الإطار القانوني المنظم للجمعيات بالمغرب

عرض قانوني

§ مقدمـــــة:

نظراً لأهمية الدور الذى تلعبه منظمات المجتمع المدنى فى تفعيل عمليات الإصلاح وتحقيق التنمية بالمجتمعات، فقد حظيت دائماً باهتمام كبير من قبل المجتمع الدولي والوطني، وقد زاد الاهتمام فى الفترة الأخيرة بهذه المنظمات وتفعيل أدورها والعمل على التغلب على معوقات عملها.

وبالنظر لمفهوم «المجتمع المدنـي» فإنه يشير إلـى مختلـف أشكال العمـل الاجتماعـي الـتي يقـوم بهـا أفـراد أو جماعـات ليس ٍ بدافـع َ مـن الدولـة ولا تحـت إشـرافها.

وحسب البنـك الدولـي فيقصد به:

" مجموعـة واسعة النطـاق مـن المنظمـات غيـر الحكوميـة والمنظمـات غيـر الربْحيـة التـي لهـا وجـود فـي الحيـاة العامـة وتنهـض بعـبء التعبيـر عـن اهتمامـات وقيـم أعضائهـا أو الآخريـن، اسـتناداً إلـى اعتبـارات أخلاقيـة أو ثقافيـة أو سياسـية أو علميـة أو دينيـة أو خيْرية.[1]

أما مفهوم الجمعية (الجمعية الخيرية) فقد عرفها المشرع المغربي بقوله:
" الجمعية هي اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو عدة أشخاص لاستخدام معلوماتهم أو نشاطهم لغاية غير توزيع الأرباح فيما بينهم".[2]

ومن الناحية السوسيولوجية، فالجمعيات أو ما يسمى بالجمعيات الخيرية، عبارة عن تنظيمات اجتماعية قائمة على التطوع والاختيار الحر، وهي تنظيمات لم يكن يمثل وجودها، قبل الآن ضرورة ملحة بالنسبة للمجتمع. قياسا مثلا مع تنظيمات أخرى كالجيش والمقاولة والأسرة، وما يميز الجمعيات مقارنة مع باقي التنظيمات الاجتماعية الوصول إلى السلطة السياسية مثل الأحزاب السياسية، لكن مع تعقد المجتمعات الحديثة أصبح إنشاء الجمعيات يعبر عن هذا التعقد .ويستهدف تجاوز الاختلالات التي يطرحها بالنسبة للمواطنين أو بعبارة أخرى لم يعد يمثل تأسيس الجمعيات ترفا بل ضرورة اجتماعية. "تطمح إلى ملء الفراغ الذي تتركه عادة تدخلات الفاعلين العموميين أو نتيجة لمحدودية تلك التدخلات أمام الطلب المتزايد والأزمة المتصاعدة[3]

وقد ظهرت الجمعيات منذ المرحلة القديمة في مصر الفرعونية و في روما و أتينا وغيرها من المراكز الحضرية القديمة كتنظيمات اجتماعية من أجل التعاون و المساعدة المتبادلة بين أفراد الجماعات المهنية، و الدينية و الإثنية، كما أن القرون الوسطى نفسها لم تخلو من سيادة الروح الجمعوية النشيطة، بفعل تأثير الكنيسة إذ جسدت الحياة المشتركة داخل فضاءات الأديرة،و القائمة على المزاوجة بين العمل الجماعي الديني و الدنيوي". غير أن ظهور العمل الجمعوي بالمعنى الدقيق للكلمة، لم يبدأ في فرنسا مثلا، إلا في نهاية القرن التاسع عشر، و لم

يتحول إلى ظهور رسمي إلا مع مطلع القرن الماضي، فقد شهدت هذه الفترة التاريخية، ظهور الحياة الجمعوية في كل مستويات الحياة الاجتماعية)السياسية، الدينية، الثقافية، المهنية ... و إذا كان الاعتراف بالجمعيات لم يتم إلا بعد الثورة الفرنسة، وبالضبط سنة ، 1901فإن الترخيص للنقابات بدأ منذ سنة .1884بفعل نشاط جمعيات العمال[4]

هذا وقد عرف المغرب اشكالا قديمة للتضامن والتعاون المتبادل والممارسات الجماعية في تاريخه (كما هو الشأن بالنسبة للتويزة) وهي قريبة مما نسميه اليوم العمل التطوعي.

ففي المغرب، كان العمل التطوعي خارج الإطار الجمعوي كالتعاون بين أفراد الأسرة والدوار والجيران أو الحي، منتشرا على نطاق واسع جدا، لأنه كان تحركه اعتبارات دينية بقدر ما كان يضمن استمرارية الجماعة وغداة الاستقلال، برزَ شكل جديد للعمل التطوعي حين شارك عدد كبير من المتطوعين في تشييد «طريق الوحدة» َ وقد كان هذا الحدث مصدر انطلاق حركة إحداث العديد من جمعيات الأوراش الشبابية.

من جهة اهتمت المواثيق الدولية بمنظمات المجتمع المدني وخصوصا التي تنتظم في شكل جمعيات وعملت على تكريس مجموعة من الحقوق كان لها انعكاس كبير على المستوى العالمي ، كما اكدت على ذلك أيضا مجموعة من الخطب الملكية .

و قد عرف المغرب سنة 1958صدور ظهير الحريات العامة الذي أرسى أسس الإطار القانوني لتأسيس الجمعيات، حيث نشأ منذ ذلك التاريخ عدد كبير من الجمعيات والمنظمات شملت عدة ميادين، وشكل العمل الجمعوي في حينه رافدا من روافد العمل الوطني، هذا وتميز العمل الجمعوي في بداياته بالارتباط بشكل كبير بالعمل السياسي الحزبي حيث دعمت أحزاب الحركة الوطنية نشوء وتجدر العمل الجمعوي، بحيث شكل العمل في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية لازمة سياسية

وقد تم تعديل هذا القانون بموجب القانون رقم 75،00 المتعلق بقانون الحريات العامة الذي صدر سنة 2002، وتم تعديل المادة 5 منه سنة 2009 بموجب القانون 07,09..
من هنا يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي حد تتلاءم مقتضيات القوانين المؤطرة للجمعيات في تحقيق انتظارات الحركة الجمعوية، والاسهام في البناء الديموقراطي التشاركي بالمغرب؟

للإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا تنقسم هذا الموضوع إلى مبحثين وذلك كما يلي:

المبحث الأول: الاطار العام المنظم لعمل جمعيات المجتمع المدني

المبحث الثاني: التنظيم التشريعي لعمل جمعيات المجتمع المدني

المبحث الأول: الاطار العام المنظم لعمل جمعيات المجتمع المدني

لعبت المواثيق والاتفاقيات الدولية دورا أساسيا في تكريس مجموعة من الحقوق للمجتمع المدني كان لها انعكاس كبير على المستوى العالمي)المطلب الأول) كما أن الخطب الملكية قد اسهمت بشكل مهم في النهوض بدور المجتمع المدني بالمغرب ورد الاعتبار له وذلك بفضل التوجيهات السامية لرئيس الدولة (المطلب الثاني.(

المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية

من بين الاتفاقيات الدولية التي اهتمت بجمعيات المجتمع المدني نجد اتفاقية حقوق الطفل، ثم اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بالإضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

أولا: اتفاقيات حقوق الطفل

صادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على اتفاقية تعنى بحقوق الطفل سنة 1989، ومن دواعي هذه الاتفاقية، الاعتراف بالكرامة البشرية والحرية والعدالة والأمن والتمتع بالحريات والحقوق دون تمييز عنصري، إضافة إلى عنصري الرعاية والمساعدة الخاصين بالطفل.

وقد ركزت هذه الاتفاقية على تكوين الجمعيات والاجتماع السلمي وممارساتها طبقا للقانون، ويظهر ذلك جليا من خلال المواد18-19-20.

إذ تنص الفقرة الثالثة من المادة 18" تتخذ الدول الأطراف كل التدابير لتضمن لأطفال الوالدين العاملين حق الانتفاع بخدمات ومرافق رعاية الطفل التي هم مؤهلون لها "ويدخل في نطاق مرافق رعاية الطفل جمعيات المجتمع المدني.

وتنص كذلك الفقرة الثالثة من المادة 19بخصوص التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال على ما يلي "ينبغي أن تشمل هذه التدابير الوقائية حسب الاقتضاء إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم " فيدخل ضمن الذين يتعهدون الطفل بالرعاية مؤسسات المجتمع المدني.[5]

ثانيا: اتفاقية القضاء على أشكال التميز ضد المرأة

صدرت الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة 1965، والتي صادق عليها المغرب سنة 1993، وقد هدفت هذه الاتفاقية إلى تحقيق الكرامة والتساوي والاحترام المتبادل دون تمييز على أي أساس عنصري.

وقد أشارت المادة 7 من هذه الاتفاقية دعوة الدول الأطراف إلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد بشكل يكفل لها

المساواة مع الرجل، إذ نصت في فقرتها الثالثة على حق المرأة في المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التي تعني بالحياة العامة والسياسية للبلد[6].

ثالثا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

في سنة 1948 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واصدرته على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع واضعين هذا الإعلان نصب أعينهم إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات.

وقد ضمن هذا الإعلان مجموعة من الحقوق لمختلف الفئات بدون تمييز، ومن هذه الحقوق إشراك الأفراد في الجمعيات، وهذا ما َنصت عليه المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في فقرته الأولى أن "لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية"

كما نصت في فقرتها الثانية أنه "لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما"

رابعا: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية هي معاهدة متعددة الأطراف اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1966، حيث تلزم أطرافها على احترام الحقوق المدنية والسياسية للأفراد بما في ذلك الحق في الحياة وحرية التجمع والحقوق الانتخابية وحقوق إجراءات التقاضي السليمة والمحاكمة العادية.

كذلك نجد هذا العهد الدولي قد خول للأفراد الحق في حرية تكوين الجمعيات، من خلال ما نصت عليه المادة 22 منه، حيث جاء فيها "لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه."

المطلب الثاني: الخطب الملكية:

üأكد جلالة الملك مند اعتلائه العرش على المجتمع المدني، ودعا إلى تكريس قيم المواطنة المسؤولة والرفع من قدرات المجتمع المدني، وهكذا أكد خطاب العرش 30يوليوز2000 على " ترسيخ دولة الحق والقانون وتجديد وعقلنة وتحديث أساليب إدارتها وإعادة الاعتبار للتضامن الاجتماعي، وتفعيل دور المجتمع المدني.[7]

üوكذا في خطاب افتتاح الدورة التشريعية الرابعة للبرلمان في أكتوبر 2005 "نؤكد على ضرورة توعية كل مغربي بأن مصيره يتوقف على مبادراته، وإقدامه على العمل الجماعي الذي يمر عبر تأطيره عن طريق الهيئات المؤهلة ."[8]

üوفي نفس الإطار أكد جلالة الملك في خطابه بمناسبة انتهاء مهمة هيئة الإنصاف والمصالحة وتقديم الدراسة حول التنمية بالمغرب 6 يناير 2006 على ترسيخ دعائم المجتمع المدني التضامن الذي يكفل الكرامة والمواطنة المسؤولة لكافة أبنائه.[9]

ü كما نص خطاب العرش 30 يوليوز2008 على تعزيز دينامية المجتمع المدني الفاعل "يتعين توطيد المكانة المركزية لمؤسسة الأسرة وتعزيز دينامية المجتمع المدني وفعالياته المسؤولة للنهوض بالتكافل الاجتماعي والمواطنة التضامنية ." [10]

ü وحث أيضا خطاب العرش ل30 يوليوز 2009 على إشراك الفعاليات الجمعوية في رسم آليات المحلية... "[11]

ü هذا وقد أكد جلالته على ضرورة تكريس مكانة المجتمع المدني من خلال" :إجراء تعديل دستور شامل استند على سبعة مرتكزات أساسية [12]..." والتي من بينها مرتكزات المجتمع المدني.

المبحث الثاني: المرجعية التشريعية المنظمة لعمل جمعيات المجتمع المدني

شهد مطلع السنة الميلادية 2011 حراكا اجتماعيا قويا في إطار ما سمي بالربيع العربي، وتفاعل الشعب المغربي مع هذا الحراك رافعا مطلب تغيير الدستور كمدخل لإسقاط الفساد وتحقيق التحول الديمقراطي والتنمية المنشودة.

وكان تجاوب العاهل المغربي سريعا مع هذا الحراك إذ أعلن في خطاب التاسع من مارس على فتح ورش الإصلاح الدستوري وفق مبادئ توسيع سلطات الحكومة والبرلمان وربط المسؤولية بالمحاسبة.

وقد لعب المجتمع المدني المغربي دورا أساسيا في الحراك المجتمعي كما تفاعل مع ورش الإصلاح الدستوري إذ قدمت عديد من الهيئات المدنية الحقوقية والنسائية والثقافية والتنموية والتربوية مذكرات ومقترحات أمام لجنة تعديل الدستور مطالبة بالتنصيص الدستوري على المجتمع المدني وتعزيز صلاحياته بالإضافة لمقترحات تهم كل هيئة حسب تخصصها (المطلب الأول) كما تم تنظيم عمل المجتمع المدني في نصوص تشريعية خاصة كان أولها ظهير 1958 والذي تم تعديله ليواكب تطورات العصر وهو ما سأتطرق إليه في)المطلب الثاني.(

المطلب الأول: المرجعية الدستورية

يعتبر الدستور القانون الأسمى بالبلد والسند الذي تنبثق منه باقي القوانين، ووثيقة دستور2011 قد صوت عليها المغاربة باستفتاء شعبي في 1 يوليوز 2011 ويضم 180

فصلا، ويحتوي 14 بابا، وفي إطار الأحكام العامة للباب الأول من الدستور نص الفصل 12 على: " أن جمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية تُؤسس وتمارس أنشطتها بحرية، في نطاق احترام الدستور والقانون. ولا يمكن حل هذه الجمعيات والمنظمات أو توقيفها من لدن السلطات العمومية، إلا بمقتضى مقرر قضائي. كما أن الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية،

تُساهم في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون

يجب أن يكون تنظيم الجمعيات والمنظمات غير الحكومية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديموقراطية".[13]

من خلال هذا النص الدستوري سنتحدث عن حق تأسيس الجمعيات {الفقرة الأولى { لنتحدث بعد ذلك عن أدوار الجمعيات حسب المقتضيات الدستورية وذلك في {الفقرة الثانية{

الفقرة الأولى: الحق في تأسيس الجمعيات

تعتبر جمعيات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية في العصر الحاضر من المكونات الأساسية لكل مجتمع ديموقراطي حداثي، لذلك متعها الدستور المغربي الجديد بحق ممارسة أنشطتها بحرية في إطار احترام الدستور والقانون، ومخولا إياها جملة من الضمانات القضائية التي تجعل أمر حلها أو توقيفها من قبل السلطات العمومية لا يتم إلا بمقتضى مقرر قضائي.[14]

غير أن حرية تكوين الجمعيات تصطدم في الواقع بعدد من الممارسات الإدارية التي لا تلتزم بتطبيق المقتضيات القانونية في بعض الاحيان. ذلك أن تأسيس أو تعديل جمعية ما يمكن أن يواجه عددا من التقييدات:

عدم التسليم الفوري" للوصل المؤقت (كما" ينص على ذلك القانون)؛

رفض تسليم الوصل النهائي؛

طلب وثائق إضافية، بما فيها شهادة السوابق العدلية للأعضاء المؤسسين، والتي ألغيت مع ذلك سنة 2009 ....[15]

كما قام الدستور بإدخال تمييز إضافي يتمثل في اهتمام الجمعية بالشأن العام، حيث ينص في الفقرة الثانية من الفصل 12على أنه «تُساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وتتحدد الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام" في مقابل الجمعيات التي ليس لها اهتمام بالشأن العام. وهي الجمعيات التي تقتصر على الدفاع عن

مصالح أعضائها، وبالتالي لا تعمل إلاّ لفائدة دائرة ضيقة من الأشخاص، وتندرج الوداديات بصفة عامة ضمن هذه الفئة من الجمعيات. [16]

الفقرة الثانية: الأدوار الجديدة للجمعيات

أضحى المجتمع المدني يحتل مكانة مهمة، وذلك بصفته شريكا أساسيا وحقيقيا في التنمية، إذ نص دستور المملكة سنة 2011 في فصله الأول على أن النظام الدستوري للمملكة يقوم على أساس الديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة، وربط المسؤولية بالمحاسبة. وبالتالي فقد أعطى مكانة خاصة ومميزة للمجتمع المدني

ومن بين المستجدات الهامة التي جاء بها دستور 2011 والكفيلة بأن تؤثر بشكل كبيرعلى الحياة الجمعوية، هو التأكيد على الديمقراطية التشاركية.

ويقصد بالديموقراطية: حسب دائرة المعارف البريطانية: "شكل من أشكال الحكم يمارس فيه مجموع المواطنين مباشرة حق اتخاذ القرار السياسي تطبيقا لحكم الأغلبية".[17]
وتنقسم إلى قسمين:

تمثيلية وتشاركية

تعني الديموقراطية التمثيلية: " ذلك النوع من الحكم الذي بواسطته يختار الشعب أشخاصا يمثلونه في الدولة ويسيرون دفة الحكم ويصوتون باسمه ولحسابه".[18]
يقصد بالديموقراطية التشاركية: "شكل من أشكال التدبير المشترك للشأن العام المحلي يتأسس على تقوية مشاركة السكان في اتخاذ القرار السياسي، وهي تشير إلى نموذج سياسي بديل يستهدف تقوية وزيادة انخراط المواطنين في النقاش العمومي، وفي اتخاذ القرار السياسي، أي عندما يتم استدعاء الأفراد للقيام باستشارات كبرى تهم مشاريع محلية أو قرارات عمومية تعنيهم بشكل مباشر وذلك لاشراكهم في اتخاذ القرارات مع التحمل الجماعي للمسؤوليات المترتبة على ذلك".[19]

ومن تمظهراتها في دستور 2011 نجد ما يلي:

أولا- مساهمة الجمعيات في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبَة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها (الفصل12.(

عزز الدستور المغربي لعام 2011دور المجتمع المدني كشريك في عملية الإصلاح التشريعي، وأعطى للمنظمات غير الحكومية حق المشاركة في إعداد وتنفيذ وتقييم مؤسسات الدولة، وذلك بموجب الفصل 12

ثانيا: إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين بإحداث مجلس للتشاور
إذ ينص الفصل 13 على أن السلطات العمومية تعمل على إحداث هيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها.

ووسع الفصلين 14 و 15 دائرة الفعل المدني لتشمل عموم المواطنات والمواطنين و تضمن لهم الحق في تقديم ملتمسات في مجال التشريع وكذا الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي.

فلم يغفل الدستور أهمية الفاعلين الجمعويين لما لهم من دور هام في تنشيط الحياة السياسية والتنموية لذلك أقر بموجب الفصل 13 هيئات للتشاور تهف بالأساس إشراك الاعلين الاجتماعيين بمختلف أصنافهم في بلورة السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها، ليكون المجتمع المدني فاعلا في التنمية الاجتماعية.[20]

والنص الدستوري حدد أربعة مراحل لتدخل المجتمع المدني في الشأن العام وهي مرحلة الاعداد ويتم فيها تحديج المشكل أو لمطلب ومرحلة التفعيل وعندها تستجيب الدولة للمطلب الاجتماعي ومرحلة التنفيذ وفيها يتم تنزيل الحل ومرحلة التقييم وفيها يتم فيها تجميع المعطيات حول نجاعة تلك السياسة

أما الفصل 14 و15 فقد أشركا المواطنات والمواطنين في عملية المشاركة في تدبير الشأن العام وذلك عبر إتاحة الفرصة لتقديم عرائض وقد حدد القانون التنظيمي 44:14 شروط وكيفيات تقديم هذه العرائض

فبالنسبة للشروط تقديمها لأصحابها

_مواطنات ومواطنين مغاربة مقيمين بالمغرب أو خارجه اتخذوا المبادرة لاعداد العريضة ووقعوا عليها

_متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية ومقيدين باللوائح الانتخابية

وفي لائحة العريضة طبقا للمادة 3

_كون الهدف منها واضحا

_تكون المطالب أو المقترحات أو التوصيات التي تتضمنها مشروعة

_تحرر بكيفية واضحة

_تكون مرفقة بمذكرة مفصلة تبين الأسباب الداعية الى تقديمها والاهداف المتوخاة منها تكون مشفوعة بلائحة دعم العريضة طبقا لمقتضى المادة 6 في توقيعها من قبل 5000 من مدعي لعريضة وأن تكون مرفقة بنسخ من بطاقتهم الوطنية.

وبخصوص السلطة العمومية التي تتلقى العرائض فقد حددت طبقا للمادة الثانية في رئيس الحكومة، ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

ونص الفصل 27 من الباب الثاني المتعلق بالحريات والحقوق الأساسية على حق المواطنات والمواطنين في الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية،

والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام. ونص الفصل 33 على أن السلطات العمومية تتخذ التدابير الملائمة لتحقيق توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد؛ و مساعدة الشباب على الاندماج في الحياة النشيطة والجمعوية، ...و يُحدث مجلس استشاري للشباب والعمل الجمعوي، من أجل تحقيق هذه الأهداف.

وفي 30يونيو 2016،صادق مجلس الحكومة على مشروع القانون رقم ، 89-15 الذي يحدد كيفيات تأليف وصلاحيات وتسيير المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي ، لكنه لم يستشر الجمعيات. ولم يعط هذا القانون للجمعيات سوى صلاحيات محدودة[21]

ثالثا: مساهمة المواطنين والمواطنات والجمعيات في اعداد برامج تنموية

ضمن فصول الباب التاسع من الدستور المتعلق بالجهات والجماعات الترابية الأخرى نص الفصل 139 على أن مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى تضع آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها. وهو مبتغى يجعل من الحكامة التشاركية في التدبير التنموي للجماعات الترابية أحد ركائز التأهيل المؤسساتي للشأن الجهوي والترابي بالمغرب، والعمل على الارتقاء بالمواطن من مصاف المواطن الملاحظ أو أحيانا غير المبالي أو في أحسن الحالات المواطن الناخب فقط، إلى المواطن كشريك في عملية التدبير التنموي .[22]

وأكد نفس الفصل على أنه يُمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات تقديم عرائض، الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله.

من خلال هذا النص يتضح تساوي المواطن مع الجمعيات في عدم إمكانية تقديم عرائض تخص الشأن الوطني، وإمكانية ذلك فيما يخص الشأن الجهوي

رابعا: احداث المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي

وقد تطرق الفصل 170 من الباب الثاني عشر من الدستور المتعلق بالحكامة الجيدة و في إطار التعريف بهيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية لتحديد صلاحيات المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي، المحدث بموجب الفصل 33، إذ نص الفصل 170 أن المجلس المذكور يعتبر هيئة استشارية في ميادين حماية الشباب والنهوض بتطوير الحياة الجمعوية. وهو مكلف بدراسة وتتبع المسائل التي تهم هذه الميادين، وتقديم اقتراحات حول كل موضوع اقتصادي واجتماعي وثقافي، يهم مباشرة النهوض بأوضاع الشباب والعمل الجمعوي، وتنمية طاقاتهم الإبداعية، وتحفيزهم على الانخراط في الحياة الوطنية، بروح المواطنة المسئولة.

وبتاريخ 30يونيو 2016صادق مجلس الحكومة على مشروع القانون رقم 15-89 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي ، والذي يحدد صلاحياته وكيفيات تأليفه وتنظيمه وسيْر عمله.

يتألف المجلس من هيئتين موضوعاتيتيْن (الهيئة المكلفة لقضايا الشباب والهيئة المكلفة بالعمل الجمعوي) ومن لجنتين دائمتين.وتتجلّى صلاحيات الهيئة المكلفة بالعمل الجمعوي أساسا فيما يلي:

–وضع منظومة مرجعية للعمل الجمعوي؛

–التحسين النوعي لأداء العمل الجمعوي وتعزيز قدرات العاملين به؛

–إعداد ميثاق لأخلاقيات العمل الجمعوي يتعلق، على وجه الخصوص، بالحكامة الجيدة وشفافية التمويل.علاوة على رئيسه، سيتكون المجلس من أربعة وعشرين 24 عضوا يتوزعون بالتساوي على الهيئتين المذكورتين :ثمانية 8 أعضاء يعينهم الملك، وثمانية 8 أعضاء يعينون من طرف رئيس الحكومة وأربعة من طرف رئيس مجلس النواب، وأربعة 4 من طرف رئيس مجلس المستشارين. ويُعين أعضاء المجلس لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، كما تتنافى العضوية بالمجلس مع العضوية في الهيئات والمؤسسات الدستورية التي ينص عليها الدستور. وأخيرا، فإن رئيس المجلس يعين بظهير شريف.[23]

خامسا: البرنامج الحكومي

أبانت الحكومة المنبثقة عن انتخابات 25 نونبر 2011 حرصها على تعزيز المكانة الدستورية للمجتمع المدني من خلال إحداث قطاع وزاري جديد ضمن الوزارة المكلفة بالعلاقة مع البرلمان والمجتمع المدني.

انعقد الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة، نظمت اللجنة الوطنية المشرفة على إدارة الحوار، خلال الفترة الممتدة بين 13 مارس 2013 و21 مارس 2014، سلسلة من اللقاءات التشاورية والندوات العلمية، بمشاركة ما يناهز 10.000 جمعية ومختلف الهيآت العمومية الوطنية والمنظمات الدولية المهتمة بتوسيع مجالات المشاركة المدنية وتنظيمها وتأهيلها. وقد خصصت هذه اللقاءات للإنصات وتبادل الأفكار والتجارب بشأن تفعيل محتويات هذه المشاركة في الحياة العامة عبر أرضيات قانونية كفيلة بتفعيل ما نصت عليه الوثيقة الدستورية لفاتح يوليوز 2011.

وقد عملت اللجنة الوطنية التي تتشكل من ممثلين عن القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية والدستورية بغرفتيه و فعاليات مدنية و أكاديمية، على تنظيم المقترحات المنبثقة على هذا المسلسل التشاوري، في إطار ثلاث مخرجات أساسية:

–الأرضيات القانونية الخاصة بالملتمسات والعرائض والتشاور العمومي

–الأرضية القانونية للحياة الجمعوية

–الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية

–التقرير التركيبي لنتائج الحوار وأطروحاته

وقد أثمرت نتائج هذا الحوار اصدار نحو 140 توصية تهم الإشكالات التي تم طرحها لمراحل الحوار

ومن بين خلاصاته. إرادة جمعيات المجتمع المدني في تحقيق ذاتها في استقلالية تامة عن الفاعلين الآخرين، من دولة وأحزاب ونقابات.

تفعيل المشاركة المدنية المنصوص عليها في الوثيقة الدستورية عبر أرضيات قانونية عملية للمخرجات الخاصة بالملتمسات والعرائض والتشاور العمومي

.اقتراح ميثاق وطني للديمقراطية التشاركية مزاوج بين الالتزام الأخلاقي والسياسي بمنظور دستوري وبإقرار بما هو دولي متعارف عليه.[24]

وبالمثـل، فـإن «ديناميـة إعـلان الربـاط» تـرى أن النصـوص القانونيـة والتنظيميـة المتعلقـة بالجمعيـات، ومنْهـا علـى وجـه الخصـوص ظهيـر 1958،هـي نصـوصَ «متجـاوزة» وأنـه مـن الضروري إعـادة النظـر فيهـا ومراجعتهـا فـي ضـوء الأطـر المرجعية الدوليـة المعمـول بهـا وفـي ضـوء أحـكام الدسـتور.

وبالتالـي، فـإن القانـون الجديـد المتعلـق بالجمعيـات ينبغـي أن يسـتند بالخصـوص إلـى المبـادئ التاليـة:

–لا يمكن إخضـاع الجمعيات إلا لمراقبة وزارة العدل؛

–إلغاء نظام الترخيصين؛

–تبرير وتقنين حالات الرفض من خلال ضمان حق اللجوء إلى مسطرة الطعن للجمعيات المعنية؛

–ضمان حقها في الترافع أمام المحاكم؛

–ضمان حق أعضاء الجمعيات في الترافع عن الآخرين وتنصيب أنفسهم كطرف مدني؛

–ضمان حق الجمعيات في المساهمة في الحياة العامة وإعداد السياسات العمومية وتتبعها وتقييمها؛

–التأكيد على حق الجمعيات في الولوج إلى المعلومة؛

–إلغاء العقوبات الجنائية والغرامات الباهظة؛

-تعزيز التمثيلية المتساوية بين الرجال والنساء في الهياكل الجمعوية

المطلب الثاني: قانون تأسيس الجمعيات (قانون الجمعيات(

ينظمِ الجمعيات الظهير الشريف رقم 1.58.376بتاريخ 15نونبر 1958المراجع سنة 1973والمعدل سنة 2002 بموجب القانون رقم 75:00

وعليه سوف نعالج من خلال هذا المطلب شروط تأسيس الجمعيات ومراحلها في (الفقرة الأولى) وكذا حقوقها وواجباتها في (الفقرة الثانية.(

الفقرة الأولى: شروط تأسيس الجمعيات ومراحلها

يستدعي منا هذا المطلب الحديث عن شروط تأسيس الجمعيات (أولا) على أن نتطرق لمراحل تأسيسها(ثانيا.(
أولا: شروط تأسيس الجمعيات

يمكن التمييز هنا بين الشروط المتعلقة بعقد الاتفاق على تأسيس الجمعيات أولا وكذا شرط التصريح للسلطة الإدارية ثانيا.

أ: شروط عقد الاتفاق

ينص الفصل الأول من قانون ظهير 1958 على أن الجمعية: " هي اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو عدة أشخاص لاستخدام معلوماتهم أو نشاطهم لغاية غير توزيع الأرباح بينهم...."[25]

وانطلاقا من مضمون هذا الفصل يتبين أن المشرع المغربي حدد عدة شروط لكي يكون الاتفاق على تأسيس الجمعية صحيحا من الناحية القانونية والتي يمكن اجمالها فيما يلي:
-1الاتفاق: يعني الرغبة المشتركة لدى شخصين أو أكثر واتفاقهما على أراء وأفكار وأهداف لتأسيس جمعية.[26]

وحتى يكون هذا الاتفاق صحيحا يجب أن يتم بين شخصين أو أكثر، وما يمكن ملاحظته هنا أن المشرع المغربي لم يبين أهلية هؤلاء الأشخاص؟ أو بمعنى أخر يتوجب أن يتوفر فيهم سن الرشد؟ وبالتالي يمكن القول أنه من حيث الممارسة العملية لا يمكن لمن لم يبلغ سن الرشد القانوني أن يكون من المسيرين وبالتالي من المؤسسين، لكن يمكنه بطبيعة الحل أن يكون من المنخرطين.
وعموما فالدفع الى تبني هذه الفكرة هو تلك الإحالة على قانون الالتزامات والعقود المغربي،[27] حيث أن تطبيق قواعد القانون المدني تحيل الى أنه يشترط لصحة الاتفاق على تأسيس الجمعية توفر شروط الصحة في العقود والالتزامات والمتجلية في الاهلية والرضى والمحل والسبب.[28]

-2الغاية: ان الهدف من تأسيس الجمعية هو تحقيق التعاون بين أعضائها بشكل مستمر من أجل استخدام معلوماتهم أو بالأحرى تبادلها وافادة باقي المنخرطين بها، ومن أجل استخدام نشاطهم الذهني وحتى العضلي أحيانا.[29]

-3الاستمرارية: وهذا ما يميز الجمعية عن الاجتماع العمومي الذي يشترط فيه أن يكون مؤقت[30].لكن عنصر الاستمرارية الذي نص عليه الفصل الأول عند تعريفه للجمعية ليس مطلق، فالجمعية يمكن أن تؤسس لغرض محدد أو لفترة محددة ويمكن التنصيص على ذلك في القانون الأساسي كما يمكن لكل عضو في جمعية لم تؤسس لمدة معينة أن ينسحب منها في كل وقت.

ب: شرط التصريح

إن تأسيس الجمعيات يخضع لشروط خاصة، نص عليها الفصل الخامس من ظهير15 نونبر1958 والمعدل بموجب القانون رقم00-75 ل23 يوليوز2002، حيث تؤكد الفقرة الأولى من هذا الفصل على ما يلي: يجب أن تقدم كل جمعية تصريحا الى مقر السلطة الإدارية المحلية الكائن به مقر الجمعية مباشرة أو بواسطة عون قضائي يسلم عنه وصل مؤقت مختوم ومؤرخ في الحال، وتوجه السلطة المحلية المذكورة الى النيابة العامة بالمحكمة الابتدائية نسخة من التصريح المذكور ونسخا من الوثائق المرفقة به المشار اليها في الفقرة الثالثة بعده، وذلك قصد تمكينها من ابداء رأيها في الطلب عند الاقتضاء" ولتضيف الفقرة الثانية من الفصل 5 على أنه: "عند استيفاء التصريح للآجال المنصوص عليها في الفقرة اللاحقة يسلم الوصل النهائي وجوبا داخل هذا الاجل، أجاز المشرع للجمعية أن تمارس نشاطها وفق الأهداف المسطرة في قوانينها."[31]

على ضوء كل ذلك يتضح أن قانون تأسيس الجمعيات في شكله الحالي قد قام بالتقعيد لنظام تصريحي للجمعيات والتي عليها لتصبح شرعية، أن تعمل على التصريح للسلطات بأنشائها فقط دون الحصول على اذن أو ترخيص مسبق، مما يجعل هذا التصريح وبهذه الصفات ليس ضروريا لممارسة حرية تأسيس الجمعيات وذلك عكس التقهقر الانعكاسي المرصود ابان تعديل 10 أبريل1973، الذي جعل من هذا التصريح شرطا لا محيد عنه لإضفاء الشرعية على ممارسة هذه الحرية عبر نصه في فصله الخامس:" يجب أن تقدم كل جمعية سابق تصريح الى مقر السلطة الإدارية المحلية(القائد أو الباشا) والى وكيل جلالة الملك لدى المحكمة بالدائرة القضائية...." ليؤكد أن هناك ملاءمة بين نظامين من أنظمة ممارسة الحريات العامة.

وبناء عليه ما هو مضمون التصريح؟ وكيف يمكن ايداعه؟

–مضمون التصريح ومرافقاته.

يتكون ملف التصريح من الوثائق التالية:

-تصريح بالتأسيس موجه للسلطة الإدارية المحلية الكائن به مقر الجمعية يمضيه الشخص المؤهل لتمثيل الجمعية، هذا التصريح يتضمن:

-اسم الجمعية وأهدافها.

-لائحة بالأسماء الشخصية والعائلية وجنسية وسن وتاريخ ومكان الازدياد ومهنة ومحل سكنى أعضاء المكتب المسير.

-الصفة التي يمثلون بها الجمعية تحت أي اسم كان.

-صورا من بطائقهم الوطنية أو بطائق الإقامة بالنسبة للأجانب.

-مقر الجمعية.

-عدد ومقار ما حدثته الجمعية من فروع ومؤسسات تابعة لها أو منفصلة عنها تعمل تحت ادارتها أو ترابطها بها علائق مستمرة وترمي الى القيام بعمل مشترك
-يمكن للسلطات العمومية التي تتلقى التصريح بتأسيس الجمعيات اجراء الأبحاث والحصول على البطاقة رقم2 من السجل العدلي للمعنيين بالمر.

وتضيف الى التصريح المشار اليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل القوانين الأساسية وتقدم ثلاثة نظائر عن هذه الوثائق الى مقر السلطة الإدارية المحلية التي توجه واحدة منها الأمانة العامة للحكومة.

ويمضي صاحب الطلب تصريحه وكذا الوثائق المضاف اليه ويشهد بصحتها وتفرض على كل من القوانين الأساسية لائحة الأعضاء المكلفين بإدارة الجمعية أو تسييرها حقوق التنبر المؤداة بالنسبة للحجم، باستثناء نظيرين.

وكل تغيير يطرأ على التسيير أو الإدارة وكل تعديل يدخل على القوانين الأساسية وكذا احداث مؤسسات فرعية أو تابعة أو منفصلة، يجب أن يصرح به من خلال الشهر الموالي وضمن نفس الشروط، ولا يمكن أن يحتج على الغير بهذه التغيرات والتعديلات الا ابتداء من اليوم الذي يقع فيه التصريح بها.

وفي حالة إذا لم يطرأ تغيير في أعضاء الإدارة يجب على المعنيين بالامر أن يصرحوا بعدم وقوع التغيير المذكور وذلك في التاريخ المقرر له بموجب القوانين الأساسية. ويسلم وصل مختوم ومؤرخ في الحال عن كل تصريح بالتغيير أو بعدمه.[32]

ـطرق إيداع التصريح

يمكن أن يودع ملف التصريح اما مباشرة بمكتب ضبط السلطات الإدارية، أو بواسطة مفوض قضائي، والذي يتوجه بملف التصريح لمقر السلطة الإدارية التي يمكن أن تتسلمه كما يمكن أن ترفضه، وفي كلتا الحالتين يحرر المفوض القضائي محضرا يبين فيه وقوع التسليم ويجوز الوصل المؤقت، وفي حالة الرفض ينص في المحضر عما قام به أو عاينه أو تلقاه خلال قيامه بالمهمة التي طلبت منه.

وينبغي الإشارة الى أن المفوض القضائي يقوم بمهمة تبليغ التصريح والوثائق المرفقة به اما بناءا على طلب مباشر من ممثل الجمعية أو بأمر مبني على طلب مباشر من ممثل الجمعية أو بأمر مبني على طلب يصدره رئيس المحكمة يأذن بالتبليغ بواسطة مفوض قضائي.[33]

ثانيا: مراحل تأسيس الجمعيات

يمكن التمييز في هذه الفقرة بين ثلاث مراحل أساسية

-المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل التأسيس.

في هذه المرحلة يتم تشكيل لجنة تحضيرية تتولى الاعداد المادي والأدبي للجمع العام للتأسيس عبر اتفاق شخصين أو أكثر على فكرة تأسيس الجمعية، حيث يقومون باعداد الوثائق التأسيسية، كمشروع القانون الأساسي واختيار اليوم والمكان الذي سينعقد فيه اللقاء التأسيسي (الجمع العام التأسيسي) وهذه المسألة تطرح بعض الإشكالات بالنسبة للجنة التحضيرية لأننا في مرحلة سابقة على تأسيس الجمعية.[34]

وبالتالي فيمكن أن ينطبق عليها ما ينطبق على الاجتماعات العمومية التي ينص عليها القانون التجمعات العمومية.[35]

في هذا الصدد ذهبت محكمة الاستئناف بمراكش في قرارها بتاريخ2004/07/08 القاضي بكون تبليغ وثائق التأسيس للجمعية الى السلطات يتحمله الفصل5 من ظهير1958/11/15 مباشرة أو بواسطة عون قضائي.[36]

وبناء عليه تقوم اللجنة التحضيرية بإشعار السلطة المحلية التابع لها المكان الذي سينعقد فيه الجمع العام التأسيس وذلك بتصريح يبين في اليوم والساعة والمكان الذي سينعقد فيه الاجتماع ويوضح في التصريح موضوع الاجتماع ويوقع عليه ثلاثة أشخاص يقطنون في العمال أو الإقليم الذي ينعقد فيه، ويتضمن أسماء الموقعين وصفاتهم وعناوينهم ونسخة مصادق عليها لكل بطاقة من بطائق تعريفهم الوطنية.[37]

ويجب على السلطات المحلية أن تسلم ما يفيد توصلها بالاشعار في الحال وفي حالة رفض تسلم الاشعار يرسل عن طريق البريد المضمون أو عن طريق المفوضين القضائيين.
المرحلة الثانية: الجمع العام التأسيسي.

لا ينعقد الجمع العام التأسيسي الا بعد مرور أجل لا يقل عن أربع وعشرين ساعة من تاريخ تسلم والوصل أو بعد 48ساعة من تاريخ توجيه الاشعار بالبريد المضمون. وخلال الجمع العام تقدم اللجنة التحضيرية ورقة حول دواعي تأسيس الجمعية، كما تعرض مشروع القانون الأساسي لمناقشته والمصادقة عليه، بعد ذلك تكون اللجنة التحضيرية قد أنهت مهمتها وبذلك تقدم استقالتها، ويتم اختيار مشرفين من داخل الجمع العام للإشراف على انتخاب أجهزة الجمعية وانتخاب المكتب وتوزيع المهام بين أعضائه حسب القانون الأساسي.[38]

جدير بالإشارة هنا أنه يمكن أن تحدث نزعات متعلقة بانتخاب مكاتب الجمعيات، ويثور الخلاف حول اختصاص المحاكم الإدارية في المادة الانتخابية على سبيل الحصر:" حيث ان الفصل الثامن من قانون90-41 المنشئ للمحاكم الإدارية الذي نص على النزاعات التي تختص بالبث فيها على سبيل الحصر، وان كان جعل من بين هذه الاختصاصات البث في النزاعات الناشئة عن تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالانتخابات فان الباب الرابع من القانون المذكور قد حدد في الفصل 26 طبيعة هذه النزاعات الانتخابية التي تدخل في اختصاص المحاكم الإدارية".

وهو نفس التوجه الذي ذهبت اليه المحاكم الإدارية بالرباط، وحيث انه بعد دراسة المحكمة للقضية بكافة معطياتها واطلاعها على الوثائق المدرجة بالملف ولاسيما القانون الداخلي للجمعية، تبين لها بأن هذه الأخيرة هي عبارة عن حركة تربوية تطوعية غير سياسية موجهة للفتية والشباب ومفتوحة للجميع دون تمييز في الأصل أو الجنس أو العقيدة، الشيء الذي يدل على أنها تعتبر شخصا من أشخاص القانون الخاص من جهة.

وحيث أنه بعد تفحص المحكمة من جهة ثانية للمادة 26 من القانون رقم41/90 تبين لها بأنهالا تتضمن ضمن مقتضياتها الطعون الانتخابية المتعلقة بالجمعيات، الشيء الذي يتعين معه في هذه الحالة التصريح بعدم الاختصاص النوعي للمحكمة الإدارية للبث في الطلب.[39] وبعد انعقاد الجمع العام التأسيسي وانتخاب المكتب، هل يمكن اعتبار أن الجمعية قد تكونت فعلا؟

بالنسبة للجمعية هناك نوعين من التواجد: فعلي وقانوني.

(1التواجد الفعلي: تعتبر الجمعية متواجدة فعلا ابتداء من انعقاد الجمع التأسيسي وبقيامها بأنشطة داخل إطار التدخل الذي حددته لنفسها.

(2التواجد القانوني: يتم عادة بعد وضع الملف القانوني لدى السلطات المحلية وبمجرد حصولها على وصل الإيداع المؤقت تصبح الجمعية موجودة قانونيا.

المرحلة الثالثة: مرحلة ما بعد الجمع التأسيسي

في هذه المرحلة يتعين على المكتب المسير للجمعية أن يقدم اما مباشرة أو عن المفوض القضائي داخل أجل شهر من تاريخ الجمع العام التأسيسي تصريحا مرفقا بالوثائق الأساسية الى مقر السلطة الإدارية المحلية اما للقائد أو الباشا أو العامل أو الولي حسب مكان وجود المقر الاجتماعي للجمعية التابع له.[40]

الفقرة الثانية: حقوق الجمعيات وواجباتها

تتمتع جمعيات المجتمع المدني بمجموعة من الحقوق المكفولة قانونا (أولا) كما تترتب عليها إلى جانب ذلك مجموعة من الالتزامات (ثانيا).(

أولا: حقوق الجمعيات

إن الرؤية المجتمعية العميقة تتوقف على الحفاظ على الحرية الفردية التي تشكل ممرا أساسيا لصيانة مؤسسات المجتمع المدني، وحيث نكسب إحساسا قويا بمسؤولياتنا مع تقدير لحقوقنا وحقوق الآخرين.

والمجتمعات الحديثة الناجحة مبنية على أسس واضحة لكل فرد فيها مسؤوليات وحقوق ,وبدون التعاون والتكامل فلن تلبى المطالب والحاجات, وسيدور المجتمع في حلقة مفرغة تؤدي أحيانا إلى نتائج سلبية.

فالجمعيات تتمتع بمجموعة من الحقوق معترف بها في قانون الجمعيات، كما أن مبدأ حرية عملها في نطاق القانون يخولها إمكانية متابعة أهدافها بكل السبل المشروعة ومن بين هذه الحقوق التي تكتسبها الجمعيات إما تلقائيا أو تلك التي يرتبط اكتسابها بضرورة موافقة الإدارة:
أ: الحق في الترافع

تنص الفقرة الأولى من الفصل 6 من قانون تأسيس الجمعيات على أن ‘‘كل جمعية صرح بتأسيسها بصفة قانونية يحق لها أن تترافع أمام المحاكم‘‘

تهدف الجمعيات من خلال هذا الحق إلى تحقيق لإصلاح الاجتماعي والديني والسياسي والقانوني والثقافي, أو الاقتصادي أو البيئي. فالجمعيات في مجال الترافع تلعب دورا هاما من أجل التغيير الديمقراطي وحقوق الإنسان والحريات الفردية والعامة[41].
ب: الحق في التملك والتصرف

يحق لكل جمعية مصرح بتأسيسها بصفة قانونية أن تتمتع بذمة مالية مستقلة وذلك طبقا للمادة السادسة من قانون تأسيس الجمعيات، وهذا ما يسمح لها أن تمتلك وتتصرف وتقتني بعوض، كما يحق لها أن تبرم عقود شراء المنقولات والعقارات والخدمات، ويوقع نيابة عنها ممثلها القانوني المؤهل لذلك بمقتضى قانونها الأساسي.

وقد حدد المشرع الإمكانيات التي يمكن للجمعية التملك والتصرف فيها طبق للمادة السادسة وتتجلى فيما يلي:

-1الإعانات العمومية:

هذه الإعانات تقدمها مؤسسات الدولة وخاصة الجمعيات المحلية, وقد تسلم هذه الإعانات إما عينا أو نقدا, بناء على طلب الجمعية مع تقديم مبررات الطلب ومخصصات الإعانة.
-2واجبات انخراط أعضائها:

وتتجلى في المبالغ التي يؤديها المنخرط في الجمعية لأول مرة، والتي تكون غالبا في قوانين وأنظمة الجمعية.

-3واجبات اشتراك أعضائها السنوي:

وهي تلك المبالغ التي يؤديها الأعضاء المنخرطون سنويا، والتي بدورها تكون محددة في قوانين وأنظمة الجمعية.

-4إعانات القطاع الخاص:

هذه الإعانات تقدمها في الغالب الشركات والمؤسسات الخاصة والأفراد في شكل تبرعات، وذلك لمساعدة الجمعية على القيام بأعبائها[42.]

-5المساعدات الأجنبية:

إذ يحق للجمعيات أن تتلقى مساعدات من جهات أجنبية شريطة أن تصرح بذلك لدى الأمانة العامة للحكومة مع تحديد المبالغ المحصل عليها ومصدرها والأغراض المخصصة لها داخل أجل 30 يوما كاملة من تاريخ التوصل بالمساعدة[43.]

كما يحق للجمعيات الاستفادة من القاعات والمقررات والأدوات الإدارية المخصصة لتسييرها وعقد اجتماعاتها العمومية والخاصة، للتداول في الأمور والقضايا التي تدافع عنها.
ج: حق الاعتراف بصفة المنفعة العامة

يحق كذلك لأية جمعية أن تتقدم بطلب من أجل الاعتراف لها بصفة المنفعة العامة، وهذا الاعتراف تمنحه الحكومة للجمعيات التي تسعى إلى تحقيق حاجة تكتسي صبغة المصلحة العامة بصفة مؤكدة سواء على الصعيد الوطني أو على الصعيد المحلي، وذلك راجع لكون الاعتراف بصفة المنفعة العامة يعتبر تزكية من قبل الدولة لهذه الجمعيات إزاء الجهات الداعمة لها[44.]

والاعتراف بصفة المنفعة العامة منظم بظهير، 1958 الذي يحدد شروط ومسطرة الاعتراف بهذه الصفة، كما أدخل عليه المرسوم رقم 2-4-965 الصادر في 10 يناير 2005، تعديلات هامة على شروط منح هذا الاعتراف.

وتمنح هذه الصفة بواسطة مرسوم لفائدة الجمعيات التي طلبتها مما يخول لها عدد من الامتيازات وحقوق زيادة عما تتمتع به باقي الجمعيات، حيث يمكن للجمعية المعترف لها بصفة المنفعة العامة أن تقوم مرة كل سنة بالتماس الإحسان العمومي دون إذن مسبق، شريطة تقديم تصريح إلى الأمانة العامة للحكومة خمسة عشر يوما على الأقل قبل تاريخ الظاهرة المزمع القيام بها، كما يجوز لها أن تمتلك ضمن الحدود المبين لها في مرسوم الاعتراف بصفة المنفعة العامة الأموال والمنقولات اللازمة لهدفها أو لإقامة المشروع الذي ترمي إلى إنجازه[45.]
د: حق طلب التماس الإحسان العمومي

بالإضافة إلى الحقوق السابقة، يحق للجمعيات أن تتقدم بطلب التماس الإحسان العمومي، ويراد به كل طلب يوجه للعموم قصد الحصول بوسيلة ما على أموال أو أشياء أو منتوجات،

ولاسيما عن طريق الالتماس وجمع الأموال والاكتتابات وبيع الشارات وتنظيم الحفلات والسهرات الراقصة والتظاهرات الخيرية والفرجات والحفلات الموسيقية.

ولا يجوز تنظيم أو انجاز أو الإعلان عن التماس الإحسان العمومي في الطريق العام أو الأماكن العمومية أو بمنازل الأفراد بواسطة أي شخص وبأي وجه من الأوجه إلا بترخيص من الأمانة العامة للحكومة.

وطلب التماس الإحسان العمومي منظم بمقتضى قانون رقم 004.71 الصادر بتاريخ 12 أكتوبر 1971 والذي يحدد شروط ومسطرة البث في هذا الطلب[46].

ويهدف هذا القانون إلى تيسير حصول الجمعيات على الأموال والممتلكات بوسائل مختلفة وخلال حملات تستهدف العموم وفق ضوابط وشروط تتعلق أساسا بمسطرة تقديم الطلب وطبيعة التظاهرات المزمع تنظيمها لأجل التماس الإحسان العمومي[47].

بالإضافة إلى هذه الحقوق القانونية المخولة للجمعيات فقد منحت مسودة مشروع قانون الجمعيات حقوقا إضافية وعيا من اللجنة الوطنية للحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة ودورها الفعال في إدارة الشأن العام والمحلي، في المادة 17 من الجزء الثالث المتعلق بحقوق الجمعيات وهي:

تتمتع الجمعيات والمنظمات الغير الحكومية المشكلة بصفة قانونية بالحقوق التالية:
-حق التقاضي والاكتساب والملكية والتصرف في مواردها وممتلكاتها وفتح الحسابات البنكية وغير ذلك مما يعد ضروريا لممارسة أنشطتها

-حق الاستفادة من الدعم العمومي لتقوية قدراتها المؤسساتية ومواردها البشرية والإدارية وفق الشروط والمعايير التي يحددها القانون

-حق الاستفادة من الإعلام العمومي وفقا للقوانين الجاري بها العمل

-حق التوفر على إعلامها الخاص وفقا للقوانين الجاري بها العمل

-حق المساهمة الفاعلة في الدبلوماسية المدنية للدفاع عن القضايا العادلة للوطن وعن مصالحة الحيوية
-حق الولوج الى المعلومات والمعطيات طبقا للفصل 27 من الدستور
-المشاركة الفعالة في النهوض بالأوضاع الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للمواطنين
-حرية الرأي التعبير والتظاهر السلمي.

-حق استعمال واستثمار المرافق والقاعات والمراكز والتجهيزات العمومية المخصصة للأنشطة الاجتماعية والتربوية والثقافية والفنية والرياضية.

-حق تقديم العرائض لمجالس الجهات والجماعات الترابية الأخرى طبقا للفصل 139 من الدستور

-حق التشاور والمشاركة وطنيا وجهويا ومحليا في إعداد قرارات ومشاريع وبرامج تهم الشأن العام لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية في تنفيذها وفي تقييمها[48].

ثانيا: الواجبات الملقاة على عاتق الجمعيات

تقع على عاتق جمعيات المجتمع المدني مجموعة من الالتزامات التي ينبغي عليها احترامها، من ضمنها احترام النظام العام والمقدسات (أ) فضلا عن التزامات مالية (ب.(

أ: احترام النظام العام والمقدسات

باستقرائنا لمقتضيات الفصل الثالث من قانون تأسيس الجمعيات يتوجب على هذه الأخيرة أن لا تؤسس لغاية أو لهدف غير مشروع يتنافى مع القوانين أو الآداب العامة أو قد يهدف إلى المس بالدين الإسلامي أو بوحدة التراب الوطني أو بالنظام الملكي أو تدعو إلى كافة أشكال التمييز تكون باطلة، وبناء عليه يمكن القول أن الجمعيات يجب أن تقوم وتعمل على ضرورتين أساسيتين هما احترام النظام العام والمقدسات التي لا يمكن مسها أو التطاول عليها.
وقد نصت مسودة مشرع قانون الجمعيات في الجزء الرابع المتعلق بالتزامات الجمعيات على أنه يقع على عاتق الجمعيات المؤسسة طبقا للقانون الالتزام بما يلي:

-أن تعتمد الجمعيات عند تأسيسها قانونا أساسيا يتضمن وجوبا اسمها وعنوانها الرسميين وأهدافها وحقوق وواجبات أعضائها وأجهزتها.

-أن تحترم الجمعيات في كل الظروف في تنظيمها وتدبيرها وكل أنشطتها ما يلي:

·القيم الحضارية المشتركة للشعب المغربي كما هي منصوص عليها في الدستور، ومنها بالخصوص تلك المتعلقة بالدين الإسلامي السمح، وبالوحدة الوطنية متعددة الروافد، وبالمملكة الدستورية الديمقراطية البرلمانية والاجتماعية، وبالاختيار الديمقراطي
·مبادئ الديمقراطية والتعددية والمساواة وحقوق الإنسان كما هي مضمة بالدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المغرب

·مبادئ الشفافية والحكامة الجيدة والديمقراطية الداخلية في التسيير والتدبير
-حضر مجموعة من الأعمال التي من شأنها الإخلال بالالتزامات الملقاة على عاتق الجمعيات كأن تعتمد في نظامها الأساسي أو في بياناتها أو في برامجها أو في نشاطها أي شكل من أشكال التمييز بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أي وضع شخصي مهما كان[49]

ب: الالتزامات المالية

طبقا لأحكام الفصل 32 من قانون تأسيس الجمعيات فإن كل جمعية تتلقى إعانات ومساعدات من مؤسسات الدولة، يجب أن تقدم حساباتها ومزانيتها للوزارات التي تمنحها تلك

المساعدات، وتخضع هذه الجمعيات بكيفية تلقائية لمراقبة المفتشية العامة للمالية، كما تخضع إلى مراقبة المجلس الأعلى للحسابات بموجب المادة 73 من قانون 12.79، ويمكن أن يقوم بذلك بطلب من بعض المؤسسات المالية.

كما أوجب المشرع تضمين الحسابات في دفاتر الحسابات التي يجب أن تمسكها الجمعيات لكن ذلك مشروط بأن تكون الإعانات دورية، أما إذا كانت مناسباتية أو متقطعة فإن الجمعيات لا تقع تحت طائلة هذه الإجراءات، وقد نص المشرع في نفس الإطار على معاقبة كل وكيل مسؤول عن مخالفات هذه الإجراءات بغرامة يتراوح قدرها ما بين 120 و 1000 درهم، وتكون الجمعية مسؤولة مدنيا في هذه الحالة، كما نص على المعاقبة على استخدام الإعانات في غير الأغراض المخصصة لها على أنها اختلاس للمال العام بما يقتضيه القانون الجنائي[50.]

ويتوجب على الجمعيات أن تصرح للأمانة العامة للحكومة بالإعانات التي تتلقاها من جهات أجنبية حسب الفصل 32 مكرر مع تحديد المبالغ المحصل عليها داخل أجل 30 يوما من تاريخ توصلها بالمساعدات وذلك تحت طائلة الحل[51]

خاتمة:

وختاما، بالنظر للدور المتنامي للمجتمع المدني الذي يمكن أن يشكل رافعة ودعامة لباقي المؤسسات ويساهم في حل إشكالات و معضلات اجتماعية يقع حلها أساسا على عاتق الدولة، فالحكومة المغربية مطالبة اليوم بتفعيل مقتضيات الدستور المتعلقة بالمجتمع المدني و تسطير برامج للرفع من قدرات أطر المجتمع المدني و سن قوانين تنظم مجال العمل التطوعي و تخصيص ميزانيات مهمة لدعم هيئات المجتمع المدني الجادة مع اعتماد الشفافية الضرورية في صرف الدعم العمومي.

لائحة المصادر والمراجع:

_1مراجع عامة:

كريم لحرش، الدستور الجديد للمملكة المغربية شرح وتحليل، سلسلة العمل التشريعي والاجتهادات القضائية، العدد: 3، 2012السعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية

_2مراجع خاصة:

üوضع ودينامية الحياة الجمعوية، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2016.

üجون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، ترجمة مركز الخليج العربي، 2004.

üفوزي بوخريص، مدخل إلى سوسيولوجيا الجمعيات، افريقيا الشرق ، 2013

üلمقارنة، ط 9، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ،2008

üدليل الجمعيات والتجمعات بالمغرب منشورات المرصد لمغربي للحريات العامة ، طبعة ماي2007

üجواد الغماري"قانون الجمعيات" سلسلة أريد أن أعرف1، مطبعة صناعة الكتاب،ط،1

لسنة2008
الأطاريح والرسائل:

vقرفي كنزة، رسالة لنيل الماستر في موضوع: "دور الديموقراطية التشاركية في بناء الدولة الوطنيةنموذج *تونس* "جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016/2015،
vنزهة الحسني الادريسي، رسالة لنيل شهادة الماستر في موضوع: مساهمة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام على ضوء الدستور الجديد، إشراف د عبد الله حارسي، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاجتماعية فاس ظهر المهراز، السنة الجامعية: 2013/2012،
vمساهمة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام والمحلي على ضوء الدستور الجديد بحث لنيل شهادة الماستر سنة: 2013/2012
vرزوق محمد عبده، الجمعيات بين الضوابط القانونية والحماية القضائية ، بحث لنيل دبلوم الماستر،جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، 2014/2015
التقارير:

·المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي, وضع ودينامية الحياة الجمعوية, تقرير المجلس الاقتصادية الاجتماعي والبيئي
·التقرير السنوي حول وضعية الشراكة بين الدولة والجمعيات برسم سنة 2015،

مواقع
§مقال في موضوع: المنظمات حكومية، والغير حكومية،تاريخ الاطلاع
www.SIIRONLINE.ORG
§ www.starimes.com
§ http://www.un.org
ar.wikipedia.org//

https://m.marefa.org

http://ar.m.wikipedia.org//

القوانين والاتفاقيات:
دستور 2011
اتفاقية حقوق الطفل
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة.
القانون رقم00-75 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم206-1.02 بتاريخ 12 جمادى الأول1423(23 يوليوز2002)، الجريدة الرسمية عدد5046 بتاريخ3 شعبان1423(10 أكتوبر2002) ص2892.

بموجب ظهير شريف رقم1.09.39 الصادر في 22 صفر1430(18 فبرلير2009)، بتنفيذ القانون رقم 07-09 الرامي الى تعديل الفصل الخامس من ظهير15 نونبر1958، الجريدة الرسمية عدد5712 بتاريخ30 صفر1430(26 فبراير2009.(

قانون رقم00-75 الصادر الأمر بتنفيذه بموجب الظهير الشريف رقم1.02.200 بتاريخ 12 من جمادى الأولى1423 (23 يوليوز2002.(

مسودة مشروع قانون الجمعيات، اللجنة الوطنية لحوار الوطني حول المجنمع المدني والإدوار الدستورية الجديدة

[1]وضع ودينامية الحياة الجمعوية، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2016، ص: 22.

[2]للفصل الأول من ظهير 1958.

[3]الأمل، نشرة تصدر عن جمعية الألفية الثالثة رقم 18عدد خاص حول ثقافة الجمعيات

[4]فوزي بوخريص، مدخل إلى سوسيولوجيا الجمعيات، افريقيا الشرق ، 2013ص: 24

:1اتفاقية حقوق الطفل المواد 18.19.20

: [6]اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة .الأمم المتحدة

[7]خطاب العرش 30يوليوز2000

[8]خطاب افتتاح الدورة التشريعية الرابعة للبرلمان في أكتوبر 2005

[9]خطاب جلالة الملك بمناسبة انتهاء مهمة هيئة الإنصاف والمصالحة وتقديم الدراسة حول التنمية بالمغرب 6 يناير 2006

[10]خطاب العرش 30 يوليوز2008

[11]خطاب العرش ل30 يوليوز 2009

:مساهمة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام والمحلي على ضوء الدستور الجديد بحث لنيل شهادة الماستر ص:70.69 سنة: 2013/2012[12[

[13]دستور 2011

[14]كريم لحرش، الدستور الجديد للمملكة المغربية شرح وتحليل، سلسلة العمل التشريعي والاجتهادات القضائية، العدد: 3، 2012، ص: 29

[15]وضع ودينامية الحياة الجمعوية، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2016، ص: 40

[16]وضع دينامية الحياة الجمعوية، م س، ص:24.

[17]قرفي كنزة، رسالة لنيل الماستر في موضوع: "دور الديموقراطية التشاركية في بناء الدولة الوطنيةنموذج *تونس* "جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016/2015، ص: 12.

[18]السعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ط 9، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ،2008
ص: 97.

[19]نزهة الحسني الادريسي، رسالة لنيل شهادة الماستر في موضوع: مساهمة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام على ضوء الدستور الجديد، إشراف د عبد الله حارسي، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاجتماعية فاس ظهر المهراز، السنة الجامعية:

2013/2012، ص: 22.
[20]كريم لحرش، م س، ص:30
[21]دينامية الحياة المعوية، م س، ص: 46.
[22]كريم لحرش، م س، ص:171.
[23]دينامية الحياة الجمعوية، م س، ص:42.
[24]تقرير تفصيلي أنشطة الحوار الوطني حول المجتمع المدني و الأدوار الدستورية الجديدة،ص:3.
[25]القانون الجديد للجمعيات رقم00-75 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم1.02.206 في23 يوليوز2002، لصادر بالجريدة الرسمية عدد5046 في 10 أكتوبر2002،ص: 2892.
[26]دليل الجمعيات والتجمعات بالمغرب منشورات المرصد لمغربي للحريات العامة ، طبعة ماي2007، ص: 26.
[27]تنص الفقرة الثانية من الفصل 1 من قانون الجمعيات على أنه:"....تجري عليها فيما يرجع لصحتها القواعد القانونية العامة المطبقة على العقود والالتزامات."
[28]الفصل2 من قانون الالتزامات والعقود.
[29]جواد الغماري"قانون الجمعيات" سلسلة أريد أن أعرف1، مطبعة صناعة الكتاب،ط1، لسنة2008،ص28.
[30]ينص الفصل1 من قانون التجمعات العمومية على أنه: "يعتبر اجتماعا عموميا كل جمع مؤقت مدبر مباح للعموم."...
[31]القانون رقم00-75 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.02-206 بتاريخ 12 جمادى الأول1423(23 يوليوز2002)، الجريدة الرسمية عدد5046 بتاريخ3 شعبان1423(10 أكتوبر2002) ص2892.
[32]بموجب ظهير شريف رقم1.09.39 الصادر في 22 صفر1430(18 فبرلير2009)، بتنفيذ القانون رقم 07-09 الرامي الى تعديل الفصل الخامس من ظهير15 نونبر1958، الجريدة الرسمية عدد5712 بتاريخ30 صفر1430(26 فبراير2009.(
[33]جواد الغماري(قانون الجمعيات)، مرجع سابق، ص39.
[34]دليل الجمعيات والتجمعات بالمغرب، م.س، ص27.
[35]قانون رقم00-75 الصادر الأمر بتنفيذه بموجب الظهير الشريف رقم1.02.200 بتاريخ 12 من جمادى الأولى1423 (23 يوليوز2002.(
[36]محمد الأزهر"الحريات العامة في القضاء المغربي، ط20،021،ص76.
[37]الفصل 3 من قانون00-76 السابق ذكره.
[38]عبد المجيد أبو غازي"حماية حقوق الانسان في القضاء الإداري المغربي" أعمال الندوة الوطنية بمراكش 19و20 مارس2004 حول:"المواطنة وحقوق الانسان بالمغرب" منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش،ط1،2005،ص32.
[39]حكم المحكمة الإدارية بالرباط رقم252 بتاريخ 2001/03/29 ملف رقم16-01.
[40]دليل الجمعيات والتجمعات بالمغرب ،م،س، ص28.
[41]المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي, وضع ودينامية الحياة الجمعوية, تقرير المجلس الاقتصادي ةالاجتماعي والبيئي, ص: 29.
[42]رزوق محمد عبده، الجمعيات بين الضوابط القانونية والحماية القضائية ، بحث لنيل

دبلوم الماستر،جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، 2014/2015، ص:29-30.

[43]التقرير السوي حول وضعية الشراكة بين الدولة والجمعيات برسم سنة 2015،ص: 18.

[44]منشور رقم 2005/1،بتاريخ 2 غشت، صادر عن الأمانة العامة للحكومة، مديرية الجمعيات والمهن المنظمة.

[45]مرجع سابق, ص: 18.

[46]الحريات العامة ، إصدارات مركز الدراسات والأبحاث الجنائية بمديرية الشؤون الجنائية والعفو، سلسلة نصوص قانونية، أكتوبر 2011، العدد 8، ص: 114.

[48]مسودة مشروع قانون الجمعيات، اللجنة الوطنية لحوار الوطني حول المجنمع المدني والإدوار الدستورية الجديدة، ص: 7.

[49]الجمعيات بين الضوابط القانونية والحماية القضائئية، مرجع سابق، ص: 36-43

[50]الجمعيات بين الضوابط القانونية والحماية القضائية، مرجع سابق، ص: 44-47.

[51]حقوق وواجبات الجمعيات مالها وما عليها، مقال منشور في موقعك www.starimes.com :بتاريخ 11-4-2009

الجمعيات أنواعها تنظيمها ونظام اشتغالها في المتن القانوني

- تمهيد:

أصبحت التنظيمات الجمعوية فاعلا محورا في المشهد السوسيواقتصادي والتنظيمي المغربي،حيثلايحتاج الأمر لكثير ملاحظة لتبين الإنفجارالجمعوي الذي وسم العقود الأخيرة،مقابل تفرق الرأي العلمي بصددها وتعدد التوظيف العملي لها،بالنظر لما تتيحه من إمكانيات عمل ميدانية تقيمها الآلية المثلى لتحقيق مجموعة من الأهداف التي قد تتعذر على غيرها؛وإن كانت السلطة العمومية ذاتها،كما هي الحال مع المسألة التنموية وفي المحال القروي بشكل أخص ...

وفي هذا المقال سأتناول البناء القانوني للجمعيات؛إطاراوممارسة،على أن أفرد مقالات مقبلة للتعاطي السوسيولوجي والميداني مع الجمعيات وما تضطلع به من أدوار تنموية، بوأتها تراكماتها فيها وبكل استحقاق واعتراف-مكانة الشريك،والمخاطب المفضل لدى المتدخل والوصي العموميين ...

- أنواع الجمعيات:

تختلف المقاييس التي يتم اعتمادها والاستناد عليها لتصنيف الجمعيات؛حيث نجد من يرجع في ذلك إلى التكييف والتصنيف القانوني للجمعيات؛كما أورده التشريع المنظم لها من خلال تقسيمها إلى أبواب لكل نوع منها فصوله المنظمة الخاصة له،بالإضافة إلى المقتضيات العامة الأخرى التي تستثنيها أو تلزمها بأشياء خاصة .

ونجد في ظهير 1958وقانون الجمعيات المعدل في2002 ؛هذه الأنواع من الجمعيات:
-الجمعيات الاعتيادية: وهي التي لا تتمتع بصفة المنفعة العامة؛نظرا لعدم توفرها على الشروط المطلوبة والمحددة في الفصل 9 لنيل هذه الصفة .

-الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة: والتي تتوفر فيها شروط نيل هذه الصفة وبالتالي نيل الامتيازات التي تترتب عنها سواء المنح أو استغلال المرفق العام ...

-جامعات أو اتحادات الجمعيات:وهي الإطار الذي ينضوي ضمنه مجموعة من الجمعيات ذات الأهداف المماثلة .﴿الفصل 14﴾ .

-الأحزاب السياسية والجمعيات ذات الصبغة السياسية: وهي التي تتخذ من الأنشطة السياسية أهدافا و مجالا لاشتغالها.﴿الفصل15﴾ .

-الجمعيات الأجنبية: وهي الجمعيات التي تتخذ مقرا لها في المغرب أو في الخارج،وتسير من طرف أجانب كليا أو جزئيا .

كما أن هناك أنواع أخرى من الجمعيات؛تخضع في تنظيمها لمقتضيات الظهائر المحدثة لها،كبعض الجمعيات المهنية أو جمعيات القروض وغيرها[1]...

كما أن هناك من يكتفي فقط بتصنيف الجمعيات من خلال تبعيتها للحكومات،فيتم الحديث عن منظمات حكومية ومنظمات غير حكومية .

بالإضافة إلى وجود تقسيم شائع للجمعيات ينطلق من الاعتماد على هويتها وأهدافها،فيتم الحديث عن جمعيات ثقافية أو سياسية أو حقوقية أو رياضية أو تنموية أو نسائية أو أمازيغية أو إسلامية...أو هناكمن يركز على بنيتها من حيث استقلاليتها أو تبعيتها كتنظيمات موازية لمؤسسات أخرى قد تكون حزبا أو نقابة...بالإضافة إلى استحضار المجال الجغرافي لنشاطها(جمعية محلية؛جهوية؛وطنية)...إلى غير ذلك من التصنيفات و المعايير التي يتم وفقها موقعة جمعية ما ضمن تصنيف ما .

غير أن ما يثير اهتمامنا في هذا الجانب هو نوع خاص من الجمعيات ؛فرض نفسه كفاعل جديد ومؤثر في الحركة الجمعوية؛سواء من حيث خصوصيته التي تتبدى من خلال القضايا التي يشتغل عليها أو من خلال المجال الجغرافي الذي اتخذه ميدانا لعمله فكان سباقا في ذلك .

وما نقصده بما تقدم هو الجمعيات التنموية المحلية؛التي رفعت الاشتغال على قضايا التنمية بشكل علني و مباشر ومتخصص عوض الالتفاف الذي كان يطبع جمعيات أخرى،التي كانت تعلن اشتغالها على كل شئ فلم تكن تشتغل على أي شئ .

فهذا النوع من الجمعيات انبثق من المغرب العميق؛وآل على نفسه القيام بما يلزم من أجل خدمة القضايا التنموية خصوصا بالمناطق القروية المعزولة،التي يسود فيها الإعتقاد ب"تخلي" الدولة عن تنميتها .

- تنظيم الجمعيات ونظام اشتغالها:

تعرض النص التشريعي 75.00 لمسألة تنظيم الجمعيات في لحظاتها التأسيسية الأولى،حيث يستفاد من فصوله أنأول عملية ينبغي القيام بها بمناسبة تأسيس الجمعية،هي تحديد هويتها والأهداف التي سيتم السعي إلى تحقيقها من خلال هذا الإطار التنظيمي،إذ يتم الإعلان عن هوية الجمعية إن على مستوى اهتمامها وانشغالاتها التي قد تكون تنموية أو ثقافية أو رياضية أو حقوقية...أو على مستوى مجال اشتغالها الجغرافي حيث قد تكون جمعية محلية أو جهوية أو وطنية ذات فروع أو كونفدرالية أو تعاونية ...

ويتم توضيح كل هذه الجوانب في القانون الأساسي الذي يعد بمثابة بطاقة الهوية بالنسبة للجمعية .
كما تشتغل الجمعيات بواسطة آلية تنظيمية لا تقل أهمية عن القانون الأساسي؛هيوثيقة القانون الداخلي،الذي يقوم بدور تنظيم عمل الجمعية ؛و ينص على اختصاصات وواجبات وحقوق كل عضو في الجمعية،وكذا اللجان المعتمدة للعمل...والجانب العلائقي الجمعوي بشكل عام .

حيث يتضمن القانون الداخلي توضيحا لمساطر اتخاذ القرارات،وكذا المواقف من الفاعلين(الشركاء منهم والفرقاء) للتنسيق؛بالإضافة إلى تنظيم جوانب أخرى حاسمة في استمرارية وأداء الجمعية؛ ومنها خصوصا: التواصل الداخلي والخارجي وضمانات وآثار

الانضباط أو عدمه للقرارات والإلتزام في حضور الاجتماعات،والعقوبات التأديبية إلى غير ذلك من القضايا التي تمثل الميثاق التعاقدي لأعضاء الجمعية وتؤسس لنظام اشتغالها حتى يكون معينا لها في تحقيق ما تم تسطيره من غايات وأهداف .
ويبدأ تنظيم الجمعية منذ اللحظات الأولى التي لا تزال فيها مجرد مشروع أو فكرة،ثم بعد التأسيس تأتي مراحل توضيح نظام اشتغالها،والتي تبقى أهم جوانبه هي الجانب الإداري والجانب المالي,كما نص عليهما وحددهما ونظمهما القانون المنظم .

فبالنسبة للمراحل الأولى لتأسيس جمعية نجدد هناك مراحل ذات طبيعة تنظيمية وأخرى يقتضيها القانون يجب اتباعها خلال عملية تأسيس الجمعية،وهي بناء التصور العام للتنظيم ووضع مشروع القانون الأساسي الذي يحدد ماهية التنظيم وهويته .

غير أن بين هاتين المرحليتين المهمتين يتعين إنجاز بعض الخطوات الإجرائية،وهي سابقة عن لحظة الإعلان عن ميلاد الجمعية وذات بعد تنظيمي محض، منها مثلا تشكيل اللجنة التحضيرية، تحديد وتقسيم المهام التحضيرية والهيكلة أي توزيع المسؤوليات على أعضاء المكتب، إعداد لائحة الأعضاء المؤسسين، وانتهاء بتحديد موعد الجمع العام التأسيسي .

وعموما يمكن إجمال أهم الخطوات التي يتم المرور منها عادة بمناسبة تأسيس الجمعية في ما يلي :

1. تكوين اللجنة التحضيرية.
2. توزيع المهام على أعضاء اللجنة التحضيرية.
3. إعادة مشروع التصور العام للجمعية.
4. إعداد مشروع القانون الأساسي.
5. تحديد لائحة الأعضاء المؤسسين.
6. تحديد موعد الجمع العام التأسيسي.
7. إخبار السلطات المحلية بموعد الجمع العام التأسيسي ومكان انعقاده؛ويحب تقديم طلب الترخيص في حالة اختيار مرفق عمومي.
8. إرسال دعوات الحضور للأعضاء المؤسسين مرفقة بالوثائق المطلوبة قبل مدة تتراوح 10 و 15 يوما بحسب حجم ومحتويات الوثائق.وبشكل عام؛ تتحدد الوثائق الضرورية المصحوبة مع الدعوة هي:

1. مشروع القانون الأساسي.
2. مشروع التصور العام لعمل الجمعية.

ج)لائحة بأسماء ومعلومات عن أعضاء اللجنة التنظيمية/التحضيرية .
.9انعقاد الجمع العام التأسيسي:وتتخلل أشغاله العمليات التنظيمية التالية :

1. كلمة اللجنة التحضيرية:تعرض لأسباب ودواعي التأسيس،وكذا جميع الخطوات التنظيمية والتنسيقية والتواصلية...التي تم اجتيازها إلى حين بلوغ تاريخ انعقاد الجمع العام التأسيسي.

2. إعلان منسق اللجنة التحضيرية عن انتهاء مهامها وتقديم استقالتها للجمع العام.
3. تعيين مسير للجمع العام التأسيسي.

ج) تقديم الخطوط العريضة للتصور المذهبي ومناقشته من طرف جميع الحاضرين بالجمع العام .
د) تقديم القانون الأساسي ومناقشته وعرضه على التصويت والمصادقة من المؤتمرين الحاضرين أو الموكلين .
ه) اقتراح أو تعيين أو انتخاب أعضاء المكتب المسير الذي سيتولى تتمة الإجراءات القانونية لدى السلطات المحلية والمختصة،والسهر على تنفيذ الأهداف الواردة في القانون الأساسي .
ح) توزيع المهام بين الأعضاء خصوصا: الكاتب العام أو الرئيس ؛أمين المال؛ونوابهما ثم المستشارين وتكوين اللجنة الوظيفية .

فتأسيس الجمعية هو إمكانية مفتوحة في وجه كل من يرغب في ذلك شريطة إتباع المساطر المنصوص عليها في هذا الصدد،ونجد الفصل 2 من قانون الجمعيات يقضي بأنه: يجوز تأسيس جمعيات الأشخاص بكل حرية ودون سابق إذن بشرط أن تراعى في ذلك مقتضيات الفصل 5،بالإضافة إلى ضرورة أن لا يقوم تأسيس هذه الجمعيات على أية دعوة تستبطن او تصرح بالتمييز بسبب الدين أو العرق أو اللون ...
أما من ناحية إجراءات التأسيس فهي مبينة في المادة 5 من قانون الجمعيات التي تنص على:

يجب أن تقدم كل جمعية تصريحا إلى مقر السلطة الإدارية المحلية الكائن به مقر الجمعية مباشرة أو بواسطة عون قضائي يسلم عنه وصل مؤقت مختوم ومؤرخ في الحال وتوجه السلطة المحلية المذكورة إلى النيابة العامة بالمحكمة الابتدائية المختصة نسخة من التصريح المذكور وكذا نسخا من الوثائق المرفقة به المشار إليها في الفقرة الثالثة بعده، وذلك قصد تمكينها من إبداء رأيها في الطلب عند الاقتضاء .

وعند استيفاء التصريح للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة اللاحقة يسلم الوصل النهائي وجوبا داخل أجل أقصاه 60يوما وفي " حالة عدم تسليمه داخل هذا الأجل جاز للجمعية أن تمارس نشاطها وفق الأهداف المسطرة في قوانينها.ويتضمن التصريح ما يلي :

-إسم الجمعية وأهدافها؛
-لائحة بالأسماء الشخصية والعائلية وجنسية وسن وتاريخ ومكان الازدياد ومهنة ومحل سكنى أعضاء المكتب المسير؛
-الصفة التي يمثلون بها الجمعية تحت أي اسم كان؛
-صور من بطائقهم الوطنية أو بطائق الإقامة بالنسبة للأجانب ونسخا من بطائق السجل العدلي؛
-مقر الجمعية؛
-عدد و مقرات ما أحدثته الجمعية من فروع ومؤسسات، تابعة لها و تعمل تحت إدارتها أو تلك التي تربطها بها علاقات تنسيق؛ وترمي إلى القيام بعمل مشترك .

و تضاف إلى التصريح المشار إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل، القوانين الأساسية وتقدم ثلاثة نظائر عن هذه الوثائق إلى مقر السلطة الإدارية المحلية التابع لها العنوان، التي توجه واحدة منها إلى الأمانة العامة للحكومة .
ويمضي صاحب الطلب/الرئيس تصريحه وكذا الوثائق المضافة إليه ويشهد بصحتها؛
وتفرض على كل من القوانين الأساسية ولائحة الأعضاء المكلفين بإدارة الجمعية أو تسييرها حقوق التنبر المؤداة بالنسبة للحجم، باستثناء نظيرين .
ويستوجب كل تغيير يطرأ على التسيير أو الإدارة أو كل تعديل يدخل على القوانين الأساسية وكذا إحداث مؤسسات فرعية أو تابعة أو منفصلة، التصريح به خلال الشهر الموالي و بذات الشروط .
وفي حالة إذا لم يطرأ أي تغيير في أعضاء الإدارة ،يجب على المعنيين بالأمر أن يصرحوا بعدم وقوع التغيير المذكور وذلك في التاريخ المقرر له بموجب القوانين الأساسية .
ويسلم وصل مختوم ومؤرخ في الحال عن كل تصريح بالتغيير أو بعدمه [2].
أما ما يخص آليات ووسائل تسيير الجمعية؛فإن أهم ركنين تقوم عليهما الجمعية أو أية مؤسسة تنظيمية أخرى،هو ما له صلة بالجانب الإداري من جهة؛ ثم ماله علاقة بتدبير الجانب المالي من جهة ثانية .
وإذا كان الأول يبدأ مع البدايات التأسيسية للجمعية ويستمر مع أشغالها، فإن الجانب المالي غالبا ما تقوم أهميته ويتدخل بقوة قانونية حين قيام الجمعية بأنشطتها وبمناسبة ممارستها لمهامها،وغالبا ما تنصب مقاربة الشق الإداري من حياة الجمعية على الجانب الوثائقي، الذي يحكم معاملاتها وتعاملاتها الخارجية، أي الحديث عن المراسلات والتقارير ...

إلا أنني اذهب إلى الإعتقاد بأن بداية تناول ما هو إداري في الجمعية يبدأ قبل ذلك،أو على الأقل ينبغي التوسع في مقاربته وعدم اختزاله فيما تقدم فقط .

وهكذا،أعتبر بأن الحديث عن الجانب الإداري لا بد وأن يتناول أساس مقدمة تشكله، ألا وهي لحظات توزيع المهام والمكلفين بها، فلا معنى للحديث عن المراسلات والمحاضر وغيرها من الوثائق، دون الحديث عن المسؤولين عنها واختصاصات كل مسؤول (الرئيس، الكاتب العام، أمين المال ...)، وهو ما يتصل أساسا بالقانون الداخلي الذي يزيد في تفصيل وضبط العلاقة الإدارية بين أعضاء والجمعية، حيث يشتغل على إبراز الصلاحية والمسؤولية الملقاة على كل عضو؛ إلى غير ذلك مما تتم الإشارة إليها بعمومية في القوانين الأساسية التي تتشابه فيما بينها، إلا أن القانون الداخلي هو ما يحيل على الخصوصية التنظيمية للجمعية ...

كما أن الشق الإداري يستدعي كذلك؛ التعريف بمختلف مؤسسات الجمعية وهياكلها، المكتب التنفيذي؛ مجلس الجمعية، لجانها الوظيفيةإلى غير ذلك...؛فهذه المؤسسات تشتغل عبر طريق إداريةولا معنى للحديث عن وسائل اشتغالها (مراسلات؛ محاضر اجتماع أو أنشطة ...)،دون الحديث أساسا عن هذه الآليات...التي ينكشف فيها الجانب الإداري للجمعية بقوة عند حالات معاملاتها الخارجية، حيث يقوم هذا الجانب الوثائقي كأهم آلية يتمظهر فيها الطابع الإداري، وخصوصا المراسلات ومذكرات الإخبار وتقارير الأنشطة أو وثائق ملف التأسيس أو غيرها من الوثائق ...

وينبغي عدم اختزال الجمعية إداريا في مستوى التدبير الإداري فقط وبالتالي الشكليات الإدارية، ولكن ابتداء كذلك مما هو داخلي أساسا،وبمراعاة هذا سنكون قد حاولنا الإلمام بمكونات هذا الجانب الإداري، والذي يبقى برغم ذلك مفتوحا للاجتهاد وليس نموذجا معياريا، فأشكال كتابة المراسلات والمحاضر والتقارير وغيرها؛ كلها شكليات/ووسائل إدارية ذات أهمية تنظيمية،إلا أنها ليست نموذجا حتميا موجبا للبطلان في حال الإجتهاد فيه شكلا ومضمونا .

وبالنسبة لموارد الجمعية فهي كما حددها القانون المنظم،فتتوزع بين واجبات انخراط الأعضاءأوإعانات القطاع الخاصأومنح المؤسسات العمومية،وكذاالممتلكات الضرورية لممارسة أنشطة الجمعية؛
والموارد المالية الخاصة(مقرات، أراضي...)،و مساهمة السكان المحلية

في إنجاز المشاريع (العمل التطوعي أهم الموارد)،الهبات النقدية أو العينية من طرف المحسنين .

وكذلك هناك المساعدات التي يمكن أن تتلقاها الجمعية ،من جهات أجنبية أو منظمات دولية وغير حكومية،مع مراعاة مقتضيات الفصلين 17 و32 من القانون 17و32،المنظمة لكيفياتها .

وتتسنى معرفة الوضعية المالية للجمعية من خلال ما يتم إعداده دوريا من تقارير عن مصاريفها ومداخيلها،وهناك نوعين من التقارير بالنسبة للجمعية: تقرير يمكن أن يكون سنويا أو نصف سنوي بحسب ما ينص على ذلك القانون الأساسي أو الداخلي،يقدمه المكتب المسير للجمع العام أو للمجلس الوطني بحسب خصوصية كل جمعية،قصد نقاشه والمصادقة عليه .

وهناك التقرير المالي الخاص بالمشروع ،والذي يخص كل مشروع على حدى بحسب مدة إنجازه وطبيعته التي تتحكم في حجم ونوعية نفقاته... وهذا ما يستدعي وضع مخطط للميزانية،والمقصود بها ذلك التقرير المالي لمخطط أو برنامج معين .

وبما أن لكل جمعية أهداف محددة في فترة معينة، فمن خلال هذه الأهداف تضع الجمعية برنامج عمل يحتوي على الأنشطة المتوقع إنجازها في تلك الفترة وما تكلفه من ميزانية وان على سبيل التقدير والتوقع .

وتعبر الميزانية عن الحاجيات المالية لتحقيق هذه الأنشطة،ويعتبر التقرير المالي من بين الوثائق التي يتم الاعتماد عليها للإثبات العمليات المالية التي تمت باسم الجمعية ويتيح إمكانية التحقق من كل عملية عبر ما تم تقييده في الدفتر المخصص لذلك كما ينص على ذلك القانون،لهذا فمن الأفضل أن يتضمن هذا التقرير حدا أدنى من المعطيات الأساسية يتضمن وجهة المصاريف و المداخيل و تواريخها و الوثائق المبررة لها إلى غير ذلك كما هو مبين ومنصوص عليه في القانون،وهو ما سيمكن بالتالي من مراقبة التسيير المالي للجمعية والعلم الدائم بوضعيتها الماليةبواسطة هذه الوثيقة .

وقد نظم القانون شكل التدبير المالي للجمعيات؛وخاصة منها تلك التي تتلقى دعما ماليا أو تفوق ميزانيتها مبلغا معينا،وهكذا نجد أن القانون قد نص على التزامات مالية و محاسباتية وأفرد عقوبات لمن يخل بها .
ومنها أنه يتوجب على الجمعيةمسك المحاسبة بحفظ القوائم التركيبية والوثائق المثبتة للتقييدات المحاسبية والدفاتر لمدة 5 سنوات .

ورفع تقرير سنوي للأمانة العامة للحكومة عن أوجه استعمال الموارد خلال سنة مدنية،معوجوب المصادقة على التقرير من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين .
كما أن الجمعيات التي تتلقى دوريا إعانات من إحدى الجماعات العمومية، يتعين عليها تقديم ميزانيتها وحسابها للوزارات التي تمنحها الإعانات المذكورة .

و بالنسبة للجمعيات التي تتلقى دوريا إعانات يتجاوز مبلغها 10 آلاف درهم من إحدى الجماعات المحلية؛ أو المؤسسات العمومية أو الشركات التي تساهم الجماعات العمومية في رأسمالها، يتعين عليها تقديم حساباتها للهيـآت التي تمنحها الإعانات المذكورة مع مراعاة مقتضيات القانون المتعلق بمدونة المحاكم المالية،وتخضع دفاتر الحسابات لمراقبة مفتشي وزارة المالية .

في حين أن الجمعيات التي تتلقى مساعدات أجنبية،معنية بالتصريح بالمساعدة ومبلغها إلى الأمانة العامة للحكومة داخل أجل 30 يومـا .

وبشكل عام؛ يمكن عرض أهم عناصر تدبير الجانب المالي للجمعية في الآتي :

-ضرورة الإشارة إلى مصادر مالية الجمعية: الإعانات العمومية - واجبات اشتراك الأعضاء السنوية - إعانات القطاع الخاص - المساعدات التي يمكن أن تتلقاها الجمعية من جهات أجنبية أو منظمات دولية -الممتلكات الضرورية لممارسة وانجاز أهداف الجمعية - مداخيل بعض الأنشطة: تذاكر الحفلات؛ بيع منتوجات أو منشورات .

-استحضار مقتضيات القانون بخصوص: التصريح بالمساعدات الأجنبية وبمبلغها للأمانة العامة للحكومة وفي الأجل المحدد - إلزامية مسك المحاسبة وتقديم الدفاتر المحاسباتية - رفع تقرير سنوي للأمانة العامة للحكومة عن أوجه استعمال الموارد خلال سنة مع وجوب المصادقة على التقرير من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين؛ وهو ما يستتبع ضرورة حفظ القوائم التركيبية والوثائق المثبتة للتقييدات المحاسبية والدفاتر مدة 5 سنوات .

-تحديد صلاحيات كل من أمين المال والرئيس وخاصة في توقيع الشيكات، ثم مبلغ وكيفية تلقي واجبات الانخراط ومنح بطاقات العضوية .

وتجب الإشارة إلى أن الوضعية الصحية للجمعية تتأكد بشكل كبير من خلال معطيات التقارير الأدبية والمالية الملزم تقديمها للجمع العام،بما تتضمنه من مداخيل ونفقات ..

كما أن مالية الجمعية لا تختزل فقط في الأموال السائلة وإنما في مجموع ممتلكاتها، وهو ما يفيد أن التسيير المالي للجمعية يمتد حتى بعد حلها من خلال البت في مآل ممتلكاتها بعد حلها .

ولعل ما يعطي قيمة متزايدة لجانب التدبير المالي للجمعية، هو ما أصبحت تضطلع به اليوم؛ من أدوار تنموية فاعلة ومتزايدة وبميزانيات ضخمة .

غير أن أهمية الموارد الغير المالية ثابتة ومؤكدة كذلك، إذ في غالب الأحيان عندما يتم التفكير في حل مشاكل الجمعية فإن الحل المادي يشكل الحل الأول و الوحيد المطروح، لكن مثل هذا التفكير ثبت قصوره إذ هناك العديد من الجمعيات تستفيد من إعانات ومنح،ولكن بسبب عدم التفاهم الحاصل بين أعضائها أو بسبب عدم الدراية بكيفية استثمارها؛ فهي لا تؤثر بشكل كبير في تحقيق الجمعية لما رسمته من أهداف،عكس ما قد يخلفه عدم توافق الأعضاء من حل الجمعية أو على الأقل تجميد أنشطتها لمدة ليست باليسيرة.. أو بشكل دائم .

لذلك وجب يجب السعي إلى توفير الموارد البشرية أولا قبل الموارد المالية، ذلك أن توفير العنصر البشري المنسجم والكفء يخدم الجمعية أكثر مما تخدمها إمكانيتها المالية،وان كان هذا لا يلغي أهمية هذه الأخيرة،إلا أنه بالإمكان توفيرها عبر ما يتوافر للعنصر البشري من كفاءات،في حين يصعب الحصول على موارد بشرية كفؤة ولو مع وجود الإمكانيات المالية .

تلك هي أبرز المقتضياتالمؤطرة و المرتبطة بنظام الاشتغال المالي للجمعية،وكما سبقت الإشارة فقد وضع المشرع بعض العقوبات لمن لم يحترمها والتي تصل حد السجن .

وفي ضوء ما تقدم يثور السؤال عن مدى احترام هذه المقتضيات القانونية من طرف الجمعيات التنموية المحلية بالمغربالتي تعرف امتدادا متناميا في الكم كما في المجال؟بل و ما مدى علمهم ومعرفتهم بها؟ .
ومن جهة أخرى إلى أي حد هناك انضباط ومعرفة لدى هذه التنظيمات فيما يخص نظام الاشتغال الإداري،والذي نعني به عملها بالآليات الإدارية كالمراسلات الداخلية والخارجية ومحاضر الاجتماعات وغيرها من الوثائق القانونية و التدبيرية التي تندرج في صميم قيام وتسيير الحياة اليومية للجمعيات ...

-[1]انظر القانون الجديد للجمعيات رقم 75.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف قم 1.02.206في 23 يوليوز 2002،الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5046 في 10 أكتوبر 2002ص 2892.

[2]-انظر الفصل 5 من القانون الجديد للجمعيات رقم 75.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف قم 1.02.206 في 23 يوليوز 2002، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5046 في 10 أكتوبر 2002 ص 2892.

AMSED

الجمعية المغربية للتضامن والتنمية

Association Marocaine de Solidarité et de Développement



سأكون دليلكم
حتى تعرفوا كل شئ
يتعلق بالجمعيات ...



- التدبير الإداري والمالي للجمعية
- تركيب مشروع تنموي
- التخطيط الستراتيجي للجمعية
- بناء شراكة
- تسخير الموارد



Association Tanmia.ma









الهياكل التنظيمية للجمعيات

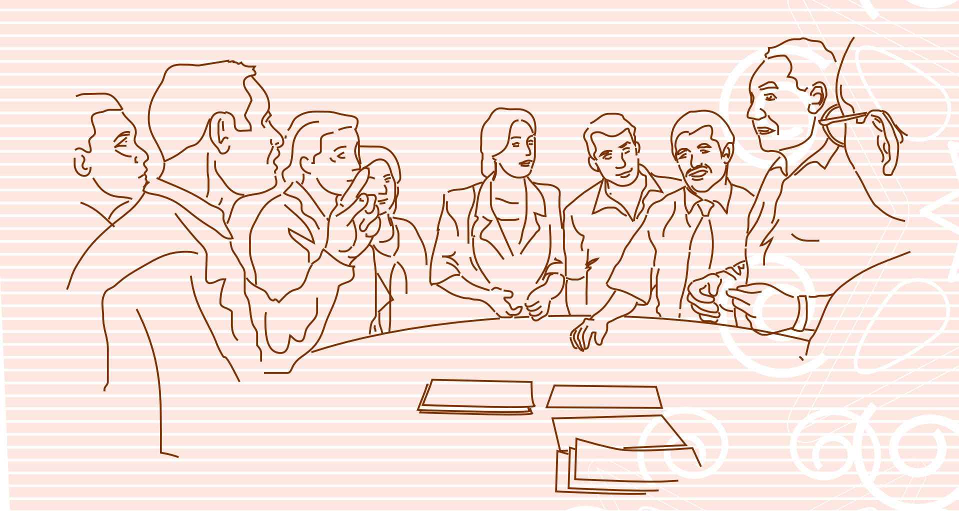


الهياكل التنظيمية للجمعيات

مقدمـــة

إن الجمعيات المكونة بشكل قانوني، والتي تسير طبقا لمبادئ الديمقراطية، والمعايير العقلانية، تشكل بدون شك أحد الشروط الأساسية لبروز وتدعيم مجتمع مدني مسؤول، يشارك بكامل الفعالية في النمو الاجتماعي والاقتصادي والثقافي. وتكون هذه الجمعيات فضاءات للتأمل والعمل الجماعي الذي تبذل فيه الجهود المشتركة من أجل قضايا مشتركة، كما تشكل مرتعا خصبا تتولد وتختمر فيه الطموحات الجماعية، وتعبر فيه عن نفسها. و بهذا المعنى تظهر هذه التجمعات المنظمة، رغم تنوعها الكبير، كمصادر ممتازة لاستخلاص العبر والدروس، وعلى جميع المستويات، بالنسبة لكل من يريد الإنصات إلى انشغالات المجتمع.

الدكتور عمر عزيمان
في تقديمه لدليل جموعات التداول في الجمعيات بالمغرب.
الرباط، نونبر 1994.



لقد أصبحت الجمعيات تشكل حاليا أحد الفاعلين الحيويين في الحقل التنموي نظرا للدور الذي لعبته في إنجاح العديد من البرامج التنموية، بل وأصبح الجميع يتفق على ضرورة إعطاء مسؤوليات أكثر للجمعيات من أجل مساهمة أكثر في العديد من القطاعات، لكن هذه المساهمة تبقى رهينة بحجم وطبيعة الدعم الذي يمكن أن تتلقاه هاته الجمعيات على مجموعة من المستويات. ويبقى التكوين والتوجيه من أهم وسائل الدعم الكفيلة بتقوية البنيات الأساسية لها من أجل خلق مؤسسات قادرة على ضمان استمرارية العمل.



تعريف الجمعية

من الناحية القانونية

الفصل 1 من الظهير الشريف رقم 376/58/1 مؤرخ في 15 نونبر 1958 والمعدل في 1973 الذي يضبط بموجبه تأسيس الجمعيات. يؤكد على أن :

لنتعرف بداية على مميزات الجمعيات

الجمعيات هي اتفاق لتحقيق تعاون مشترك ومستمر بين شخصين أو عدة أشخاص لاستخدام معلوماتهم أو نشاطهم لغاية غير توزيع الأرباح فيما بينهم.

من خلال التعريف القانوني للجمعية، يجب التركيز على ثلاثة نقط تبدو جد أساسية:

- **الاتفاق**
- **التعاون**
- **عدم توزيع الأرباح**

يشكل التعريف القانوني أيضا نقطة انطلاق لفهم العمل الجمعوي أكثر وضبط حيثياته المتعلقة بالجمعية. إن وجود قانون منظم للجمعيات يعني وجود مسطرة معينة يجب اتباعها خصوصا فيما يتعلق بـ:

- **تأسيس الجمعيات**
- **ممارسة الأنشطة**
- **العلاقات مع المؤسسات الأخرى**

وهنا نحث الجميع على ضرورة الإطلاع على هذا القانون.





التعريف انطلاقا من الدور الذي تقوم به الجمعية

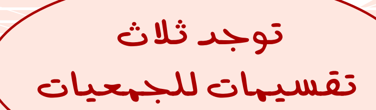
الجمعية هي إطار للعمل من أجل توعية الفئات المستهدفة بمشاكلها وتحفيزها للتفكير والمشاركة في طرح الحلول المناسبة ومساعدتها على تجسيد هذه الحلول على أرض الواقع.

يبقى هذا التعريف عاما ولا ينطبق على جمعية دون سواها، لكن نستخلص من خلاله أن لكل جمعية أهداف معينة وفئة مستهدفة ومناطق محددة للعمل كما أن طرق العمل تختلف حسب الجمعيات.

الشيء الذي يحيلنا على تعدد الجمعيات انطلاقا من تعدد الأهداف والفئات المستهدفة.

أنواع الجمعيات

أمام تعدد أنواع الجمعيات، ظهرت مجموعة من التقسيمات أو الترتيبات، لكن بصفة عامة يمكن أن نلخصها في ثلاث تقسيمات:



تقسيم حسب ظهير 15 نونبر 1958

- الجمعيات المعلن عنها أو المعلنة
- الجمعيات ذات منفعة عامة
- الجمعيات الأجنبية

الجمعيات ذات القانون الخاص

- جمعيات مستعملي مياه السقي
- الجمعيات النقابية لأصحاب الأملاك
- الجمعيات الرياضية
- الجمعيات المهنية
- جمعيات السلف الصغير

تقسيم حسب ميدان التدخل / حسب القطاع

- الجمعيات ذات الصبغة السوسيوثقافية
- الجمعيات ذات الصبغة المهنية
- الجمعيات ذات الصبغة السوسيواقتصادية



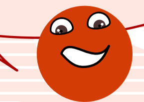
تجب الإشارة إلى أن هناك العديد من التقسيمات (حسب نوعية الدراسات وزوايا التحليل) والتي لا يسع المجال لذكرها. وفي ظل تعدد التقسيمات ظهر مصطلح جديد: الجمعيات التنموية. لكن ماذا نعني بالجمعيات التنموية ؟ هل هناك تعريف محدد لهذه الفئة من الجمعيات ؟

المعايير المحددة للجمعيات التنموية

ليست هناك معايير محددة وثابتة (منصوص عليها) للتمييز بين الجمعية التنموية والجمعية غير التنموية: الثقافة تنمية، الموسيقى تنمية، الاهتمام بشؤون الشباب تنمية والبيئة تنمية أيضا... لكن هناك بعض العناصر يمكن أن نعتبرها معايير التفريق العرفي وهي تشكل ربما أساس اصطلاح الجمعيات التنموية. ومنها أساسا:

- **الأولوية للتدخل في الميدان الاقتصادي والاجتماعي**
- **اختلاف طريق أو طرق العمل عند هذه الجمعيات**
- **تدخل الجمعية عبر مشاريع ملموسة تجسد على أرض الواقع**
- **مصادر تمويل جديدة (التعاون من أجل التنمية)**
- **مكونات جديدة للمحيط الخارجي وتعامل جديد (علاقات جديدة)**

يمكنك تمييز
الجمعيات التنموية
بهذه المواصفات





الهياكل التنظيمية للجمعيات

هذه 10 مراحل يجب اتباعها لتأسيس جمعيتك

1 تكوين اللجنة التحضيرية

2 توزيع المهام على أعضاء اللجنة التحضيرية

3 إعداد مشروع التصور العام للجمعية

4 الاتصال بالأعضاء المقترحين ومناقشة الفكرة ودواعي التأسيس وطلب الموافقة المبدئية

5 إعداد مشروع القانون الأساسي

6 تحديد لائحة بالأعضاء المؤسسين

7 تحديد موعد الجمع العام التأسيسي

8 إعلام السلطات المحلية بموعد الجمع العام التأسيسي ومكان انعقاده - في حالة اختيار مكان عمومي، لا يكفي الإعلام بل يجب طلب الترخيص لذلك-

9 بعث بدعوة للأعضاء المؤسسين مصحوبة بالوثائق اللازمة قبل مدة تتراوح مابين 10 و 15 يوما بحسب حجم ومحتويات الوثائق. وبشكل عام، الوثائق الضرورية المرفقة للدعوة هي :

أ. مشروع القانون الأساسي

ب. مشروع التصور العام

ج. لائحة بأسماء الأعضاء المؤسسين

10 انعقاد الجمع العام التأسيسي: من أجل المناقشة والمصادقة على مشروع القانون الأساسي وانتخاب أعضاء المجلس الإداري ودراسة السبل الكفيلة بضمان انطلاق الجمعية على أسس سليمة لتقوم بمهامها في أحسن الظروف.

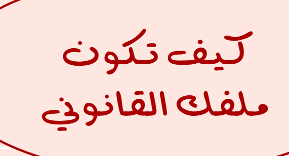
ويتعين على الجمع العام اختيار مقرر يتكلف بإعداد محضر الاجتماع وتدوين سير أشغاله، وإبراز القرارات المتخذة.



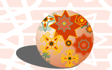
تكوين ملف التأسيس والقيام بشكليات الإيداع القانوني

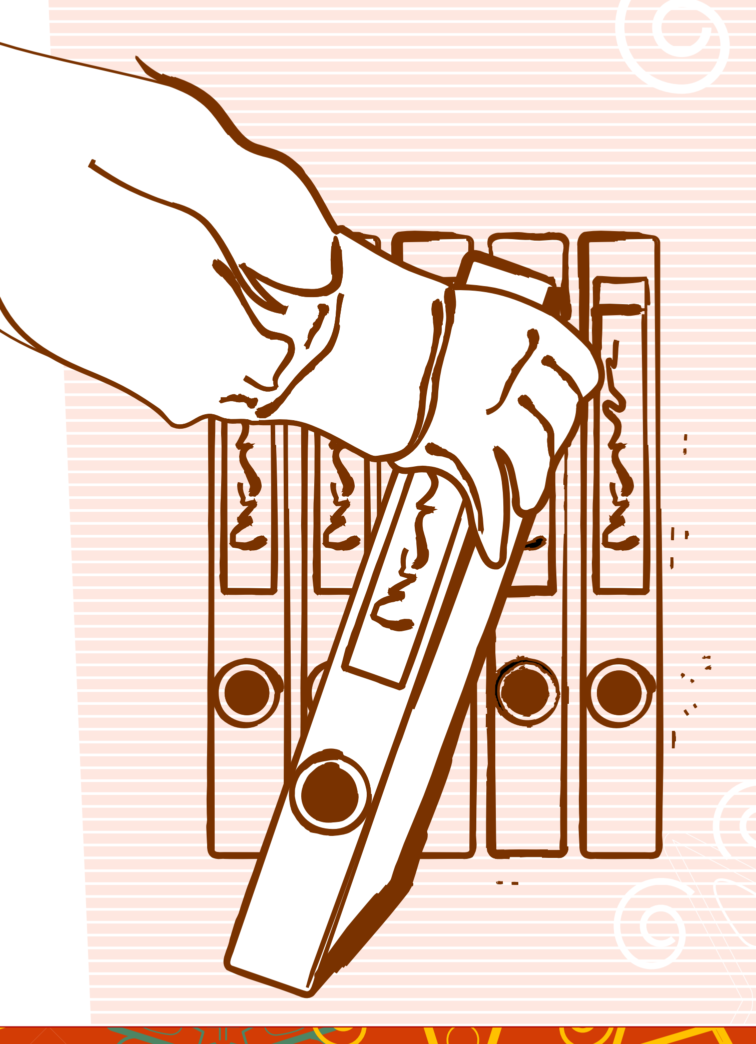
ينص الفصل **5** من الظهير الشريف الصادر في **15** نوفمبر **1958** والذي يظبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات على مايلي :

يجب أن تقدم كل جمعية تصريحا إلى مقر السلطة الإدارية المحلية الكائن به مقر الجمعية مباشرة أو بواسطة عون قضائي يسلم عنه وصل مؤقت مختوم ومؤرخ في الحال وتوجه السلطة المحلية المذكورة إلى النيابة العامة بالمحكمة الابتدائية المختصة نسخة من التصريح المذكور وكذا نسخا من الوثائق المرفقة به المشار إليها في الفقرة الثالثة بعده، وذلك قصد تمكينها من إبداء رأيها في الطلب عند الاقتضاء.
وعند استيفاء التصريح للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة اللاحقة يسلم الوصل النهائي وجوبا داخل أجل أقصاه 60 يوما وفي حالة عدم تسليمه داخل هذا الأجل جاز للجمعية أن تمارس نشاطها وفق الأهداف المسطرة في قوانينها.









ويتضمن التصريح ما يلي:

- إسم الجمعية وأهدافها؛
- لائحة بالأسماء الشخصية والعائلية وجنسية وسن وتاريخ ومكان الازدياد ومهنة ومحل سكنى أعضاء المكتب المسير؛
- الصفة التي يمثلون بها الجمعية تحت أي اسم كان؛
- صورا من بطائقهم الوطنية أو بطائق الإقامة بالنسبة للأجانب ونسخا من بطائق السجل العدلي؛
- مقر الجمعية؛
- عدد ومقار ماأحدثته الجمعية من فروع ومؤسسات تابعة لها أو منفصلة عنها تعمل تحت إدارتها أو تربطها بها علائق مستمرة وترمي إلى القيام بعمل مشترك.

و تضاف إلى التصريح المشار إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل القوانين الأساسية وتقدم ثلاثة نظائر عن هذه الوثائق إلى مقر السلطة الإدارية المحلية التي توجه واحدة منها إلى الأمانة العامة للحكومة.

ويمضي صاحب الطلب تصريحه وكذا الوثائق المضافة إليه ويشهد بصحتها وتفرض على كل من القوانين الأساسية ولائحة الأعضاء المكلفين بإدارة الجمعية أو تسييرها حقوق التنبر المؤداة بالنسبة للحجم، باستثناء نظيرين.



القوانين المنظمة للجمعية

يعتبر القانون الأساسي في الجمعية من بين الوثائق الأساسية في ملف التأسيس وهي تحدد مبدئيا كيفية التأسيس وطرق التسيير والحل، أما القانون الداخلي فهو يكمل ويوضح المقتضيات الواردة في القانون الأساسي.

القانون الأساسي

إن إعداد القانون الأساسي من طرف الجمعية والقيام بإجراءات إيداعه لدى السلطات المحلية يعتبر إجراء قانونيا وشرطا ضروريا لتوفر الجمعية على التصريح القانوني وبالتالي الحصول على الأهلية القانونية.

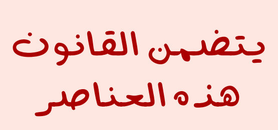
كما يكتسي أيضا القانون الأساسي أهمية قصوى من الناحية العملية حيث يمكن اعتبار هذه الوثيقة مرجعا ودستورا لتنظيم وتسيير عمل الجمعية وتعبير عن إرادة الأعضاء المؤسسين للعمل سويا وفق أهداف ومبادئ محددة ومقبولة من طرف الجميع.

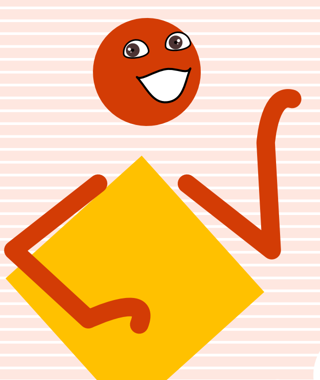
فالقانون الأساسي قبل كل شيء هو عقد بين الأعضاء، وبمجرد قبول هذا العقد يتعين عليهم احترام مقتضياته، لذا فإن إعداد القانون الأساسي يجب أن يحظى باهتمام وعناية خاصتين من طرف الأعضاء مبني على تشاور متواصل فيما بينهم.

ومن المستحسن تفادي إعداد الأنظمة الأساسية القصيرة والسطحية لأن إعداد مثل هذه الأنظمة تبقى عديمة المنفعة بل ويمكن أن تكون سببا في نشوء نزاعات ومشاكل لا حصر لها داخل الجمعية. كما يستحسن أيضا تفادي الأنظمة الطويلة والدقيقة لأن مثل هذا الإجراء يمكن أن يعرقل تنظيم وتسيير عمل الجمعية ويعوق تطورها حيث يفرض على الأعضاء القيام بتغيير أو تعديل مقتضيات الأنظمة الأساسية باستمرار وعند أبسط الأمور.



الهياكل التنظيمية للجمعيات





الغرض:
ويقصد به الهدف الذي ترسمه الجمعية في أنظمتها الأساسية وتحدد فيها التوجه الأساسي للأنشطة التي تعتزم القيام بها.

التسمية :
كل جمعية تختار تسميتها بكامل الحرية شريطة تفادي استعمال الأسماء التي تحدث أي التباس مع جمعيات أخرى

شروط قبول:
تحدد شروط قبول الأعضاء الجدد في الجمعية في إطار القانون الأساسي حسب الاحتياجات وغرض أو أغراض الجمعية، وتعتمد غالبا في تحديد هذه الشروط على معايير محددة يتفق عليها الأعضاء بعد الأخذ بعين الاعتبار متطلبات الانفتاح، ترسيخ الديمقراطية وفتح المجال أمام أعضاء جدد.

المقر الاجتماعي:
يجب على كل جمعية أن تتوفر على مقر اجتماعي (العنوان) ويقصد به المكان الذي تزاول فيه الجمعية نشاطها. ويجب على القانون الأساسي أن يبين قواعد نقل المقر الاجتماعي ويستحسن أن يكون النقل بقرار من المجلس الإداري على أن تتم المصادقة على هذا القرار من طرف الجمع العام

الموارد:
يجب على الجمعية أن تشير إلى الموارد التي تعتزم الاعتماد عليها في إطار مزاولة أنشطتها (واجب الانخراط، إعانات عامة، تقديم خدمات، ربط علاقة شراكة....)

الهياكل التنظيمية للجمعيات

القانون الأساسي

الغرض
التسمية
شروط قبول
المقر الاجتماعي
الموارد
التشطيب على الأعضاء
الجمع العام العادي
الإشارة إلى القانون الداخلي
هياكل التسيير والإدارة
الحل
الجمع العام الاستثنائي

التشطيب على الأعضاء:

يمكن للقانون الأساسي أن يتضمن إمكانية التشطيب على الأعضاء في حالات الاستقالة، أو الموت، أو عدم تسديد واجبات الانخراط أو سبب خطير يمكن أن يمس بسمعة الجمعية ومصداقيتها أو عن طريق الجمع العام

الجمع العام العادي:

يجب على القانون الأساسي أن يبين الاختصاصات والنصاب والأغلبية المطلوبة

الإشارة إلى القانون الداخلي:

يجب الإشارة في القانون الأساسي إلى أن هناك قانون داخلي للجمعية، يتمم القانون الأساسي، يعده المجلس الإداري ويصادق عليه الجمع العام.

هياكل التسيير والإدارة :

يجب على القانون الأساسي أن يبين طريقة تعيين المجلس الإداري وعدد أعضاءه، ومدة انتدابه، واختصاصاته، وطريقة عزله والنصاب والأغلبية المطلوبة لصحة مداولته...الخ.

الحل:

يجب على القانون الأساسي أن يبين أسباب وكيفية حل الجمعية (الحل الإرادي بقرار من الجمع العام العادي أو الاستثنائي أو بعد انتهاء مدة الجمعية

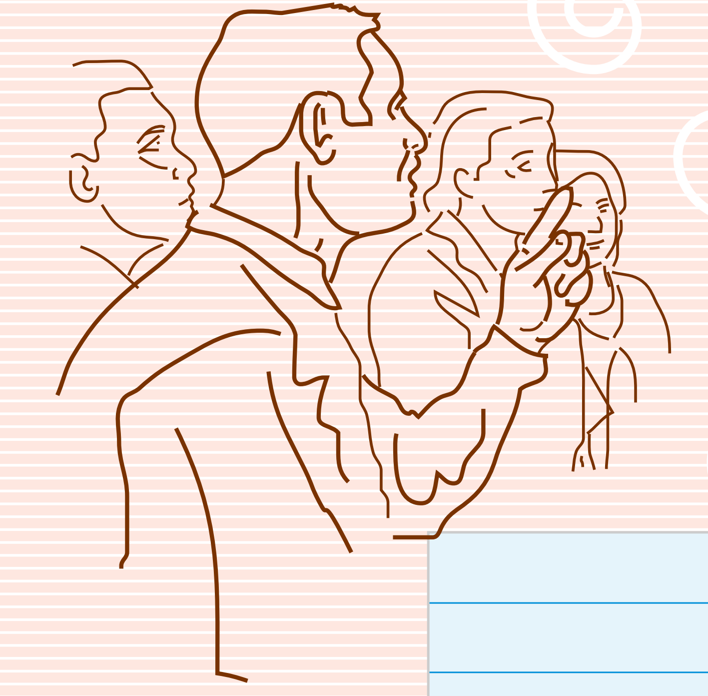
الجمع العام الاستثنائي:

يجب على القانون الأساسي أن يبين شروط انعقاد الجمع العام الاستثنائي واختصاصاته وذلك من أجل صحة قراراته.

القانون الداخلي

إن إعداد القانون الداخلي ليس إجباريا في حد ذاته، غير أن فوائده العملية العديدة تحتم اللجوء إليه لضبط علاقات الأعضاء مع الجمعية وعلاقتهم فيما بينهم فضلا عن توضيح وتكملة المقتضيات الواردة في القانون الأساسي، لاسيما في مجال التسيير.

وبمجرد الموافقة عليه، يلزم القانون الداخلي جميع أعضاء الجمعية كما هو الشأن بالنسبة للقانون الأساسي. هذا ولكي يلعب القانون الداخلي دوره كاملا، يبقى من المستحسن إعداده بعد مرور فترة محددة على تسيير الجمعية لتمكين الأعضاء من إعداد بنوده اعتمادا على التجربة المعاشة في ميدان التسيير، وتفادي عدم دقة ووضوح بعض المقتضيات الواردة في القانون الأساسي.



عموما يتناول القانون الداخلي هذه الجوانب



تحديد مبلغ واجب الانخراط السنوي للمنخرطين
كيفية تسيير اللجن والفروع
بعض الجوانب المتعلقة بعقد الاجتماعات -إشعار بالدعوة، جدول الأعمال...إلخ -
مهام كل عضو من أعضاء المجلس الإداري
العقوبات الممكن اتخاذها في حق كل من خالف القوانين المنظمة للجمعية



الهياكل التنظيمية للجمعيات



هياكل تسيير الجمعية

التنظيم هو أساس كل شيء، ففي غيابه يصعب العمل وبالتالي الوصول إلى النتائج المتوخاة من أي عمل كيفما كان نوعه.

ففي الميدان الجمعوي مثلا، التنظيم داخل الجمعية:

- يعطي فرصة لأعضائها لمناقشة المشاكل التي تعرفها منطقتهم، أو المشاكل التي يعيشها سكان الدواوير خاصة في القرى بالنسبة للجمعيات التي تعمل في المجال القروي.
- يمكن لأعضاء الجمعية اتخاذ القرارات اللازمة بشكل جماعي قصد تحقيق الأهداف التي من أجلها أنشئت الجمعية.

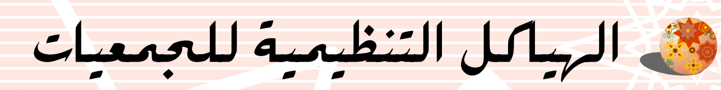


لأن خلق الجمعية ليس هدفا بذاته. الهدف الأساسي هو حل المشاكل المتعددة داخل إطار تنظيمي معين، نسميه في هذه الحالة "الجمعية". والمشاكل يمكن أن ترتبط بإشكالية التزويد بالماء الصالح للشرب، بالطرق، بإشكالية التمدرس في القرى أو ببعض المشاكل البيئية إلخ...

ولكي تكون الجمعية منظمة وضامنة لتحقيق الأهداف يجب أن تنبني على هياكل قوية تضمن سيرورة دائمة ومستديمة.

عموما، كل جمعية تبحث لنفسها عن شكل تنظيمي يتماشى مع ما تريد تحقيقه. فالقانون المغربي، وعيا منه بأن التنظيم وسيلة وليس غاية، لم يحدد أي شكل تاركا بذلك باب الاجتهاد مفتوحا أمام الجمعيات لاختيار الشكل الذي يلائمها.





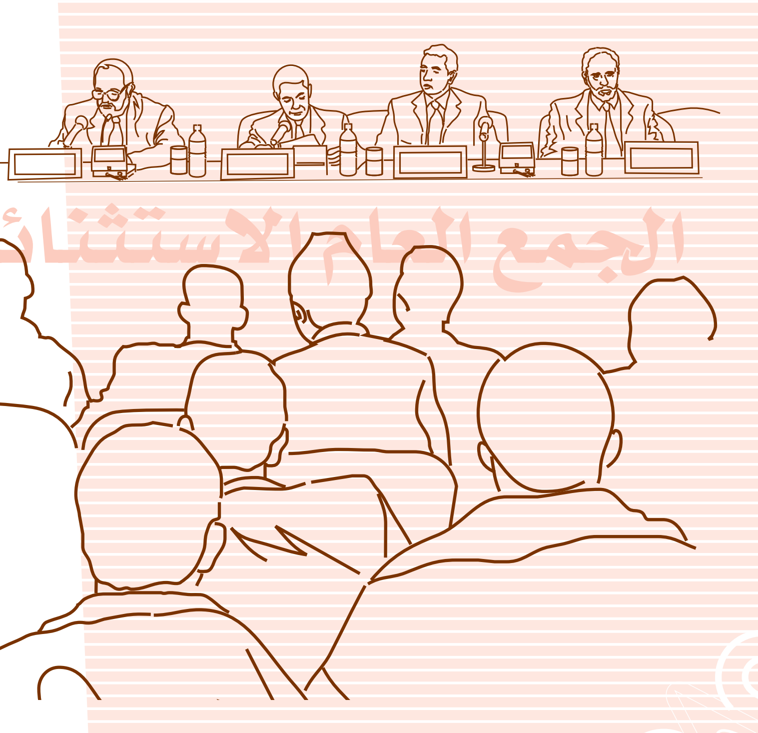
الجمع العام

الجمع العام هو مناسبة يلتقي خلالها كل أعضاء الجمعية للتباحث والتداول في شؤون الجمعية. ويعتبر الجمع العام أعلى هيئة تقريرية داخل الجمعية، حيث إن قراراته ملزمة لكل الأعضاء كيفما كانت مهامهم داخل الجمعية. وكل من حاول تغييرها أو عدم الامتثال لمقتضياتها تتخذ في حقه تدابير تأديبية. والجموعات العامة تكون إما عادية أو استثنائية.

الجمع العام العادي

ينعقد غالبا مرة في السنة، وذلك للغايات التالية:

الاستماع للتقريرين الأدبي والمالي والمصادقة عليهما
النظر في الأنشطة التي ينوي المكتب القيام بها في العام المقبل
انتخاب أعضاء المكتب المسير حسب ما هو منصوص عليه في القانون الأساسي للجمعية
النظر في طلبات الانخراط الجديدة



الجمع العام الاستثنائي

ينعقد وفق شروط خاصة يوضحها القانون الأساسي وذلك لدراسة الأمور الطارئة والتي لا يمكن إرجاؤها إلى حين الجمع العام. وتنعقد الجموعات الاستثنائية بدعوة من الرئيس بناء على طلب من ثلثي الأعضاء أو بطلب من المكتب المسير. ومن أهم الأمور التي تناقش داخل الجمع العام الاستثنائي نجد:

تغيير أو تعديل قوانين الجمعية
مساءلة المكتب المسير إذا كان هناك ما يدعو لذلك
حل الجمعية
اندماج الجمعية في كيانات أخرى



الهياكل التنظيمية للجمعيات

سواء كان الجمع عاديا أو استثنائيا، فلا بد لانعقاده بشكل قانوني صحيح من احترام المبادئ الخمسة التالية:

1. **تبليغ كافة الأعضاء :** على الرئيس أن يوجه الدعوة لجميع الأعضاء وأي احتاج بعدم التوصل بالاستدعاء لحضور الجمع العام يعتبر سببا لاغيا لقرارات الجمع.

2. **توفر النصاب القانوني :** حفاظا على الصبغة التشاركية اللازم توفرها في القرارات المتخذة، يجب التأكد من حضور العدد الضروري المنصوص عليه في القانون الأساسي والذي يختلف بحسب الجمع العام إذا ما كان عاديا أو استثنائيا.

3. **الإعلان عن مكان وزمان الجمع العام :** أي أن الدعوة للجمع يجب أن تكون واضحة وذلك بتبيان مكان وزمان الجمع.

4. **جدول الأعمال :** من حق أعضاء الجمعية معرفة الأمور التي ستتم مناقشتها خلال الاجتماع مسبقا. لأن تعرف الأعضاء على النقاط التي ستتم مناقشتها يمكنهم من الاستعداد أكثر للمشاركة الفعلية في أشغال الاجتماع.

5. **احترام مهلة التبليغ :** ذلك أن أعضاء الجمعية يجب أن تصلهم الدعوة لحضور الجمع خلال أجل كاف ومعقول كما هو منصوص عليه في القانون الأساسي.

انتبه،
يجب احترام
هذه المبادئ الخمسة





المكتب المسير

تحقيق أهداف الجمعية عملية تتطلب مراقبة ومتابعة يومية. وبما أنه لا يمكن تكليف كل الأعضاء بهذه المهمة فلابد من انتداب مجموعة صغيرة من بين الأعضاء، لتدبير كل الأمور المرتبطة بعمل الجمعية. وهذه المجموعة المنتدبة تعرف باسم المكتب المسير للجمعية.

فأعضاء المكتب المسير منتدبون من لدن الجمع العام مما يجعلهم مسؤولين أمامه. ويعتبر المكتب المسير للجمعية المسؤول الأول أمام الإدارات والسلطات المحلية. فهو الذي يتكلم باسم الجمعية ويمثلها عند الحاجة.

يتكون المكتب المسير غالبا من 8 إلى 9 أعضاء كما ينص على ذلك القانون الأساسي النموذجي للجمعية. ويقوم أعضاؤه بتقاسم المهام فيما بينهم بحسب قدرات وكفاءات كل عضو. وحسب القانون النموذجي المقترح يتكون المكتب المسير للجمعية من الرئيس ونائبه، الكاتب العام ونائبه وأمين المال ونائبه:



الهياكل التنظيمية للجمعيات

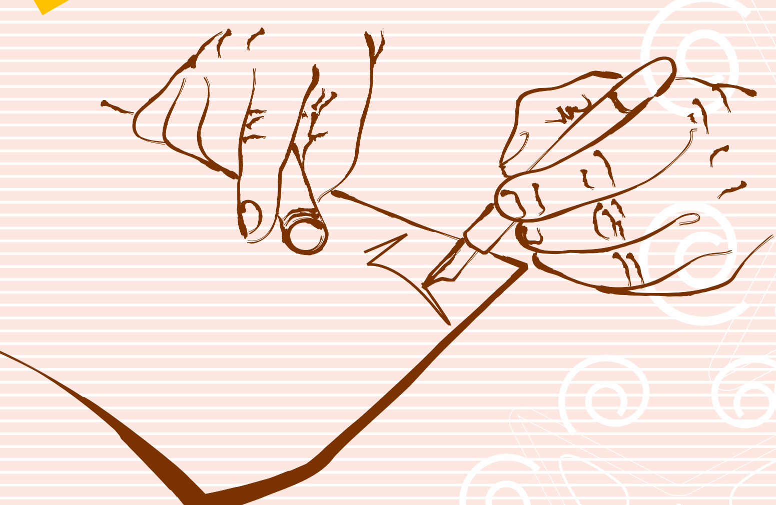
الرئيس

من مهامه:

الدعوة إلى الاجتماعات وتسييرها
توقيع وثائق الجمعية
السهر على إنجاز قرارات المكتب المسير
متابعة كل أشغال الجمعية

الرئيس لا يختزل كل سلطات الجمعية

إلا أن هذه الاختصاصات لا تعني أن الرئيس يختزل كل سلطات الجمعية بل يحق لباقي أعضاء المكتب المسير مساءلته حول الأشغال والأعمال التي قام بها داخل نطاق اختصاصه كرئيس.



الكاتب العام

هو الذي يسهر على ضبط كل الشؤون الإدارية للجمعية:

يعد المراسلات
يحرر محاضر الاجتماعات
يمسك سجلات ضبط المراسلات والمحاضر وكل الوثائق ذات الطابع الإداري.
يعد جدول أعمال الاجتماعات بتعاون مع الرئيس.

الهياكل التنظيمية للجمعيات

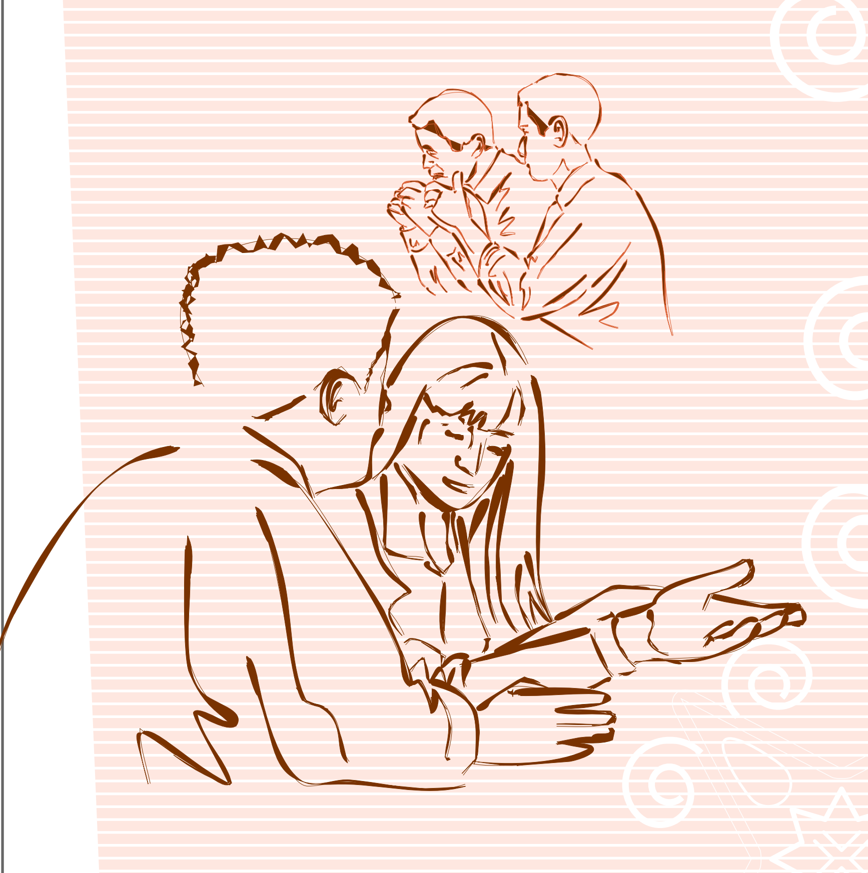
أمين المال

هو الذي ينفذ قرارات المكتب المسير من الناحية المالية وتحت مراقبة الرئيس. ذلك أن كل العمليات المالية التي يقوم بها يجب أن تكون مطابقة لقرارات المكتب المسير وإلا فهي فاقدة لمشروعيتها ولا تلزم الجمعية في شيء.

ومن مهام الأمين كذلك، مسك دفاتر العمليات المالية مع محافظته على الوثائق والبيانات المبررة والموضحة لها.

وإذا تعذر على أحد هؤلاء الثلاثة الحضور أو القيام بعمل ما ، فيمكنه الاستعانة بنائبه الذي يتمتع عندها بنفس الاختصاصات.

أما الأعضاء المستشارون، فدورهم الأساسي هو مراقبة حسن سير أشغال الجمعية وتقديم المساعدة الضرورية لكل الأعضاء كلما تطلب الأمر ذلك. فكونهم لا يتحملون مسؤولية مباشرة يؤهلهم لتبصر واستشراف ما سيقع في المستقبل القريب.



المستخدمون أو الأعوان

سبق وأن قلنا بأن المكتب المسير للجمعية يسهر على إدارة شؤون الجمعية بشكل تطوعي ومن دون أي تعويض. وهنا يطرح السؤال إذ كيف يمكن التوفيق بين عدم تفرغ أعضاء المكتب والتحقيق الفعلي للأهداف التي أنشئت من أجلها الجمعية ؟ للإجابة عن هذا السؤال، هناك من الجمعيات من تعمل بنظام التناوب بين أعضائها وهناك من أسندت هذه المهمة إلى شخص أو عدة أشخاص مقابل أجر شهري مع احتفاظ المكتب المسير بكامل حق المراقبة والتأكد من حسن سير تحقيق الأهداف.

الهياكل التنظيمية للجمعيات



المبادئ الأساسية للعمل الجمعوي

لقد أكدت التجارب أن نجاح جمعية ما ، مهما كان حجمها وطبيعتها ، يتوقف بالأساس على حسن تسيير وإدارة هذه المؤسسة ومدى مشاركة الأعضاء في تحقيق الأهداف التي سطرتها وأن الشكل التنظيمي الناجح هو الذي يراعي عدة مبادئ أهمها :

مبدأ الاستقلالية

ذلك أن الشكل التنظيمي المعتمد يجب أن يضمن للجمعية الاستقلالية اللازمة عن كل الهيئات والمؤسسات الأخرى. بمعنى أن قرارات الجمعية تتم صياغتها ومناقشتها داخل الهياكل المنظمة لها ، وأي اقتراح خارج عن هذه الهياكل يطرح للمناقشة وإذا تبينت صحته تتبناه الجمعية ويصبح بذلك قرارها وإذا لم تتفق عليه يصبح لاغيا .

مبدأ التشاركية

ويعني المشاركة في التسيير والتدبير واتخاذ القرارات. وما تجب الإشارة إليه في هذا الصدد هو أن رضى ومباركة الأعضاء، عن طريق المشاركة في اتخاذ القرار ، يشكل الدعامة الأساسية لاستمرار الجمعية.

الهياكل التنظيمية للجمعيات

الجمعية والمحيط الخارجي

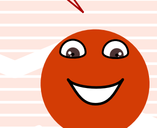
المحيط الخارجي

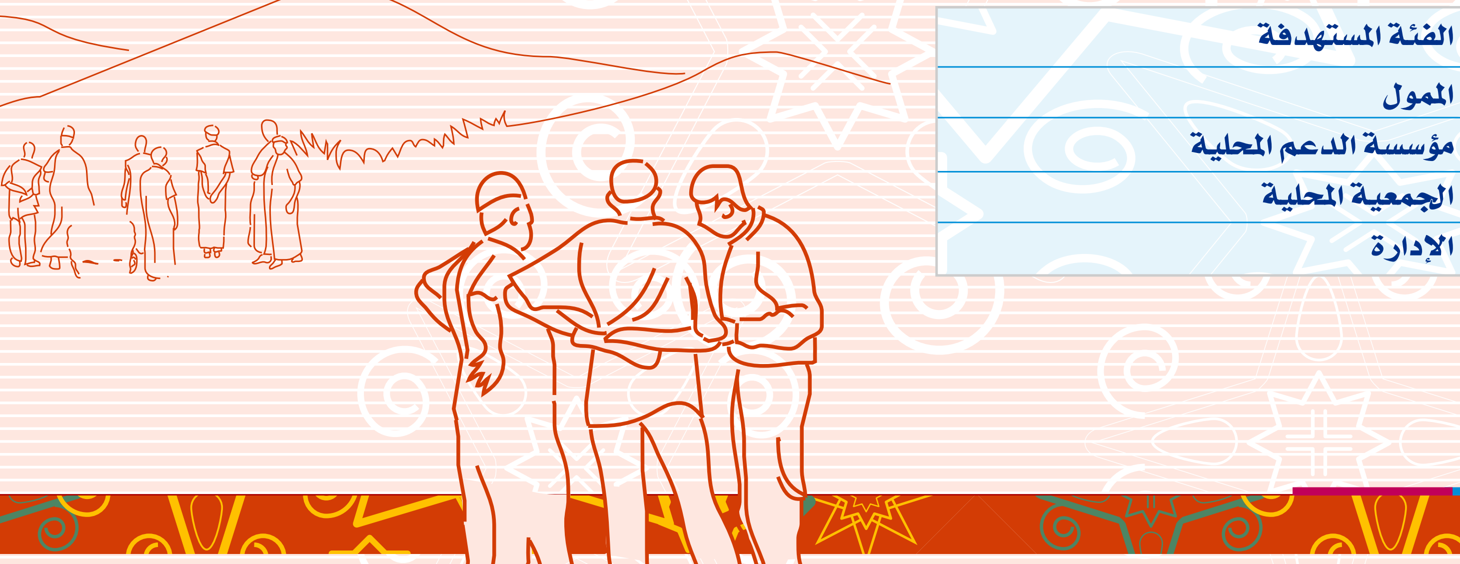
يتكون المحيط الخارجي للجمعية من مجموع الفاعلين في الميدان التنموي والذين يساهمون بشكل أو بآخر في تحقيق نشاطات ومشاريع الجمعية.

مكونات المحيط الخارجي للجمعية

لأجل تحقيق مشروع معين يمكن أن تتدخل مجموعة من الأطراف المساهمة ماديا، تقنيا أو معنويا من أجل بلورته، البحث عن تمويله وإنجازه في أحسن الظروف. وهذه الأطراف غالبا ما تكون:

- الفئة المستهدفة
- الممول
- مؤسسة الدعم المحلية
- الجمعية المحلية
- الإدارة





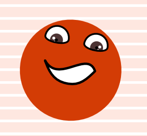


الهياكل التنظيمية للجمعيات

الفئة المستهدفة/السكان : تعتبر الفئة المستهدفة المعني الأول بأنشطة الجمعية. إشراكها ومشاركتها في جميع الأنشطة ومراحل إنجازها ضمان لنجاح واستمرارية الجمعية.

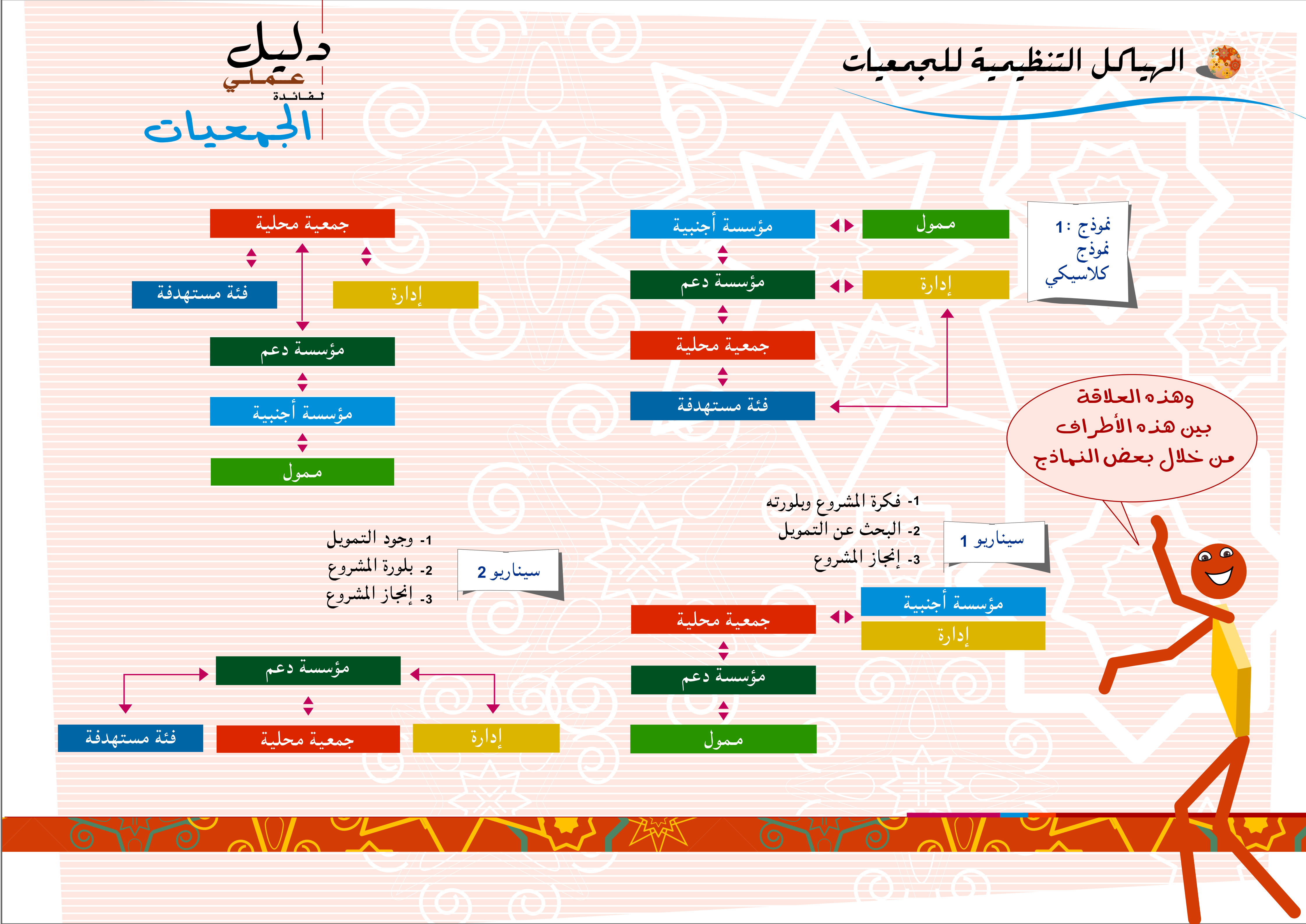
الممول : هو بصفة عامة مؤسسة، تعمل في إطار التعاون من أجل التنمية، تقدم مساعدات مالية أو/و تقنية للجمعيات لإنجاز مشاريع تنموية من أجل المساهمة في تنمية البلدان التي تعاني من التخلف والفقر. والممول يمكن أن يكون مؤسسة حكومية أو غير حكومية ذات صبغة دولية أو مؤسسة في إطار التعاون الثنائي. يمكن أن يكون الممول وطنيا (مؤسسة، شركة، بنك...).

مؤسسة الدعم المحلية : يطلق عليها اسم المنظمة الوسيط، دورها يكمن في تكوين وتوجيه الجمعيات المحلية ومساعدتها على حل المشاكل المؤسساتية أو التنظيمية والرفع من مستوى أدائها مع الفئة المستهدفة عن طريق بلورة مشاريع تنموية تشاركية والبحث عن مصادر التمويل.



الجمعية المحلية : هي التي تتكلف بإنجاز المشروع وتجسيد الأنشطة المبرمجة في إطاره. دورها يكمن أساسا في تأطير وتوعية الفئة المستهدفة من أجل المشاركة الفعالة في تحقيق المشروع.

الإدارة : دورها يكمن في تسهيل التدخل لجميع الفاعلين من أجل بلورة وإنجاز المشروع. ومساهمة الإدارة يمكن أن تأخذ أشكالا عدة: الترخيص، توفير بعض المعطيات، دراسة تقنية، موارد.



دليل عملي لفائدة الجمعيات
الهياكل التنظيمية للجمعيات
نموذج 1: نموذج كلاسيكي
ممول
مؤسسة أجنبية
إدارة
مؤسسة دعم
جمعية محلية
فئة مستهدفة
وهذه العلاقة بين هذه الأطراف من خلال بعض النماذج
جمعية محلية
فئة مستهدفة
إدارة
مؤسسة دعم
مؤسسة أجنبية
ممول
سيناريو 1
1- فكرة المشروع وبلورته
2- البحث عن التمويل
3- إنجاز المشروع
مؤسسة أجنبية
إدارة
جمعية محلية
مؤسسة دعم
ممول
سيناريو 2
1- وجود التمويل
2- بلورة المشروع
3- إنجاز المشروع
مؤسسة دعم
فئة مستهدفة
جمعية محلية
إدارة





دليل عملي لفائدة الجمعيات

هندسة المشاريع









دورة الحياة بالنسبة لمشروع معين

تقديم

يتطور النشاط الجمعوي داخل بيئة معقدة و خصوصا عبر عدد المتغيرات التي يجب التحكم فيها (تعقد الظواهر الاجتماعية المتعلقة بالتهميش والإقصاء الاجتماعي والاقتصادي، ندرة الوسائل البشرية والمالية)، ثم عدم استقرار المقاييس المؤقتة الاقتصادية والبيئية، وهذه العناصر تفرض اختيار طرق تنظيم وعمل مرنة تسهل تنسيق الأنشطة وتدبير الشراكات وانسجام التدخل.

وفي نفس السياق، يعتبر التسيير من خلال مشروع أحد أشكال التدبير التي أعطت نتائج فعالة رغم الإكراهات المذكورة، ويعتمد هذا الأسلوب على مجموعة أنشطة وأعمال منظمة بغرض الوصول إلى هدف معين في وقت محدد مع إشراك الفاعلين المعنيين.



ما هو المشروع ؟ إنه تعبير عن رغبة وعن إرادة، وعن هدف، وعن طموح. إنه كذلك تعبير عن حاجة، وعن وضع مستقبلي مرغوب فيه. ويمكن لمفهوم كلمة مشروع أن يلائم مجموعة متنوعة من الوضعيات وخصوصا بواسطة مجموعة من الإجراءات والمقاربات التي تحيل على الشراكة وتوجيه العمل نحو المواطنين، والتعاقد في مجال الحقوق والواجبات المتعارف عليه بين الشركاء ثم اللجوء إلى المتابعة والتقييم.

ويمكن المشروع من إدماج سياق للتغيير يتحول إلى الاستمرارية مع التعامل الجذري مع مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ولفهم أكبر لمفهوم المشروع، يدرس الجزء المقبل تعريف المشروع ومحتوى كل مرحلة من مراحل دورة حياته.



تعريف المشروع

إن مفهوم المشروع يرتبط بعدة تعريفات تتلاقى من حيث مضمونها وحمولة التصورات التي نعطيها للمشروع ولوظائفه وللأهمية الممنوحة لبعض مكوناته.

وفي هذا السياق، يمكن الاحتفاظ بالتعريف التالي :

"المشروع هو مجموعة من الأنشطة المبرمجة داخل الزمان والمكان للوصول إلى أهداف ونتائج انطلاقا من معطيات محددة وحسب مراحل متتابعة وجد مرتبطة ببعضها".

ولهذا فإن المشروع يرتبط بمجموعة أنشطة مدمجة ضمن بيئة سياسية – اجتماعية – اقتصادية ويرنو إلى هدف أعيد تعريفة تدريجيا بواسطة العلاقة الجدلية بين التوقعات والواقع، وعليه يجب وضع أي مشروع داخل البيئة التي سيولد وينمو فيها تدريجيا و يتحول من أجل تحقيق الأهداف المرجوة منه بجعله حقيقة مادية وملموسة .

دورة حياة مشروع

يعرف المشروع مجموعة من المراحل الأساسية والمرتبطة ببعضها لخلق دورة حياته. وهكذا يبدأ المشروع على شكل فكرة وهي نتيجة تحليل وضعية ملاحظة سواء من طرف الفاعلين الأساسيين (السكان) أو الجمعية. وتولد هذه الفكرة وتتجسم عندما يتبناها ويمتلكها الفاعلون الأساسيون. وتنعت هذه المرحلة ب "مرحلة التحديد".
ويجب أن تكون فكرة المشروع موضوع تفكير عميق يؤدي إلى إعداد هدف عام إلى جانب أهداف خاصة ومعدودة يمكنها تحقيق الهدف العام، ولا تصبح هذه الأهداف مادية إلا بإعادة القنوات والوسائل الملائمة لجعلها ملموسة وهذا ما نسميه "مرحلة التخطيط".



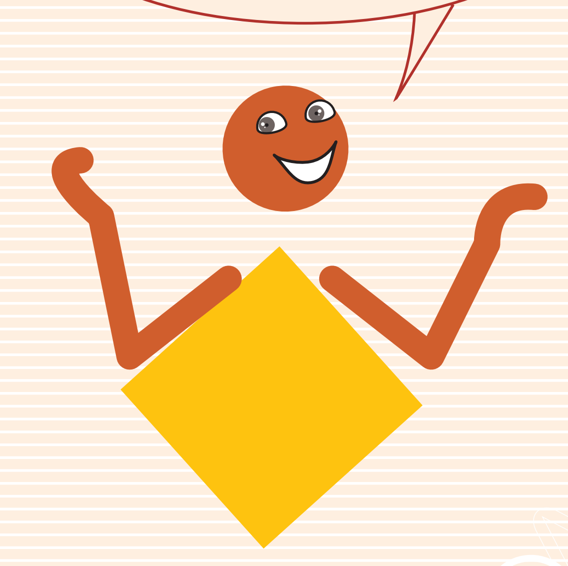
وخلال هذه المرحلة، على الجمعية الإجابة عن مختلف الأسئلة التي يطرحها إنجاز نشاط معين أي المشكل الذي نبحث عن حل له، وأهداف المشروع، وإمكانية تحقيقه، ومخطط عمله ومؤشرات نجاحه ... ويجب أن تشتمل هذه المرحلة أيضا على تعبئة الموارد البشرية والمادية والمالية.



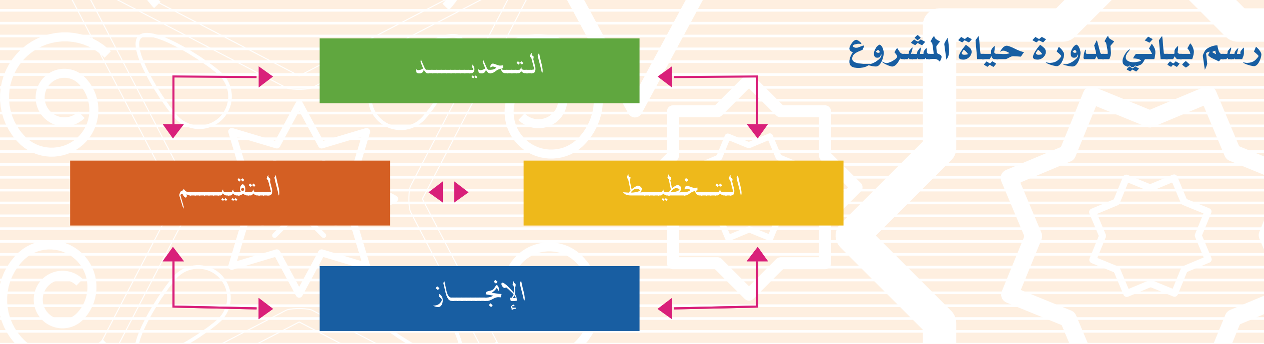
ويحدد التفكير المسبق الفاعلين والأدوات والوسائل ويمنح بذلك شكلا للمشروع، وهذا ما يسمى ب"مرحلة التنفيذ"التي تعمل على إظهار عناصر التخطيط في الميدان.

وأخيرا، وللتأكد من تحقق التوقعات، وربما لإعادة تقويمها، تجب المتابعة المستمرة للأعمال. وقبل الدخول في هذه المرحلة، يجب طرح بعض التساؤلات : من يفعل ماذا؟ ولماذا؟ وأين؟ ومتى؟ وكم؟ وبهذا تستطيع الجمعية التحكم في إنجاز المشروع.

وفي نهاية أنشطة المشروع، من المناسب تخصيص مرحلة للتثمين والتأكد من الإنجازات.وكذلك، من أجل التحقق من درجة بلوغ الأهداف التي سبق تحديدها ولتثمين الطريقة المتبعة في إنجاز المشروع، وكذا للتدقيق في مدى أهمية وفعالية هذا التدخل بشكل عام، وهذه المرحلة هي التي ننعتها ب "مرحلة التقييم". ويتم القيام بهذه المرحلة في أوقات معينة خلال مرحلة تنفيذ المشروع أو في أوقات يتم اختيارها مسبقا وخصوصا بعد نهاية المشروع.



رسم بياني لدورة حياة المشروع



من المهم التأكيد على ضرورة احترام دورة الحياة هذه بالنسبة لكل مشروع تم وضعه من طرف جمعية معينة. وتتميز هذه الدورة بمستويين حيث تتطلب علاقة ربط وتنسيق من طرف الجمعية.

ويعتبر المستوى الأول توقعيا وتصوريا، ويرتبط بدراسة الحاجيات والتخطيط وإعداد وثيقة المشروع. أما المستوى الثاني فهو ذو صبغة تطبيقية، ويتم بعد الموافقة على المشروع وتمويله وإنجازه.

أنشطة متعلقة بالمراحل الخاصة بدورة حياة المشروع

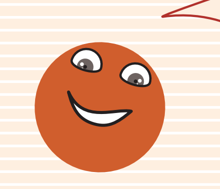
بشكل عام، تتخلص الأنشطة الرئيسية المتعلقة بمختلف مداخل دورة حياة المشروع في :

1 التحديد

- تحسيس الساكنة ؛
- تجميع المعلومات حول المشاكل وأسبابها ؛
- دراسة المعطيات وصياغة الأفكار ؛
- مناقشة الحلول الممكنة مع الأطراف المعنية ؛
- اقتراح حلول يمكن تحقيقها.

2 التخطيط

- تحديد الأهداف المرجوة من المشروع ؛
- اقتراح أنشطة تمكن من بلوغ الأهداف ؛
- مناقشة إمكانية العمل التقنية والمالية للأنشطة ؛
- مناقشة الوسائل المتاحة والممكنة ؛
- تحديد طبيعة مساهمات الأطراف المعنية ؛
- اقتراح طرق متابعة المشروع ؛
- مناقشة أنظمة استمرارية المشروع.



3 التنفيذ

- الإخبار والإتصال بالأطراف المعنية ؛
- إعداد مخطط عملي ؛
- وضع أجندة التطبيق ؛
- مناقشة ووضع نظام للمتابعة والمراقبة ؛
- إعطاء الانطلاقة للأنشطة.

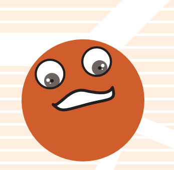
4 التقييم

- الرجوع إلى الأهداف المسطرة والأنشطة المتوقعة ؛
- مقارنة الأنشطة المنجزة مع تلك المتوقعة ؛
- تحديد مستوى إنجاز الأنشطة والمشاكل التي ظهرت وتلك الخاصة بكل نشاط ؛
- تحديد مجموع الأسباب التي أدت إلى المشاكل الظاهرة على كل المستويات ؛
- اقتراح الحلول الملائمة لتجاوز هذه المشاكل.

تحديد فكرة مشروع معين / تحليل الحاجيات

ويتعلق الأمر بالمرحلة الأساسية في حياة مشروع معين، حيث تكون الجمعية مدعوة لمصاحبة السكان المحليين في تحديد المشاريع وتحليل مشاكلهم وممارساتهم وثقافتهم ومراكز اهتمامهم وقضايا أخرى مهمة بهدف التحديد الجيد لفكرة المشروع، وبصورة أخرى، فإن هذه المرحلة تسمح للجمعية بتجميع المعطيات والاهتمام بالمشكل الجوهري عبر التركيز عليه بالإتفاق مع مختلف المتدخلين، ليتم فيما بعد إنجاز التحليل المؤدي إلى فكرة المشروع.

إن مشاركة كل المعنيين في وضع تصور المشروع وإنجازه هي مفتاح نجاحه واستمراريته، كما أن تحليل الحاجيات وتحديدها تعتبر أهم مرحلة في إشراك السكان.



ويقدم هذا الفصل بصفة عامة أهمية ودور مرحلة تحديد الفكرة في تسيير المشاريع مع التوقف عند مختلف وسائل التجميع والتحليل ومعالجة المعطيات من أجل تعريف جيد للحاجيات.



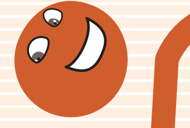


لماذا نقوم بتحليل الحاجيات ؟

يهدف تحليل الحاجيات إلى كشف ما يريده الأشخاص وما يحتاجون إليه، كما يساعد على فهم آرائهم ومواقفهم .

وعموما، فإن كل المشاكل التي يعاني منها السكان تستحق المعالجة، إلا أن الجمعية تجد نفسها مضطرة في غالب الأحيان للقيام بخيارات من أجل تحديد تدخلها، إذ أن المهم في هذه المرحلة هو القيام بخطوة موضوعية ومنطقية للتحديد وتحليل إعطاء الأولوية للحلول المتوقعة.

فأثناء تجميع المعلومات من السكان تظهر العديد من المشاكل والحاجيات منها ما لا يتم التعبير عنه بوضوح وأخرى لن يتم تحديدها جيدا.



عموما، تؤخذ بعين الاعتبار أربعة أنواع من الحاجيات أثناء تحليل هذه الأخيرة :

الحاجيات المحسوسة : وهي تلك التي لا يتم التعبير عنها إلا إثر طرح السؤال ؛

الحاجيات المعبر عنها : والمقصود بها تلك الحاجيات التي يتم كشفها والتعبير عنها أثناء إنجاز العملية كطلب خدمة أو مساعدة لإنجاز مشروع ما ؛

الحاجيات المستنتجة بالمقارنة : كالخصاص في الحاجيات أو وضعية السكان بالمقارنة مع ساكنة أخرى في منطقة أو قرية مجاورة مثلا ؛

الحاجيات المعيارية : وهي التي يتم تحديدها بواسطة الفاعلين الذين يعرفون السكان جيدا أو يتوفرون على خبرة في الموضوع.



تحليل الحاجيات / تجميع المعطيات

إن وسائل تجميع المعطيات متعددة والبعض منها صعب التطبيق بالنظر إلى تكلفته البشرية والمادية.

ومن بين الوسائل الأكثر استعمالا وتداولا لتحديد الحاجيات نجد وسيلة مارب (MARP الوسيلة السريعة للبحوث التشاركية) والتي يتم استعمالها خاصة في العالم القروي .



ما المقصود بوسيلة مارب (MARP) ؟

هي حسب الممارسين عبارة عن سياق مكثف وسريع ومكرر للتعليم الموجه نحو معرفة الوضعيات في القرية والمدينة. ويرتكز هذا السياق على فريق متعدد التخصصات، بما أنه يعطي قيمة أكبر لمعارف ومهارات السكان المحليين ومدى توافقها بالمعارف العلمية الحديثة.

من هذا المنطلق نجد أن التعريف الوظيفي لوسيلة مارب يرتكز على كونها مجموعة من المقاربات والوسائل التي تمكن السكان من تحليل أوضاعهم واقتراح البدائل والتخطيط لتنميتهم الذاتية وتنفيذ أعمال ملموسة ومراقبة التغيير نحو التنمية المستهدفة.

على ماذا ترتكز وسيلة مارب MARP ؟

إن وسيلة مارب ترتكز على بحث يتم القيام به لدى ساكنة معينة، حيث يكون الهدف هو وضع تشخيص يترجم حاجيات هذه الجماعة. وينجز هذا البحث من طرف فريق يوظف مجموعة من التقنيات والوسائل التي تتيح إشراك السكان وتحسيسهم بالمسؤولية.

ما هي هذه الوسائل والتقنيات؟

إن وسيلة مارب تستخدم مجموعة من التقنيات والوسائل البسيطة والقابلة للتكيف مع كل مضمون. ومن بين هذه الوسائل: المقابلات شبه المركبة، المجموعات المركزة، الخرائط، البيانات، الأجندات، السجلات وغيرها....



وتكتفي هذه الوثيقة بعرض للوسائل الثلاث الأكثر استعمالا:

الملاحظة المباشرة : وهي تقنية تستخدم مباشرة في الميدان، وتستلتزم تدخلا قويا لملاحظ أو أكثر ويتم تدارس المعلومات التي جمعت من خلال هذه التقنية أثناء المقابلات شبه المركبة :

ما جدواها ؟	من يشارك ؟	ما يؤخذ بعين الاعتبار ؟	لماذا تستخذم هذه التقنية ؟	الإيجابيات و السلبيات
▪ تسجيل كل ما رآه الفريق أو سمعه في مختلف الأجواء ؛ ▪ ملء جدادة الملاحظات المفصلة.	▪ الملاحظون فقط.	▪ تركيز الملاحظات على موضوع البحث ؛ ▪ استبعاد طرح الأسئلة.	▪ تقديم معطيات حول البنيات التحتية المادية ؛ ▪ تسجيل ردود الفعل إزاء بعض الخدمات.	▪ الملاحظة في الميدان ؛ ▪ سهولة الإنجاز ؛ ▪ يمكن أن تكشف عن وقائع جديدة ؛ ▪ معرضة للتدخل الذاتي للملاحظ.

الاستمارات : ويتعلق الأمر بأكثر التقنيات استخداما في مجال البحث وجمع المعلومات :

ما جدواها ؟	من يشارك ؟	ما يؤخذ بعين الاعتبار ؟	لماذا تستخذم هذه التقنية ؟	الإيجابيات و السلبيات
▪ وضع استبيانات جد منظمة حول موضوع البحث ؛ ▪ تسليم هذه الإستبيانات (30 أو 100) شخص مختارين بطريقة عقلانية.	▪ شريحة مختارة وفق معايير محددة ؛ ▪ مجموعة من المواطنين مستهدفين بشكل محكم.	▪ الطابع الكمي للمعلومات ؛ ▪ مصداقية المعلومات.	▪ للحصول على المعطيات الكمية حول موضوع معين أو حول المواقف والإنطباعات.	▪ سريعة الاستخدام ؛ ▪ معلومات كمية ؛ ▪ تستوجب معرفة وتأهيل في مجال الإحصاء ؛ ▪ عدم وجود ضمانات لاسترجاع الاستبيانات المملوءة ؛ ▪ عدم وجود تفاعلية مع المستجوبين.

المقابلات شبه المنظمة

وتعتبر أهم وسيلة للبحث وجمع المعلومات، حيث لا يتم التهييء المسبق سوى لبعض الأسئلة أما الباقي فيتم استنتاجه وطرحه خلال المقابلة.

ويمكن نعت هذه الوسيلة "بالتعلم الجماعي" لأن الهدف الضمني للاستجواب يظل هو السماح لأعضاء الفريق بالتعلم والتعرف على الجديد من خلال المقابلة مع المستجوب. ولهذا يكون من الضروري تعيين عنصر من الفريق لتسجيل بعض النقاط. وبعد انتهاء المقابلة يقوم الفريق بمعالجة وتحليل المعلومات المحصل عليها.

ما جدواها ؟	من يشارك ؟	ما يؤخذ بعين الاعتبار ؟	لماذا تستخدم هذه التقنية ؟	الإيجابيات والسلبيات
■ إنجاز مقابلات أحادية مع أشخاص يتوفرون على معلومات هامة حول موضوع البحث ؛ ويتم تهييئ بعض الأسئلة المفتوحة لإثارة الحوار.	■ فاعلون مهمون ؛ ■ أشخاص باعتبارهم مصادر للمعلومات ؛ ■ جمعيات ؛ ■ ممثلو السكان ؛ ■ الجماعة.	■ ذاتية المعلومات المحصل عليها ؛ ■ أهمية القيام بالعديد من المقابلات لإخضاع المعلومات المحصل عليها للمقارنة ؛ ■ سيطرة المصلحة الشخصية ؛ ■ ضرورة اكتساب علاقة ثقة مع العناصر المستجوبة ؛ ■ تقديم هدف البحث بشكل واضح ؛ ■ إخبار المستجوب بالمنظمة المسؤولة عن البحث ؛ ■ إخبار الأشخاص بمكان الاستجواب ؛ ■ تحديد المدة التي سيتم فيها الاستجواب وبالتالي يجب عدم إبقاء المستجوبين لفترة طويلة ؛ ■ أخذ الإذن من المستجوب بخصوص تسجيل المعلومات.	■ لتقديم معلومات عامة ووصفية ؛ ■ لفهم تصرفات بعض الفاعلين ؛ ■ للحصول على توصيات ؛ ■ لتفسير معطيات كمية.	■ معلومات تحليلية ومفصلة ؛ ■ نسمح بالحصول على معلومات لم يتم توقعها ؛ ■ سهلة التنظيم ؛ ■ إمكانية الوقوع في مشكل الإنحياز والذاتي ؛ ■ الحصول على مجموعة كبيرة من المعلومات غير الكيفية.



الفرق البؤرية

وهي تقنية تستخدم أساسا لتأكيد وتزكية المعلومات المحصل عليها بواسطة منهجية المقابلة شبه المنظمة، وذلك بهدف استبعاد الجانب الذاتي والمصالح الشخصية التي يتم تقديمها في المعلومات.

إلا أن هذه التقنية يمكن استخدامها أيضا دون المرور بالضرورة عبر تقنية المقابلة شبه المنظمة، كما أنها تستخدم للحصول على معلومات كيفية.

ما جدواها ؟	من يشارك ؟	ما يؤخذ بعين الاعتبار ؟	لماذا تستخدم هذه التقنية ؟	الإيجابيات والسلبيات
▪ للقيام بمقابلات مفتوحة يشارك فيها بين 10 و15 شخصا. حيث يقوم منسق بتقديم الموضوع وتسيير النقاش.	▪ أشخاص ينتمون إلى الفريق المستهدف ومختارون حسب معايير محددة.	▪ انسجامية الفريق إذ من المستحسن تقسيم المشاركين حسب الجنس ؛ ▪ ضرورة استبعاد الفرق التمثيلية، فكل شخص لا يمثل سوى نفسه وجزء من المجموعة ؛ ▪ تحديد مدة لإجراء العملية ؛ ▪ لا يجب حجز الأشخاص وقتا طويلا تفاديا لغياب التركيز ؛ ▪ ضرورة إشراك الجميع ؛ ▪ عدم إصدار الأحكام والآراء.	▪ لمقابلة المعلومات ؛ ▪ لتسجيل الشكايات والرضى ؛ ▪ الحصول على معلومات كيفية وشبه موضوعية ؛ ▪ الحصول على توصيات.	▪ سهولة التنظيم ؛ ▪ سهولة تبادل الأفكار ؛ ▪ احتمال حصول ذاتية أو تحيز عند المنسق.

إن تطبيق هذه التقنيات وخاصة مع السكان يقتضي جهدا إضافيا من طرف الجمعية وخاصة في مجالات التنشيط والتوجيه.



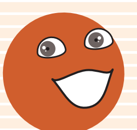
وفي هذا الاتجاه، فمن الأهمية بمكان إعطاء اهتمام أكبر لجودة الأسئلة وكيفية طرحها، انطلاقا من الدور الذي تلعبه في تحديد جودة الأجوبة المنتظر. ومن هذا الباب، من المستحسن أخذ العوامل التالية بعين الاعتبار :

- التوفر على فكرة واضحة حول ما هو مطلوب من السكان، أي تحديد الموضوع الرئيسي ؛
- بلورة أسئلة بسيطة لطرحها تتضمن على الأكثر معلومة واحدة أو اثنين ؛
- البدء أولا بالعموميات والانتقال بالتدرج نحو الأخص ؛
- طمأنة الشخص المستجوب وايلاؤه اهتماما أكبر بالإنصات واحترام آرائه ؛
- ضرورة تجنب الأسئلة المباشرة ؛
- إعطاء الأهمية للأسئلة المفتوحة وليس للأسئلة المغلقة.

وبخصوص جمع المعلومات انطلاقا من المناقشة داخل الفريق، فإن اعتماد بعض أنواع الأسئلة يعتبر هاما في المساعدة على التحكم في الفريق وتوجيهه.







سؤال الرأي

يهم هذا النوع من الأسئلة الأفكار والآراء والمعتقدات والأولويات الشخصية. ويستخدم لتحفيز الفريق وإشراكه في النقاش.

سؤال الواقع

ويتمحور حول معلومة أو قضية ملموسة ويستخدم خاصة لتهدئة الفريق وتخفيف حدة الأعصاب أو التحكم في مشارك يتكلم كثيرا.

سؤال عام

وهو السؤال الموجه لكل الفريق لتقديم الموضوع وبعد كل جواب يتم تكرار السؤال للحصول على أجوبة أكثر ويستخدم السؤال العام لمنح فرصة التعبير للجميع والسماح لهم بتقاسم التعليق.

السؤال المباشر

وهو السؤال الموجه لمشارك بعينه بحيث يذكر اسمه. ويستخدم هذا النوع من الأسئلة لإشراك شخص معين قد يكون خجولا أو غير مكترث.

السؤال المرتد

وهو الذي يطرحه مشارك وقد يكون :

- معكوسا : حينما يوجه إلى الشخص الذي طرحه أولا ؛
- مرآة : حينما يوجه إلى الفريق لاستطلاع آراء ووجهات نظر أخرى, ولدفع الفريق لاتخاذ قرار وإصدار رأي محدد.



تحليل الحاجيات / معالجة المعطيات

بعد عملية جمع المعلومات تقتضي المرحلة القادمة تحديد المشاكل الأساسية التي تسعى الجمعية لحلها بتعاون مع السكان.

فباستعراضها للمعلومات التي تم تجميعها من السكان وباقي المعطيات المحصل عليها، تتبين للجمعية مجموعة كبيرة من المشاكل والحاجيات. ومن هذه الحاجيات ما لا يتم التعبير عنه بشكل واضح من طرف السكان ومنها ما لن يتم تحديده بشكل جيد.

إن تحليل هذه المعطيات ومعالجتها يمكن من القيام بقراءة شاملة لمجمل المعطيات التي تم تجميعها عبر سلك منهجية التقابل والتدرج بالأولويات لكل المشاكل والحلول والفرص المتوقعة، وذلك حسب مقاييس تشاركية محددة بشكل منطقي.

وعلى ضوء هذه التحليل، يمكن للجمعية التوفر على نظرة واضحة ليس فقط عن المشروع وحده، وإنما عن بعض العناصر المرتبطة بمنهجية تحقيقه وإنجازه.

المرحلة المقبلة تشتمل على عمل دقيق للتخطيط. فأثناء التخطيط للمشروع من الجدير طرح بعض الأسئلة التوجيهية :

- هل توجد عوامل اجتماعية بإمكانها أن تؤثر سلبا أو إيجابا على تطبيق المشروع؟؛
- هل العمل المقترح من شأنه أن يساعد على تحسين وضعية معينة؟؛
- هل تم إشراك السكان في اختيار هذا المشروع؟؛
- ما هي الموارد البشرية والمادية المتاحة؟؛
- هل تتوفر الجمعية على تجربة في المجال المرتبط بالمشروع؟ وإلا فكيف تنوي التعامل معه وتطويره؟.

إن الجواب على هذه الأسئلة يساعد الجمعية على تفحص العمل المقترح وضمان أقصى ما يمكن من النجاح مع أدنى ما يمكن من المخاطر.





تخطيط المشاريع / وثيقة المشروع

لماذا وثيقة للمشروع؟

إن وثيقة المشروع هي وثيقة تصورية تتضمن بشكل تسلسلي ومنطقي ومكتوب كل المعطيات التحليلية حول وضعية معينة، وتشكل هذه الوثيقة دليلا توجيهيا لإنجاز أنشطة متوقعة في إطار المشروع، كما تمثل أحسن وسيلة لتقديم المشروع للمتدخلين الأساسيين الآخرين إذا تبين أن البحث عن الدعم أصبح ضروريا.

وبشكل مركز فإن وثيقة المشروع تؤدي عدة مهام:



- تقديم المشروع وعرض المنهجية التي سيعمل بها لإنجازه؛
- تبرير حسن اختيار المشروع وملاءمته وحث الممولين على اتخاذ قرار تمويله أو الاستثمار فيه ؛



- تعبئة الموارد؛
- تتبع تنفيذ المشروع ؛
- تقييم المشروع ؛
- تحصيل تجربة الجمعية واستثمارها ؛
- التواصل مع المحيط الخارجي.

هيكلة وثيقة المشروع

1. شكل المشروع.
2. ملخص المشروع.
3. عرض حول الوضعية / الإشكالية.
4. وصف المشروع
   - أ. الهدف العام.
   - ب. الأهداف الخاصة.
   - ج. النتائج المتوخاة/المنتظرة.
   - د. الأنشطة المتوقعة.
   - ي. المؤشرات.
5. مخطط العمل.
6. الشركاء.
7. تتبع المشروع.
8. جدوى واستمرارية المشروع :
   - أ. الجدوى والاستمرارية التقنية.
   - ب. الجدوى والاستمرارية المالية.
   - ج. الجدوى والاستمرارية المؤسساتية.
9. تقييم المشروع.
10. ميزانية المشروع.



تقديم فروع وثيقة المشروع

شكل المشروع

ويتعلق الأمر بنظرة موجزة تقدم كافة المعلومات الضرورية والأساسية لإعطاء فكرة عامة حول المشروع. وتستخدم كواجهة غلاف لوثيقة المشروع. وتتضمن العناصر التالية:

- اسم المشروع ؛
- توطين المشروع ؛
- الفئة المعنية ؛
- مدة المشروع ؛
- تمويل المشروع ؛
- الميزانية العامة ؛
- التمويل المطلوب ؛
- شركاء المشروع ؛
- صاحب المشروع ؛
- الشخص الممكن الاتصال به (زاوية الاتصال).

ملخص المشروع

وهو تقديم مركز للمشروع بطريقة الحكي أو الاستعراض. ويشكل هذا الجانب القسم الأول من وثيقة المشروع بحيث يتم إعطاء المعلومات الرئيسية حول المشروع للشركاء أو المنظمات المدعوة لتمويله وخصوصا :

- المشكل موضوع التدخل ؛
- الحلول المقدمة ؛
- أهداف وأنشطة المشروع ؛
- مدة المشروع ؛
- الشركاء ومساهماتهم ؛
- التمويل المطلوب.

تقديم الوضعية

إن فعالية الحل المقدم من طرف المشروع يرتبط بالطريقة التي تم بها تحديد المشكلة وفهمها وتحليلها. لذا فمن المستحسن الاستعراض الواضح للمشاكل التي من المفترض أن يقدم لها المشروع حلولا، وكذا الحاجيات المفترض تغطيتها.

ويجب أن يكون تحليل المشكل مركزا، وأن يعكس بصورة دقيقة الجزء المحوري للمشكل وأن ينفذ إلى عمقه المشكل وأن لا يكتفي بمظاهره. قد يبدو أنه من الأحسن إعطاء نظرة عامة عن الوضعية المطروحة للحل، لكن يجب التمكن بسرعة من عرض المشاكل الخصوصية للمشروع. وهكذا، فمن الضروري:

حصر العرض في الوضعية المرتبطة بالمشكل ؛
تقسيم المشكل إلى مشاكل فرعية (حاجيات) ذات حجم أصغر بالإمكان تلبيتها ؛
تحديد وتوصيف المشاكل بوضوح وكذا الحاجيات الخصوصية التي سيقدم لها المشروع حلولا ؛
إظهار أن المشاكل هي فعلية مع الاعتماد على نتائج البحث، والإحصائيات والمعلومات المستخلصة من مرحلة تحديد المشروع ؛
وصف المشاكل والحاجيات بشكل يجعل الحلول المقترحة نتيجة لاستنتاجات منطقية.





وصف المشروع

وهو القسم المركزي لوثيقة المشروع، وهو يعني تقديم الهدف العام والأهداف الخاصة والنتائج المتوقعة والأنشطة.

ويجب الإشارة إلى أن هذه العناصر يجب أن توضع في مرحلة التخطيط للمشروع. ويجب أن يتبع التقديم تسلسلا منطقيا يوضح العلاقات بين مختلف العناصر.

الـهـدف العـام

يمثل الهدف العام التغيير المحتمل المرغوب فيه في واقع الفئة المستهدفة و الذي تسعى أنشطة المشروع لتحقيقه، إن أنشطة المشروع لا تمكن حتما من الوصول إلى هذا الهدف لكنها تمكن من مساعدة الفئة المستهدفة للسير في هذا الاتجاه.

ويجب أن يشكل الهدف العام جوابا مباشرا للوضعية التي تم تقديمها في توصيف المشكل كما يجب أن تستبق الأهداف الخاصة التي سيتم تقديمها في الفرع اللاحق.

الأهـداف الخاصـة

إن المشروع هو في حد ذاته جواب عن مشكل معين، ويمكن أن يكون حصيلة مجموعة متعددة من الأسباب.

ويتطلب المشروع بذل جهد من أجل علاج بعض الأسباب. أما الأهداف الخاصة فتحدد وتعدد الشروط التي يجب توفيرها لعلاج أسباب المشكل، وهي بذلك تؤشر للشروط المستخلصة للوصول إلى الهدف العام للمشروع.

وبقدر ما تكون الأهداف واضحة بقدر ما يكون من السهل تخطيط وتنفيذ الأنشطة التي ستكون ضرورية للوصول إلى الأهداف.

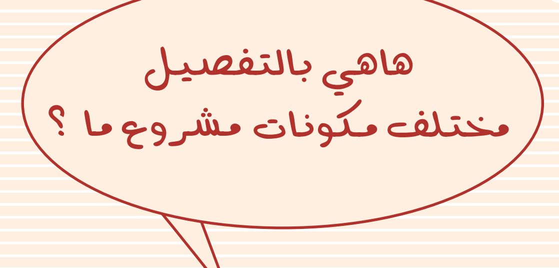






النتائج المتوخاة / المنتظرة:

وتمثل هذه النتائج المواد المنتجة ضمن مشروع معين والتي يجب أن تقود إلى الوصول إلى الهدف الخاص ويتعلق الأمر بتحديد ما يجب إنتاجه أو عمله أثناء المشروع للوصول إلى الأهداف.



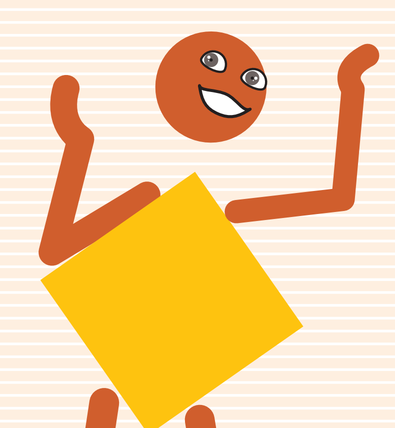
الأنشطة

وهي مجموعة المهام التي سيتم إنجازها للحصول على النتائج المتوخاة للمشروع . فكل مجموعة من الأنشطة المحددة يجب أن تكون مرتبة ضمن نظام زمني ومنطقي. وبقدر ما كانت الأنشطة مفصلة بقدر ما عكست مختلف المراحل التي من خلالها سيتم الوصول إلى النتائج المتوخاة .

المؤشرات

تبين المؤشرات ما يجب التأكد منه قصد تحديد درجة إنجاز كل الأهداف الخاصة للمشروع. فإذا كانت الأهداف الخاصة واضحة فسيكون من السهل استخراج المؤشرات ويعتبر مهما أن تستوفي المؤشرات الشروط التالية :

- أن تكون مرتبطة بالهدف وبالنتيجة المنتظرة ؛
- أن تكون مقاسة ؛
- أن تكون قابلة للفحص والتأكد.





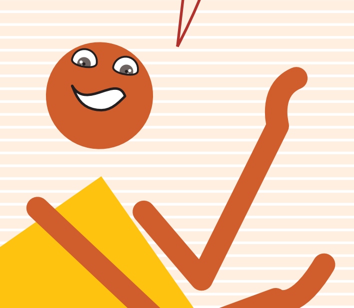
الجدوى والاستمرارية المؤسساتية

إن قضية معرفة جدوى المشروع ومدى استمراريته ترتبط إلى حد بعيد بدرجة مشاركة المستفيدين، والتزام الشركاء والقدرة المؤسساتية للجمعية على تسيير المشروع. وفي هذه الحالة، يجب إظهار أن موارد الجمعية تمكنها من إنجاز المشروع وتتبع أنشطته، وبالنسبة للجهة الممولة فالأمر يتعلق بتقييم القدرة التنظيمية وبتسيير الجمعية.

وفي هذا الفرع يجب على الجمعية :

- **تقديم نبذة عن تاريخها ؛**
- **وصف جميع الأعمال التي أنجزتها ؛**
- **إظهار تناغم المشروع وانسجامه مع الأولويات ومع استراتيجية التدخل ؛**
- **تفسير كيف تنوي استكمال المشروع بعد انسحاب التمويل الخارجي.**

وضح خطة عمل، مرحلة لا مفر منها



تقييم المشروع

وفي هذا الفرع يجب على الجمعية أن تفسر ضرورة إنجاز تقييم للأعمال التي تنوي القيام بها. ويجب شرح النتائج المتوقعة بناء على المؤشرات الموضوعة في مرحلة وصف المشروع .

وتجب الإشارة إلى أن الجمعية يجب أن تفسر كيف سيتم إنجاز عملية التقييم ومن المسؤول عنها ؟ كما أنه يعتبر مهما إظهار كيفية إشراك السكان في هذه العملية ؟



ميزانية المشروع

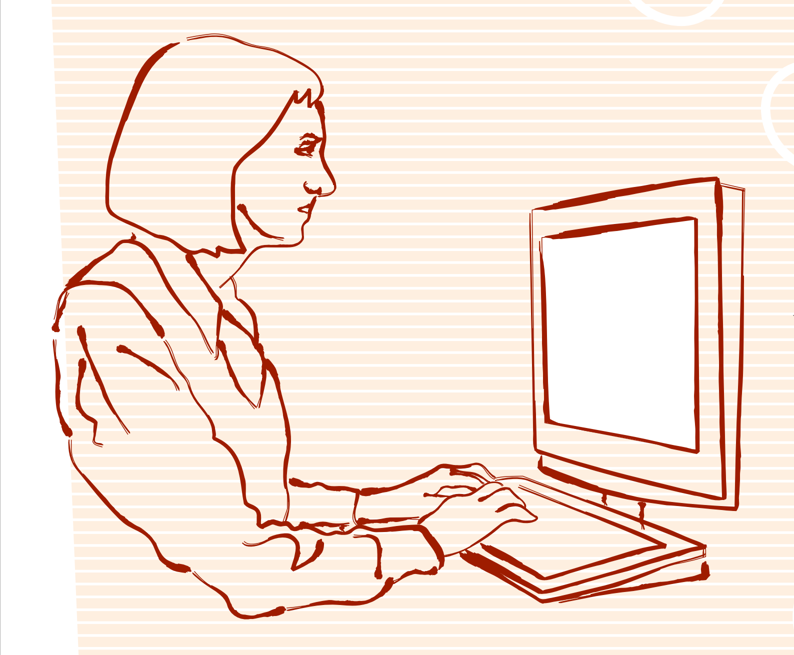
يتعلق الأمر بتقديم الوسائل والموارد الضرورية لإنجاز الأنشطة المتوقعة في إطار المشروع. ويجب أن تترجم هذه الأنشطة بشكل رقمي لمعرفة التقدير الإجمالي للمشروع.

ويجب تقسيم أضلع الميزانية إلى أقصى حد للحصول على ميزانية مفصلة وواضحة.

> ويجب تثمين كافة إسهامات الشركاء وأخذها بعين الاعتبار بما فيها مساهمات السكان المعنيين كيفما كان شكلها.

تمويل المشروع

من الأهمية بمكان التذكير بأن الموارد ليست فقط مادية ولا يكون مصدرها فقط من الخارج، وهذا سيدفعنا إلى تركيز الانتباه والتفكير أكثر أثناء التحاور مع الساكنة على الموارد البشرية والمادية والمحلية منها.



طلب التمويل الخارجي

يتم طلب التمويل بتهييء ملف للتمويل وإرساله إلى المنظمة المعنية. ويجب أن يشتمل هذا الملف على الوثائق التالية :

- رسالة تتعلق بطلب تمويل المشروع ؛
- وثيقة المشروع ؛
- تقرير عن أنشطة الجمعية ؛
- الملف القانوني للجمعية.





دليل عملي لفائدة الجمعيات

التسيير الإداري والمالي للجمعية

لنبدأ
إذا سمحتم ب !

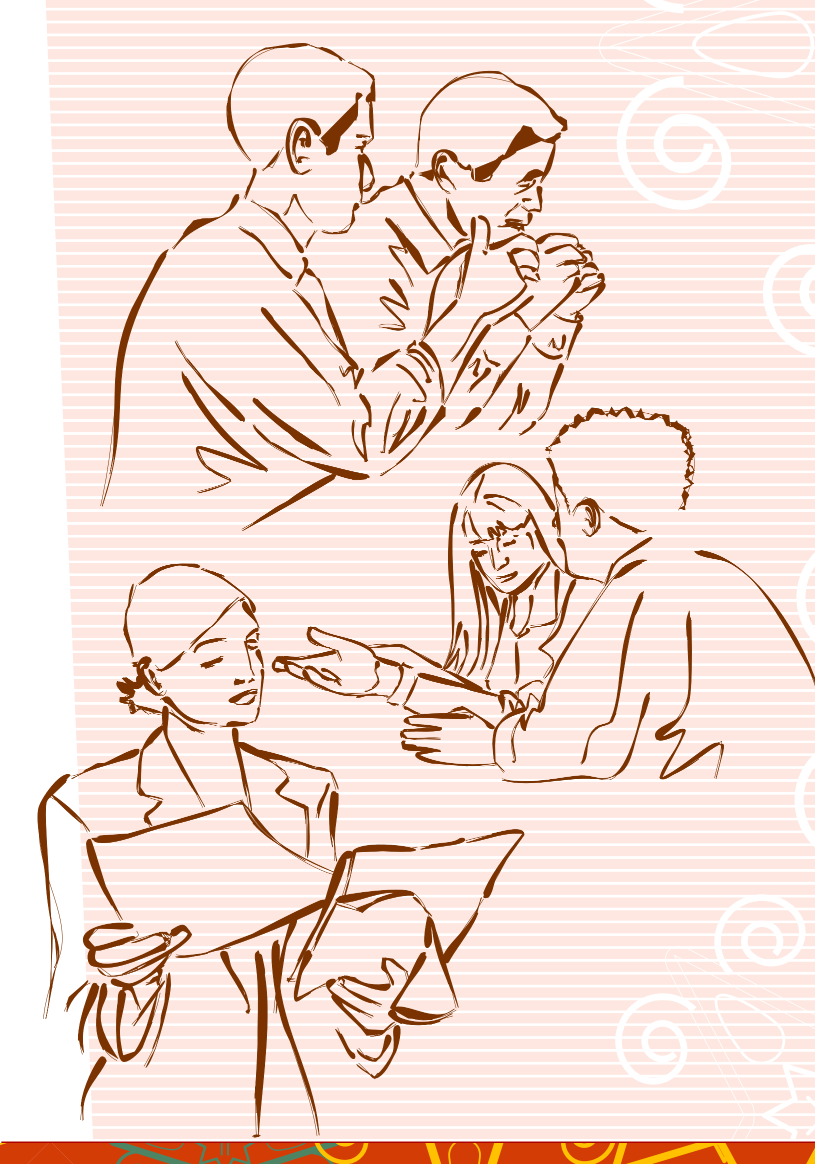


تمهيد

في أيامنا هذه، أصبح من غير المعقول التفكير في تنمية مستدامة بمنأى عن مفهوم الحكامة الجيدة. ولا مجال أيضا لتحقيق تنمية بشرية مستدامة دون وجود محيط مؤسساتي وسياسي يحترم حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية ودولة الحق والقانون.

تشكل، اليوم، الحكامة أساس التنمية. فبدون مؤسسات تقوم على الشفافية والمسؤولية وفي غياب القدرة على ضبط السياسات والقوانين التي تسمح لبلد ما بتسيير صفقاته وحياته السياسية بشكل شفاف وعادل، فإن التنمية لا يمكنها أن تكون مستدامة.

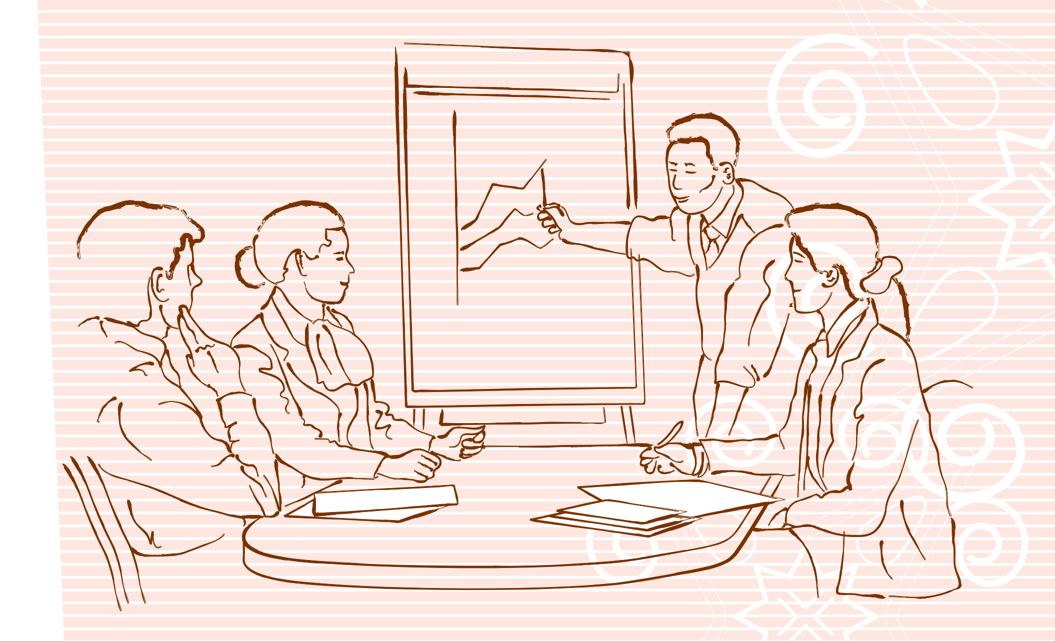
لا تعتبر الحكامة غاية في حد ذاتها ، بل إنه قد تم تصورها على شكل وسيلة لمساعدة المؤسسات على بلوغ أهدافها في مجال التنمية البشرية ومحاربة الفقر والتهميش. ففي ظل هذا النوع من التفكير، توفر الحكامة إطارا يسمح للمؤسسات بدعم الأنشطة في قطاعات السياسة والتطور المؤسساتي وتقوية القدرات. كما أنها تؤثر تأثيرا إيجابيا على المستوى المحلي، لكونها تناهض الإقصاء، وتخلق الشعور بالتملك وتساهم في الشفافية والتضامن والوصول إلى المعلومات من أجل مشاركة مثمرة لجميع الفاعلين.



وهكذا، فإن الجمعيات مدعوة أكثر من أي وقت مضى إلى تبني وتطبيق الحكامة الجيدة وتشجيع دمقرطة التنمية وتشجيع لاتمركز مسارات التنمية وإشراك الساكنة ومنظماتهما في صياغة الاستراتجيات وبرامج التنمية وتحسين الأداء الحكومي والسماح بالحصول بسهولة على المعلومات المطلوبة من اجل التصرف كمواطنين مطلعين على أمورهم.
وإلى جانب هذه المبادئ والأسس، يتعين على الجمعيات تطوير نموذج لتسيير فعال وشفاف وعقلاني ومسؤول عن الموارد التي تتوفر عليه.

إن هذا الدليل المتعلق بالتسيير المالي والإداري للجمعية، يندرج في إطار هذه الرؤية الشمولية. ولعل تصوره وتحضيره لا يخلو من مخاطرة التأسيس لسلوك ميكانيكي موحد وقار لجميع المراحل التي يتم قطعها في مسار التسيير اليومي للجمعيات. كما أنه قد يأخذ صبغة كراس مدرسي، مما من شأنه أن يزيد من وطأة نزوع بعض المسؤولين عن الجمعيات إلى عدم الاجتهاد والتفكير في التجديد.

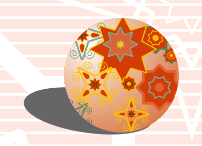
وبالنظر إلى تنوع وأوضاع وخصوصيات كل جمعية شريكة، فإنه ثمة نزعة مزدوجة تعطي الأولوية للتعلم واستعمال الأدوات، مما يؤدي إلى تراكم لمعلومات قد تقود إلى تسيير فعال وعقلاني لموارد الجمعيات والنهوض بقيم وأسس الحكامة الجيدة



التي تتمثل في :







التسيير الإداري

إن تسيير جمعية يعني توحيد، بشكل عقلاني وفعال، جميع جهود وقدرات أعضائها صوب هدف مشترك يتمثل أساسا في المهام المنوطة بها أو الأغراض التي تهدف إلى تحقيقها. فتسيير جمعية يتطلب تطوير الأدوات والاستراتجيات من أجل خلق جو تسوده الشفافية ويعمه تداول المعلومات، دون إغفال الدفاع، من خلال أدواتها وإستراتجيتها عن قيم وأسس المجتمع المدني المواطن.

فيمكننا تشبيه الجمعية بالحمامة وجناحيها بالتسيير الإداري والمالي. وبالتالي من شأن وضع الأنظمة والمساطر أن يساهم بشكل أكبر في التأسيس لمبادئ الحكامة الجيدة.

إن الولوج إلى المعلومات ورسملة تجربة الجمعية يعتبران أيضا من بين المكتسبات الأساسية التي تترتب عن التسيير الإداري الجيد. ويمكن تعريف هذا الأخير كالتالي:

يمكن أن نعرف التسيير الإداري على الشكل التالي:

يتمثل التسيير الإداري للجمعية في مجموع العمليات التي تهدف إلى ضمان تنظيم محكم للعمل وذلك بدافع تحقيق مردودية قصوى لعامل الوقت وخلق جو من الشفافية والمصداقية تجاه محيطها.

ولا يمكن أن يتأتى ذلك دون تبني نظام تسيير موثوق به لنقل المعلومات. ويجب أن يشتمل هذا النظام على العديد من المساطر والأدوات والوسائل التي من شأنها أن تضمن تدفقا للمعلومات يتلاءم مع مدى أهمية نشاط كل جمعية.



المكونات الرئيسة لنظام تسيير إعلامي خاص بالجمعية

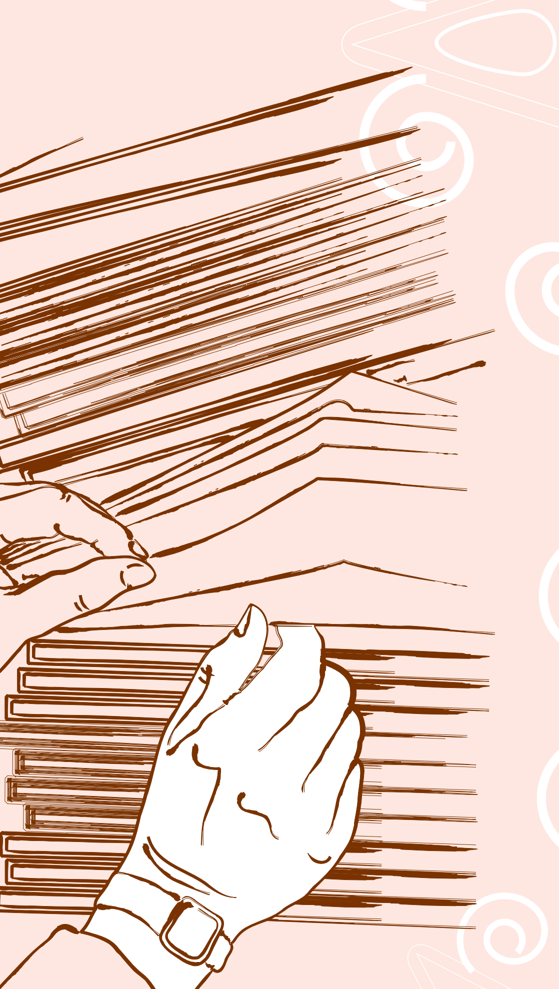
تتوقف حياة الجمعية بشكل دائم على مدى مشاركة أعضائها. وفضلا عن ذلك، تفترض هذه المشاركة أن يكون الأعضاء على قدر من التكوين والاطلاع. وبالتالي فإن تسيير الجمعية يقتضي أن يتم بداخلها تطوير نظام لتداول المعلومات المتعلقة بأنشطتها وبالأشغال المنجزة في إطارها وبالقرارات المتخذة من قبل مختلف مجموعات العمل المنتمية إليها. ومن أجل تحقيق ذلك بإمكاننا استعمال طرق متعددة من قبيل:

- الاجتماعات
- التقارير
- نشرة الجمعية
- الوسائل السمعية البصرية
- سبورة الإعلانات

الاجتماعات الدورية (الأسبوعية، الشهرية..): تعتبر الاجتماعات الإخبارية الدورية ذات أهمية بالغة لكونها تتيح الاطلاع على إنجازات الجمعية والقدرة على تتبع نشاطاتها. ويستدعى لحضورها رؤساء اللجان ومجلس الإدارة. وهي بالتالي أساسية لكونها تمنح للجميع فرصة الإطلاع وتسمح بتضافر الجهود بغية تحقيق الأهداف المتوخاة (أليست الجمعية تعني تضافر جهود الجميع؟)

وهكذا فإن المكونات الرئيسية لنظام تسيير إخباري تكمن فيما يلي:

- الاجتماعات الدورية
- المراسلات
- نشرة الأخبار
- تقارير حول مدى التقدم
- التقارير المالية



المراسلات : تعتبر مسألة التأريخ من بين المعضلات التي تواجهها الجمعيات. فغالبا ما ينزع الفاعلون الجمعويون إلى الاهتمام بالعمل أكثر على حساب التوثيق، مما يترتب عنه ضياع لبعض التجارب الجيدة بسبب عدم تدوينها. هذا وتشكل المراسلات في حد ذاتها مرجعا مهما من أجل تتبع أنشطة الجمعية. لذلك ينبغي حفظها حتى يتم الرجوع إليها لتأريخ الأعمال المنجزة. وإذا كان التدوين أمر جوهري فإنه لا ينبغي إنجازه بعقلية بيروقراطية ولكن بهدف إثراء مرجعية الجمعية وضمان استمرار أعمالها، إذ يقول المثل "المقول يزول والمنقول يدوم".

النشرة الإخبارية، جذاذة تركيبية/بيانية : من الأهمية بما كان التوفر على جذاذات بيانية موحدة وفق نفس الشكل من أجل تسهيل إعداد التقارير وقراءتها (فالجذاذة التي تتجاوز صفحة ونصف تصبح مملة). تستعمل هذه الجذاذات من أجل الإخبار وتحث الأعضاء على المساهمة في تطوير أنشطة الجمعية. ويتعين إرسال هذه الجذاذة لجميع أعضاء الجمعية سواء عبر البريد أو بالفاكس أو بالمراسلة...)

تقارير حول مدى تقدم الأعمال : يحدد هذا التقرير مدى التقدم الحاصل في أنشطة الجمعية بالنظر إلى الأهداف والنتائج المحققة. فهو إذن بالغ الأهمية لكونه يسمح بالاستدراك في حالة الخروج عن الموضوع أو انعدام الفعالية كما يسمح بحفظ ذاكرة الجمعية.

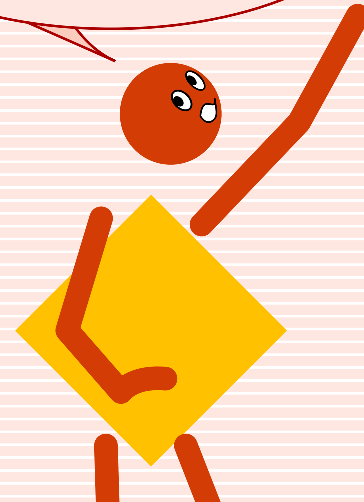
التقارير المالية : تعتبر هذه التقارير بمثابة كشف عن الذمة المالية للجمعية بمختلف مواردها ونفقاتها. فهو إذن يعطي صورة عن مدى مصداقية الجمعية.

ملحوظة : تجدر الإشارة إلى أن نجاعة أي نظام تسيير إخباري تكمن أساسا في وضع قواعد تضبط بشكل جيد تداول المعلومات. قد يكون من الضروري أن تتوفر الجمعية على شخص يتكلف بهذا النظام وأن يقوم بانتظام بإطلاع مجلس الإدارة عن الجهود المبذولة.



التقرير حول الأنشطة
المحضر
ملف المراسلات (الصادرات والواردات)
سجل الهاتف والفاكس
تسجيل الملفات وترتيبها

لابد أن تكون على دراية بأدوات ووسائل التسيير الإداري هاته



أدوات ووسائل التسيير الإداري

التقرير حول الأنشطة

يعتبر هذا التقرير بمثابة أداة تسمح بتبرير الجهود المقدمة من طرف الجمعية من أجل إنجاز مهمتها وتشكل أيضا عنصر تتبع وتقويم للنشاطات. وهو أداة تواصل مع محيطه الخارجي (شركاء ووسائل الإعلام) وكذا مع مختلف الأعضاء.

المحضر

المحضر وسيلة لتدوين جميع العناصر التي تمت مناقشتها وكذا مختلف القرارات التي تم اتخاذها خلال الاجتماعات سواء مع الشركاء أو فيما بين أعضاء الجمعية. كما يشكل مرجعا بالنسبة لأعضاء الجمعية من أجل الاطلاع على القرارات المتخذة وإعداد تقارير الأنشطة.

ملف المراسلات (الصادرات والواردات)

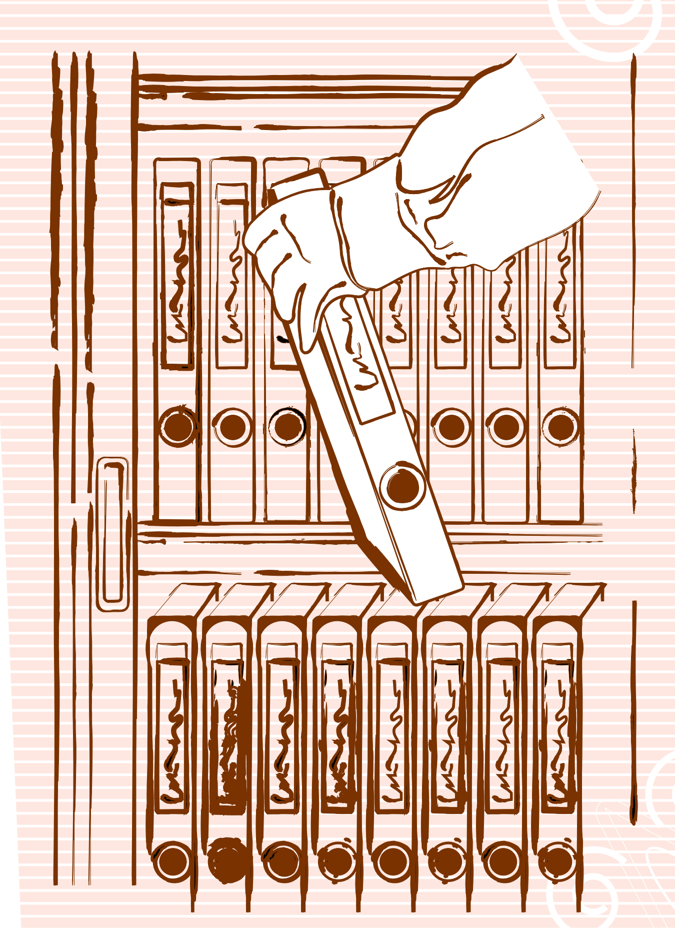
من المهم أن يتم تسجيل جميع الرسائل الصادرة عن الجمعية أو الواردة عليها. ومن شأن ذلك أن يسمح بحفظها وتسهيل الرجوع إليها عند الاقتضاء. وتعطي الصادرات صورة عن الجمعية وبالتالي يتعين التقيد بنموذج نمطي يتم توقيعه من طرف شخص واحد تعينه الجمعية (في أغلب الأحيان تسند هذه المسؤولية للرئيس أو الكاتب العام للجمعية).

سجل الهاتف والفاكس

يعد الهاتف والفاكس من بين وسائل التواصل الأكثر أهمية بالنسبة لأية جمعية، مع أن كلفة استعمالهما تبقى مكلفة للغاية. ومن هذا المنطلق، يتعين على الجمعية وضع نظام مراقبة لتفادي الاستعمال غير الرشيد، من خلال تسجيل مختلف الاتصالات الهاتفية المنجزة وتحديد المسؤولين في حالة الإسراف.

تسجيل الملفات وترتيبها

يجب أن يتم ترتيب الوثائق التي تستعملها الجمعية في عملها اليومي وفق نظام بسيط وعادي يسمح بالوصول إلى المعلومات بسهولة، مما من شأنه أن يحفظها ويسهل الاطلاع عليها عند الضرورة.



أمثلة عن الملفات الموصى بها:

الملفات الإدارية

الملف القانوني
- النظام الأساسي
- محضر الجمع العام الأخير
- الوصل المؤقت أو النهائي
- لائحة بأعضاء مجلس الإدارة.

ملف المشروع
مقترحات المشاريع + توصيات(مختلف الصيغ)، الاتفاقات الموقعة، تقرير المشروع.

ملف مجلس الإدارة
- لائحة الأعضاء
- الاستدعاءات للاجتماعات
- جداول أعمال الاجتماعات
- محضر اجتماعات مجلس الإدارة.

ملفات اللجان
- لائحة أعضاء اللجنة
- دفتر تحملات اللجنة(تمديداته)
- خطة عمل اللجنة
- محاضر الاجتماع.

ملف المراسلات
(الصادرات والواردات)

ملف تقارير الزيارات

ملف الجمع العام
- استدعاءات الأعضاء
- جدول الأعمال
- مختلف الوثائق الموزعة
- لائحة الأعضاء
- سلط المثلين
- سجل مساهمة الأعضاء
- محضر الجمع العام.

ملف تقارير مشاركات الأعضاء والمستخدمين في دورات التكوين والمناظرات والمؤتمرات..

ملف الأعضاء المتطوعين
لائحة مستفيضة لمتطوعي الجمعية مع تبيين سيرتهم الذاتية ومجالات اهتماماتهم.

المستخدمون (الدائمون/المنشطون)
- طلب العمل
- السيرة الذاتية
- نسخة من الشواهد
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- صورة فوتوغرافية للمستخدم(من الأفضل أن تكون حديثة)
- رسم الولادة
- استمارة وصف المهام ومحضر انتقاء كل مستخدم دائم/منشط
- سجل العطل
- ملف التقييم.

ملف جرد المعدات

من الضروري التوفر على نظام يسهل الاطلاع على مختلف الملفات ويحدد المسؤولين عليها.

الملفات المالية

ملفات سجلات المحاسبة

ملفات الوثائق المحاسبية (المصاريف والدخول)

ملف الوضعيات المالية وميزانيات المقابلة

ملف الكشفات البنكية

السجل اليومي للصندوق



تسيير مركز التوثيق

يتعين أن تستجيب خزانة الجمعية قبل كل شيء لاحتياجات الأعضاء الذين يودون إكمال تكوينهم، إن على المستوى التقني أو على المستوى الاجتماعي والثقافي.

تنظيم المركز

يتعين وضع الخزانة أو مركز التوثيق بمكان نظيف يتوفر على الأقل على طاولتين وبعض الكراسي وكذا بعض الرفوف وخزانة.

جذاذة الخزانة

الصنف : ________________

الرمز : ________________

عنوان العمل : ________________

الكاتب : ________________

بالنسبة لكل وثيقة متوفرة،
نحرر جذاذة حسب هذا النموذج

يتم تجميع هذه الجذاذات في بطاقية (علبة صغيرة من الورق المقوى يكون شكلها مناسبا للجذاذات) ويتم ترتيبها وفق التسلسل الأبجدي سواء حسب عنوان الوثيقة أو اسم الكاتب.





يفترض المرور من صنف إلى آخر وضع فاصل من الورق المقوى بحجم كبير يكتب عليها موضوع الصنف.

تصميم ترتيب الجذاذات

الصنف 1: العموميات
الصنف 2: المعطيات الإحصائية
الصنف 3: الدراسة المتعلقة بالمنطقة
الصنف 4: الأشغال المتعلقة بالتنمية بصفة عامة
الصنف 5: الأشغال المتعلقة بمشاكل الماء.

↓

الصنف رقم...: الأشغال المتعلقة بالبيئة.

ترتيب الوثائق

يتعين أن يتبع ترتيب الوثائق ترتيب الجذاذة والتصميم أعلاه. يتم المرور من صنف إلى آخر عن طريق وضع فاصل من الورق المقوى نسجل عليه موضوع الصنف.

ومن المحبذ على مستوى المركز أن نرتب الوثائق انطلاقا من اليسار إلى اليمين ومن الأعلى إلى الأسفل.
من الضروري أن تتضمن كل وثيقة خاتم الجمعية والرقم التسلسلي المسجل في الجذاذة المذكورة.

جذاذة الإعارة

اسم الجمعية : ____________
رقم التسلسلي : ____________
عنوان العمل/الصنف : ____________
الكاتب : ____________
الاسم : ____________
المهنة : ____________
الانخراط : ____________
العنوان : ____________
بطاقة التعريف الوطنية : ____________
تاريخ الإعارة : ____________
تاريخ الإرجاع : ____________

التوقيع:



التسيير المالي

تعريف

يتمثل التسيير المالي في مجموع العمليات التي تتيح المتابعة اليومية لجميع المعاملات المالية للجمعية. ويستهدف تحقيق توازن بين الدخول والمصاريف وتقديم معلومات منتظمة من أجل تحديد الوضعية المالية للجمعية.

وبالتالي، ننصح بالعمل يوميا على تقييد جميع المعاملات ذات الطابع المالي.

باختصار، فإن التسيير المالي يصلح لـ:





العمليات ذات الطابع المالي
- تسجيل
- حفظ
- تجميع

المشاكل الرئيسة للتسيير المالي	العناصر الأساسية للتسيير المالي الجيد
عدم احترام خطوط الميزانية	التبسيط
التوقعات السيئة	الوضوح
غياب وثائق الإثبات	الشفافية
عدم تسجيل بعد التقييدات المتعلقة بمصاريف الجمعية ودخولها.	المصداقية
	المراقبة

مكونات التسيير المالي

ميزانية الجمعية

تتمثل في تقديم الوسائل والموارد الضرورية لتحقيق المهام المنوطة بالجمعية. ويمكن تعريفها على أنها تعبير بالمعنى المالي عن مخطط أو عن برنامج ما. ولا يتم تحديد الميزانية إلا بعد إعداد خطة عمل مفصلة. وبالتالي، من شأن توفر الميزانية أن يساعد على تحقيق أغراض ومهام الجمعية وفق الجدول التالي:

هدف الجمعية

▲

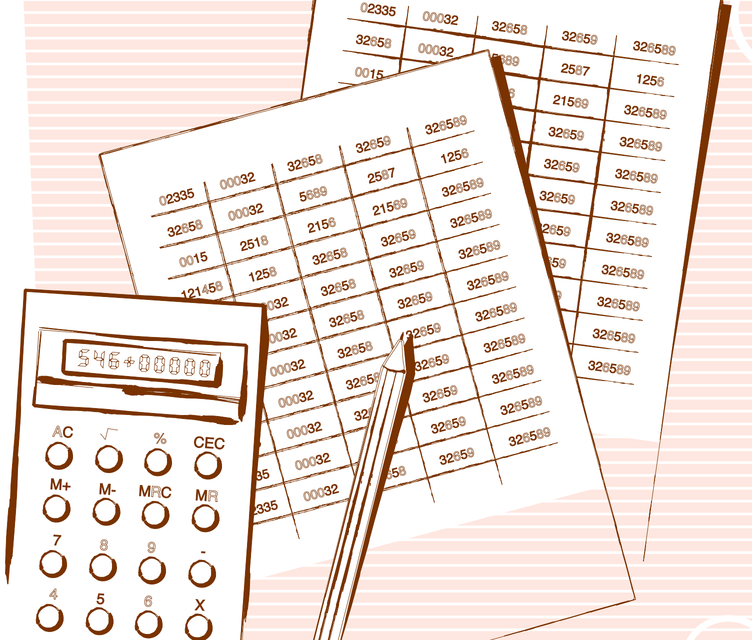
المرامي الخاصة للجمعية

▲

برنامج العمل السنوي

▲

الميزانية السنوية





وظائف الميزانية

من المهم أن نذكر بشكل دقيق بمدى فائدة الميزانية. إذ يمكن أن نلخصها في ثلاث وظائف أساسية هي كالتالي:

1. عندما نكون على معرفة بما نريد القيام به يصبح بإمكاننا التفكير في الوسائل. ومن بين الوظائف الأولية للميزانية، نذكر مسألة تعبئة الموارد الضرورية من أجل تحقيق الخطة أو البرنامج.
2. إن الميزانية أيضا وسيلة لتوزيع الموارد التي نتوفر عليها.
3. كما تشكل الميزانية في حد ذاتها دعامة، إذ أنها تضع الحدود التي لا يجب تجاوزها على مستوى المصاريف وتحدد الحدود الدنيا التي تجب تعبئتها.

مراحل إعداد الميزانية

من أجل إعداد ميزانيتك، يجب اتباع بعض المراحل

- الرجوع إلى النتائج المحصلة خلال السنة المنصرمة
- أخذ بعين الاعتبار الموارد المتوقعة
- البدء بالموارد المتوفرة
- توقع المصاريف حسب الأنشطة المراد إنجازها
- توقع كافة المصاريف والدخول



العلاقة بين ميزانية الجمعية وميزانية المشروع

تندرج ميزانية المشروع ضمن ميزانية الجمعية.
تتضمن ميزانية الجمعية جميع ميزانيات المشاريع التي تعتزم الجمعية إنجازها.
من الممكن أن تمتد فترة المشروع على مدى سنة أو أكثر. في الحالة الأولى، نأخذ بعين الاعتبار مجموع ميزانية المشروع وفي الحالة الثانية نوزع ميزانية المشروع على السنوات ونأخذ فقط الجزء الأول من الميزانية.

المستندات المحاسبية

إنها بمثابة وثيقة أساسية تستند إليها جميع المعاملات المالية. وتتيح لنا المستندات المحاسبية أن نحصل على معلومات كافية حول طبيعة العملية المنجزة.

ويتضمن المستند المحاسبي المعلومات التالية:

- تاريخ المعاملة
- التعيين
- التوقيع
- رقم الترتيب
- رمز المعاملة
- رقم الرصيد المالي
- رقم المشروع

إذا لم تكن حساباتك قانونية، فأنت تعرض نفسك لمتاعب كبرى.
كن حريصاً إذاً للتوفر على:

- وثائقك المحاسبية
- سجلك المحاسبي (الدفتر اليومي)
- تقاريرك المالية

وحسب طبيعة العملية، ثمة نوعين اثنين من المستندات المحاسبية:

مستند محاسبي خاص بالمصاريف، يتعلق بالنفقات التي تم صرفها سواء بواسطة الشيك أو نقدا.

مستند محاسبي خاص بالدخول، يتعلق بجميع الإيرادات المحصلة، سواء بواسطة تحويل بنكي أو شيك أو نقدا.

السجل المحاسبي (الدفتر اليومي)

يتعلق الأمر بوثيقة أساسية بالنسبة للمحاسبة وهي تجمع كافة العمليات المسجلة في المستندات المحاسبية. كما أن هذا السجل يعتبر أيضا بمثابة مرجع من أجل إعداد التقارير المالية.



تحيين التقييدات في السجل المحاسبي بشكل يومي

لتأكد من رصيد سجلكم بالمقارنة مع سجل البنك، مع تبرير الفارق عند الاقتضاء (المقابلة البنكية)

التمييز بين السجل الشامل والسجل حسب المشروع. ويتضمن الأول جميع الحركات ذات الطابع المالي المرتبطة بشتى المشاريع. أما الثاني فيعكس وضعية كل مشروع على حدة.



التقارير المالية

الميزانية المقارنة

تتمثل الميزانية في مجموع الحاجيات والتصرفات المحددة على شكل لأركان وفقرات الميزانية التي يجب علينا احترامها. وفي جميع الأحوال، يجب ألا تعتمد الميزانية على شطر تمويل الممول ولكن على الأنشطة المزمع إنجازها في إطار المشروع. ويتعين أن تتم الموافقة عليها من قبل الجمعية والممول. كما يتعين أن يخضع أي تغيير أو تعديل قد يطرأ عليها لموافقة الجمعية والممول.



لوضعية المالية حسب المشروع

على خلاف الميزانية المقارنة، تعتمد الوضعية المالية على أقسام التمويل المحصلة إلى حد يومه من قبل الممول. وهي تبين المصاريف بالمقارنة مع الميزانيات المحصلة.

تمكننا الوضعية المالية من:

أن نحدد بشكل دوري المبلغ الباقي على مستوى البنك بالنسبة لكل مشروع على حدة.

أن نراقب نفقاتنا حسب كل مشروع على مستوى البنك.

أن نمسك محاسبة بالنسبة لكل مشروع

أن نطلع على مدى التقدم الحاصل في إنجاز المشروع المذكور

أن نقوم بتتبع استعمال الميزانيات المدفوعة

أن نميز بين أموال شركائنا.

بعض التعريفات ؟

الأركان : مجموع الأنشطة الكبرى للميزانية. يتعلق الأمر هنا بالفئات الأساسية للمصاريف.

الفقرات : ونقصد بها مختلف حاجيات الجمعية من أجل إنجاز أنشطتها أو مشروعها. ويتألف الركن من فقرتين أو أكثر.

مصاريف المرحلة : المصاريف المنفقة خلال شهر جاري حسب فقرات الميزانية المتفق عليها والمشار إليها في الميزانية العامة.

تراكم المصاريف : جميع المصاريف التي تنفقها الجمعية منذ بداية السنة أو منذ بداية المشروع إلى الآن.

مجموع التراكم السابق + مصاريف/فترة = مجموع التراكم إلى حد اليوم.

الرصيد : المبلغ المتبقي من الميزانية الإجمالية للجمعية أو المشروع. ويعبر عنه بالنسبة لكل فقرة في الميزانية.

النسبة المئوية : واقع الميزانية المصروفة حسب النسبة المئوية، هو تراكم المصاريف مقسم على الميزانية الإجمالية.

مجموع التراكم + الرصيد = الميزانية الإجمالية

الميزانية المتوقعة

تحدد هذه الميزانية الحاجيات المالية للجمعية بالنسبة لفترة محددة، مدتها على وجه العموم ثلاثة أشهر.

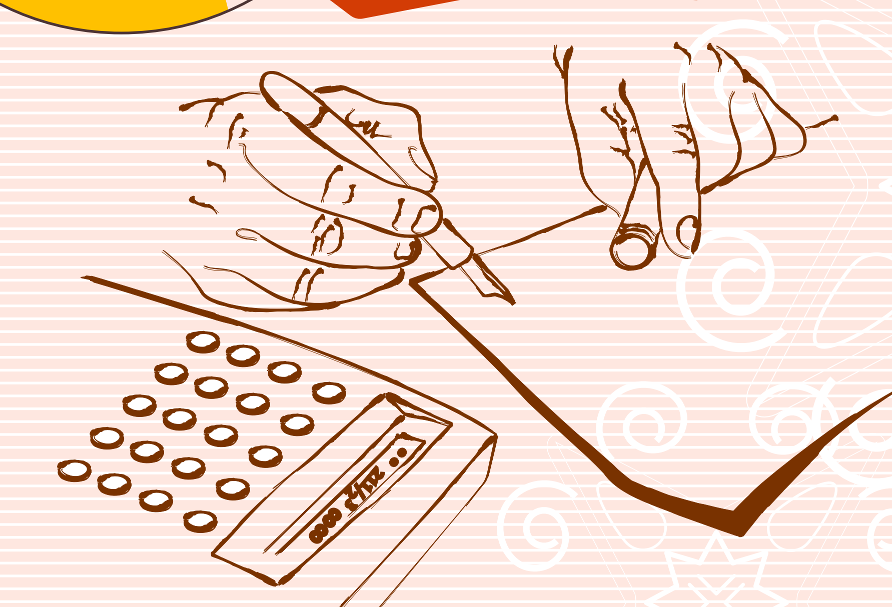
إن الميزانية المتوقعة حسب المشروع ضرورية من أجل تمكين الممول من دفع أقساط التمويل.

وتعتبر الميزانية المتوقعة، مبدئيا، ترجمة للأنشطة المبرمجة في مخطط العمل حسب التعبير المالي، وذلك بالنسبة لنفس الفترة.



التقرير السنوي

يتعين على كل جمعية أن تقوم بإعداد تقرير سنوي وأن تعرضه على أنظار الجمع العام. ويتضمن هذا التقرير النتائج المحصلة بالنظر إلى الأهداف المحددة. كما أنه يعكس الحالة الصحية المالية للجمعية. ويشتمل هذا التقرير على مختلف الإيرادات/النفقات المنجزة خلال السنة، والوضعية الإجمالية للخزينة (البنك والصندوق) والوضعية حسب كل مشروع. وأخير، من المهم أن تتم الإشارة في هذا التقرير إلى مختلف النواقص أو المشاكل التي تمت مواجهتها وكذا الدروس المستخلصة.





الصندوق الصغير

يتطلب التسيير اليومي لأنشطة الجمعية بعض المصاريف الصغرى المستعجلة. وبالتالي، يتم إحداث صندوق صغير على مستوى الإدارة من أجل التمكن من صرف النفقات في الوقت المناسب. ومن شأن ذلك أن يسهل التسيير اليومي وأن يجعلنا نتجنب التوقفات أمام انعدام توفر المتطوعين.

غير أن استعمال الصندوق يجب أن يكون منظما ومهيكلا مع تحديد المبلغ الذي لا يجب تجاوزه، ونوع النفقات الواجب صرفها والمسؤول عن هذا الصندوق.

وتجدر الإشارة إلى أن كل نفقة، مهما قلت أهميتها، يجب أن يتم تحملها عن طريق مستند إثباتي (سند أو إبراء).

وعند نهاية كل شهر يتعين على المسؤول عن تسيير الصندوق أن يقوم بإعداد سجل يقيد فيه جميع المصاريف. ويتم تقديم هذه الوثيقة إلى المسؤول عن المحاسبة من أجل إدخالها في البيانات المالية.



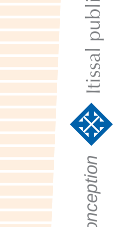


AMSED
الجمعية المغربية للتضامن والتنمية
Association Marocaine de Solidarité et de Développement

Vous voulez construire un partenariat ? Alors suivez-moi !









Introduction

Ce guide est conçu pour aider les associations à construire des partenariats solides et durables avec leur environnement. Il introduit dans un premier temps le concept du développement. Dans un deuxième, il traite du concept de partenariat. Enfin, il présente les démarches et les outils pratiques pour l'élaboration d'un projet de partenariat.

Concept du développement

Le développement participatif est une pédagogie de mobilisation sociale qui a connu ces dernières années des avancées importantes grâce à une large diffusion des méthodes participatives et à une prise de conscience de la société civile. Il a donné lieu à de nouveaux discours sur l'efficience et la durabilité des politiques mais aussi à de nouvelles approches qui privilégient la coopération, le partenariat, la solidarité agissante et une communication participative structurée et dynamique entre les différentes parties prenantes des actions de développement.

Cette nouvelle vision de repenser le développement part d'une critique dynamique des politiques dirigistes et rompt avec le style de management de direction autocrate. Elle met l'action sur une bonne articulation entre les besoins communautaires et les politiques sociales publiques. Elle met également l'action sur l'émergence de nouveaux types de rapports entre l'Etat, les collectivités locales et la société civile.



Qu'est-ce que le développement ?

Le développement peut être défini comme un mouvement culturel, économique, social qui participe à l'amélioration du bien-être des citoyens. Il repose sur la valorisation des ressources (humaines, matérielles, naturelles….) d'une communauté par et pour les citoyens de cette dernière.

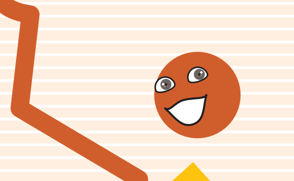
Il peut être défini également comme un processus de mobilisation de tous les acteurs aussi bien publics que privés pour chercher ensemble, dans un cadre de partenariat, des solutions efficaces et durables aux problèmes qui ralentissent leur épanouissement.

Quels sont les acteurs du développement ?

L'expérience a montré que le développement local ne peut pas être décrété mais il se construit. L'expérience a également montré que le développement local n'est pas l'apanage d'un seul acteur, mais plutôt la responsabilité de toutes et tous. Ainsi, il interpelle tous les acteurs à coordonner leurs efforts afin de contribuer à sa réalisation. Les acteurs du développement local sont multiples à savoir :



- L'Etat ;
- Les Collectivités Locales ;
- Les Services extérieurs ;
- Le Secteur Privé ;
- Les Associations ;
- Les Coopératives ;
- Les Organisations Non Gouvernementales Internationales ;
- La Population ;
- Les Universités ;
- Les Médias.





Quels sont les mécanismes et les dispositifs du développement ?

Le développement local est un processus endogène, global et multidimensionnel qui met en interaction tous les acteurs et dont l'objectif est de réaliser le bien-être général et individuel des citoyens. De ce fait, sa réalisation nécessite la conjugaison des efforts de la mise en place de :

Mécanismes et dispositifs pour faciliter la participation et par conséquent assurer l'efficacité et la durabilité des actions ;
Stratégies de communication pour diffuser l'information et échanger les expériences, et ce pour une meilleure intervention ;
Lieux pour favoriser la concertation et la coordination, et ce pour la création de synergie entre les acteurs des secteurs publics et privés.



Enfin, le développement en tant que processus interactif implique le tissage de nouvelles relations basées sur la coordination et le partenariat.



Qu’est ce que le partenariat ?

Le partenariat est une relation de type spécial, dans laquelle des personnes ou organisations unissent leurs compétences et ressources pour pouvoir accomplir un ensemble précis d’activités. Les partenaires travaillent ensemble pour la réalisation d’un objectif commun et dans l'intérêt de chacun.

Le partenariat peut être également défini comme étant la conjugaison des efforts de deux ou plusieurs acteurs pour canaliser leurs ressources vers la réalisation de projets de développement. Ceux-ci permettent d’améliorer le du bien-être social, économique, culturel et environnemental des citoyens. En d’autres termes, il s’agit de travailler avec d’autres acteurs pour maximiser les points forts et les potentialités et pour surmonter les faiblesses et les obstacles et ce, afin de renforcer leur capacité d’action pour de meilleurs résultats.

Savez-vous ce qu’est-ce qu’un partenariat ? et les raisons pour lesquelles il faut le construire ?

Pratiquement, le partenariat est une relation dans laquelle au moins deux parties ayant des objectifs compatibles s’entendent pour travailler en commun afin d’atteindre ces objectifs.

Il est important de noter que le partenariat n'est pas une fin en soi. Il ne trouve son intérêt que dans une dynamique relationnelle pourvue d'un objet en lien avec la raison d'être de tout un chacun. Cela peut émaner :

- D’un projet pour des populations en situation de vulnérabilité ;
- D’un besoin de renforcement de la structure du partenaire ;
- D’une volonté de créer des liens ou des réseaux d'échange ou de solidarité.



Pourquoi le partenariat ?

Le développement est un processus complexe, multidimensionnel et évolutif. Sa mise en œuvre nécessite la création de synergies à travers la conjugaison des efforts entre les différents acteurs et la mise en place des mécanismes et des dispositifs de participation et de coordination. Le partenariat demeure un levier fondamental pour canaliser ces efforts vers le changement souhaité.

Le partenariat offre dans ce sens de nombreux avantages. Il permet entre autres de :

- Concevoir des solutions créatrices ;
- Elargir la réflexion ;
- Envisager des approches holistiques ;
- Améliorer le rendement ;
- Mobiliser des ressources supplémentaires ;
- Apporter des réponses coordonnées et concertées ;
- Maximiser l'impact des actions ;
- Echanger les expériences ;
- Assurer la durabilité des actions ;
- Rationaliser l'utilisation des ressources disponibles ;
- Apporter des réponses adéquates et adaptées ;
- Réaliser des actions efficaces et durables ;
- Informer et s'informer ;
- S'inspirer des expériences des autres ;
- Renforcer la solidarité ;
- Développer la co-responsabilité ;
- Mutualiser les efforts ;
- Utiliser au mieux les compétences ;
- Elargir le champ de compétences de tout un chacun ;
- Toucher aux différents aspects du développement ;
- Sensibiliser d'autres acteurs sur les enjeux du développement local.



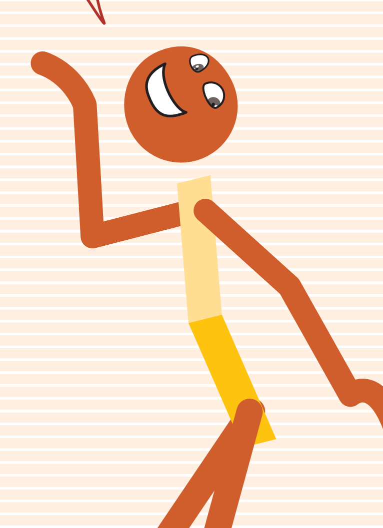


Quels sont les critères / les bonnes pratiques d'un partenariat durable ?

Le partenariat est perçu comme une relation entre un ou plusieurs organismes pour la mise en œuvre d'un projet qui repose sur la coopération, 'échange, le partage du pouvoir, le respect mutuel, la confiance réciproque, la co-responsabilité et le respect d'engagement. C'est un processus dynamique qui doit s'inscrire dans la durée, et se baser sur des compétences données à une vision partagée et d'un objectif commun.

Les éléments précédemment annoncés renvoient à un ensemble de valeurs et de principes « bonnes pratiques» que chaque relation de partenariat doit promouvoir et mettre en œuvre. Il s'agit principalement :

- Du respect de l'identité de chaque partenaire ;
- De la transparence dans les relations entre les partenaires ;
- Du respect des engagements ;
- Du partage dû et la participation dans la prise de décision ;
- De la confiance mutuelle ;
- De la négociation pour dépasser les problèmes et les malentendus qui peuvent surgir dans une relation de partenariat ;
- Du partage et échange des expériences et approches ;
- Du partage des risques et des responsabilités.





La qualité du partenariat peut également être examinée selon un ensemble de critères :

- *Critère de convergence des points de vues* des partenaires sur les finalités du projet ;
- *Critère de co-élaboration des objectifs* dans le cadre d'une stratégie ;
- *Critère du degré et mode d'implication* des partenaires dans le projet ;
- *Critère de complémentarité* des compétences et des moyens ;
- *Critère de valorisation* du savoir et du savoir-faire ;
- *Critère de réciprocité* ;
- *Critère d'inscription* de cette relation dans la durée ;
- *Critère de la qualité* de la relation humaine dans le partenariat ;
- *Critère de transparence* ;
- *Critère d'autonomie* dans une relation de partenariat ;
- *Critère de droit à l'échec* avec partage des responsabilités.



Une relation partenariale forte et solide doit être clairement définie dès le départ par rapport à cet ensemble de critères. Sinon, le partenariat n'aurait aucun sens, ce serait plutôt une relation de subordination basée sur une relation non horizontale mais verticale entre un supérieur et un subordonné.

Il n' y a pas de véritable relation de partenariat lorsque il y a :

- Un simple rassemblement de personnes qui veulent uniquement accomplir des actions ;
- Une motivation secrète ;
- Une entente apparente mais des intentions différentes ;
- Une personne qui détient tous les pouvoirs ;
- Un déséquilibre de partage des risques et des responsabilités.

Comment construire le partenariat ?

Construire des partenariats c'est l'action de collaborer avec d'autres pour accomplir ce que nous ne pouvons accomplir nous-mêmes. Le partenariat est donc un projet à construire, à renforcer et à maintenir.

Ce projet passe par deux grandes étapes, à savoir :

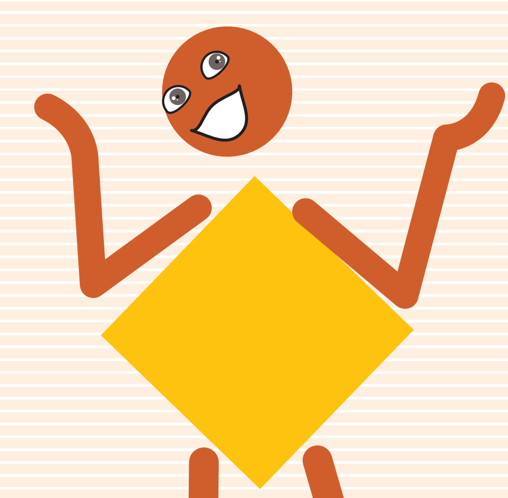


Etude de l'environnement

Avant qu'une association ne commence à élaborer son projet de partenariat, il est important qu'elle procède, tout d'abord, à l'étude de son environnement institutionnel. Cette étude lui permet, à la fois, d'identifier les acteurs qui interviennent dans le même environnement et d'évaluer sa relation avec eux.

Pourquoi l'association doit-elle évaluer sa relation ? En effet, les opinions et les perceptions des autres, essentiellement celles qui sont négatives ou concurrentielles, peuvent constituer des obstacles à toute construction de partenariat solide.

Une association pourrait en effet décider de ne pas travailler avec tel ou tel acteur parce qu'il n' y a pas suffisamment de raisons qui le justifient. Il importe donc, avant de dresser un plan de partenariat, que l'association connaisse parfaitement les opinions que se font les différents acteurs à son sujet et qu'elle soit en mesure de clarifier tous les éventuels malentendus.





Elaboration d'un projet de partenariat

Le schéma ci-dessous représente le cycle de vie d'un projet de partenariat. Il regroupe un ensemble d'étapes enchaînées et complémentaires :

Quels sont le besoins de notre population cible et quels sont les objectifs de notre association ?

Quelles sont nos priorités et quels sont nos moyens ?

Quel est notre plan d'action ?

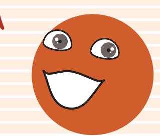
Qui sont les acteurs ?

Comment abordons-nous ces acteurs ?

Qui va les aborder ?

Quels sont nos outils de suivi et d'évaluation ?

Voiçi le schéma qui vous permettra d'élaborer votre projet de partenariat







Etape 1 : Analyse de la situation actuelle

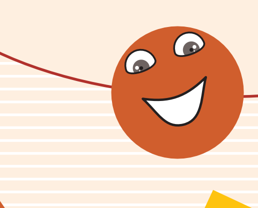
Les expériences précédentes ont démontré que toute construction de partenariat doit passer premièrement par une analyse du contexte dans lequel l'association intervient.

Ainsi, dans cette étape, l'association doit mener un diagnostic global et collecter l'information nécessaire afin d'identifier les problèmes de son environnement socio-économique. Ensuite, l'association doit lancer une réflexion sur les secteurs porteurs de développement.

Cette étape permet à l'association de :

- S'arrêter sur les problèmes et les besoins des bénéficiaires sur le plan économique, social, environnemental, etc. ;
- Classer les problèmes et les besoins identifiés par ordre de priorité ;
- Envisager les solutions possibles et réfléchir à la façon de les mettre en œuvre ;
- Réfléchir sur les ressources locales qui peuvent être mobilisées.

Tâchons de définir une à une...
les étapes de cette élaboration



Outil 1 : Analyse de la situation actuelle

Population cible	Analyse de la situation sur le plan	
	Economique	Social
Handicapés		
Agriculteurs		
Femmes		
Enfants		
Jeunes		
Autres		

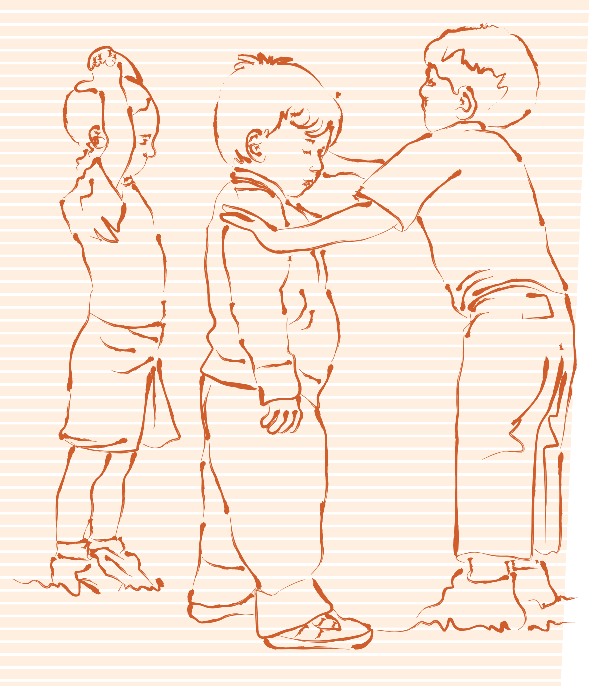


Etape 2 : Identifier les défis à relever et les opportunités à saisir

La première étape permettra à l'association de réexaminer sa mission et de s'arrêter sur les problèmes et les besoins des citoyens. Cette deuxième étape permet donc à l'association de déterminer clairement son positionnement par rapport au contexte de son intervention.

Pour cela, l'association doit, dans un premier temps, déterminer les défis à relever et, dans un deuxième temps, dessiner une carte des partenariats pour voir les possibilités qui peuvent être exploitées et les menaces à éviter. L'association ne doit pas uniquement se contenter des partenaires déjà existants mais également envisager des partenaires potentiels.

Le tableau 2 ci-dessous est conçu pour aider l'association à mener cette étape.



Outil 2 : Identification des défis et des opportunités

Population cible	Economique			Social		
	Défis à relever	Opportunités	Menaces	Défis à relever	Opportunités	Menaces
Handicapés						
Agriculteurs						
Femmes						
Enfants						
Jeunes						
Autres						



Etape 3 : Hiérarchiser les objectifs du partenariat

En analysant la situation, chaque association rencontre à la fois des défis et des opportunités. Ceux-ci doivent être analysés au regard de ses moyens et de ses ressources. C'est pourquoi il est important qu'une association :

- Choisisse un ou deux défis qu'elle veut relever ;
- Se demande pourquoi elle veut les relever ;
- Décline avec précision les actions à entreprendre.

La hiérarchisation des objectifs du partenariat ne doit pas se faire en tenant compte seulement des opportunités mais aussi des moyens et compétences de l'association, son savoir-faire et ses ressources humaines.

Pour ce faire, l'association doit :

- Revenir sur les défis et les opportunités identifiées dans la deuxième étape ;
- Transformer chaque défi en objectif spécifique pour la construction du partenariat.

En étudiant son environnement en terme d'opportunités, l'association doit aussi être consciente que cet environnement peut présenter également des menaces pour elle.

Le tableau 3 ci-dessous est conçu pour aider l'association à mener cette étape.



Outil 3 : ………………………………………………….

Population cible	Economique			Social		
	Défi choisi	Pourquoi	Comment l'aborder	Défi choisi	Pourquoi	Comment l'aborder
Handicapés						
Agriculteurs						
Femmes						
Enfants						
Jeunes						
Autres						



Etape 4 : Elaboration d'un plan d'action

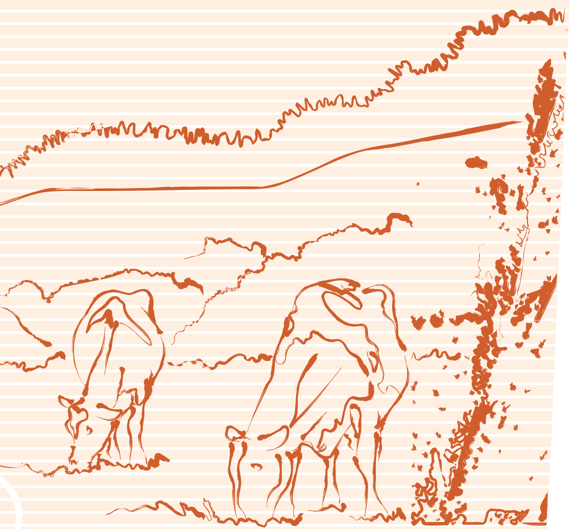
Cette étape consiste à décliner chaque objectif spécifique en un ensemble de programmes ou projets à entreprendre. Ces derniers constituent le plan d'action de l'association. Il est important que ce plan d'action dépasse une année. Ceci permettra à l'association d'avoir une vision plus globale et de bien évaluer son projet de construction de partenariat.

Il est important de noter que l'association peut ne pas revenir sur ces trois premières étapes, si elle dispose d'une *Planification Stratégique Participative*.

Le tableau 4 ci-dessous est conçu pour aider l'association à mener cette étape.

Outil 4 : Elaboration d'un plan d'action

Population cible	Economique			Social		
	Objectifs du partenariat	Ressources disponibles	Partenaires à mobiliser	Objectifs du partenariat	Ressources disponibles	Partenaires à mobiliser
Handicapés						
Agriculteurs						
Femmes						
Enfants						
Jeunes						
Autres						







Etape 5 : Choisir les partenaires

Après avoir fixé ses objectifs pour la construction de partenariat, une association pourra décider avec quels organismes elle travaillera pour atteindre ces objectifs. Elle fait également le bilan sur les relations de partenariat existantes afin de décider de leur évolution future.

Il est utile d'organiser ces informations dans un schéma simple. En remplissant ce schéma, l'association peut envisager une large gamme d'activités qui pourrait être réalisées avec chaque partenaire, et choisir celles qui sont appropriées. Une association a plus de chances de réussir avec le partenaire qu'elle a choisi si les activités sont réalistes et bien étudiées, plutôt que trop ambitieuses et trop complexes.

Le tableau 5 ci-dessous est conçu pour aider l'association à mener cette étape.

Outil 5 : Choix de partenaires

Partenaires prioritaires	Situation actuelle par rapport au partenaire	Ce que nous voulons faire avec notre partenaire





Etape 6 : Déterminer la manière d'aborder les partenaires

Après avoir choisi ses objectifs de construction de partenariats et décidé de ce qu'elle fera avec chaque partenaire, une association peut se demander comment elle abordera chaque partenaire. En général c'est à l'association de prendre l'initiative de contacter avec les partenaires. Une réflexion préalable sur la meilleure manière d'amorcer de tels contacts permettra à l'association, comme au partenaire, de prendre, dès le début, un bon départ.

En abordant un partenaire, il est important que l'association exprime clairement ce qu'elle attend de lui et ce qu'elle lui apportera. Dans une discussion de partenariat, l'association doit privilégier l'intérêt commun, tout en étant consciente de l'impact de la relation sur son devenir en tant qu'institution.

Le tableau 6 ci-dessous est conçu pour aider l'association à mener cette étape.

Outil 6 : Façon d'aborder les partenaires

Partenaires prioritaires	Situation actuelle par rapport au partenaire	Ce que nous voulons faire avec notre partenaire



Etape 7 : Choisir une équipe de prise de contact

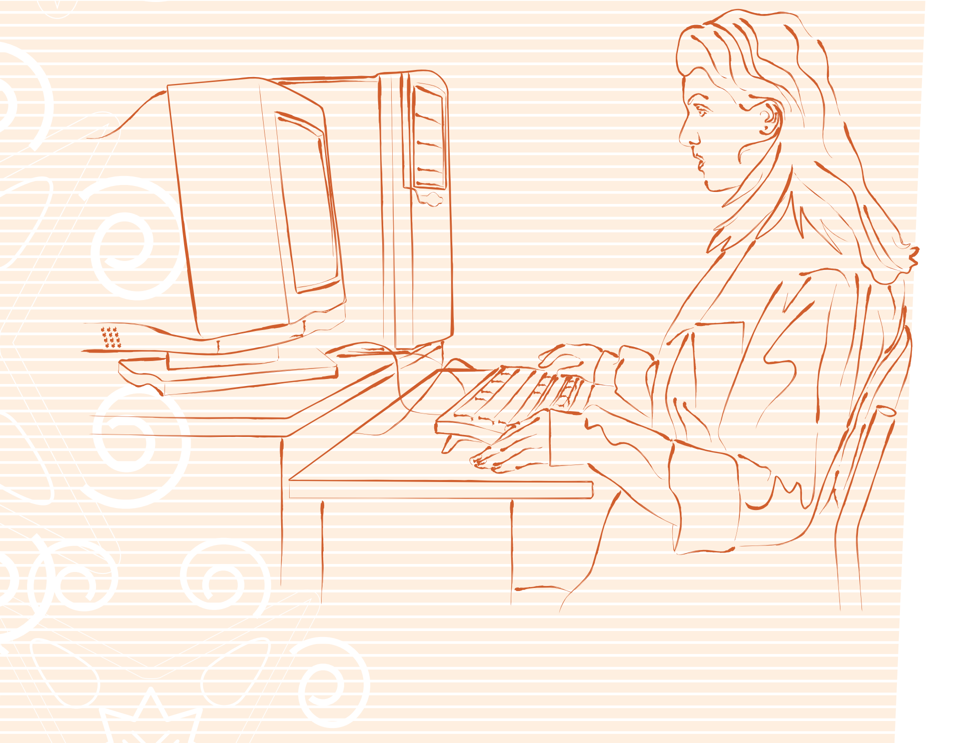
Une fois que les partenaires sont choisis et les manières de les aborder déterminées, l'association devra désigner une équipe de prise de contact. L'une des clés de la réussite est de choisir des équipes différentes et adéquates pour contacter des partenaires différents. Aussi, il est important de choisir ces équipes (profil, nature du sujet, capacités de négociation, etc.) en fonction de la catégorie du partenaire.

A cet effet, l'association doit élaborer des critères de choix de l'équipe qui sera chargée de présenter le plan d'action et de le défendre également.

Le tableau 7 ci-dessous est conçu pour aider l'association à mener cette étape.

Outil 7 : Choisir une équipe de prise de contact

Membres du personnel	Auto-évaluation	Contributions possibles à la construction de partenariat





Comment suivre et gérer le partenariat

Désormais le partenariat n'est pas seulement une réalité vécue, mais aussi une nécessité incontournable de par la complexité des problèmes économiques et sociaux auxquels aucun acteur ne peut prétendre apporter seul des solutions plus adéquates. L'efficacité des résultats d'un partenariat dépend largement des modes et des mécanismes inhérents à sa gestion et à sa mise en place. C'est pourquoi il est important qu'une association :

- **Documente son expérience en matière de partenariat ;**
- **Révise et évalue comment la construction du partenariat a contribué à la réalisation de sa mission ;**
- **Partage les informations sur les succès et les difficultés qu'elle a rencontrés en chemin ;**
- **Elabore une stratégie de communication pour dialoguer avec son partenaire ;**
  Implique son partenaire dans la prise de décision ;
- **Implique son partenaire dans la résolution des problèmes qui peuvent surgir ;**
- **Désigne une personne responsable pour communiquer avec le partenaire.**



En guise de conclusion, le partenariat n'est pas seulement un ensemble d'étapes à parcourir mais aussi une culture à développer, à renforcer et à maintenir. Cette culture doit passer tout d'abord par un changement de comportement qui doit mener vers l'acceptation de l'autre.



Annexe 1 : Circulaire du premier Ministre sur le partenariat Etat / Associations

ROYAUME DU MAROC
LE PREMIER MINISTRE

Rabat, le 26 Rabii II (27 juin 2003)

Circulaire N°7 / 2003

A
Monsieur le Ministre d'Etat,
Mesdames et Messieurs les Ministres et Secrétaires d'Etat

Objet : Partenariat entre l'Etat et les Associations

Champ d'application

La présente circulaire a pour objet de baliser la voie vers la définition d'une nouvelle politique du partenariat, entendu comme l'ensemble des relations d'associations, de participation et de mise en commun de ressources humaines, matérielles ou financières, en vue de l'exécution de prestations sociales, de la réalisation de projets de développement ou de la prise en charge de services d'intérêt collectif.

Cette circulaire traduit la volonté du Gouvernement de faire du partenariat avec les associations l'un des instruments privilégiés permettant de concrétiser la nouvelle politique de proximité, qui vise à lutter contre la pauvreté et à améliorer les conditions de vie des citoyens en situation de précarité ou de difficulté, à travers la satisfaction de leurs besoins prioritaires, moyennant un ciblage pertinent des projets et des bénéficiaires.

Circulaire du premier Ministre sur le partenariat Etat / Associations



Les expériences menées avec les associations se sont révélées encourageantes et ont montré que le mouvement associatif fait preuve d'une vitalité et d'un dynamisme avérés et couvre efficacement un large spectre dans le champ social, voire économique.

Les partenariats à promouvoir seront principalement dirigés vers les secteurs prioritaires de l'action gouvernementale, en particulier la lutte contre la pauvreté et l'exclusion sociale, l'assistance aux femmes et aux enfants en situation précaire, l'alphabétisation des adultes, l'éducation non formelle, les activités génératrices de revenus, la jeunesse, le sport, l'inse rtion professionnelle des jeunes et le développement des infrastructures et des services sociaux de base.

A ce titre, il s'avère nécessaire d'améliorer le cadre juridique et de simplifier les procédures, en vue de mettre à profit les synergies entre les partenaires et de susciter la libération des énergies au service de l'intérêt général.

Il s'agit en l'occurrence de :

Mettre en place un nouveau cadre de partenariat plus souple et conforme aux principes de bonne gouvernance ;

Améliorer la coordination et le contrôle, à travers un cadre conventionnel gouverné par une logique de résultats ;

Promouvoir la territorialité des partenariats au titre du processus de consolidation de la décentralisation.

Inscription du partenariat dans le cadre conventionnel

Le Gouvernement entend développer de nouvelles relations avec les associations à travers la mise en œuvre d'une politique de partenariat rénovée visant, d'une part à accroître les capacités d'action des partenaires associatifs et d'autre part, à préciser le cadre de leur intervention, avec pour but d'optimiser l'emploi des ressources, de centrer les partenariats sur les besoins des populations défavorisées et de garantir la transparence.



Pour ce faire, l'établissement des relations de partenariat entre l'Etat et les associations oeuvrant dans les domaines prioritaires précités doit, chaque fois que le montant des contributions publiques est égal ou supérieur à 50.000 dirhams par projet, s'inscrire dans le cadre d'une convention établie selon le modèle joint en annexe 1.

Il appartiendra aux services de l'Etat, partenaires et associations, d'adapter conjointement les dispositions de la convention aux spécificités de chaque domaine ou nature d'action, sachant que ce partenariat peut regrouper, outre l'Etat et une ou plusieurs associations, d'autres partenaires, à savoir les collectivités locales, les établissement publics et les opérateurs privés.

Les établissements publics, amenés à conclure des relations de partenariat avec les associations, doivent également se conformer aux prestations de la présente circulaire, moyennant les adaptations nécessaires qui tiennent compte de leurs spécificités et sous réserve qu'ils disposent dans leurs budgets, dûment approuvés, des rubriques budgétaires appropriées et des dotations correspondantes.

Toutefois, l'octroi de financements n'entrant pas dans le champ d'application des domaines prioritaires susvisés et/ou dont le montant par projet ou action est inférieur à 50.000 dirhams, doit faire l'objet d'une décision signée par l'ordonnateur concerné et d'un dossier devant comporter une copie des statuts de l'association sollicitant pour la première fois un financement public, de son budget prévisionnel, des rapports moral et financier les plus récents concernant ladite association, ainsi qu'un descriptif précis du projet ou de l'action, objet du financement.

Dans tous les cas, l'octroi du financement public est conditionné par la correspondance de l'activité ou du projet envisagé avec l'objet statutaire de l'association.

Procédure d'éligibilité des projets associatifs aux contributions financières publiques

Les départements ministériels, appelés à conclure des conventions de partenariat, impliquant des contributions financières publiques égales ou supérieures à 50.000 dirhams, en vue de la réalisation de projets entrant dans les domaines prioritaires sus indiqués, sont tenus d'instituer, par décision ministérielle, aux niveaux central et territorial, un comité d'éligibilité chargé de se prononcer sur l'éligibilité des projets, et sur les contributions financières à accorder.



Ces comités d'éligibilité, présidés par l'autorité ministérielle concernée ou par son représentant, doivent être composés impérativement d'un représentant de l'administration concernée et d'un représentant du ministère de l'Intérieur ou de l'autorité locale et pourront s'adjoindre, le cas échéant, toute personne dont l'avis pourrait éclairer les décisions du comité.

Les décisions des comités d'éligibilité doivent se fonder sur des critères garantissant la transparence, l'objectivité et le bénéfice direct aux populations cibles. Ces critères doivent permettre notamment d'apprécier l'opportunité du projet, le degré d'impact sur les destinataires sociaux, la notoriété du partenaire et sa capacité à réaliser le projet, ainsi que le montant de la contribution financière publique.

Les projets retenus par les comités d'éligibilité doivent tenir compte des engagements déjà souscrits et rester dans la limite des crédits ouverts par la loi de finances.

Les comités d'éligibilité devront s'attacher à la conclusion de partenariats avec les seules associations qui s'astreignent à l'application rigoureuse de la législation et la réglementation en vigueur, et au respect de leurs statuts, notamment en matière de correspondance de l'activité projetée avec l'objet statutaire, de tenue régulière des réunions de leurs organes statutaires délibérants et de respect des règles de fonctionnement démocratique de leurs instances.

Le dossier de demande de financement d'un projet de partenariat, soumis par les associations à l'examen du comité d'éligibilité, doit comprendre une copie des statuts de l'association, lorsqu'il s'agit d'une première demande de convention de partenariat, une copie du procès-verbal de la dernière assemblée générale, les copies des derniers rapports moral et financier, ainsi que la liste des projets réalisés et en cours de réalisation par l'association, avec indication des montants des contributions publiques et la liste des partenaires de l'association.

Ce dossier doit également comprendre une fiche projet et une fiche technique sur l'association, dûment servies selon les modèles joints à la convention-type susvisée.

Quelle que soit la procédure retenue, il appartiendra aux ordonnateurs concernés de prendre, sous leur responsabilité, toutes les mesures nécessaires permettant d'assurer la transparence des opérations d'octroi de ces financements publics.



A cet égard, les ordonnateurs doivent veiller à assurer auprès des associations et par tous les moyens, une large diffusion des programmes de partenariat, des financements publics disponibles, de leurs modalités et critères d'octroi, ainsi que des procédures et des éléments constitutifs du dossier de demande de financement.

Procédures d'engagement et de paiement des contributions

En vue de promouvoir les partenariats, de renforcer le rôle et les capacités du mouvement associatif et améliorer la transparence, la présente circulaire introduit un allégement des procédures d'accès aux ressources publiques et la clarification du contrôle financier.

A ce titre, l'engagement, l'ordonnancement et le paiement des contributions financières publiques au profit des associations sont réalisés suivant les modalités fixées dans l'annexe 2 jointe à la présente circulaire et conformément à l'échéancier arrêté au niveau de chaque convention.

A cet effet, la procédure de décaissement des fonds publics au profit des associations sera simplifiée par la suppression du visa de la Direction du Budget.

Par ailleurs, les associations pourront recevoir un premier versement représentant au maximum 50% du montant de la convention annuelle prévue pour l'exercice en cours, dans un délai ne dépassant pas deux mois suivant la signature du projet, en conformité avec les clauses conventionnelles.

Suivi, évaluation et reddition des comptes

Afin de permettre le suivi et l'évaluation de la politique publique en matière de partenariat, les départements concernés sont tenus de transmettre, à mes services ainsi qu'au ministère chargé des finances, annuellement et avant le 31 mars de l'année suivant l'exercice budgétaire concerné, un rapport faisant ressortir le bilan de l'exécution des programmes de partenariat, tant sur le plan physique que financier et comptable.

Sur cette base, un rapport national annuel sur l'état du partenariat sera élaboré avant le 30 juin de chaque année, sous la supervision de mes services. Il présentera l'évaluation des actions entreprises et proposera les mesures permettant d'assurer un meilleur ciblage des populations bénéficiaires et d'accroître l'efficacité des relations partenariales.



Outre les contrôles légaux et réglementaires en vigueur en matière d'emploi des fonds publics et notamment ceux prévus par l'article 118 de la loi N°62-99 formant code des juridictions financières, qui soumet au contrôle des cours régionales des comptes les financements publics perçus par les associations, il incombe également à l'ordonnateur de veiller à la bonne utilisation de la contribution allouée aux associations.

A cet égard, et compte tenu des impératifs du respect des règles de bonne gouvernance, j'attire votre attention sur la nécessité de faire respecter les dispositions des articles 32 et 32 ter du dahir 1-58-376 du 15 novembre 1958 réglementant le droit d'association, tel qu'il a été modifié et complété, qui font obligation aux associations qui reçoivent périodiquement des subventions d'une collectivité publique ou d'un organisme public de leur fournir leurs budgets et leurs comptes, établis conformément aux conditions d'organisation financière et comptable définies par l'arrêté du 31 janvier 1959.

Je rappelle également que, conformément aux dispositions de l'article 32 bis du dahir précité, les associations qui reçoivent des aides étrangères sont tenues d'en faire déclaration au Secrétariat Général du Gouvernement, en spécifiant le montant obtenu et son origine, dans un délai de 30 jours à compter de la date d'obtention de l'aide.

Par ailleurs, le contrôle de la gestion financière des associations sera renforcé par le recours à la certification de leurs comptes, lorsque le cumul des contributions publiques perçues au titre d'un ou de plusieurs projets dépasse 500.000 dirhams.

L'ensemble de ces mesures novatrices, auxquelles j'attache la plus grande importance, doit permettre d'inscrire les relations entre l'Administration et les associations oeuvrant dans le domaine social dans un cadre de partenariat qui préserve la liberté d'association, renforce la transparence du processus d'octroi des contributions financières publiques et assure leur utilisation optimale.

L'application de ces mesures contribuera à renforcer le pouvoir d'encadrement et d'impact du mouvement associatif, à améliorer l'efficacité des politiques de proximité et l'emploi des ressources publiques en direction des couches sociales cibles et à favoriser l'ancrage de la culture du développement concerté et participatif.

Le Premier Ministre
Driss JETTOU



Modalités d'engagement, d'ordonnancement et de paiement des contributions financières publiques versées aux associations dans le cadre d'une convention de partenariat

L'engagement, l'ordonnancement et le paiement des contributions financières publiques versées aux associations dans le cadre d'une convention de partenariat sont réalisés selon les modalités ci-après :

Procédure d'engagement

Les services du Contrôle des Engagements de Dépenses de l'Etat (CED) sont chargés de viser l'engagement des contributions sur la base des décisions d'octroi des contributions publiques, signées par l'ordonnateur ou le sous ordonnateur concerné.

Les pièces devant accompagner l'engagement de la contribution publique accordée à une association bénéficiaire dans le cadre d'un partenariat sont les suivantes :

- La décision d'octroi de la contribution signée par l'ordonnateur ou le sous ordonnateur concerné ;
- La décision de désignation du comité par l'ordonnateur concerné ;
- Le procès verbal du comité d'éligibilité pour les conventions de partenariat et lorsque la contribution financière publique est égale ou supérieure à 150.000 dirhams ;
- La convention conclue entre l'ordonnateur ou le sous ordonnateur et l'association bénéficiaire de la contribution lorsque celle-ci est égale ou supérieure à 50.000 dirhams.

Le contrôleur des engagements de dépenses de l'Etat vérifie :

- La disponibilité des crédits ;
- L'exactitude de l'imputation budgétaire de la contribution ;
- L'identification de l'association bénéficiaire par rapport à celle figurant au niveau du procès verbal établi par le comité d'éligibilité ou, le cas échéant, au niveau de l'attestation de l'ordonnateur ou le sous ordonnateur susvisés.



L'engagement de la contribution ne pourra se réaliser que sur base annuelle et devra être limité au montant des crédits ouverts à cet effet par la loi de finances.

Procédures d'ordonnancement ou de mandatement

Le dossier d'ordonnancement ou de mandatement de la première tranche à soumettre au visa du comptable assignataire, doit comprendre les documents ci-après :

- Le bordereau d'émission ;
- L'ordonnance ou mandat de paiement ;
- L'avis de crédit ;
- L'original et une copie de la convention conclue entre, d'une part l'ordonnateur ou le sous ordonnateur et d'autre part, l'association bénéficiaire de la contribution lorsque la contribution financière publique est égale ou supérieure à 50.000 dirhams ;
- L'état d'engagement dûment visé par le contrôleur des engagements de dépenses ;
- L'original et une copie de la décision d'octroi de la contribution signée par l'ordonnateur ou le sous ordonnateur accrédités et revêtue du visa du contrôleur des engagements de dépenses ;
- Le procès verbal du comité d'éligibilité pour les conventions de partenariat couvrant les domaines prioritaires précités et lorsque la contribution financière publique est égale ou supérieure à 50.000 dirhams ;
- L'état de liquidation de la tranche objet de l'ordonnancement ou du mandatement établi par l'ordonnateur ou le sous ordonnateur concerné selon le modèle ci-joint.

Il reste entendu que pour l'ordonnancement ou le mandatement des tranches subséquentes, le dossier à soumettre au visa du comptable assignataire comprendra le bordereau d'émission, l'ordonnance ou le mandat de paiement faisant référence au premier paiement, l'avis de crédit et l'état de liquidation de la tranche subséquente objet de l'ordonnancement ou du mandatement établi par l'ordonnateur ou le sous ordonnateur concerné selon le modèle ci-joint, ainsi qu'une copie de la décision d'octroi de la contribution signée par l'ordonnateur ou le sous ordonnateur accrédités et revêtue du visa du contrôleur des engagements de dépenses.



Modèle d'un état de liquidation des tranches de paiement d'une contribution de l'Etat accordée à une association dans le cadre d'une convention de partenariat

Etat de liquidation N°..

Exercice :..

Objet de la convention de partenariat :..

N° de la convention :..

Association bénéficiaire :..

Montant de la décision de contribution (*) :..

Tranches de paiement	Pourcentage	Montant	Références de paiement
1ère tranche (1)	…%		
2ème tranche (2)	…%		
(n-1) tranche (n-1)	…%		
Nième tranche (n)	…%		
Total ……….(a)[1]	100%	1+2+….+n	
Déduire les tranches précédentes déjà réglées .... (b)		0,00, (1), (1+2) ou (1+…+ (n-1)	
Montant de la tranche à débloquer ………(c)		C= (a) – (b)	

Arrêté le présent état de liquidation à la somme (c) ....en (En chiffre)..
(En lettre)

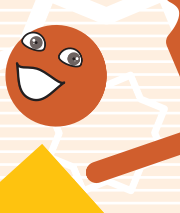
(*) Montants des paiements effectués au titre des années antérieures (P.M) :
(1) N.B : Le montant total des tranches devra correspondre au montant du crédit de paiement engagé





دليل عملي لفائدة الجمعيات

مدخل حول التخطيط الاستراتيجي للجمعيات



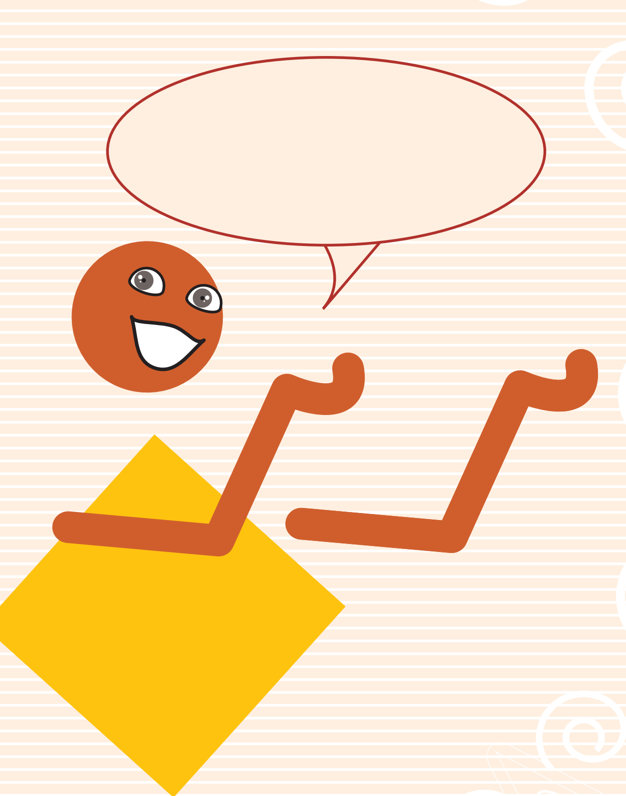






تقديـــم

يعتبر التخطيط الاستراتيجي من بين الوسائل الأكثر نجاعة لأي تقدم تنموي مستديم. فهو يساعد على قراءة المستقبل والتحضير له خلافا للتخطيط الإجرائي الذي يرتكز على أجرأة ما تم التخطيط له استراتيجيا. ويعتمد التخطيط الاستراتيجي على استقراء وتحليل الحاضر (السياسات المتبعة، الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، التوجهات الوطنية والدولية...الخ.) لاستشراف المستقبل.



إن المؤسسة التي تنهج مقاربة التخطيط الإستراتيجي لا تتهيأ للمستقبل بل تهيئه لضمان نجاح مشاريعها وبرامجها المستقبلية، هذا المستقبل ليس أمرا محتوما حيث لا يمكن مباشرته، بل يمكن تغييره وتشكيله حسب توجهات الأشخاص والمؤسسات. إن الإجراءات المبرمجة بإتقان تصبح ضامنة للمستقبل الذي نريده وهي تنجز حسب تصورنا له وحسب الإمكانيات المتوفرة لدينا كفاعلين تنمويين. هذا التصور يقوم على اعتبار التخطيط الإستراتيجي كمجموعة وسائل وتقنيات تعتمدها المؤسسة لإعادة خلق ذاتها باستمرار لكي تحقق قدرا مرغوبا فيه من التنمية.

تتوقف فعالية ومردودية أية مؤسسة على التفاعل الحاصل بين مختلف مستويات نظام تسييرها. يمكن التمييز بين ثلاث مستويات :

يتعلق المستوى الأول بالسؤال حول الذات، والرؤية، والمهمة والاختيارات الاستراتيجية. وهو الذي يحدد أسباب الوجود ويتطلب تحليل الواقع وتهيئ المستقبل. وهو كذلك بمثابة العمود الفقري لكل مؤسسة، فوضوحه يسهل تقدم هذه الأخيره على المستويين الآخرين. أما المستوى الثاني فيتعلق بمنظومات ووسائل وآليات التسيير المتبعة من طرف كل مؤسسة. الهدف من هذه الآليات هو ترسيخ قيم الشفافية والوضوح وطرق اتخاذ القرار وكذا تداول المعلومة، وذلك من أجل فعالية ومردودية أكثر. المستوى الثالث يتمحور حول العنصر البشري والكفاءات والمهارات، فهنا يتعلق الأمر بالهيئات التطوعية أو العاملة في المؤسسة وكيفية تسييرها، والكفاءات التي يجب تطويرها. يعتبر العنصر البشري بمثابة رأسمال كل مؤسسة وأهم الموارد لضمان الاستمرارية، لهذا يجب تطوير إمكانياته والرفع من مهاراته.

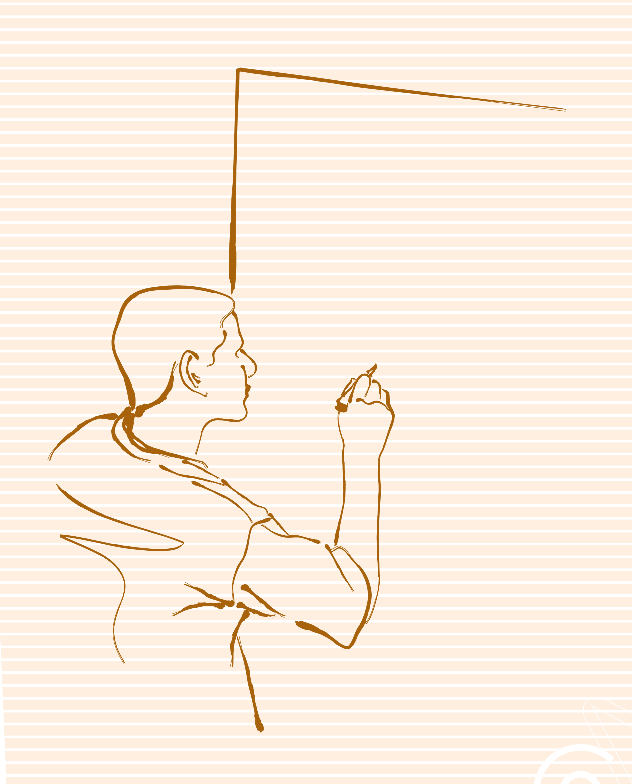


ترتبط هذه المستويات الثلاث فيما بينها بشكل وثيق وعضوي. ويمكن للمؤسسة أن تشتغل على هذه المستويات المختلفة مع التركيز على أحدها حسب مستوى تطورها.

فيما يخص المستوى الأول والمتعلق بالرؤية، فإنه يمس الأهداف والاختيارات الإستراتيجية، والتوجهات المستقبلية وم. العمل المتبناة من طرف المؤسسة. التخطيط الإستراتيجي كمقاربة تشاركية يمكن من رؤية جديدة لهذا المستوى.

التخطيط الاستراتيجي

تعريف



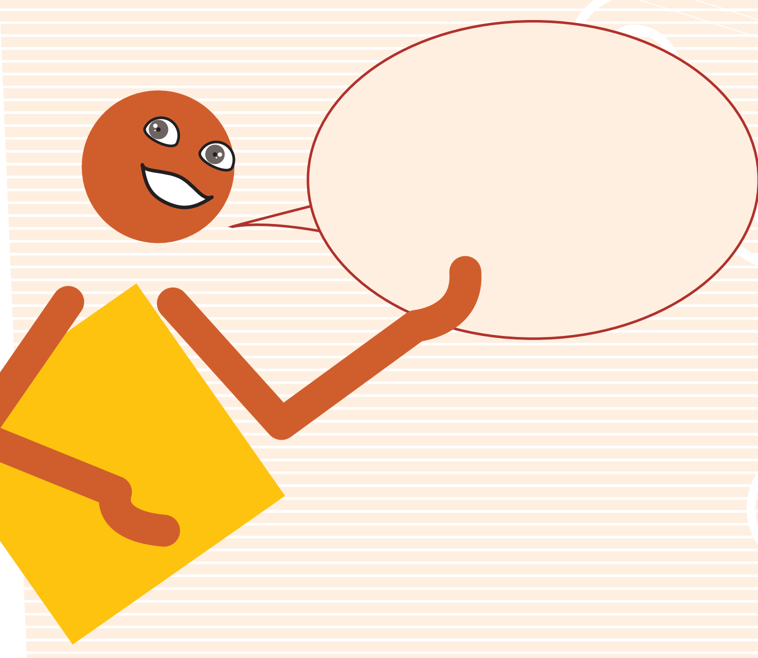
التخطيط الاستراتيجي التشاركي عملية ديناميكية وتفاعلية ومستمرة في الزمن. تتطلب التزاما مسؤولا من جميع الأطر والفعاليات. ومن أجل القيام بهذه العملية على أحسن وجه، يجب على جميع المشاركين وخصوصا مسيري المؤسسة المعنية بالتخطيط تخصيص ساعات طويلة من العمل لهذا الغرض.

عند كل تخطيط استراتيجي. تتمكنون من بناء تدريجي لقدراتكم الفردية والمؤسساتية وتناول الحقائق بشكل نسقي. بالموازاة مع ذلك، تتمكنون من تحسين مؤهلاتكم في تحليل الظواهر والرهانات، ونتائج تدخلاتكم وكذلك ديناميكية محيطكم التنظيمي. من الضروري التأكد من أن عملية التخطيط الإستراتيجي تتطلب باستمرار إجراء التقويمات حسب الوسط.



أهداف التخطيط الاستراتيجي

الهدف الأول من التخطيط الاستراتيجي هو تقوية عملية اتخاذ القرار داخل المؤسسة، حيث يمكنكم تحديد وفحص العوامل الأساسية الداخلية والخارجية، التي يمكن أن تؤثر على السير العادي لمشاريعكم وبرامجكم، ويمكن التخطيط الاستراتيجي كذلك من تحسين المردودية التنظيمية وكذا الوقع على الفئات المستهدفة ويعد كأساس لإعداد آليات التسيير.



يقوم التخطيط الاستراتيجي على قراءة مستقبلية من أجل النمو بصفة امتيازية عند مختلف المتدخلين. فهو يتطلب ديناميكية وقدرة على التعامل مع جميع المتغيرات. ويسعى كذلك إلى تحديد التوجيهات الكبرى والأهداف الرئيسية التي يجب على الجمعية تحقيقها من أجل الوصول إلى غايتها، وأخيرا يمكنكم من وضع خطة للعمل.

و يهدف التخطيط الاستراتيجي إلى :

- اختيار عدد محدود من الأولويات انطلاقا من رسالة الجمعية ووضعيتها الحالية، من حاجيات الفئة المستهدفة واتجاهات المجتمع الذي تنشط فيه ؛
- تحليل الوسط ؛
- تحديد الأهداف الإستراتيجية ؛
- تخصيص الموارد حسب الأهداف ؛
- إعداد إستراتيجية للتدخل ؛
- تقييم استمرارية مشاريعكم وبرامجكم ؛
- الخ.



التخطيط الاستراتيجي على المستوى الداخلي

على الصعيد الداخلي يمثل، التخطيط الاستراتيجي:

عملية للتفكير والاستنباط التي تمكن المؤسسة من :

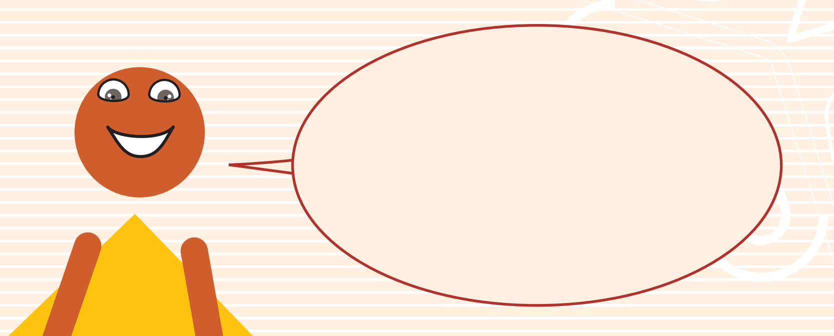
- توقع التغيرات التي يمكن أن تقع ؛
- التحديد بجلاء الصعوبات والفرص التي تحيط بها ؛
- صياغة إستراتيجية من أجل استغلال الفرص وتجنب الأخطار ؛
- تحديد الوسائل المتوفرة لديها والتي تحتاجها.

آلية للتسيير التي تساهم في :

- تحديد التوجهات والأهداف الإستراتيجية للمؤسسة ؛
- دقة تحديد الأولويات والأنشطة المتبعة على المدى القصير والمتوسط ؛
- تحديد الوسائل للتنسيق بين سياسات وأنشطة الجمعية ؛
- وضع إطار مرجعي لتسيير المشاريع والبرامج، خاصة تلك الموجهة بالأهداف ؛
- تخصيص الموارد بشكل تناسبي مع الأنشطة الواردة في مخطط العمل.

وسيلة التواصل والتحفيز الداخلي التي تمكن المؤسسة من :

- إحاطة مستخدميها علما بالرهانات التي تواجهها ؛
- تمكين مستخدميها من فهم واستيعاب وقبول توجهاتها وأهدافها الإستراتيجية ؛
- تحقيق التشاور بخصوص إسهامات الموارد البشرية.



التخطيط الاستراتيجي على المستوى الداخلي



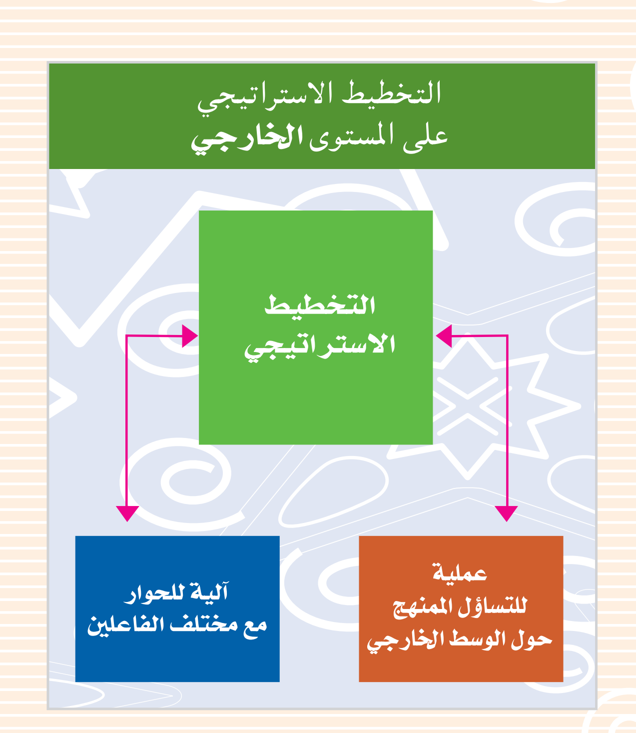
على الصعيد الخارجي التخطيط الاستراتيجي يتمثل في :

عملية للتساؤل المنهجي حول الوسط الخارجي من أجل :

- فهم الاتجاهات التي تؤثر في محيط المؤسسة ؛
- تحديد الجهات التي تقود هذه التوجهات ؛
- تقييم الطريقة التي تؤثر بها هذه الاتجاهات في نتائج المؤسسة ؛
- تمكن من إثبات قيمة تموقع المؤسسة الحالي أو تبين التموقع المستقبلي لها.

آلية للحوار مع مختلف الفاعلين بغاية :

- إخبارهم باختياراتكم الإستراتيجية وتوجهاتكم وأولوياتكم وكذلك مشاريعكم ؛
- الإتفاق حول آفاق وأولويات تطور مؤسستكم ؛
- البرهنة على المشاركة الفعالة لمؤسستكم في تطوير وتنمية هذا القطاع ؛
- تطوير الشراكة المتمحورة حول التحليل العقلاني لنقط قوتكم وضعفكم ؛
- تعبئة الموارد وتنويع الشركاء.

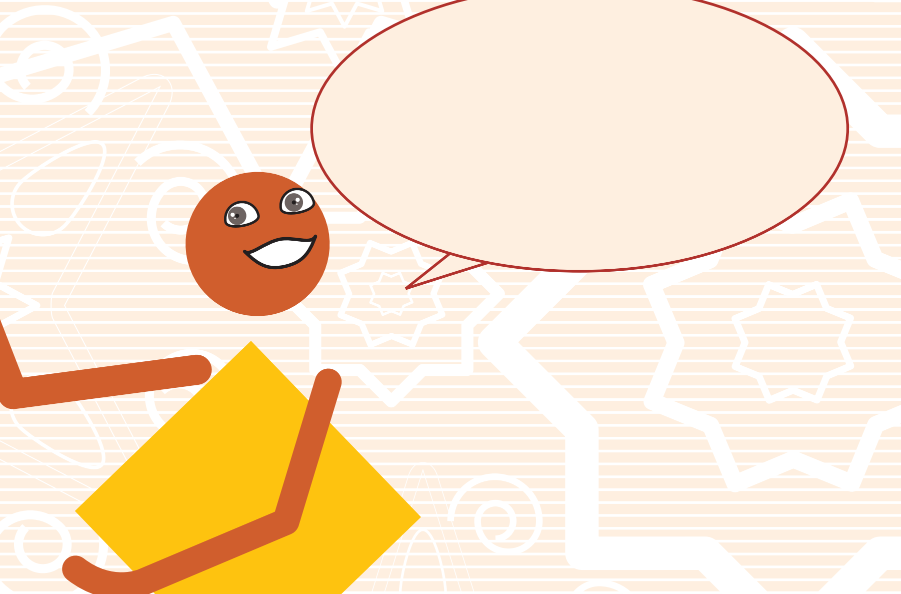




مراحل التخطيط الاستراتيجي

تمر عملية التخطيط الإستراتيجي أو ما يسمى دورة حياة التخطيط الإستراتيجي بمجموعة من المراحل. كل واحدة منها محددة بدقة ومتواجدة في تسلسل منطقي. فهذه المراحل تتسلسل في عملية دورية أو دائرية، كما يوضح الرسم أسفله. وعادة تتم عملية التخطيط الإستراتيجي عبر المراحل التالية:









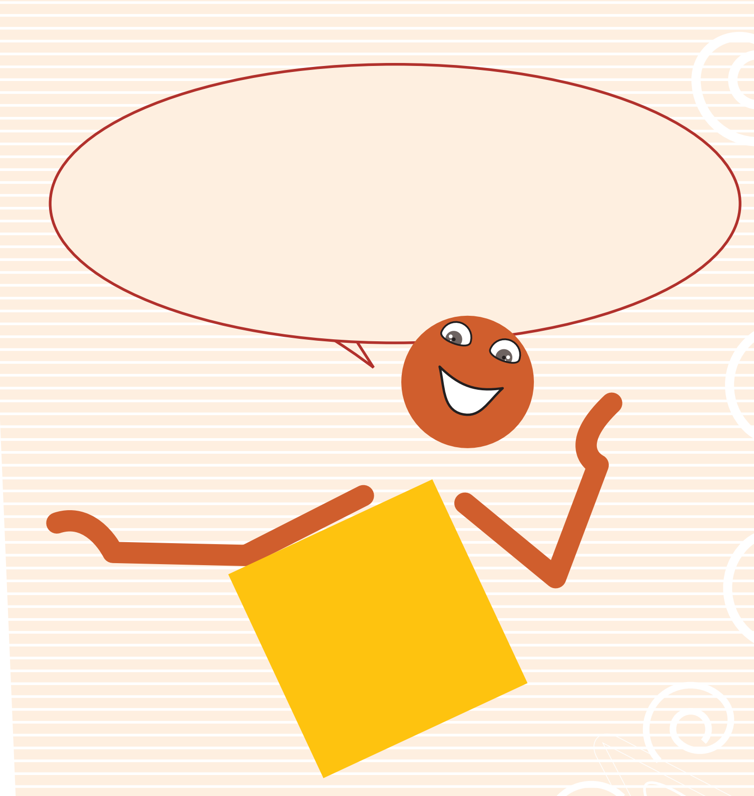
المرحلة الأولى : إعداد عملية التخطيط الاستراتيجي

من أجل إنجاح عملية التخطيط الاستراتيجي. يجب الاستجابة لمجموعة من الشروط بدءا من مباشرتها بكل انفتاح ثم إعطاء جميع المراحل وقتها الكافي وأخيرا عدم التردد في إعادة طرح التساؤلات حول المكتسبات حتى الأساسية منها، وإن كان ذلك لمجرد تدعيمها.

المرحلة الثانية : تشخيص وتحليل الوضعية الحالية للمؤسسة

أهداف المرحلة

من أجل ضمان مرور باقي مراحل عملية التخطيط الإستراتيجي في ظروف ملائمة، يجب إعطاء أهمية قصوى لهذه المرحلة وذلك نظرا لأهميتها داخل الدورة الحياتية للتخطيط ونظرا كذلك لمدى تأثيرها وتفاعلها مع باقي المراحل. فالتشخيص من شأنه أن يدرس العوامل الداخلية والخارجية التي تؤهل أو تعوق النمو السليم للمؤسسة. انطلاقا من هذا، فان لجنة التخطيط مطالبة بالحصول على أكبر عدد ممكن من المعلومات والمعطيات حول مختلف ميادين تدخل المؤسسة. هذه المعطيات سوف تجمع في بنك للمعطيات يستعمل كمرجع لعملية التخطيط الإستراتيجي. وخلال هذه المرحلة يجب كذلك الحصول على المعطيات التي تساعد على تحديد نقط قوة ونقط ضعف المؤسسة، وكذلك الإمكانيات المتاحة من طرف محيطها المؤسساتي والأخطار التي يمكن أن تتعرض لها من نفس المحيط.



التشخيص والتحليل الداخلي للمؤسسة

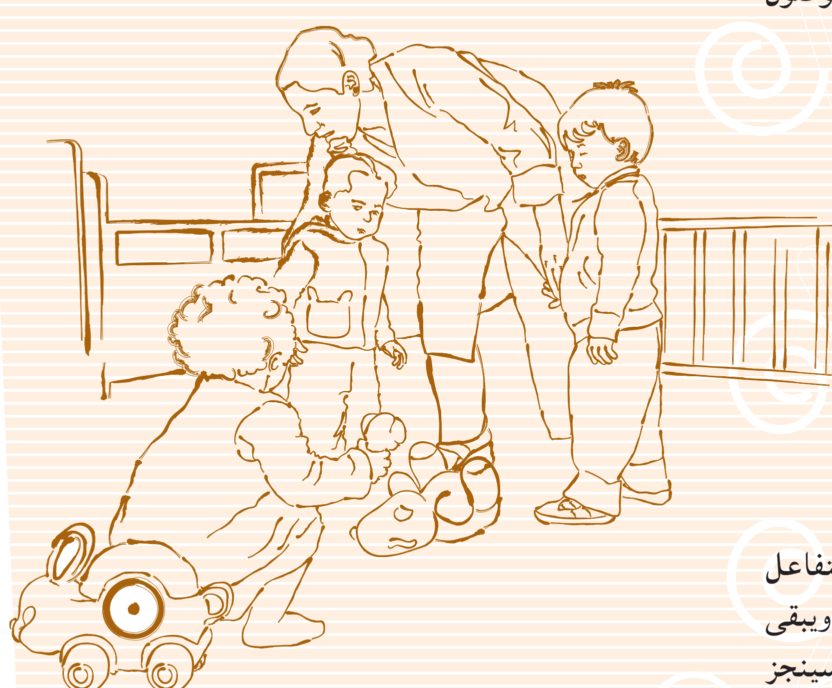
في هذه المرحلة يتم التطرق إلى مجموعة من النقط التي هي في علاقة مباشرة مع حياة المؤسسة. يجب إعطاء الوقت الكافي لهذه المرحلة نظرا لطابعها التحليلي والتقييمي لتجربة وتاريخ المؤسسة. يجب مباشرة هذه المرحلة بكل موضوعية وبكل شفافية، لأن الوقوف على الأخطاء ليس عيبا وإنما العيب هو إغفال هذه الأخطاء وعدم مواجهتها.



ووقوف المؤسسة على أخطائها يجعلها تطرح السؤال حول الأسباب وكيفية تجاوزها في التخطيط الإستراتيجي المستقبلي، وبالتالي ضمان دورة حياة التخطيط. ويمكن تناول هذه المرحلة من خلال مناقشة وتحليل النقط التالية :

يتعلق الأمر هنا بجرد وتقييم المشاريع والبرامج المنجزة من طرف المؤسسة المعنية بالتخطيط الإستراتيجي. للوصول إلى هذا الهدف ينبغي على لجنة إدارة التخطيط أن تحضر الوثائق المتعلقة بالنقط التالية :

- لائحة المشاريع والبرامج الجارية ؛
- لائحة المشاريع والبرامج المسطرة على المدى القريب ؛
- لائحة الشركاء ؛
- طريقة العمل ؛
- المستفيدين المباشرين وغير المباشرين ؛
- ... الخ



التشخيص والتحليل مع توقع حاجيات السكان

يبقى ضمان استمرارية ونجاح كل مؤسسة رهينا بمدى نسبة تفاعل هذه المؤسسة مع محيطها المباشر. هذا التفاعل يجب أن يؤدي إلى إشراك جميع الفاعلين المحليين في عملية تحليل وتحديد الحاجيات الأولية للسكان. ويبقى هؤلاء طرفا أساسيا ورئيسيا ولا يمكن الاستغناء عنهم في هذه المعادلة، لأن كل ما سيتم تشخيصه وتحديده سينجز في محيط وواقع يبقى الإنسان فيه هو صاحب القرار الأخير.



المرحلة الثالثة: تشخيص وتحليل محيط المؤسسة

يبقى نجاح كل مؤسسة رهينا، بنسبة كبيرة، بمدى تطور وملائمة آليات ومقاربة العمل المتبعة من طرف هذه المؤسسة. كما يبقى كذلك نجاحها متعلقا بمدى انفتاحها وتفاعلها مع مكونات وعناصر المحيط الخارجي. لأن هذا التفاعل يمكن من معرفة التأثيرات الإيجابية والسلبية التي يمكن أن يخلفها هذا المحيط على برامج ومشاريع المؤسسة

يضم المحيط العام للمؤسسة مجموع القطاعات والميادين ذات الصبغة العامة. ويتعلق الأمر هنا بالظرفية السياسية، التوجهات والسياسات العامة المتبعة من طرف الدولة، والوضعية الاقتصادية للدولة وباختياراتها التكنولوجية والإستراتيجية، وأخيرا بالسياق الاجتماعي/الثقافي. ويمكن تلخيص كل هذه النقط في معرفة وتحليل السياسة التنموية المتبعة من طرف الدولة في جميع المجالات ومدى تأثر هذه السياسات من طرف المحيط العالمي. في الغالب لا تتأثر المؤسسة بصفة مباشرة بمحيطها العام، إلا أنه في بعض الأحيان يمكن أن يؤثر بشكل كبير في مسار المؤسسة. كل الأحداث التي تنتج عن المحيط العام يمكن أن تؤثر بشكل إيجابي أو سلبي على عمل المؤسسة، لهذا يجب على هذه الأخيرة أن تكون على علم بما يجري في محيطها، ثم تحليله حتى تتمكن من استغلال فوائده والاحتياط من مخاطره.



المرحلة الرابعة: تقييم القدرة المؤسساتية الإمكانيات البشرية، التقنية، المادية، التنظيمية والتواصلية... للمؤسسة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي

انطلاقا من خلاصات واستنتاجات المراحل السابقة، يجب تدارس مدى توفر الجمعية على الموارد الضرورية، وكذلك مدى قدرة المؤسسة على تعبئة موارد أخرى من أجل تحويل هذه الخلاصات والاستنتاجات إلى أهداف إستراتيجية. يتعلق الأمر هنا بقرار استراتيجي ويجب إذن على المؤسسة أن تتسم بالواقعية والفاعلية في تقييم قدراتها.



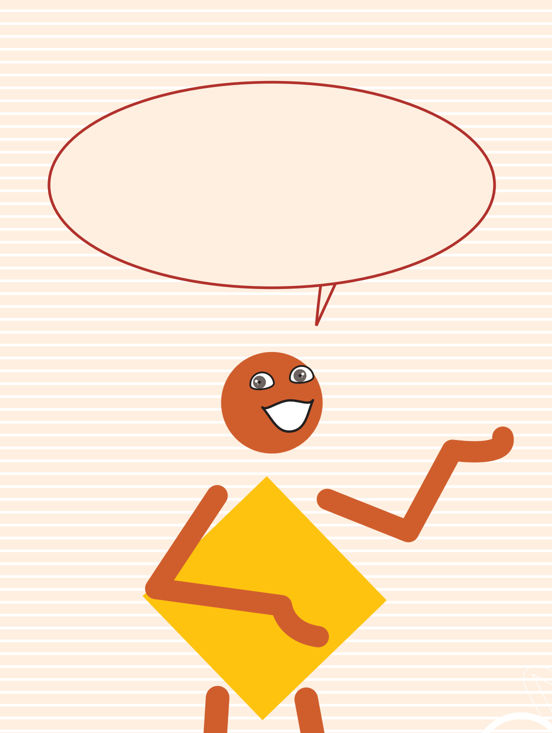
المرحلة الخامسة : بلورة النظرة المستقبلية للمؤسسة

يبقى الهدف من هذه المرحلة هو صياغة النظرة المستقبلية للمؤسسة. إن تشخيص وتحليل المراحل السابقة سيمكن المؤسسة من فهم جميع العوامل الداخلية والخارجية التي من شأنها أن تأثر إما إيجابيا أو سلبيا على مستقبل المؤسسة. خلال هذه المرحلة، التي تعتبر كمرحلة استنتاجيه لجميع المراحل السابقة، ستكون المؤسسة قد بلورت تصورا للوضعية المستقبلية مبنيا على نتائج المراحل السابقة خاصة مرحلتي تحليل الوضعية والمحيط.

المرحلة السادسة : تحديد الأهداف الإستراتيجية

ينعت الهدف بكونه استراتيجيا لأنه محدد للتنمية المحلية، إن الغاية منه هو تقليص الفارق بين الوضعية الحالية والنظرة المستقبلية. إن الإمكانيات المحدودة للمؤسسة لا تمكنها من الاستجابة لجميع متطلبات فئاتها المستهدفة وشركائها، لذا يجب أن تحدد بشكل دقيق أهدافها الإستراتيجية. حيث أن كل خطأ على هذا المستوى يمكن أن يؤدي إلى ما لا تحمد عقباه وبالتالي ضياع مجهودات المؤسسة.

إن هذه العملية التي تكتسي طابعا أساسيا يجب أن تشجع جانب الحوار بين جميع مراكز اتخاذ القرار داخل المؤسسة. إن اختيار الأهداف الإستراتيجية يمكن أن يتم بطرق مختلفة وعلى مجموعة من المراحل وذلك من أجل تبادل الآراء وتحقيق الإجماع.



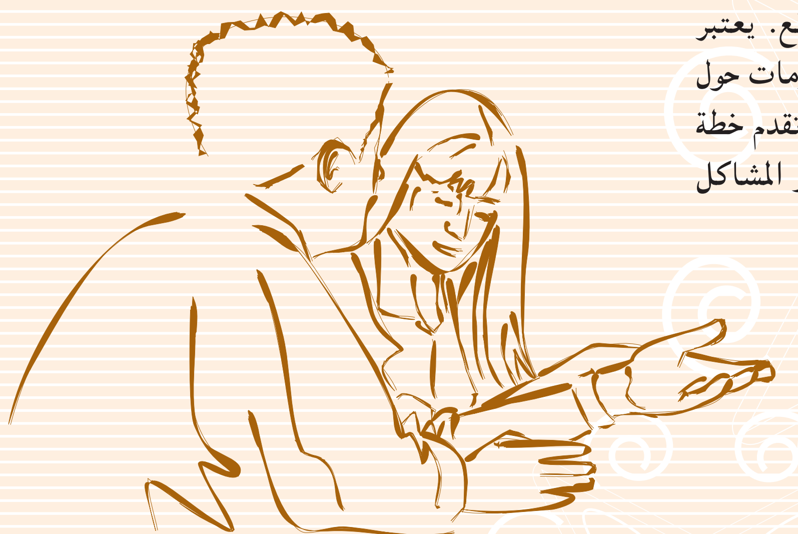


المرحلة السابعة : وضع خطة عمل لترجمة الأهداف الإستراتيجية

خطة العمل هي الطرق أو التكتيكات الأنجع من أجل ترجمة الأهداف الإستراتيجية الكبرى التي تم تحديدها على أرض الواقع. إن هذه الخطة يجب أن تضبط بشكل دقيق كل هدف استراتيجي وأهدافه الجزئية، والموارد البشرية والمادية والمالية اللازمة.

المرحلة الثامنة : تتبع وتقييم التخطيط الإستراتيجي

يبقى الهدف من هذه المرحلة هو تتبع وتقييم مدى نسبة إنجاز ما تم تخطيطه استراتيجيا على أرض الواقع. يعتبر التتبع والتقييم جزءا لا يتجزء عن التخطيط الإستراتيجي. فالتتبع هو مسلسل منظم للحصول على المعلومات حول سير خطة العمل ووضع هذه المعلومات رهن إشارة جميع المعنيين. فالتتبع يسمح كذلك بتقييم مدى نسبة تقدم خطة العمل تبعا لجدولة التنفيذ المرتقبة، وكذا مدى استجابة المشاريع لحاجيات السكان واقتراح الحلول لتجاوز المشاكل والحالات المستعصية، ومراجعة وتقويم خطة العمل حسب المستجدات .



AMSED

الجمعية المغربية للتضامن والتنمية

Association Marocaine de Solidarité et de Développement



أتعلمون مايقصد بالموارد ؟
وما يقصد بتعبئتها ؟







Association Tanmia.ma

Conception Itissal publicité



المقدمة

مع انفتاح المغرب على المحيط الدولي وعلى الآليات والرهانات العالمية للتنمية والتعاون السوسيواقتصادي، ومع تطور الحركة الجمعوية عرفت الحاجات الفعلية للجمعيات تطورا متناميا تبعا لتطور الإشكالات السوسيو اقتصادية والإنسانية، التي من أجلها هي مدعوة لبلورة إجابات/حلول وبدائل ملائمة.

إن دراسة حاجيات الجمعيات وتطورها يجعل الحاجة إلى الموارد (البشرية والتقنية والمالية) تطفو على السطح، كما تبين أن هذه الجمعيات تعاني من نقص كبير في ما يخص التخطيط وتوجيه الموارد وذلك على مستويات عدة :

عند تحديد الحاجة إلى الموارد المعتمد على برمجة وتخطيط تصورات واستراتيجيات تدخل الجمعيات
عند البحث عن الموارد الضرورية لعمل وتدخل الجمعية وكذلك عند تحديد الشركاء المحتملين
عند توجيه هذه الموارد بحسب برمجة منطقية تأخذ بعين الاعتبار أوجه الفعالية، الجدية، وإمكانية التحقيق.
عند تدبير هذه الموارد وتبني نظم وآليات واضحة وشفافة.





تعبئة الموارد، تعريف ومكونات

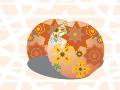
يأخذ مصطلح "تعبئة الموارد" في غالب الأحيان مفهوم "جمع الأموال"، غير أن هذه الأخيرة هي إحدى مكونات تعبئة الموارد والتي تعني المسار أو المسلسل الذي عن طريقه تحصل الجمعية على مجموعة من الموارد.

تخص عملية تعبئة الموارد الوسائل التي على الجمعية أن تحصل عليها كي تتمكن من القيام بأنشطتها المبرمجة. وبالتالي، فهي تذهب إلى أبعد من مجرد جمع الأموال. وهذا يعني أن على الجمعية أن تحصل على موارد متنوعة من عدد كبير من الشركاء بطرق مختلفة. هكذا، يشمل مفهوم تحريك الأموال العناصر التالية :

- **الموارد :** وهي مختلف الأشياء والأمور التي تحتاجها الجمعية.
- **الآليات :** هي مختلف الوسائل التي تمكن الجمعية من الحصول بشكل مباشر على الموارد.
- **الممونون :** هم مختلف الأشخاص أو الهيئات التي تقدم الموارد.







موارد الجمعية

يمكن عرض الموارد التي تحتاجها الجمعية على الشكل التالي:

موارد بشرية

متدخلون، مستفيدون أو متطوعون.

موارد فنية

تحتوي على أدوات، تجهيزات.....

موارد تقنية

يمكن أن تأخذ شكل، دعم تقني، دراسات، توجيهات استشارات أو عملية تتبع.

موارد مالية

يمكن أن تكون في شكل أموال، مساهمات، واجب الانخراط، هبة، بيع (سلع)، أو على شكل دخل من نشاط مدر للربح





يعتبر المال أحد أهم الموارد التي تحتاجها الجمعية كي تتمكن من العمل. غير أن هذا لا ينفي أن هناك موارد أخرى تظل أيضا مفيدة. ويكون من الضروري، هنا، أن نفرق بين نوعين من الموارد، الأول للاستعمال المحدود والثاني للاستعمال غير المحدود:

- **موارد للاستعمال المحدود:** هي تلك الموارد التي تخص أنشطة محددة بذاتها مسبقا.
- **موارد للاستعمال غير المحدود:** هي تلك الموارد التي يمكن أن تستعملها الجمعية في أي نشاط تريد.

آليات تعبئة الموارد

إن آليات تعبئة الموارد هي تلك الوسائل المستعملة للحصول على الموارد من طرف الممونين. يسمح تحديد هذه الآليات للمنظمات غير الحكومية بالإحاطة بعملية تحريك الأموال وتنويع مقارباتها، وليس مجرد تحرير الطلبات. كما ترتبط هذه الآليات، في غالب الأحوال، بالمناخ العام.

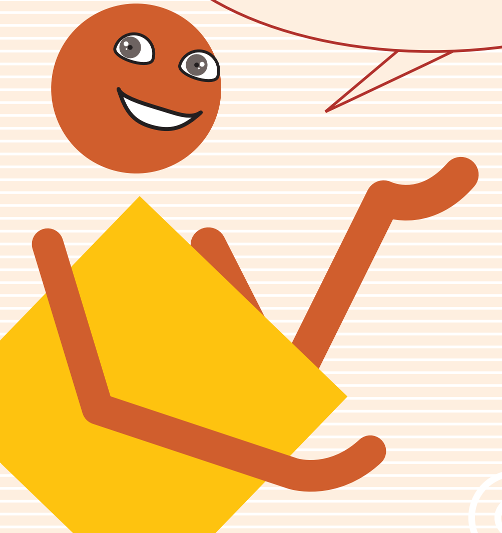
وفي هذا الباب، يمكن للجمعية أن تتبنى العديد من الآليات لتعبئة الموارد ويتعلق الأمر بمجموعة من الخطوات التي تشتمل على مجموعة من الأنشطة الخاصة بالتواصل، بالتحسيس، وبالإنتاج وذلك قصد إثارة اهتمام الأطراف (شركاء وممولون). هكذا يمكن تلخيص آليات تعبئة الموارد التي قد ترغب الجمعية في استعمالها في:

أحداث خاصة
تنظيم مهرجانات، معارض مسرحيات...

طلب تمويل أو هبة
- مقترح مشروع مراسلات إلكترونية
- لقاءات مباشرة (اجتماع، زيارات)

مساهمات تلقائية
متعاطفين، محسنين، مساعدات مالية

القيام بمشاريع تجارية صغيرة
القيام بمشاريع مدرة للربح لفائدة الجمعية (بطاقات، مذكرات، أقمصة، مجلات، نشرات)





الممونون

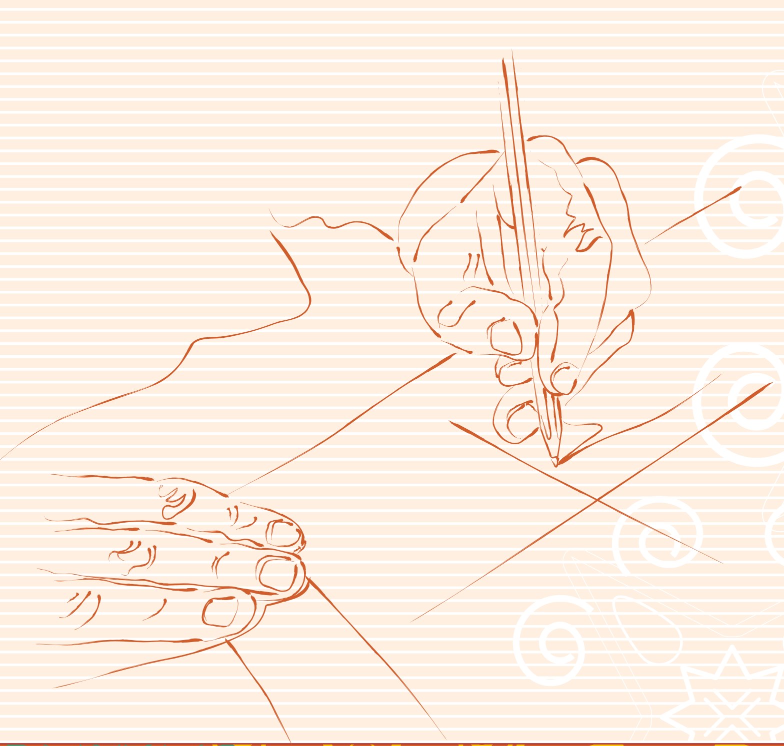
الممون هي تسمية شاملة تضم جميع من يمكنهم أن يقدموا للجمعية موارد تنفعها لعملها وتدخلها. وهنا من الضروري القيام بالتفرقة بين الممون والممول. فالممون يمكن أن يقدم للجمعية تشكيلة متنوعة من الموارد (تقنية، بشرية، مادية، فنية أو مالية)، أما الممول فهو ذاك الذي لا يمكن أن يقدم للجمعية إلا موارد مالية.

وبشكل عام، يمكن أن يكون الممون إما منظمة غير حكومية دولية، منظمة للتعاون الثنائي أو متعدد الأطراف، حكومات وطنية، فاعلين ينتمون للقطاع الخاص أو أشخاص طبيعيين.

وكي تتمكن الجمعية أن تتواصل مع الممونين من الضروري عليها أن تقوم بتحديد وفهم دوافع هؤلاء. من الصعب القيام بتعميم نفس الدوافع على جميع الممونين، مع ذلك على الجمعيات أن تحاول فهم دوافع الممون كي تتمكن من تقديم طلبات التموين بطريقة تسمح بإبراز أين تكمن مصلحة الممون، بدل كتابة طلبات مجردة.

تمكّن هذه الخطوة الجمعية من تحديد النتائج المحتملة من جراء قبولها للتموين من أي ممون والأخذ بالاعتبار الأخلاقيات المرتبطة بذلك.

الجدول التالي يمكن من القيام بتحليل الموارد ومختلف أنواع الممونين بحسب دوافعهم.



السلم	الحد الأدنى		الحد الأقصى		
	1	2	3	4	5

الدوافع / الممولون	I	II	III	IV	V	VI	VII	VIII	IX	X
أ.										
ب.										
ج.										
د.										
ه.										
و.										
ز.										
ح.										
ط.										
ي.										
ك.										

أ. .... منظمة غير حكومية دولية
ب. .... مؤسسة دولية
ج. .... منظمة التعاون الدولي
د. .... جامعة
ه. .... وكالة/ مؤسسة
و. .... مقاولة
ز. .... جماعة محلية
ح. .... جمعية محلية
ط. .... جماعة
ي. .... غرفة تجارية
ك. .... شخص طبيعي

I .... التأثير في اتخاذ القرار
II .... تحقيق أهداف البرنامج
III .... القيام بضغط
IV .... التأثير في السوق
V .... الحصول على المعلومات
VI .... التموضع/ التموقف
VII .... بواعث دينية
VIII .... بواعث إجتماعية
IX .... تأثير في السياساية
X .... الإعفاء الضريب

هذا الجدول يساعدكم
على تحليل الموارد



مراحل تعبئة الموارد

إن تبني وبلورة إستراتيجية ملائمة لتعبئة الموارد تحتاج إلى تخطيط دقيق يعتمد على مجموعة من المراحل المتسلسلة والمتكاملة فيما بينها. إن حجم المراحل وتتاليها يختلف بحسب اختلاف الممون، بحسب القدرة على التحريك وبحسب إطار التدخل وأهداف كل جمعية.

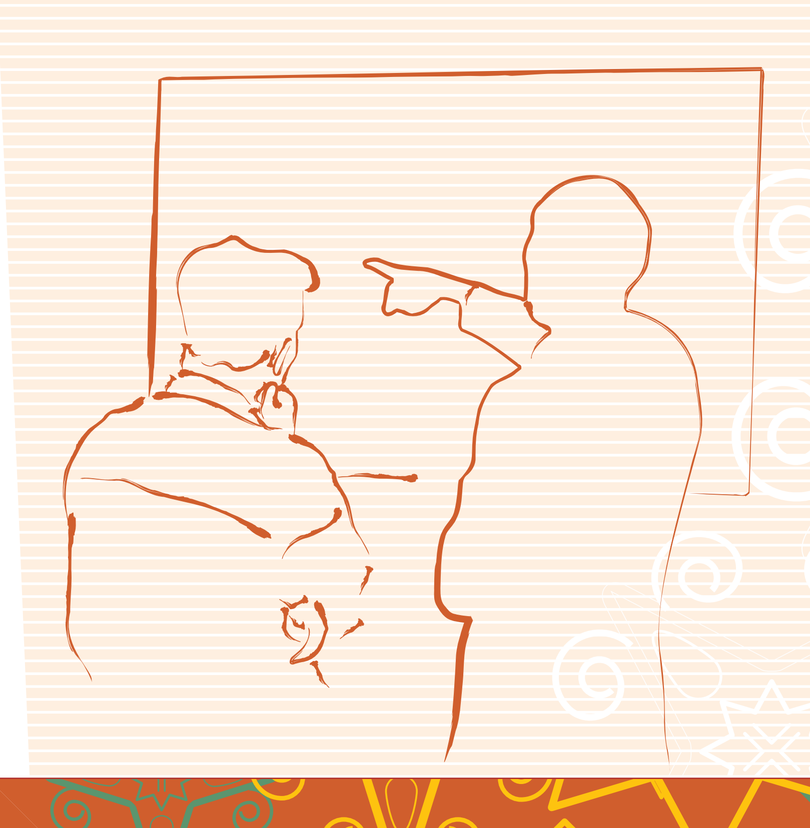
إجمالا، يمكن تحديد مراحل تعبئة الموارد في :

بلورة مخطط استراتيجي
- بلورة مخطط استراتيجي من خلال رؤية الجمعية
- بلورة برنامج عمل من خلال التوجهات العامة للجمعيات

مراجعة الوضعية الحالية لموارد الجمعية
- تحليل الوضعية الحالية لموارد الجمعية
- تقييم مدى استمرارية الموارد الحالية للجمعية
- تحديد الموارد اللازمة / الناقصة

تحديد وفحص مختلف آليات تعبئة الموارد

تحديد والبحث عن مختلف الممونين
- جرد قائمة بمختلف الممونين
- جمع معلومات حول الممونين المحتملين
- بلورة برنامج عمل لتعبئة الموارد.





بلورة مخطط استراتيجي

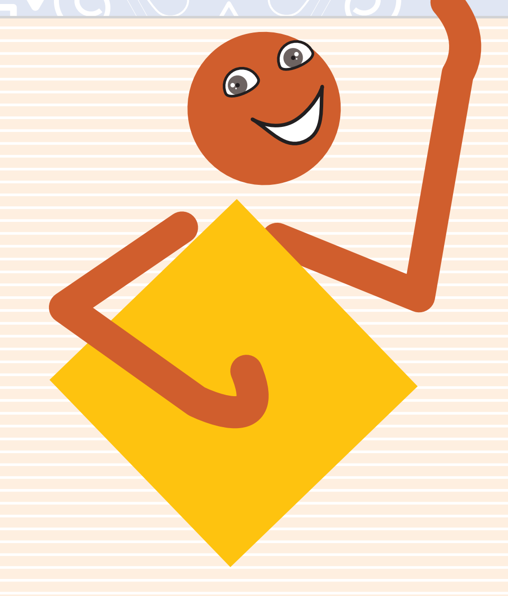
ليس لكل جمعية مخطط استراتيجي، ولكن أغلبيتها قادرة على إبراز ما تطمح القيام به، وتحديد لماذا وكيف تستطيع ذلك. وهكذا يكون مسلسل تخطيط وتنظيم المعلومات مطابقا، أساسا، لما يمكن تسميته بالمخطط الاستراتيجي.

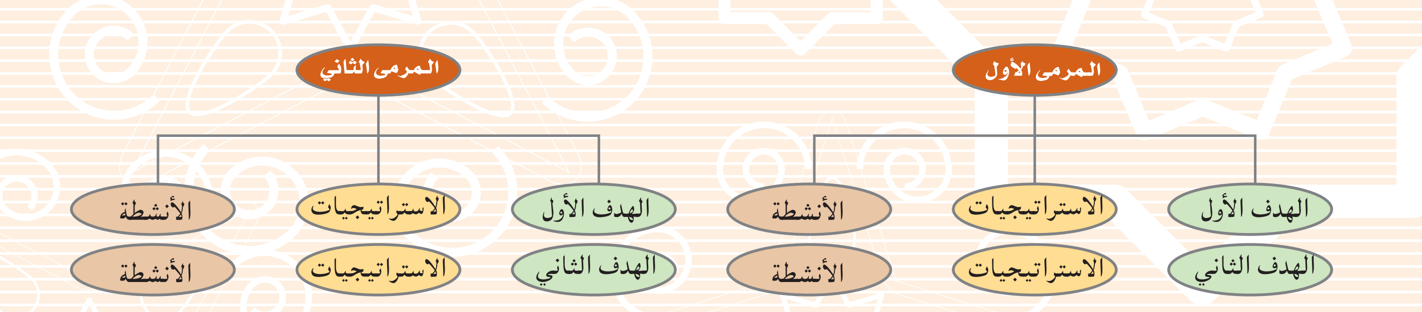
يحفز الجمعيات، بشكل عام، العمل بدافع تحسين الظروف الاجتماعية، البيئية والسياسة.

ومن أجل التفكير استراتيجيا في الطريقة التي تريد بها الجمعية تحقيق رؤيتها، لا بد لها من بلورة مخطط استراتيجي (تنظيمي/مؤسساتي) يوضح مختلف مستويات الإنجاز الذي تطمح الجمعية تحقيقه خلال مدة معينة من الزمن (عامة، بين 3 أو 5 سنوات). تضم هذه المستويات، الرسالة، المرامي والأهداف (وأحيانا الاستراتيجيات ويتم التعبير عنها من العام (بالرسالة) إلى الخاص (المرامي والأهداف).

يكون من الأفيد ترتيب الأهداف داخل مخطط استراتيجي بحسب أهميتها من أجل الرفع من فرص تحقيق المرمى والرسالة. وبالنسبة لكل غاية يمكن ترتيب الأهداف بحسب الأولويات.

يعتبر المخطط الاستراتيجي وسيلة لتخطيط وبرمجة الأنشطة في المستقبل وطريقة لتدوين المعلومات كمرجعية يعتمد عليها في المستقبل. لهذا، وجب أن يكون محققا، واقعيا، ويبرز، بشكل عام، عمل الجمعية.









مراجعة الوضعية الحالية للموارد وتحديد الموارد الناقصة في علاقة مع البرنامج الاستراتيجي للجمعية

من المفيد للجمعية أن تقوم بتقييم الوضعية الآنية لمواردها كي ترسم مخططها للعمل على تعبئة الموارد. بمعنى أن على الجمعية الأخذ بعين الاعتبار الموارد المتوفرة، مدة صلاحيتها والظروف المحيطة بها (بمعنى الموارد ذات الاستعمال المحدود، والأخرى ذات الاستعمال غير المحدود)

وبمقارنتنا للموارد التي تملكها الجمعية مع تلك التي تطمح الحصول عليها (بحسب المخطط الاستراتيجي)، يمكن تحديد حاجيات الجمعية من الموارد. وبالتالي يمكن لهذه الحاجيات أن تستعمل كقاعدة لبرنامج عمل استراتيجي لتعبئة الموارد.



تحديد واختبار مختلف آليات تعبئة الموارد

تلزم لكل آلية من آليات تعبئة الموارد كفاءة خاصة. وباعتبار أن جميع الجمعيات تختزن كفاءات مختلفة، من المهم جدا، تحديد الكفاءة التي تحتاجها كل آلية من أجل أن تتمكن الجمعية من اختيار الآلية الملائمة. ويكون مهما أيضا، أن تأخذ الجمعية بعين الاعتبار الميزانية والوقت اللازمين لكل آلية كي تتمكن من رصد الموارد البشرية والمالية لتحقيق ذلك.

لكل آلية مراكز القوة والضعف، والتي تتمحور، عادة، حول الوقت والميزانية والكفاءات، وحول مخاطر الانفلات المتعلقة بالمقاربة والمنهجية.

عندما تتمكن الجمعية من تحديد مكامن قوة وضعف كل آلية يجب أن تقوم ببحث متأن قبل أن تستثمر الجهد والوقت والمال من أجل تبني آلية ما.



التحديد والبحث عن مختلف الممونين

عند تحديد مختلف الممونين المتواجدين على المستوى المحلي، الإقليمي، الوطني أو حتى الدولي، على الجمعية أن تبحث، أولا، عن المعلومات الخاصة بهؤلاء الممونين (منهجية ومقاربة التدخل، المساطر، مجالات التدخل، ومنطقة التدخل...) ثم عليها أن توجه أو تقابل الحاجة إلى الموارد مع الممونين المحتملين.

بعد تحديد جميع الحاجيات إلى الموارد بحسب المخطط الاستراتيجي، على الجمعية أن تستثمر الوقت والموارد البشرية في البحث عن الممونين الملائمين من أجل سد هذه الحاجيات. لذلك على الجمعية أن تداوم على جمع المعلومات الضرورية بشكل آلي ومستمر.

من المهم جدا البحث والتعرف عن ممونيكم





بلورة مخطط لتعبئة الموارد

في الوقت الذي تحدد فيه جمعية ما حاجياتها من الموارد، يجب عليها أن تحدد أي ممون يمكن أن يغطي هذه الحاجة. هذا هو المسلسل الذي يمكن من مساعدة الجمعية على تحديد الحاجيات التي من الصعب تلبيتها. وبالتالي ستتمكن من وضع أولويات للبحث عن الموارد ضمن برنامج عملها الشامل.



الرفع من فعالية اللقاءات مع الممونين

هناك العديد من الطرق الممكنة لجلب الموارد من الممونين : إرسال طلبات عن طريق رسالة تقديمية، الاتصال بالممونين الذين لا نعرفهم عن طريق رسائل بريدية والكترونية أو عن طريق الهاتف، إرسال طلبات لتجديد التمويل، واستغلال الفرص خلال الندوات والمناظرات وجميع المناسبات الاجتماعية للقاء مع الممونين. وإذا كانت كل هذه الطرق مجدية لطلب التمويل، يبقى اللقاء وجها لوجه من أنجعها.

تمكن اللقاءات من التناقش حول النشاط المقترح، ومن تعريف أكثر بالجمعية. إن أغلب الممونين يشتغلون بطريقة مهيكلة ولهم مجالات اهتمام خاصة، لهذا من المستحسن عقد لقاء مع الممون قبل إرسال أي طلب، وذلك من أجل ضمان مطابقة النشاط المقترح لتوجيهات الممون. وهذا ما نسميه وضع الجمعية في الواجهة أو "تسويق الجمعية".

إن عملية التسويق هته، تعني وصف النشاط بطريقة تسهل إخراج التطابقات الموجودة بين النشاط المقترح واهتمامات الممون، وبذلك توفير حظوظ أوفر للحصول على التمويل. وفي بعض الحالات، يكون للممون أيضا، بعض الأفكار والتجارب التي يريد اقتسامها.

من المهم جدا إعطاء انطباع جيد للممون خلال اللقاء وجها لوجه. لهذا يكون من الضروري الإعداد المسبق للقاء بالشكل الذي يجعل المتحدث مرتاحا. فالهدوء يمكن المتحدث من شرح وتوضيح النشاط وكذلك من الاستماع الممعن لما يقوله الممون، وبالتالي فتح حوار جيد ومثمر.



سلسلة التربية المدنية 6

المجتمع المدني

حسام شحادة



المجتمع المدني

سلسلة «التربية المدنية» - 6 -

حسام شحادة

المجتمع المدني

سلسلة التربية المدنية -6- المجتمع المدني
حسام شحادة

يشرف على هذه السلسلة د. حسان عباس
وتصدر بدعم من المنظمة الأورو ـ متوسطية
لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان

الإخراج الفني: فايز علام
تصميم الغلاف: فادي العساف

الطبعة الأولى ـ 2015
ISBN: 978-9953-583-58-7

الناشر:
بيت المواطن للنشر والتوزيع
دمشق ـ الجمهورية العربية السورية
هاتف: 78840213 961+
بريد إلكتروني:
baitelmouwaten@gmail.com

التوزيع:
أطلس للنشر والترجمة والإنتاج الثقافي
شارع الحمرا ـ بناء رسامني
ص.ب: 6435 / 113 بيروت ـ لبنان
هاتف: 750054 1 961 +
فاكس: 750053 1 961 +
بريد إلكتروني:
atlasbooks@gmail.com

المحتويات

المحور الأول

مفهوم المجتمع المدني وبنيّته

1. نشأة المفهوم وتطوره

شهد مصطلح المجتمع المدني تحولات كبرى في توظيفه، منذ مرحلة التأسيس مع **هيغل** و**لوك** و**ماركس** و**دي توكفيل** و**غرامشي**، حتى توظيفه المعاصر، وكانت تحولات المدلول تابعة لظروف البيئة وحاجاتها والتوجيهات السياسية والاقتصادية السائدة لدى نخبها الفكرية والسياسية، غير أن دلالات المصطلح تكاد لا تبتعد عن المؤسسات المجتمعية التي ينتظم فيها الأفراد خارج أجهزة الدولة ومؤسسات السوق والمؤسسة الكنسية. وقد استخدم المصطلح استخدامات عدة رافقته منذ نشوئه حتى اليوم، فاستخدامه الأول هو الذي كان يجعل منه مناقضاً لمفهوم الطبيعة والمجتمع الطبيعي، الذي هو لدى بعضهم المجتمع الحيواني أو المجتمع الأبوي أو المجتمع التقليدي أو مجتمع الحرية الأولى. وقد نشأ هذا الاستخدام في سياق تحلل النمط التقليدي للمجتمع الإقطاعي أو الدولة ما بعد الإقطاعية القائمة على البديهية الدينية أو العرفية، ونمو الشعور بأن السياسة صناعة، أي أنها نشاط عقلي وتابع لعمل الإنسان والمجتمع، ومن خلف ذلك ظهور النظرية السياسية الحديثة. وكانت الحاجة ضرورية إلى مفهوم جديد يعكس النزوع المتزايد لاكتشاف ما سوف يسمى بالسياسة المدنية، أي السياسة التي تعبّر عن حقيقة الإنسان وطبيعة اجتماعه المدني وخصوصيته، مقابل ما كان سائداً في الحقبة الوسطية من انعدام

السياسة بوصفها مجالاً عاماً ومشتركاً ومن ارتباط السياسة بالدين أو بالأثر الأرستقراطي أو بالاثنين معاً. فبنية المجتمعات ما قبل الحديثة كانت تقتصر على ثلاث مراتب أساسية من الوجهة السياسية: رجال الدين والكنيسة، وطبقة النبلاء أو ملاكي الأرض والإقطاعيين، ثم عامة الشعب.

جاء الاستخدام الثاني للمفهوم في القرن التاسع عشر خاصة بعد أن أصبحت السياسة تعاقدية وألغت الصيغة التراتبية، كما نقلت الثورة الصناعية المجتمع الأوروبي من نمط العلاقات الحرفية الصغيرة الحجم والكبيرة العدد التي تربط الأفراد في علاقات عائلية، أو في الإقطاعيات بين السيد وأقنانه، إلى طرح مسائل جديدة على المجتمع، تمثّلت في ظهور الاعتماد المتبادل بين الأفراد، إلى جانب ظهور نمط الاقتصاد السلعي بفعل قوانين التراكم والتركز الرأسمالي، الأمر الذي طرح بقوة إعادة بناء هذه العلاقات في موازاة الدولة الحديثة، وبمعنى آخر بناء المجتمع المدني وفق حقيقته الجديدة، وعلى الإشكاليات النظرية، اهتم كبار فلاسفة القرن التاسع عشر وفي مقدمتهم **هيغل** و**ماركس** بالرد عليها.

ونشأ الاستخدام الثالث للمفهوم في النصف الأول من القرن العشرين على يد المفكر الإيطالي الشيوعي **أنطونيو غرامشي**، الذي ترك أكبر الأثر في المفهوم واستخداماته المعاصرة، إذ طرح موضوع المجتمع المدني في إطار نظرية السيطرة والهيمنة الطبقية، واستخدمه في إعادة بناء استراتيجية الثورة الشيوعية في بلاده. ووفق المنظور الغرامشي فإن المجتمع المدني يعد المجال الذي تتجلى فيه الهيمنة الاجتماعية وأداتها المثقفون والثقافة، في مقابل المجتمع السياسي أو الدولة الذي تتجلى فيه السيطرة أو القيادة المباشرة.

الاستخدام المعاصر لمفهوم المجتمع المدني، مرَّ بثلاث مراحل رئيسة، الأولى هي مرحلة الانفتاح على المجتمع المدني من قبل الأحزاب والقوى السياسية بهدف ضخ دم جديد في السياسة وإضفاء طابع شعبي

عليها، وقد تمثّل ذلك بإدخال عناصر ومسؤولين في حركات إنسانية وتنظيمات اجتماعية خيرية في التشكيلات الوزارية، على سبيل تقريب السياسة من الفئات النشيطة في المجتمع ومن الجمهور الواسع الذي عفّ عنها في الوقت نفسه.

أما المرحلة الثانية فهي مرحلة التعامل مع المجتمع المدني بوصفه منظمات مستقلة موازية للدولة ومشاركة في تحقيق الكثير من المهام التي تهمّ هذه الأخيرة بالتراجع عنها. وهذا المفهوم يتوافق مع انتشار مفهوم العولمة والانتقال نحو مجتمع يحكم نفسه بنفسه، ويتحمّل هو نفسه مسؤولية إدارة معظم شؤونه الأساسية. وقد استخدمت الدول الديمقراطية مفهوم المجتمع المدني في هذه الحالة للتغطية على عجزها المتزايد عن الإيفاء بالوعود التي كانت قد قطعتها على نفسها، وتبرير الانسحاب من ميادين نشاط بقيت لمدة طويلة مرتبطة بها لكنها أصبحت مكلفة، ولا يتفق الالتزام بالاستمرار في تلبيتها على حساب الدولة مع متطلبات المنافسة التجارية الكبيرة التي يبعثها الاندراج في سوق عالمية واحدة والتنافس على التخفيض الأقصى لتكاليف الإنتاج.

أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة طفرة المجتمع المدني إلى قطب قائم بذاته ومركز لقيادة وسلطة اجتماعية على مستوى التنظيم العالمي بشكل خاص، في مواجهة القطب الذي تمثّله الدولة. أو الدول المتآلفة في إطار سياسات العولمة والنازعة إلى الخضوع بشكل أكبر فأكبر في منطق عملها للحسابات التجارية والاقتصادية. وشيئاً فشيئاً يتكون في موازاة هذا القطب الدولي والقيادة الرسمية للعالم، تآلف المنظمات غير الحكومية والاجتماعية التي تتصدى لهذه الحسابات الاقتصادية والتجارية من منطلق إعطاء الأولوية للحسابات الاجتماعية ولتأكيد قيم العدالة والمساواة بين الكتل البشرية.

وفي هذه الحالة يطمح المجتمع المدني إلى أن يكون أداة نظرية لبلورة

سياسية عالمية ومن ثم وطنية أيضاً بديلة تستند إلى مجموعة من القيم والمعايير التي ينزع السوق الرأسمالي إلى تدميرها وتجاوزها.

وهذا يعني أن المفهوم ابن بيئته التاريخية والاجتماعية، وابن الفكر السياسي الذي نشأ فيه، وأن خبرة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة في الغرب، أدت إلى إيجاد نوع من الاعتماد المتبادل بينهما في الأدوار، بما يحقق مصالح الحضارة الغربية وأهدافها العليا.

يقوم الأساس التاريخي لمفهوم المجتمع المدني ضمن ارتباطه بالواقع وضمن الشروط التاريخية التي تشكّل فيها، على ما يلي:

أولاً ـ على أساس مضمون الحياة المدنية الحديثة والمعاصرة، التي جوهرها التحرر السياسي، وعلى التمييز بين الإنسان المطلق والإنسان الديني، وبالأحرى على انفصال الإنسان الديني واستقلاله، عن مواطن الدولة المدنية، باعتبار هذا التمييز، أو هذا الاستقلال هو البذرة العقلية للتحرر السياسي بالذات، أو الأسلوب السياسي للتحرر من الدين.

إن التحرر السياسي للدولة من الدين، وكذلك التحرر السياسي للإنسان من الدين، يمثّل انتقال الدين من ميدان الحق العام إلى ميدان الحق الخاص، لكي يأخذ شكل قضية فردية خاصة محضة. ولأن هذا التحرر السياسي هو حق يتعلق بالإنسان الواقعي، الفرد، مواطن الدولة، ومقياس لحريته، لا في الأفكار والمعتقدات أياً كانت طبيعتها فقط، وإنما أيضاً في الحياة الواقعية، حيث يعيش الإنسان حياة مزدوجة، سماوية وأرضية، حياة في الدولة السياسية، باعتباره كائناً اجتماعياً، وحياة في المجتمع المدني، باعتباره فرداً خاصاً.

ثانياً ـ يقوم المجتمع المدني على أساس احترام حقوق الإنسان، وهي جزئياً الحقوق السياسية، ومضمونها يكمن في المشاركة السياسية في الدولة. أما مرتكزات إعلان حقوق الإنسان، فتتمثل في المساواة السياسية والقانونية، والحرية والملكية الخاصة، والأمن. من الناحية التاريخية،

والسياسية، والأخلاقية، إن الحرية الفردية تشكّل أساس المجتمع المدني، وإن المجتمع المدني، هو مجتمع القانون والنظام، وهو قائم على مفهوم الملكية الخاصة، ومفهوم الحرية، ومفهوم النزعة الذاتية الاستقلالية، وعلى سيادة الحق البرجوازي في العلاقات التبادلية بين الأفراد داخل هذا المجتمع المدني، على نقيض العلاقات التبادلية بين الناس في نظام المراتب، والطوائف الحرفية، المتجسدة في الامتيازات داخل المجتمع الإقطاعي.

ثالثاً- إن المجتمع المدني بهياكله الاقتصادية، وانقساماته الطبقية والفئوية، وتبايناته الاجتماعية وتكويناته السياسية والنقابية، الذي تحكمه مبادئ المواطنة، والمساواة السياسية والقانونية بين الأفراد في الحقوق والواجبات، والمشاركة السياسية من خلال الانتخابات التشريعية، والبلدية والمحلية، لانتخاب الممثلين، باعتبار أن الشعب هو مصدر السلطات، الذي لا يتحقق كمبدأ، إلا في ظل سيادة الديمقراطية، بوصفها أيضاً الساحة التي يتقاطع فيها المجتمع المدني مع الدولة، فإن هذا المجتمع المدني عينه، هو مجتمع الاختلاف، والتعدد، والتعارض، والتناقض، داخل بنيانه، وهياكله الاجتماعية والسياسية، لأن الاختلاف والتعدد، والتعارض، والتناقض، صفات جوهرية متأصلة في الأفراد، والجماعات، والطبقات، والشرائح الاجتماعية المختلفة، والطوائف، والأمم، والدول، والشعوب، والحضارات، وهي جميعها ظاهرات متأسسة بعضها على البعض الآخر في علاقة جدلية، تشكّل قانون التغيير، والتطور، والتقدم، في حركة التاريخ بوجه عام وتاريخ الديناميات الداخلية للمجتمع المدني بوجه خاص.

رابعاً- إن أصول المجتمع المدني قديمة وعالمية، وتاريخية، موجودة في الحضارات القديمة اليونانية والرومانية، والعربية في العصرين الأموي والعباسي، وفي الحضارة الصينية. وهو وجود تاريخي، وثري بتنوعه.

2. ما هو المجتمع المدني؟

ثمة اجتهادات متنوعة لتعريف المجتمع المدني، لكن جميعها تميّز المجتمع عن الدولة، وتشير إلى منظومة الأطر الاجتماعية الطوعية التي تتوسط بين الدولة من ناحية والمكونات الأساسية للمجتمع من الناحية الأخرى (الأفراد، الأسرة، الشركات). لذا يمكن قبول التعريف التالي للمجتمع المدني، بوصفه تعريفاً يختزل ويجمع التعريفات العديدة التي حاول المفكرون والباحثون إعطاءها له.

«المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها. هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها أو لتقديم خدمات للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف»[1].

في إطار ما تقدم يمكن القول إن الأمر الأساس والحاسم في قيام مجتمع مدني هو الاعتراف المتبادل بين الدولة من جهة والمجتمع المدني

1- السواح، وائل: الديمقراطية، سلسلة «التربية المدنية»، منشورات بيت المواطن ـ دمشق، طبعة أولى 2014، ص48.

من جهة أخرى ومشروعية حقه في العمل ومزاولة أنشطته كافة دون معوقات وضمن مجالات محددة ومعلومة وضمن أهليته واختصاصه حتى أن هذه المجالات تمتد لتشمل الجانب السياسي.

ويقوم المجتمع المدني على شكل منظمات، بذلك يمكن اعتبار الجمعيات التطوعية والاتحادات مثل النوادي الرياضية وجمعيات رجال الأعمال وجماعات الرفق بالحيوان، وجمعيات حقوق الإنسان، واتحادات العمال، وغيرها... أمثلة على منظمات المجتمع المدني.

3. مقومات المجتمع المدني أو عناصر تكوينه

يجمع غالبية الباحثين والمهتمين بالموضوع على أن أهم عناصر تكوين منظمات المجتمع المدني، هي:

العنصر الأول ـ الطوعية:

وتعني الرغبة المشتركة لأصحابها بمحض إرادتهم الحرة، في ظل تعايش واقعي مع ظروف المجتمع، غير مفروضة من طرف أي جهة، واختياراً، في تقديم خدمة للمجتمع دون توقع لأجر مادي مقابل هذا الجهد للإيمان بقضية معيّنة، مع ضرورة توفر القدرة اللازمة على التفاعل والتعايش مع كل أفراد المجتمع، ولا يتم إحداثها استجابة لتعليمات أو توجيهات من الغير، وممارسة أنشطة تستجيب للأهداف التي سطرتها لنفسها بعيداً عن أي ضغط أو تأثير خارجي، والوعي بجسامة المسؤولية، وبأهمية الانخراط في القضايا العامة بالاشتراك مع الآخرين، وما يقتضيه ذلك من تطوع وتضامن وتعاون من أجل المصالح العامة الأسمى، التي تعود بالنفع على المجتمع ككل.

العنصر الثاني ـ التنظيم:

تخضع منظمات المجتمع المدني للقوانين السائدة التي تتيح حرية تأسيسها من جهة، كما تخضع في تسييرها وقيامها بمهامها لقوانينها

الأساسية، وأنظمتها الداخلية من جهة ثانية، وتقوم العلاقة بين أعضاء الجمعية على أساس التكافؤ واحترام كل الآراء والاجتهادات، مما يجعل الجمعية إطاراً يتيح لكل الأعضاء ويشجعهم على الابتكار والإبداع والخلق، والمساهمة الإيجابية في الوصول إلى الغايات المشروعة المشتركة[2].

العنصر الثالث ـ الاستقلالية:

فهي لا تكون أداة تسخّر، إنها منظومة ذاتية التأسيس والاشتغال، والعلاقة بالدولة لا تتسم برابطة التبعية، فعندما تكون هناك ورشات تساهم فيها الدولة والمجتمع المدني في الوقت نفسه، فإن طبيعة العلاقة في هذه الحالة تكون مبنية على أساس الشراكة والتعاون، غير أن علاقات التكامل بينهما تخضع لسيادة القانون، أما إذا كانت الدولة تقيد الحريات، وتنهج أساليب القمع مع الأفراد والجماعات، فإن هيئات المجتمع المدني في هذه الحالة ـ إن وجدت ـ تكون قوة معارضة[3].

ووظيفة المجتمع المدني وإن كانت لا تختلف في مجالات تدخلها عن تلك التي تهتم بها مؤسسات الدولة، فإنها قد لا تكون من بين أولوياتها، ولذلك يصف البعض دور المجتمع المدني بأنه مكمل للمهام التي تقوم بها مصالح الدولة، ويسد الفراغ أو النقص في بعض الخدمات التي تهم العموم، أو تهم فئات معيّنة.

العنصر الرابع ـ خدمة الصالح العام:

إن كل أعمال منظمات المجتمع المدني ومبادراته لا بدّ أن تصب في خدمة المصلحة العامة، من خلال تقديم خدمات لفائدة المجتمع وأفراده من الفئات المستهدفة منه، والأعمال الاجتماعية التي تستهدف

2- العتيبي، محمد الفاتح عبد الوهاب، منظمات المجتمع المدني: النشأة الآليات وأدوات العمل وتحقيق الأهداف، الحوار المتمدن، العدد: 2724 ، 2009/7/31.

3- المرجع نفسه.

الفئات المعوزة، ورعاية الأشخاص المعاقين أو في وضعيات حرجة تستلزم التدخل، وحماية الطفولة، والاهتمام بقضايا المرأة والشباب، ومحاربة الأمية والجهل، والوقاية الصحية، والدفاع عن حقوق الإنسان، وتعميم مفاهيمها وثقافتها، ونشر قيم المواطنة، وحماية البيئة، والمساهمة في تنمية الحواضر والقرى، ومحاربة الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي، وترسيخ مقومات الهوية الوطنية، وما تتميز به من غنى وتنوع، والنهوض بالفنون، والتشجيع على الإبداع، وغير ذلك من المجالات، دون أن تكون الغاية من وراء ذلك هي التجارة أو الربح، أو تحقيق المصالح الذاتية والشخصية للأعضاء.

العنصر الخامس ـ عدم السعي للوصول إلى السلطة:

على الرغم من كون أنشطة المجتمع المدني وأهدافه لا تبتعد عن مجالات الشأن العام، وأن بعض الجمعيات تشكّل أحياناً قوة ضاغطة على السلطات العمومية، وتقوم بانتقاد العمل الحكومي، فإنها لا تسعى من ذلك الوصول إلى السلطة، ومن هذه الزاوية يتميز المجتمع المدني عن الأحزاب السياسية التي من طبيعتها أن تعمل للوصول إلى الحكم.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك من يتوسع في مفهوم المجتمع المدني فيعتبر الأحزاب السياسية جزءاً منه، غير أن أهداف الأحزاب ومناهج عملها مغايرة، فهي تتنافس في الاجتهادات والبرامج التي تهمّ مختلف مجالات الشأن العام، وتقوم بعرضها على الرأي العام، وعلى الناخبين لنيل ثقتهم، والوصول بالتالي إلى الحكومة لتنفيذ تلك البرامج؛ بينما أي جمعية من المجتمع المدني لا تتدخل في كل المجالات، وإنما تختار أن تقدم خدمات معيّنة في مجال محدد، ولا تدخل في المنافسة الانتخابية التي تعني الأحزاب السياسية[4].

4- حسين، علياء محمد، نشأة وتطور المجتمع المدني مكوناته وإطاره التنظيمي. الإنترنت.

العنصر السادس ـ عدم اللجوء إلى العنف:

تقوم جمعيات المجتمع المدني وتنظيماته بالاحتجاج على السياسات التي تتبعها السلطات العمومية في مجال ما، أو في مواجهة إحدى الظواهر السلبية في المجتمع، وتمارس ضغوطها عليها لتحقيق فوائد للمجتمع، ومكتسبات للشرائح الاجتماعية التي تدافع عن مصالحها، وهي لا تنهج في سبيل ذلك إلا الوسائل السلمية المتحضرة، والمتمثلة في رفع المطالب، وإبداء الملاحظات، والحوار مع الجهات المعنية، واستعمال وسائل الإعلام والاتصال لتوضيح مواقفها، كما تلجأ إلى التظاهر السلمي إن اقتضى الأمر ذلك؛ ولا تلتجئ مطلقاً إلى استعمال العنف، لأن المجتمع المدني مفروض فيه أن يساهم في تهذيب السلوك العام، وليس في ترهيب المجتمع، بل يعمل على تعبئة الطاقات لخدمة الصالح العام، ولا يهيّج الناس من أجل التخريب والتدمير، فهو صمام أمان مجتمعي يعمل على نشر قيم التعاون والتضامن والتسامح والسلم، ونبذ الحقد والكراهية[5].

العنصر السابع ـ التجانس:

بمعنى عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها، الانقسامات بين الأجنحة والقيادات داخل المؤسسة تردّ إلى أسباب عقائدية تتعلق بنشاط المؤسسة[6].

5- المرجع نفسه.

6- المرجع نفسه.

4. الشروط والخصائص المادية للمجتمع المدني

أ. المؤسسات المتعددة:

يستلزم قيام المجتمع المدني وجود مجموعة من المنظمات والمؤسسات والهيئات التي تعمل في ميادين مختلفة باستقلال عن حكومة الدولة، مثل الأحزاب السياسية التي تسعى للوصول إلى السلطة والمشاركة في صنع السياسات، والنقابات التي تدافع عن مصالح أعضائها الاقتصادية وتسعى لرفع مستوى المهنة، واتحادات الكتاب والجمعيات العلمية والثقافية التي تسعى إلى نشر الوعي بأفكار وآراء معيّنة، والجمعيات الخيرية التي تسهم في أغراض التنمية الاجتماعية، والمنظمات التي تهتم بالدفاع عن قضايا معيّنة كالديمقراطية وحقوق الإنسان وحقوق المرأة، والأندية الرياضية والترفيهية... وغيرها .

هذا الركن المادي في تكوين المجتمع المدني يعكس الانقسامات المختلفة والمتعددة في المجتمع، كما يسعى إلى تحويلها إلى علاقات تعاون وتكامل وتنافس سلمي شريف، بدلاً من الصراع والتناحر الذي يؤدي إلى تقسيم المجتمع وتفتيت وحدته.

وعلى ذلك، فإن المجتمع المدني ليس كتلة واحدة أو متجانسة لا توجد بها أي اختلافات أو انقسامات، وإنما هو يتكون من جماعات تتسم بالتعدد والتنوع، ولكنه يهدف إلى تحقيق التوفيق والتراضي بينها.

ب. الموارد:

كذلك تعد الموارد التي تمتلكها المؤسسات والجمعيات المكونة للمجتمع المدني، سواء كانت موارد معنوية أم مادية، من أهم متطلبات قيامه بدوره السياسي والاجتماعي وإدارة علاقته بالدولة بما يضمن استقلاله في مواجهتها[7].

7- العيد، فهيمة خليل أحمد، الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني، مؤتمر التوافق السنوي الثالث: «هيئات المجتمع المدني والتنمية الوطنية»، (بتصرف).

5. وظائف المجتمع المدني

تتعدد وظائف المجتمع المدني وأدواره، وهذا التعدد يفسر مدى أهميته عموماً وبالأخص للمجتمعات النامية بحكم الوظائف التالية:

1. تحقيق النظام والانضباط في المجتمع:

فهو أداة لضبط سلوك الأفراد والجماعات والتعامل في ما بينهم. ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامه إلى عضويتها. ويعتبر التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطاً لقبولهم واستمرارهم في المنظمة.

2. تحقيق الديمقراطية:

من أهم الوظائف التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني إشاعة ثقافة مدنية، ترسي احترام قيم النزوع للعمل الطوعي، والعمل الجماعي، وقبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخر، وإدارة الخلاف بوسائل سلمية فى ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس والصراع السلمي، مع الالتزام بالمحاسبة العامة والشفافية، وما يترتب على هذا كله من تأكيد قيم المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات، وهذه القيم هي في مجملها قيم الديمقراطية.

3. التنشئة الاجتماعية والسياسية[8]:

وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على غرس مجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومنظماته، وعلى رأسها قيم الانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمّل المسؤولية، والمبادرة بالعمل الإيجابي والاهتمام والتحمّس للشؤون العامة للمجتمع كله، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة.

فانضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية، إذ يشعره بالانتماء إلى الجماعة التي يستمد منها هوية مستقلة محددة، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلها والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة، وتلك شروط نفسية مطلوبة لصحة المجتمع كله. والفرد من خلال منظمته يشارك في أوجه النشاط العام ويعتاد على الاستماع إلى آراء الآخرين وقبول نتائج الحوار التي تتفق عليها الأغلبية، مع التعبير عن معارضته بشكل سلمي.

4. وظيفة تجميع المصالح:

تتبلور من خلال مؤسسات المجتمع المدني مواقف جماعية من القضايا والتحديات التي تواجه أعضاءها، وتمكّنهم من التحرك جماعياً لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف، وتُمارس هذه الوظيفة بشكل أساسي من خلال النقابات العمالية والمهنية وسائر المنظمات الدفاعية.

من خلال هذه الوظيفة يتعلم الأعضاء كيفية بحث مشاكلهم ودراسة الأوضاع القائمة في المجتمع وتحديد كيفية الحفاظ على مصالحهم في مواجهة مصالح فئات أخرى، وتكشف هذه البرامج المطلبية للأعضاء

8- الهرماسي، عبد الباقي، المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية من القرن التاسع عشر إلي اليوم ـ دراسة مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية ـ بيروت، الطبعة الأولى 1998، ص92-93.

عن وحدة مصالحهم وأهمية التضامن بينهم لحمايتها ولتنفيذ البرامج المطلبية التي تعبّر عنها. ومن خلال تحركهم لتنفيذها يكتشفون أهمية التضامن ويكتسبون قدرة متزايدة على التفاوض مع الأطراف الأخرى. وبهذا فإن وظيفة تجميع المصالح لا تقتصر نتائجها على العمل المباشر لمؤسسات المجتمع المدني، بل تمتد إلى المجتمع كله فتوفر لأعضائه هذه الخبرات الهامة لممارسة الديمقراطية السياسية.

5. **الوساطة والتوفيق:**

أي التوسط بين الحكومة والشعب من خلال توفير قنوات للاتصال، ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية، وترتبط وظيفة التعبير والتمثيل والتحدث باسم جماعات معينة بتلك الوظيفة التنظيمية، إذ تتولى مؤسسات المجتمع المدني مهمات متعددة تبدأ بتلقي المطالب، التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة، وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة قبل توصيلها إلى الحكومة.

فلو تصوّرنا غياب تلك الوظيفة التنظيمية ستكون النتيجة هي عجز الحكومة عن التعامل مع هذا الكم الهائل من المطالب المختلفة التي تعبّر عن تعارض مصالح الجماعات والأفراد في المجتمع مما يصيبها بالارتباك. وقد تأتي سياساتها متحيزة للبعض دون البعض الآخر بما يعكس اختلال التوازن بين الجماعات ويتعارض مع مبدأ الحياد الذي يجب أن تلتزم به الدولة إزاء المواطنين، حتى لا يؤدي انحيازها إلى فئة معينة إلى فقدان تأييد الفئات الأخرى لها، الأمر الذي يهدد النظام والاستقرار ويثير حفيظة الفئات التي تشعر بالإهمال أو الظلم ويدفعها إلى التمرد والعصيان ضد الحكومة وضد الفئات الأخرى المتميزة.

هذه الوظيفة تعني أن المجتمع المدني لا يحقق الحماية للمواطنين في مواجهة الحكومة فقط، وإنما هو أداة لحماية الحكومة ذاتها من خطر

التعرض للاضطرابات والاحتجاجات العنيفة، كما أنه يوفر عنصر الوقاية للمجتمع كله من الانقسام والصراع والتفكك[9].

6. وظيفة حسم الصراعات وحلّها:

من خلال مؤسسات المجتمع المدني تُحلّ معظم النزاعات الداخلية بين أعضائها بوسائل ودية دون اللجوء إلى الدولة وأجهزتها البيروقراطية، وبذلك فإن مؤسسات المجتمع المدني تجنب أعضاءها المشقة وتوفر عليهم الجهد والوقت، وتجنبهم كثيراً من المشاكل التي تترتب على العجز عن حل ما ينشأ بينهم من منازعات، وتسهم بذلك في توطيد وتقوية أسس التضامن الجماعي، وإذا كانت الديمقراطية هي صيغة لإدارة الصراع في المجتمع بوسائل سلمية، فإن حل المنازعات بين الأعضاء بوسائل ودية داخل مؤسسات المجتمع المدني هو أساس ممارسة الصراع سلمياً على مستوى المجتمع بين الطبقات والقوى الاجتماعية والسياسية، تشمل هذه الخبرة والثقافة الاعتراف بالآخر وبحقوقه ومصالحه والحوار معه والوصول إلى حلول وسط من خلال التفاوض[10].

7. التعبير والمشاركة الفردية والجماعية:

وجود المجتمع المدني يشعر الأفراد بأن لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم ووجهات نظرهم، والتعبير عن مصالحم، بحرية وسلمية، حتى لو كانت تعارض الحكومة وسياساتها، وهذه الوظيفة تؤدي إلى تقوية شعور الأفراد بالانتماء والمواطنة، وبأنهم قادرون على المبادرة بالعمل الإيجابي التطوعي دون قيود، بل تشجعهم الحكومة على التحرك المستقل بحرية دون اعتماد عليها لخدمة المجتمع وهم مطمئنون إلى أن حقوقهم وحرياتهم مصونة لأن هناك حصناً يحتمون به في حالة تعدي الدولة عليهم.

9- المرجع نفسه.

10- العيد، فهيمة خليل أحمد، مرجع سبق ذكره.

8. ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها:

مع قدوم الثمانينيات من القرن العشرين شهد العالم ظاهرة واسعة الانتشار هي انسحاب الدولة من عديد من الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها في الماضي، وخصوصاً في مجالات النشاط الاقتصادي وتوفير خدمات التعليم والعلاج، وتولي مسؤولية رب العمل بالالتزام بتعيين وتشغيل الناس في الحكومة، فقد بدأت الحكومات تعاني اشتداد أزمة الديون وعجزها عن سدادها وعجزها في الوقت نفسه عن الاستمرار في أداء نفس أدوارها التي صارت تشكّل عبئاً ثقيلاً عليها لا تستطيع تحمّله. وعندما بدأت الدولة بالانسحاب تركت وراءها فراغاً يحتاج إلى من يملؤه، لمساعدتها فى أداء تلك الوظائف. وهنا كان لا بدّ أن يتحرك المجتمع المدني لشغل هذا الفراغ وإلا تعرض المجتمع للانهيار، خصوصاً حين توجد مشاعر عدم الرضا لدى الفئات التي كانت تستفيد من الدور السابق للدولة وتعتمد عليها لإشباع احتياجاتها، والتي قد تشعر أن الحكومة قد تخلت عنها.

وإلى جانب الأزمة الاقتصادية والمالية هناك حالة أخرى يمكن أن تختفي فيها الدولة وتعجز عن أداء وظائفها تجاه المجتمع تحت تأثير الغزو والاحتلال الأجنبي أو الحرب الأهلية[11].

9. توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين:

صحيح أن جزءاً مهماً من وظيفة منظمات المجتمع المدني هو الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة لفئات بعينها، إلا أنها كذلك تمد يد العون والمساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية واجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع. وتتنوع أشكال المساعدة تلك ما بين مساعدات مالية وأخرى خدمية، كبناء المدارس أو المستشفيات لتوفير خدمات التعليم أو العلاج مجاناً أو بأسعار رمزية

11- المرجع نفسه.

تناسب أصحاب الدخول المنخفضة، مع تقديم المعونات إلى الأرامل والأيتام وضحايا الكوارث والمعوقين وأسر السجناء بإقامة مراكز التأهيل والرعاية الاجتماعية وتمويل مشروعات صغيرة لإعالة الأسر التي لا عائل لها، أو إقامة دورات تدريب لرفع المهارات، مثل تعليم الفتيات حياكة الملابس... الخ.

10. الحوكمة الرشيدة:

هي نظام للرقابة والتوجيه على المستوى المؤسسي، وهو يحدد المسؤوليات والحقوق والعلاقات مع جميع الفئات المعنية، ويوضح القواعد والإجراءات اللازمة لصنع القرارات الرشيدة المتعلقة بعمل المنظمة، وهو نظام يدعم العدالة والشفافية والمساءلة المؤسسية ويعزز الثقة والمصداقية في بيئة العمل.

والحوكمة، عملية توجيه المؤسسة لتحقيق رسالتها وحماية مصالح الأعضاء والهيئة العامة وموجوداتهم. وتتعلق بالموازنة بين المسؤوليات الاستراتيجية والتشغيلية بطريقة منظمة ومدروسة. وأيضاً تتعلق بالقيادة والتأكد من إدارة المنظمة وتسييرها لأعمالها بالشكل الفعال والسليم، كما تعرف بأنها النظم والعمليات المعنية بضمان التوجيه الكلي وفعالية الإشراف ومساءلة المنظمة[12].

12- د. خليل، حامد، الوطن العربي والمجتمع المدني، كراسات إستراتيجية، مجلة فصلية تصدر عن مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية بجامعة دمشق. العدد الأول، السنة الأولى، خريف 2000، ص12.

6. مزايا المجتمع المدني

يعد المجتمع المدني في العصر الحاضر من المكونات الأساسية لكل مجتمع ديمقراطي حداثي، ويضطلع بدور حيوي في تعبئة الطاقات لخدمة الصالح العام، والمساهمة الفعالة في تحقيق التنمية والتقدم، فهو يشتمل في تنظيماته وفي أدائه لمهامه على مزايا كثيرة وفوائد متعددة، نشير إلى أهمها في ما يلي:

1. **ترسيخ الثقافة الديمقراطية والتربية على المواطنة:** وما يعني ذلك من حرية، ومسؤولية، وتنظيم، ومشاركة، وتعدد، واختلاف، وحوار، وخضوع للأغلبية، وتسامح، واحترام الرأي الآخر، وتعامل في إطار مؤسساتي وقانوني.

2. **توسيع قاعدة المهتمين بالمصلحة العامة:** وتقوية الشعور بالانتماء الوطني، وروح التطوع، والعمل الجماعي المنظم، والحد من النزعة الفردية والأنانية، وتحقيق الاندماج والتعاون بين أفراد تجمعهم الرغبة المشتركة في خدمة المجتمع.

3. **امتصاص حالات الاحتقان السياسي والاجتماعي:** والتنفيس عنها بتفجير الطاقات بصورة إيجابية، واعتماد النهج السلمي في اتخاذ المواقف المختلفة، والتعبير العلني عن القناعات المتباينة.

4. **تلبية الاحتياجات المتعددة والمتنوعة للأفراد:** بانخراطهم في الأنشطة الجماعية التي تتلاءم مع تخصصاتهم وميولهم وتطلعاتهم، وبضمان حرية تكوين الجمعيات، والانخراط فيها دون تمييز، لا يبقى المجال لأي تيار أو فئة لاحتكار العمل في المجالات الاجتماعية والثقافية والحقوقية وغيرها.

5. **تكوين النخب وإفراز القيادات الجديدة:** تتيح منظمات المجتمع المدني لأعضائها التدريب على الخدمة العامة، والتمرس على العمل الجماعي المنظم، ومن خلال أدائها لوظيفتها، تبرز المواهب والكفاءات في التدبير، ويتم اكتساب المهارات الجديدة، وتعميق الخبرة والتجربة، كما أن تبوؤ مواقع المسؤولية، والقيام بتوزيع الأدوار، وتنظيم العمل، وتدبير الاختلاف، والتوفيق بين الآراء، يساعد على امتلاك فن القيادة، وبذلك يصبح المجتمع المدني منجماً للنخب المؤهلة، والقيادات المدربة.

6. **دور الرقابة والنقد:** والضغط على الحكومة إذا ما تجاوزت حدود مشروعيتها الدستورية. وفي المجال القانوني والقضائي تسعى مؤسسات المجتمع المدني إلى مراقبة حسن تطبيق القوانين التشريعات والإجراءات المختلفة في الدوائر القضائية ومفاصلها، وتوجه الإعلام نحو بيان المزايا والعيوب التي تعتري التشريعات، مع وضع التشريعات البديلة أو تعديلها، وإعداد برامج قانونية تبث عبر وسائل الإعلام تعمل على تثقيف المواطن قانونياً[13].

13- المرجع نفسه.

7. قيم المجتمع المدني

1. **العلمانية:** بما هي نظرة شاملة إلى المجتمع والإنسان والفكر، هدفها تأكيد استقلالية العالم المدني بكل مقوماته وأبعاده وقيمه وسلوكه تجاه جميع المذاهب الدينية والفلسفية. وهي ذات مضمون حيادي بمعناه الإيجابي تجاه الأديان كافة. ومن أهم مميزاتها إعادة الاعتبار للمواطن بوصفه قيمة إنسانية، وإعادة الاعتبار للقيم الإنسانية في الإنسان فوق الغرائز والعصبيات، ترسيخاً لقيم الحق والخير والجمال. ومدخلاً إلى مواطنة حقيقية.

2. **الحرية:** لا وجود للمجتمع المدني دون تمتع الأفراد بحرية الاختيار والتعبير عن الإرادة. وبينما تفرض الدولة جنسيتها وقوانينها على كل من يولدون على أرضها دون استشارتهم أو سؤالهم، إذ يولد الفرد ليجد نفسه حاملاً لجنسية معينة بحكم الميراث، نجد أن هذا الفرد يسعى للانضمام إلى التنظيمات والجمعيات باختياره وبإرادته الحرة لتحقيق غاية معينة، كالدفاع عن مصلحة أو قضية معينة تهمّه.

3. **الديمقراطية:** هي في أساس أي نظام سياسي مجتمعي حر. إنها الوسيلة التي تمكّن الشعب من حكم نفسه بنفسه، عبر انتخاب ممثليه في الهيئات التي ينبغي أن تمارس السلطة باسمه ولمصلحته وبمشاركته. إنّ

حق الانتخاب والاختيار هو أساس الديمقراطية، والديمقراطية لا تستقيم دون قوانين ومؤسسات وأطر ومناخ وممارسة.

4. **الانتماء والمواطنة:** هذا الشرط يعتبر من أهم العناصر لتحقيق التماسك والترابط، لإيمان الأفراد بأنهم يتمتعون بهوية مشتركة، وأنهم قادرون على الدفاع عنها وحمايتها مقابل أداء واجباتهم والتزاماتهم نحو الدولة. فلكي يطيع الجزء الكل لا بدّ أن يعبّر الكل عن مطالبه واحتياجاته. فالمواطنة بمعناها الحقيقي هي مجموعة الحقوق والمسؤوليات التي تربط الأفراد بالدولة على قدم المساواة، بغضّ النظر عن الاختلافات بينهم، وهي مصدر شعور الأفراد بالولاء والانتماء بما يشجعهم على الاهتمام بالشؤون العامة وتوجيه الانتقادات للسياسات الحكومية والسعي للتأثير عليها.

5. **قيم التسامح:** التسامح هو الذي يجعلنا نطلق صفة مدني على المجتمع. فالمجتمع الذي تسوده روح المدنية هو المجتمع الذي يقبل فيه الأفراد والجماعات وجود آخرين يختلفون معهم في الرأي والمصلحة، كما يحترمون حقوقهم في التعبير عن وجهات نظرهم.

كما يعني اعتراف الجميع بأنه ليس هناك أي طرف يمتلك وحده الحقيقة، وأن تعدد الآراء والاتجاهات واختلافها ظاهرة طبيعية وصحية. أما التنافس فهو ليس عيباً يقلل من تضامن المجتمع ووحدته، كما أنه ليس مشكلة إلا إذا تحول إلى صراع عنيف. وهذا يحدث في حالة خروج أطراف المنافسة على القواعد القانونية التي تحدد لهم القنوات السلمية للمشاركة والقواعد المقبولة والجائزة للسلوك. أما إذا ارتبط التعدد بالتسامح والتعايش السلمي بين الأطراف المختلفة، فإنه يتحول من سبب محتمل للانقسام والصراع والتمزق والتفكك، إلى عامل أساسي وراء تعاون وتضامن الجماعات والأفراد وتماسك المجتمع وتحضره ورقيه[14].

14- عز الدين، ناهد، المجتمع المدني ـ خصائص المجتمع المدني ووظائفه، شبكة الإنترنيت.

6. **قيم العدالة:** هي في تلبية الحقوق التي توفر مصلحة الإنسان عبر تطور المجتمع. وهي في أساس قيام علاقات صحية بين أفراد المجتمع. إنها تقوم على المواطنة التي تتناقض مع جميع أشكال التمييز السلبي بين المواطنين، كما تقوم على مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة على جميع الأصعدة وفي مختلف المجالات، بدءاً من حق المواطن في بيئة نقية صالحة وصولاً إلى العيش الكريم. إن ضمانة العدالة هي قيام دولة القانون والمؤسسات التي تصون حقوق المواطن.

7. **التنمية الشاملة المتكاملة:** إن تنمية الإنسان بتكامله وتوازنه مع الطبيعة، هي الهدف الأسمى للتطور البشري. والتنمية الشاملة هي التي تطول كل إنسان على امتداد الوطن الذي يعيش فيه، وتغطي الحقول الإنسانية كافة والمجالات التربوية والثقافية والمجتمعية والاقتصادية والبيئية والسياسية. إنّ التنمية بمفهومها هذا لا بدّ أن تكون متكاملة، عبر تنظيمها وتسيير عملياتها بطرق متوازنة ومنسجمة لتلبية أهدافها، متعاونة ومتفاعلة، بحيث لا يسبق أي جانب الآخر أو أي بعد إنساني سواه.

8. **الشفافية:** هي مبدأ التعامل والتفاعل في العلاقات البشرية. وهي من ثم عنصر مكمل للعملية الديمقراطية، بعد حق الانتخاب وحق الرقابة. فالشفافية رديف ملازم للتشارك والتنمية باعتبارها أداة معرفة ورقابة وتقييم، وهي تجسيد لحق المواطن والسلطة ولواجبهما في الاطلاع وكشف الحقائق وقول الحقيقة. دون شفافية لا حرية إلا حرية الاختيار بين السيئ والأسوأ. فحيث لا معرفة لا حرية[15].

15- د. البياتي، ستار، منظمات المجتمع المدني ودورها في دعم المشاريع الصناعية الصغيرة في العراق.

8. أبعاد المجتمع المدني

يعكس مفهوم المجتمع المدني باتجاهاته ومدارسه الفكرية المختلفة عدة أبعاد، سيتم التعرض لها في هذا المحور من الدراسة بشيء من الإيجاز. وتتمثل الأبعاد المختلفة للمجتمع المدني عموماً في الآتي:

1. البعد الفلسفي للمجتمع المدني:

مفاهيم الليبرالية ـ الكلاسيكية، والماركسية، والليبرالية ـ الجديدة، مفاهيم تعكس تراثاً فلسفياً يجسد تطور الفكر الإنساني الذي لا يتقيد بالحدود السياسية والجغرافية المعروفة.

2. البعد القانوني:

يعكس البعد القانوني للمجتمع المدني تحديد العلاقة القانونية القائمة بين المجتمع المدني من ناحية والدولة من ناحية أخرى. فمن الواضح أن تبعية المجتمع المدني أو استقلاليته عن الدولة تتسم عموماً بالغموض، إذ يلاحظ في هذا السياق وجود ثلاثة مفاهيم متداخلة في إطار التعريفات القانونية للدولة، وهي[16]:

ـ الدولة بوصفها شخصاً أو طرفاً من أطراف العلاقات الدولية، ذلك

16- موجز تاريخ الفلسفة، دار الفكر ـ موسكو، الطبعة الثالثة، 1979، ص309.

أن أدبيات القانون الدولي تؤكد أن الدولة تملك الشخصية القانونية التي تمكّنها من القيام بواجباتها وتمتعها بحقوقها.

ـ الدولة بوصفها شعباً يقطن إقليماً معيناً، وهنا تبرز فكرة المجتمع المدني، ذلك أن الشعب يضم بطبيعة الحال تنظيمات أولية كالأسرة والقبيلة والعشيرة، وأخرى ثانوية كتنظيمات المجتمع المدني وجماعات المصالح.

ـ الهيئة الحاكمة، وهي تعتبر عنصراً هاماً من عناصر الدولة.

ويلاحظ أنه بينما تعكس الشخصية القانونية للدولة بعداً مجرداً حيث يتم التعامل مع عناصر الدولة كوحدة واحدة، وبالتالي يعتبر المجتمع المدني جزءاً لا يتجزأ من الجماعة السياسية ككل، يلاحظ أن مفهومي الدولة والهيئة الحاكمة يعكسان أيضاً بعدين، أحدهما فلسفي والآخر اجتماعي. إذاً، فعندما يتم التعامل مع الدولة على أنها شخصية قانونية، فإنه لا يمكن فصل المجتمع المدني عن الدولة. لكن عندما يتم التعامل مع الدولة على أنها هيئة حاكمة، فإن المجتمع المدني يمكن التعامل معه بوصفه كياناً مستقلاً ، لا سيما إذا كانت الإيديولوجية السياسية القائمة تقر ذلك. باختصار، فقهاء القانون الدولي يتعاملون مع الدولة على أنها وحدة واحدة عندما يتعلق الأمر بعلاقاتها الدولية، لكن عندما يتم التعامل مع الهيئة الحاكمة كعنصر من عناصر الدولة، فإن المجتمع المدني يعتبر طرفاً غير حكومي[17].

3. البعد السياسي للمجتمع المدني:

فما دامت الرابطة التي تتشكّل بموجبها تنظيمات المجتمع المدني تعكس بعداً مصلحياً، فإن هذه التنظيمات تمارس ضغوطاً لتحقيق مصالح أعضائها[18].

17- تورين، آلان، نقد الحداثة، ترجمة صباح جهيم، وزارة الثقافة ـ دمشق، ص154.

18- المرجع نفسه، ص114 وما بعدها.

بينما يعتبر بعض المنظرّين المجتمعَ المدني مرادفاً للمجتمع السياسي، يلاحظ أن بعضهم الآخر يعتبره مطابقاً لمفهوم الجماعة السياسية. وسواء أكان المجتمع المدني مرادفاً لمفهوم المجتمع السياسي، أم الجماعة السياسية، فإن النتيجة تعتبر واحدة، ألا وهي أن تنظيمات المجتمع المدني تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الدولة، الأمر الذي يعني أنها تخضع لتنظيم الدولة وإشرافها[19]. إلا أن بعضهم أيضاً يعتبر المجتمع المدني طرفاً مستقلاً عن الدولة، نظراً لأنه يجسد تنظيماً غير رسمي هدفه ممارسة الضغوط على مؤسسات الدولة الرسمية بقصد تحقيق مصالح أعضائه، ومن أمثلة هذه التنظيمات: رجال الأعمال، والروابط المهنية كاتحاد الطلبة والاتحادات النسائية، وحركات المحافظة على البيئة. ويلاحظ أن التأثير الذي تتمتع به تنظيمات المجتمع المدني، سواء تم التعامل معها كتنظيمات رسمية أو غير رسمية، يمكن أن يكون مباشراً أو غير مباشر، وذلك تماشياً مع الظروف البيئية السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة.

ويلاحظ أن وجهات النظر تختلف أيضاً حول مدى التأثير الذي تتمتع به تنظيمات المجتمع المدني، ولكن الأدبيات تؤكد في هذا السياق أن المجتمع المدني يعتبر أكثر تأثيراً في نظم الحكم الديمقراطية مقارنة بنظم الحكم غير الديمقراطية. فنظم الحكم الديمقراطية تفعّل من دور تنظيمات المجتمع المدني، سواء أكانت نقابات أم روابط مهنية، في عملية صنع القرارات، وبالتالي فإن تأثيرها يكون ملحوظاً[20].

يجب النظر إلى المجتمع المدني باعتباره منظومة ذاتية الاشتغال تتحدد من خلال التوسط المطلق، بالمعنى الإيجابي للكلمة، بين عولمة السوق التي تبشر بها الفضاءات الكبرى، والنزعة الشمولية المقرونة بالتأخر التاريخي، والانكفاء على الذات، للدولة الوطنية. فالمجتمع المدني

19- المرجع نفسه، ص234.

20- طرابيشي، جورج، جريدة الحياة، 2000/9/10، ص17.

هو ذلك الفضاء المستقل إزاء الدولة والسوق، الذي يهدف إلى التأثير، والإيحاء، والتأطير ضمن خيارات جماعية، وطنية وعالمية.

ولا بدّ من الإقرار بوجود بعض الاختلال الاجتماعي الذي لا يمكن حلّه بآلية السوق، ولا باللجوء إلى الدولة، الواقعة تحت تأثير الأزمات الداخلية والضغوط الخارجية المتواصلة للسوق الدولية، بل يتطلب حلّه توسّط طرف ثالث يعبئهما معاً، مع رفض اختزال رهاناته في أي منهما، وذلك بطبيعة الحال في المجتمعات التي «يولد» فيها المجتمع المدني ولادة طبيعية. إن فكرة المجتمع المدني تصبح فكرة عملية عندما تسمح بظهور عقلانية اجتماعية مشتركة قائمة بذاتها ومستقلة عن الدولة والسوق، دون أن تستبعد الفاعلين من ممارستها.

9. معوقات العمل المدني

يمكن تحديد أهم المعوقات التي تجابه المجتمع المدني بالتالي[21]:

ـ ضعف الثقافة الديمقراطية، وكذلك النقص الشديد في الوعي الحقوقي.

ـ ضعف الوعي الثقافي المجتمعي بأهمية نشاطات منظمات المجتمع المدني وفعالياتها، لحداثتها من جهة ضعف الدور الإعلامي الواعي في التوعية والتثقيف بمفاهيمه، وعدم الاهتمام بنشاطات هذه المؤسسات وأعمالها في المجال الاجتماعي والثقافي والتربوي والإنساني والمرأة والطفل والشباب والعمال والطلاب والبيئة والنقابات والجمعيات الأخرى.

ـ معاناة مؤسسات المجتمع المدني من غياب المبادرة أو ضعفها على المستوى الفكري والعملي، وعدم التوجه إلى دراسة الظواهر الجديدة.

ـ مبدأ التدخل لأغراض إنسانية، فهناك من يرفضه وهناك من يؤيده، ولكل حججه ومنطلقاته وأهدافه. وفي الواقع، أصبح مبدأ التدخل الإنساني، بما لا ينطوي على تأييد الوسائل العسكرية والحروب الاستعمارية، مبدأ آمراً وملزماً في القانون الدولي، وهذا يعتبر تطوراً في فقه «الدبلوماسية الوقائية» التي تبلورت منذ أوائل تسعينيات القرن الماضي.

21- تورين، آلان، مرجع سبق ذكره، ص153-154.

ـ انشغال مؤسسات المجتمع المدني، وخصوصاً منظمات حقوق الإنسان، بالحقوق المدنية والسياسية على حساب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى درجة أنّ الأخيرة غالباً ما تُهمل أو تنسى.

ـ توجه مؤسسات المجتمع المدني إلى الاحتجاجات والنقد والأهداف المطلبية، وإن كانت هذه مسألة مهمة من خلال الرقابة والرصد والتعبئة، إلا أنها لا يمكن أن تساهم في وضع تصورات حول التشريعات الوطنية، سواء بمواءمتها مع الاتفاقات والمعاهدات الدولية وتطور الفقه الدولي على هذا الصعيد، أو تعديلها أو اقتراح قوانين وتشريعات جديدة بديلة منها.

ـ هناك بعض المواقف المتناقضة من بعض القضايا الحساسة بحجة الخصوصية والشمولية، وهذه تشمل قضايا مثل المرأة والموقف من المساواة، والأقليات القومية والدينية والفئات المهمشة أو ذوي الاحتياجات الخاصة.

ـ الارتياب من العلاقة مع الآخر، ولعل بعض الأطروحات لا تدرك أن العالم كله أصبح قرية عالمية صغيرة، وأنّ هناك قيماً إنسانية مشتركة لبني البشر، بغضّ النظر عن دينهم أو عرقهم أو لغتهم أو منشئهم الاجتماعي أو جنسهم.

ـ عدم وجود تشريعات وقوانين خاصة لمنظمات المجتمع المدني أو ضعفها.

ومن أهم معوقات التطور الذاتي، يمكن أن نذكر:

ـ انشغال الفرد اليومي بتأمين لقمة العيش، تحت وطأة سياسات الإفقار العام، والنهب والفساد، وانكفاؤه تحت وطأة الخوف والتهديد في ظل الأنظمة الشمولية، مما يدفع إلى الانعزال، والبعد عن الشأن العام توخياً للسلامة.

ـ افتقار مؤسسات المجتمع المدني داخلها، في كثير من الأحوال،

للممارسات الديمقراطية والشفافية بين أفرادها، أو بين أعضاء الشبكات التي تحوي مؤسسات عدة، مما يقود في كثير من الحالات إلى شخصنة العمل، وشق الصفوف نتيجة لخلافات الأفراد، وذلك ناجم عن غياب تقاليد العمل الديمقراطي بسبب عقود القمع، وامتداد ممارسات السلطات الحاكمة على تقاليد العمل المجتمعي والسياسي.

ـ افتقار تلك المؤسسات للأشخاص ذوي الكفاية الذين يمكن أن يضحّوا بوقتهم وعملهم ومصلحتهم الخاصة في سبيل الشأن العام، لعدم وجود تقاليد راسخة للعمل المدني وأهميته في تقرير مصير الشعوب.

ومن العوائق الأخرى التي يواجهها **المجتمع المدني العربي**:

ـ انتشار البطالة والفقر، ومن جهة أخرى الأمية. مما يعيق انتشار الثقافة السياسية ومشاركة الفرد في الحياة المدنية وبناء مجتمع مدني فعال.

ـ انهيار الطبقة الوسطى مما أثّر سلباً على المجتمع المدني والحياة السياسية بصفة عامة، فالطبقة الوسطى هي التي تفرز المثقفين والمنظرين والناشطين.

ـ عدم وجود آليات للمحاسبة والمراقبة، وغياب الفصل بين السلطات، ومن ثم فلا توجد علاقة تفويض وتمثيل ومساءلة، وهذه والمعوقات تقف عائقاً أمام نهوض المجتمع المدني.

10. منظمات المجتمع المدني والشباب

تتسم أبعاد العمل الجماعي والثقافي من داخل مكونات المجتمع المدني بأهمية بالغة في تنمية المجتمعات وتنمية قدرات الأفراد، على أساس أن المجتمع المدني يمثّل الفضاء الأرحب لممارسة الولاء والانتماء للمجتمع، لأنه يمثّل مجالاً مهماً لصقل مهارات الشباب وبناء قدراتهم على استيعاب احتياجات المجتمع وفهمها، وتفعيل دور الشباب في بناء المستقبل الذي تتحقق فيه القيم الإنسانية وتحقيق الذات التي هي جوهر الديمقراطية، والاهتمام بالشباب، هو مقياس المجتمع الفاعل، فالشباب هم الطاقة والإرادة والقوة، لذا يجب أن يكونوا على دراية ووعي كاملين بحقوقهم وحقوق المجتمع وواجباته.

ولكي يؤثر الشباب في مرحلة البناء والعمل وتطوير النسيج الاجتماعي المدني، لا بدّ من امتلاكهم المعارف والمهارات والقدرات الفكرية والفرص لتلبية احتياجاتهم واحتياجات المجتمع، وتبرز أهمية استقلالية الشباب ومسؤولياتهم في معرفة حقوق الإنسان وقواعد القانون والانفتاح والتوسع وتشجيع الحوار بين الثقافات والوصول إلى القيم الإنسانية، وما انجذاب الشباب إلى العمل من داخل تنظيمات المجتمع المدني، واهتمامهم بالفعل المؤسساتي المجتمعي، إلا دليل على إيمانهم بدورها المؤثر في إحداث التغيير والإصلاح لتحقيق حرية الإنسان وكرامته وتطوير المجتمع وتنميته.

ولتوفير ظروف وشروط أفضل للممارسة والفعل من داخل هذه التنظيمات، ينبغي[22]:

1. تعزيز انتماء الشباب ومشاركتهم في مجتمعهم وهمومه وقضاياه.

2. تنمية قدراتهم ومهاراتهم الشخصية والعلمية والعملية، مما يتيح لهم التعرف على الثغرات التي تشوب نظام الخدمات في المجتمع.

3. تمكينهم من التعبير عن آرائهم و أفكارهم في القضايا العامة التي تهمّ المجتمع.

4. توفير الفضاء والفرص المتاحة لأداء الخدمات، والاهتمام بمشكلاتهم ومشكلات المجتمع بأنفسهم.

5. منحهم فرصة المشاركة في تحديد الأولويات التي تحتاجها البلاد، والمشاركة في اتخاذ القرارات.

في ظل توفير هذه الشروط، يمكن الحديث عن وجود مجتمع مدني قوي ومستقل ومهني، يكمن في النأي بنفسه عن كل اصطفاف وانحياز إيديولوجي وسياسي ضيق، وفي تشبثه بأطروحاته المهنية والحقوقية، كي يضمن لنفسه هامشاً من الحرية في أداء مهامه والقيام بالوظائف الخاصة به، دون أن يعني اتخاذه موقفاً حيادياً إزاء الحقوق والحريات. إن بناء ثقافة مدنية يعتبر الركيزة الأساس لحل الأزمات المجتمعية.

22- د. الحجازي، عزت، الشباب العربي ومشكلاته، (بتصرف).

11. عوامل تصاعد دور منظمات المجتمع المدني

عدة عوامل أساسية تتضافر في ما بينها وتترابط، لتكتب شهادة ميلاد المجتمع المدني، من هذه العوامل :

أولاً- الإخفاق المجتمعي: فالمجتمع لم يستطع أن يطور، إلا فكراً معارضاً على النمط السلطوي، مما أدى إلى استطالة الأزمة لعقود طويلة. وتجلى هذا الإخفاق في المجالين الداخلي والخارجي : ففي المجال الداخلي فشل مشروع التنمية، وهو الهدف الرئيسي الذي جاء بكثير من الحكومات الثورية إلى السلطة، وكذلك انتشار الفساد بصورة معممة، وانعدام الإصلاحات السياسية في بنية النظام، وكذلك تراجع دخل المواطن، وتجلى ذلك بتقلص حجم الطبقة الوسطى، وظهور ما بات يدعى: الطبقات المسحوقة.

ثانياً- انتشار الفكرة السلمية التنافسية، مقابل اضمحلال فكرة التلازم بين السياسة والثورة.

ثالثاً- خيبة أمل، وحتى إحباط عام، من العمل الحزبي في أوساط المثقفين الذي خدموا في الأحزاب، والقناعة أن هذه الأحزاب، كما هي عليه الآن، لم تعد قنوات أساسية للوصول إلى التجديد السياسي والفكري، فقد أصابتها، معظم أمراض السلطة، من تسلط وبيروقراطية واستبداد بالرأي الآخر، والجشع وراء المناصب.

رابعاً- إعادة تمثُّل التراث الفكري الليبرالي للغرب، والتراث النقدي الماركسي والأفكار التي قدمها الفيلسوف الإيطالي **غرامشي** عن المجتمع المدني كساحة للصراعات الأيديولوجية.

خامساً- التأثر ببعض الفلسفات الحديثة وفلسفات ما بعد الحداثة، مثل **هابرماس** (ونقاشه حول الحيز العام، والعقل التواصلي، وفلاسفة ما بعد الحداثة (**فوكو، دولوز، دريدا**) الذين ساهموا في كشف ألاعيب السلطة في النظم الديمقراطية[23].

في أوروبا وخصوصاً الشرقية منها، تمت مراجعة مجموعة من المبادئ والتوجهات والاختيارات السياسية، إما للإخفاق الذي منيت به، أو بالنظر إلى مجموع المراجعات الفكرية التي تمت بهذا الخصوص، الشيء ذاته حصل لدى قسم من المثقفين العرب الذين قاموا بمراجعات فكرية بهدف إعادة تمثّل التراث الفكري الليبرالي وأيضاً التراث النقدي الماركسي.

ففي الحالة الأولى: أُعيد تمثل التراث الليبرالي خارج فرضية التلازم بين الليبرالية والامبريالية على نحو ما عاش عليه الوعي السياسي العربي المعاصر منذ نصف قرن «أي من حيث هو تراث نظري لم يثمر الواقعة الاستعمارية حصراً وإنما أثمر النظام السياسي الحديث (النظام الديمقراطي) والنظام الاقتصادي الحديث (نظام التنمية المفتوحة وتراكم الإنتاج والثروة) والنظام الاجتماعي الثقافي الحديث (نظام إشباع الحاجات المدنية والحاجات الرمزية للناس، وحماية الحق في الأمن الاجتماعي وفي التفكير والإبداع). ولقد رفع من قدر هذا التراث، في الوعي العربي، ما جرى من معاينة شاملة لتفاصيل التعبير المادي عنه، في تجربة بناء الاجتماع المدني السياسي الحديث في الغرب، وفي حصيلة التقدم التي حصدها هذا الغرب من قيامه على ذلك التراث[24].

23- المرجع نفسه.

24- المرجع نفسه.

أما في الحالة الثانية: فقد أُعيد الاعتبار إلى اللحظات النقدية في التراث الماركسي بعيداً عن، وعلى أنقاض فرضية التمثيل البلشفي الروسي لهذا التراث. «هكذا جرى الإنصات قليلاً لـ**غرامشي**، و**ألتوسير** و**بتلهايم**، و**بولانتزاس**، و**بورديو**، وآخرين في معركتهم المعرفية ضد الدوغمائية وضد النزعة السياسوية وضد الاقتصادوية، وضد كذلك كل تلك النزعات التي استسهلت عملية ميلاد الثورة، كما جرى الإنصات قليلاً إلى اللحظة الشيوعية الأوروبية التي أعادت النظر في مقولة العنف الثوري، وفي مقولة ديكتاتورية البروليتاريا». وفي الحالتين تهيأ، في رحم هذه المراجعة، المناخ النفسي لإعادة وصل العلاقة بالفكر الديمقراطي الحديث في تعبيره الليبرالي والماركسي. وإذا كان من علامات ذلك، على الصعيد النظري العربي، ما صار قيد التداول العام من أفكار حول الديمقراطية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني، فإن من علامات ذلك على الصعيد السياسي: تخلي الحركات والأحزاب السياسية عن استراتيجية الاستيلاء الثوري على السلطة بأسلوب العنف المادي، وجنوحها إلى تبني الخيار السياسي البرلماني والانتخابي سبيلاً إلى تغيير بدا أقرب ما يكون إلى تداول مفتوح على السلطة أكثر منه احتكاراً لها، كما أن من علاماته الميل الحثيث إلى التركيز على العمل التثقيفي والمدني من خلال عملية إنشاء واسعة النطاق لبنية تحتية لما صار يعرف، في الخطاب السياسي، باسم مؤسسات المجتمع المدني، ولما صار يمثل الرهان الوحيد لإنجاز عملية التغيير[25].

هذا هو الطابع العام الذي ميز سياق التحولات التي حدثت في الفكر العربي سواء على مستوى التنظير الفكري أو الخطاب السياسي، وذلك لفهم مختلف الملابسات التي شكّلت السياق التاريخي لميلاد المجتمع المدني في هذه البلاد.

25- تركماني، عبد الله، المجتمع العربي: الواقع والمعوقات والآفاق، الحوار المتمدن، 2009/4/25.

12. دور المجتمع المدني في بناء مجتمع المعرفة

يساهم المجتمع المدني بدور مهم وفعال في خلق مجتمع المعرفة، فمنظمات المجتمع المدني تعمل في ميادين مهمة، تشكّل مناخاً ملائماً لنمو المعرفة والمعلوماتية، كالإعلام والاتصال وتكنولوجيا المعلومات، وبالتالي فإن دورها مؤثر وفعال في تحقيق التنمية، وربط المواطن بقضاياها.

إن المعرفة هي القيمة المضافة الأهم في مجال الثورة التكنولوجية، التي تبشّر بعالم ما بعد الحداثة والتصنيع، ويعدّ تسويق المعرفة المحرّك الأول للتنمية المستدامة والحلبة الأهم للتنافس الدولي ومصدر القوة والمناعة للأمم المتفوقة في إنتاجها، وامتلاك ناصيتها يؤهل أصحابها لبسط نفوذهم وقوتهم وسيطرتهم السياسية والاجتماعية والثقافية على غيرهم، ففيه يحظى التعليم والثقافة والاتصال واستخدام الذكاء الاصطناعي وتأهيل الإنسان بمناهج البرامج الراقية ومحتوياتها، لأن يغدو فعالاً ومبدعاً في مؤسسات تسهر على زيادة الإنتاج وتفعيل آليات التفكير والتجديد والاختراع والمردود العالي[26].

إن إقامة مجتمع المعرفة يتطلب ردم الفجوة المعرفية الرقمية التي تقوم وتعتمد على البحث العلمي وامتلاك التقنيات العلمية، إذ إن انتشار

26- المؤتمر الإقليمي العربي ـ نحو مجتمع معلومات أكثر عدالة، عمان، 2004/9/15، نظمته مؤسسة هنريش بل الألمانية بالتعاون مع المعهد الدولي لتضامن النساء.

الأمية وضعف وتيرة النهضة الفكرية والعلمية والثقافية تشكّلان تحدياً كبيراً أمام إقامة مجتمع المعرفة، لذلك يتطلب امتلاك الثورة التكنولوجية اعتماد تنمية مستدامة وإتاحة المعرفة وامتلاكها بشكل عادل، وتعبئة جهود قطاعات المجتمع، وعلى رأسها منظمات المجتمع المدني، لتسهم في بناء مجتمع المعرفة.

إن الدولة تشكّل حجر الزاوية في بناء مجتمع معرفي عربي، وذلك لا يمكن أن يحدث دون أن تفسح الدولة المجال للمجتمع المدني ليلعب دوراً ملموساً في هذا المجال، وهذا يتطلب تأهيل النظام التعليمي، وتطوير أنظمة محو الأمية وتعميمها، والاهتمام بإنشاء المعاهد والمراكز المتخصصة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في مجال التكنولوجيا والاتصالات، ووضع التشريعات الملائمة التي تكفل حقوق الملكية الفكرية وتقنين التوقيع الإلكتروني وإتاحة خدمات الاتصال بشبكة الإنترنت، وإنشاء مراكز تكنولوجية، تهدف إلى تبنى الشباب المتفوقين واحتضانهم علمياً.

المحور الثاني

المجتمع المدني في سورية

1. المجتمع المدني في سورية قبل الثورة

جملة المتغيّرات الدولية والإقليمية مع مطلع الألفية الجديدة، أثّرت عميقاً في المشهد السوري، وتجلت بتمظهر ملامح انحسار القوى التقليدية التي هيمنت على المجال العام، وأهمها انحسار حزب البعث كنظام، دون ترافق ذلك بتغيير سياسي مفترض يُحلّ محل منظومة الحكم القائمة، منظومةً جديدة واضحة المعالم وتستجيب للتحولات ولهذا الانسحاب وموجباتهما. وتحولات المنظومة الاقتصادية والسياسية طالت بتأثيراتها شرائح واسعة من المجتمع، مما فرض تغيّرات بالغة الأهمية على كيفية رسم ووضع السياسات العامة التي لم يكن حزب البعث يؤدي دوراً جوهرياً فيها.

فمنذ اليوم الأول لاستيلاء البعث على السلطة، شرع في رسم سياسات، واتخاذ خطوات، تندرج في تعزيز سلطة المؤسسة العسكرية وتحويلها إلى «جيش عقائدي»، بما يعني السيطرة المطلقة على الجيش وجعله اليد القوية للنظام، لا للدولة والمجتمع. كما تمثّلت هذه السياسة في وضع البلاد تحت قانون الطوارئ والأحكام العرفية، وهو ما تم القيام به عملياً صبيحة الاستيلاء على السلطة في 8 آذار 1963، وهكذا تم تغييب الدستور والقوانين أو تجميدهما، فإعلان الدستور المؤقت عام 1971، ثم الدائم في عام 1973 وتعديلاته، وكل القوانين المتعلقة بطبيعة السلطة وصلاحياتها،

ظلت محكومة بحالة الطوارئ والأحكام العرفية، تكريساً لإطلاق يد السلطة دون أية قيود دستورية أو قانونية.

وأيضاً غُيّبت السياسة، فكراً ونخبة ومؤسسات، وهو ما تم القيام به عبر حظر الأحزاب وعزل الشخصيات السياسية وتهميشها، واعتبار البعث في فكره ونخبته وتنظيمه الحزب الشرعي الوحيد في البداية، ثم الحاكم والقائد في الدولة والمجتمع لاحقاً، وهو تطور رافق إعطاء وجود هامشي لأحزاب وجماعات، قبلت العمل تحت سيطرة البعث في إطار الجبهة الوطنية التقدمية بعد تأسيسها عام 1972، مما أدى إلى تهميش هذه الأحزاب في فكرها ونخبتها، إضافة إلى تهميش أفكار حزب البعث ونخبته وتنظيماته أيضاً، ما دامت مصلحة النظام تتطلب ذلك. وشمل التهميش أحزاب المعارضة في فكرها ونخبتها بكل اتجاهاتها، عبر حرب ضدها، شملت الدعاية ضدها وتدمير منظماتها، وملاحقة قياداتها وكوادرها وأعضائها ونفيهم أو اعتقالهم أو قتلهم.

وأخيراً، السيطرة على الإعلام والصحافة وتهميشهما بجعل الإعلام حكومياً، بالتزامن مع تغييب الصحافة الحرة والمستقلة بإيقافها، ومصادرة ممتلكاتها، وإحلال منشورات تابعة مكانها، منشورات ذات طبيعة تعبوية تبريرية، ومن سوية مهنية وفنية متدنية، الأمر الذي يعني غياب أي دور معرفي ثقافي وتنويري للصحافة، وغياب دور الإعلام في الرقابة على السلطة وممارساتها في الدولة والمجتمع.

بهذه السياسات أحكمت سلطة البعث قبضتها على السوريين في حياتهم الخاصة والعامة، وعملت على إخضاعهم بالقوة من خلال تسلط الأجهزة الأمنية، وحيث عجزت الأخيرة، لم تتأخر سلطة البعث في استخدام الجيش، وثمة كثير من الأمثلة التي شهدتها المدن السورية بعد أحداث حماه الدامية 1964، وسنوات الصراع بين السلطة والجماعات الإسلامية في أواخر السبعينيات وبداية الثمانينيات، وعلى نحو ما يتم

القيام به في مواجهة الثورة السورية حالياً من عنف متعدد الأشكال بهدف إعادة إخضاع السوريين. وتزامنت عملية الإخضاع مع عملية أخرى أساسها نهب موارد البلاد وثرواتها وتحويلها إلى ثروات شخصية لقادة النظام، كما تم تعميم العمولات والرشوة وإعطاء مزايا الاحتكار في التجارة والاستثمار.

تاريخ سورية خلال العقود الأربعة الماضية حافل بالهزات السياسية والاجتماعية والعسكرية والاقتصادية، التي كان من ثمارها تصدع المجتمع السوري، وسحق الأحزاب، وانهيار الاقتصاد الوطني بالتأميم التعسفي، والفساد المالي، والنهب المنظم للثروات ولقوت الناس، وظهور المافيا المالية والأمنية، وقوافل الشباب العاطلين عن العمل، والهجرات الجماعية لذوي الطاقات، أو التهجير القسري لآلاف المعارضين.

مؤسسات المجتمع المدني، عانت هي الأخرى من محاصرة وتصفية خاصة بها، مثل حلّ نقابات المهندسين والأطباء والمحامين دفعة واحدة، واعتقال فروعها في كل المحافظات في 1980/4/9 واعتقال أعضاء مجالسها، ثم افتعال نظم داخلية لهذه النقابات، وتعيين مجالس ومؤسسات قسرية لها حتى يومنا هذا[27].

خنق الحريات، والقمع، وسيطرة العسكر ورجال الأمن على الحياة السياسية، أمر لازم حقبة «حزب البعث»، وولد ثورة شاملة على «البعث» والمفاهيم التي فرضها على المجتمع، في التربية والتعليم، والجيش، والمؤسسات المدنية، والحياة السياسية.

الجمعيات غير الحكومية والمدنية في سورية قبل الثورة:

تمنح الحكومة التراخيص للمنظمات التي تلتزم بنشاطات بعيدة كل البعد عن أي شيء يمت للسياسة بصلة، وعدد منظمات المجتمع المدني

27- رشاد، محمد وحداد، غسان، أوراق من تاريخ سورية المعاصر 1946-1966، مركز المستقبل للدراسات ـ عمان 2001.

والنشطاء المستقلين الذين يملكون القدرة على تطوير مشاريع جديدة محدود جداً. هناك أيضاً قوانين تمنع منظمات المجتمع المدني من تلقي التمويل من مصادر خارجية.

تركّز الثقافة السورية تركيزاً كبيراً على مفهوم العطاء. وما زالت العلاقات الأسرية وعلاقات الأسرة الممتدة (أو القبيلة)، والأشخاص الداعمين (الواسطة) تلعب دوراً مهماً، وتوفر شبكة أمان مهمة في غياب الدعم الكافي من الدولة. وقد ساعدت هذه العلاقات على حماية العديد من الأسر السورية الضعيفة من الوقوع في براثن الفقر. وهناك أيضاً شبكات مجتمعية غير رسمية في سورية، مثل الشبكات النسائية للمدخرات المحلية التي تقوم بدور مماثل. وتتمتع سورية بتقاليد قوية للعطاء الملهم من الدين، من كلا الدينين الإسلامي والمسيحي على حد سواء. وغالباً ما تقدّم هذه التبرعات مباشرة إلى المؤسسة الدينية، التي توزعها عادة على شكل «إغاثة». ومثل العديد من البلدان الأخرى، يوجد في سورية أيضاً مجموعة من المؤسسات الخيرية التي أنشأتها الشخصيات النسائية أو الأثرياء من الأفراد. وقد كانت مثل هذه الأنواع من المؤسسات الخيرية التقليدية (جمعيات خيرية) موجودة في سورية منذ ما قبل الاستقلال[28]. وما زالت المنظمات الخيرية تخضع لقانون عام 1958 الخاص بالجمعيات، والذي تشرف عليه وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. وينبغي على المنظمات الراغبة في التسجيل أن تتقدم بطلب إلى الوزارة، ويتم بعدها التحقق منه، لا سيما حول الأشخاص المشاركين في الجمعية، ويتم عادة التحقق من معظم هذا المعلومات من قبل أجهزة الأمن، التي تلعب دوراً رئيسياً في إدارة القطاع الثالث. وقد تستغرق الموافقة من سبعة أشهر إلى عدة سنوات، وينبغي على المنظمة أن ترسل إلى الوزارة محاضر الاجتماعات،

28- بوسمان، ماريكا، قطاع المنظمات غير الحكومية في سورية ـ لمحة عامة، intrac، ورقة إرشادية رقم 30، حزيران 2012 (بتصرف).

والبيانات المحاسبية والتقارير. ويمكن أن يحضر اجتماعات المنظمة مسؤولون من الوزارة والجهات الأمنية. ولا يسمح للمنظمات المحلية بالاتصال أو التواصل المباشر مع المنظمات غير الحكومية الدولية خارج سورية، أو بطلب تلقي التمويل من هذه المنظمات؛ إذ ينبغي أن يتم كل ذلك عبر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التي تقوم بتنسيق كل ذلك مع هيئة تخطيط الدولة ووزارة الشؤون الخارجية (وأجهزة الأمن)، ويمكن رصد النماذج التالية[29]:

1. **المنظمات الدينية:** يتم إنشاء هذه المنظمات عادة من قبل المؤسسات الدينية، أو بالتعاون الوثيق معها، أومن قبل رجالاتها (المشايخ والراهبات والقساوسة). وعادة ما تكون هذه المنظمات قوية، ونادراً ما تتدخل فيها الحكومة (ما دامت لا تتدخل في الحياة السياسية)؛ وتتمتع بدخل مضمون نسبياً. ويتم عادة إدارتها من قبل الزعماء الدينيين وكبار المجتمع، ولديها عدد لا بأس به من المتطوعين. وقد يعمل لديها أيضاً بعض الموظفين مدفوعي الأجر. وقد تحصل هذه المنظمات على جميع تمويلاتها أو معظمها من المؤسسات الدينية أو الأفراد أو المنظمات الدينية في الخارج. وتتبع أنشطتها «تقويماً محدداً» لأعمال الإغاثة، أو تمارس الخدمات المؤسسية من خلال توفير المرافق. مثالها، دور ومدارس الأيتام والمسنين وذوي الحاجات الخاصة.. إلخ.

2. **الهيئات الخيرية التقليدية:** تشبه سابقتها، فهي إما علمانية أو ذات تحيز ديني قوي، ولكنها غير مرتبطة بمؤسسات دينية. ويتم إنشاؤها غالباً من قبل سيدات معروفات مسنّات أو أفراد أثرياء ذوات عمل خيري، وتحصل على تمويلها من المجتمع ومن المناسبات الخيرية، وغالباً ما تتسم بطابع تقليدي (تقديم وجبات رمضان، البازارات الخيرية، وغيرها). ومثالها، منظمة السيدة خاني ودار الحنان.

29- سلمان، ريفان، العمل المدني في سورية قيد ولادة مشوهة من جديد، صدى الشام 2013/12/4.

3. **منظمات المجتمع المحلي**: هناك عدد من الناس الذين يقومون بتنفيذ مبادرات صغيرة في المجتمع على مستوى منخفض، وتركّز هذه المبادرات على احتياجات محددة. وقد تقوم هذه المنظمات بإنشاء نفسها كشركة، وتعتمد على دخلها وكذلك على التبرعات. ويتراوح عملها من التقليدي جداً إلى العمل الأكثر تنموية، وتعتمد على المتطوعين وبعض الموظفين مدفوعي الأجر.

4. **المنظمات غير الحكومية التنموية**: نشأ في السنوات الأخيرة عدد صغير من المنظمات غير الحكومية التنموية التي تعدّ أكثر مهنية. وعادة ما يعمل فيها أفراد مهنيون أكثر، وخبراء تقنيون، وبعض أفراد الجهات المعنية والمتطوعين المتحمسين (يكونون غالباً من طلاب الجامعات أو الخريجين الجدد). وتحاول هذه المنظمات غير الحكومية الجديدة العمل بشكل أكثر احترافاً. ويعمل لديها بعض الموظفين بأجر، وتدعم بناء القدرات بشكل مستمر، ولديها متطوعون متحمسون من الطبقة الوسطى والعاملة، وتتميز بأفكارها ومشاريعها المثيرة للاهتمام. وكثيراً ما تتمكن من جمع الأموال من السفارات والأمم المتحدة من خلال المسؤولية الاجتماعية للشركات. ومثال على هذه المنظمات: الجمعية السورية للبيئة، وجمعية الرواد الشباب، التي تقوم بتوفير التوجيه ودعم المشاريع التجارية، وإعداد معارض لتوظيف للشباب، ويتم تمويلها بشكل كبير من منح الشركات والسفارات.

5. **منظمات الأمانة السورية للتنمية**[30]: أُنشئت منظمات الأمانة السورية للتنمية من قبل **أسماء الأسد** أو منظمات تابعة لها، وهي عموماً ممولة تمويلاً جيداً، وتعدّ هذه المنظمات جديدة نسبياً وعليها أن تثبت جدارتها. وقد أنجزت الكثير من الأعمال والمشاريع المثيرة للاهتمام، التي كانت محل ثناء في بعض الأوساط، ولكن أيضاً تم انتقادها لكونها

30- وتنتمي هذه المنظمات إلى ما يدعى بالمنظمات الحكومية غير الحكومية أو ما يعرف عالمياً بمنظمات (الغونغوز).

غير فعالة، وبعيدة كل البعد عن واقع المجتمعات الفقيرة، وتقوم بإنفاق الكثير من المال، وتركز كثيراً على صورتها. مثال هذه المنظمات: منظمة فردوس، وهي منظمة للتنمية الريفية، إضافة إلى عدد من المنظمات الأخرى العاملة على قضايا الشباب، والتنمية الريفية، والقروض الصغيرة، ومكتبات ومتاحف الأطفال، وغيرها.

يُلاحظ تزايد اهتمام النظام السوري بالقطاع الأهلي، والانعكاس الجلي لهذه السياسة يظهر في الخطط الخمسية وخصوصاً العاشرة والحادية عشرة، ومواكبة التشريعات لهذا الاهتمام عبر السعي لإصدار قانون جديد تحت عنوان قانون «منظمات المجتمع الأهلي»، قبل أن يعيد حسابه ويطلق عليها «الجمعيات غير الحكومية»، بعد انطلاق الثورة السورية، كنوع من محاولة الهروب من كلمة مدني علماً أن القانون الذي كان ينظّم عملها أقر منذ عام 1958.

تضاعف عدد هذه الجمعيات في السنوات العشر الأخيرة بنسبة تجاوزت 100%، وبلغ عددها حتى عام 1999، 462 جمعية ووصل إلى 567 جمعية بين الأعوام 2000-2012، وهذا يعد مؤشراً واضحاً على زيادة الاهتمام بها وبدورها. وإضافة لما أدت إليه هذه الزيادة من حيث الكم، فإنها تنوعت لتشمل الأنشطة كافة في المجتمع. وتحتل محافظة دمشق وريفها وحلب المراتب الثلاث الأولى في عدد الجمعيات، تليها حمص واللاذقية وحماة وطرطوس ثم السويداء وتأتي إدلب ودير الزور والحسكة والقنيطرة والرقة ودرعا في آخر السلم. ويغلب الطابع الخيري على الجمعيات التي أسست في الفترة الأولى، وظهرت التنموية في سورية لأول مرة بتأسيس الأمانة السورية للتنمية عام 2001 التي تشرف عليها بشكل مباشر **أسماء الأخرس** زوجة **بشار الأسد**، وحدث الأمر نفسه في ما يتعلق بالجمعيات البيئية، ويوجد تقصير في إنشاء الجمعيات التي تعنى بالمرأة، وقد أخذت مثل هذه الأنواع بالتزايد نسبياً لتصل ذروتها بعد عام 2004.

ولا تزال بنية الجمعيات القائمة في ظل النظام ضعيفة والتخطيط فيها محدوداً رغم امتلاك معظمها رؤية وهدف واستراتيجية عمل. ولذلك تفشل في معظم الأحيان في بلوغ أنشطتها المخططة، لحداثة عهدها والظروف الخارجية المحيطة بأنشطتها، إضافة إلى ضعف مواردها واعتمادها على المتطوعين، ونعتقد أن السبب الأساسي وراء ضعفها متعلق بالقرار السياسي القائم[31].

أنشطة المنظمات غير الحكومية:

تركّز العديد من المنظمات السورية، لا سيما الجمعيات الدينية والتقليدية، على الأعمال الخيرية القائمة على الإغاثة. وقد تشمل هذه الأعمال تقديم الدعم المالي والعيني للأسر الفقيرة والأفراد، ودعم التعليم (مثل اللوازم المدرسية للأطفال، والمنح الدراسية)، والرعاية الصحية (من دفع تكاليف العمليات، وتشغيل الصيدليات الصغيرة، وتشغيل العيادات، وفي بعض الأحيان يدفع المريض الرسوم جزئياً)؛ والتدريب المهني (غالباً في المهن التقليدية، خاصة بالنسبة للنساء، وغالباً دون دراسة احتياجات السوق الفعلية)، والرعاية المؤسسية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، أو المسنين، أو اليتامى. وتركّز منظمات المجتمع المحلي، والمنظمات التنموية، ومنظمات الأمانة السورية للتنمية على أهداف إنمائية أكثر، وعلى حماية البيئة وتطوير الحرف التقليدية، ومبادرات توظيف الشباب، وبناء القدرات، وزيادة الوعي، والقروض الصغيرة، وتدريب الآباء والأمهات، أو مدرسي رياض الأطفال أو العاملين في مجال الرعاية الصحية، ومشاريع التنمية الريفية، وغيرها[32].

ويعتبر النظام، قضايا المرأة والقضايا المتعلقة بالشباب والطلاب،

31- بوسمان، ماريكا، مرجع سبق ذكره (بتصرف).

32- المرجع نفسه.

وحقوق الإنسان والديمقراطية والمجتمع المدني، ونوعية التعليم، وبناء القدرات، مواضيع حساسة قد تجعل المنظمات جامحة أكثر من المطلوب. ولا تعمل أي منظمة في سورية بشكل مباشر أو علني على تغيير السياسات، وفي حالات قليلة تمارس الضغط من أجل التغيير الاجتماعي، وتفعل ذلك بحذر شديد وبالتعاون المباشر.

قدرات المنظمات غير الحكومية:

تعمل العديد من المنظمات ضمن تقويم محدد من الأنشطة، أو من خلال تقديم خدمة معيّنة لا تتغيّر إلا قليلاً من سنة إلى أخرى. وقد تعمل منظمات أخرى على تنفيذ أنشطة إضافة إلى عملها العادي، وفقاً للاحتياجات المفاجئة على المدى القصير، وغالباً ما يأتي ذلك كردة فعل على أحداث معيّنة.

وهناك عدد قليل من المنظمات التي لديها المعرفة أو القدرة، أو ترى ضرورة لإجراء تقييم للاحتياجات مع أصحاب القضايا، وتقوم بالتخطيط للعمل على هذا الأساس. وتتم عملية المتابعة والتقييم بشكل عشوائي، إما شخصياً أو في معظم الأحيان لا تتم على الإطلاق. ولدى قليل من المنظمات معرفة في كيفية كتابة التقارير التي تعكس بوضوح المشروع، بلغة واضحة وجيدة. ونتيجة لذلك، توجد صعوبة إظهار نتائج عمل هذه المنظمات ، أو التعلم من عملها السابق. وقليل من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين من يمتلك خبرات قوية في الإدارة. وهناك ميل لدى الإدارة العليا بإعطاء الأولوية إما للرجال أو لكبار بالسن أو الذين لديهم وزن سياسي أو ثقل مالي للعمل ضمن فريق الإدارة. ويقوم عدد قليل جداً من المنظمات بإشراك المستفيدين منها أو أصحاب المصلحة في الإدارة أو كجزء من كادر الموظفين[33].

33- سلمان، ريفان، مرجع سبق ذكره.

2. المجتمع المدني في سورية بعد الثورة

بعد اندلاع الثورة في سورية عام 2011، وخروج المتظاهرين إلى الشارع في حشود جماعية منتظمة، بشكل غير مسبوق، والتزامهم إلى الحد الأقصى بالسلمية وعدم الانجرار وراء محاولات النظام، حمل كل ذلك سمات الفعل السياسي المدني، الموسوم بالجرأة والشجاعة، ومنح العمل السياسي المناهض للاستبداد، أفقاً للتحرك الهادف إلى الدفع بمشروع التغيير السياسي، إلى حدوده القصوى. وفي قلب هذا الأفق، انتصب فاعلون جدد، يقودهم الشباب لمعانقة دروب الحرية، ومسالكها الوعرة، وأبوابها التي يتطلع إليها الجميع.

لم يفهم جيل الشباب الحرية مطلباً سياسياً تتضمنه برامج للتغيير، وهي لا تأتي عندهم بالدرجة الثانية بعد المسألة «الوطنية»، كما أنها ليست مقولة من مقولات الفلسفة السياسية. إنها ببساطة، الحرية الفردية كما ينبغي أن تعاش في كل لحظة. إنها البيئة التي يتطلبها كل منهم في علاقاته العادية مع الآخرين كواحد منهم، فهي ليست مسألة نقاش وتفكر، بل هي أسلوب حياة اعتاده بفعل مستوى التطور الثقافي والحقوقي للبشرية، وبفعل الحداثة والعولمة التي هم أبناؤها. وهذا الجيل ليس كسابقه في الغالب، من حيث التكوين السياسي والثقافي، مع ذلك، هذا الجسد الشبابي للثورة هو من أعاق محاولة تحويل الصراع إلى أشكاله الطائفية إلى حد كبير.

المعارضة الموزعة بين المنافي والسجون، أطروحاتها الأيديولوجية، لم تعد مغرية لأصحابها أنفسهم فكيف بغيرهم؟! والسلطة بما هي جماع الحزب والمؤسسات الشعبية والجبهة الوطنية والمؤسسة العسكرية قد أُصيبت بتكلس عطّل مفاصلها الرئيسية، فهي أصبحت تسعى قدر الإمكان للحفاظ على الوضع القائم، وبدا المجتمع بين الطرفين، هامشياً وخالياً من أي حراك أو طموحٍ سياسي أو اجتماعي، لقد كان يعيش فترة العزلة واللافاعلية والخوف من المبادرة، إلى أن انفجر الحراك الشعبي، فسارع الشباب السوري المتعطش للتعبير عن قدراته وطموحاته في صياغة وصناعة مستقبله وبناء بلده، إلى تشكيل التنسيقيات، التي يمكن اعتبارها شكلاً من أشكال منظمات المجتمع المدني.

استطاعت التنسيقيات أن تقوم بمهام عجزت عنها تنظيمات المعارضة التقليدية وأحزابها. واستطاع شباب التنسيقيات أن يشكّلوا رافعة للحراك ودفة توجيه له في مجتمعهم المحلي، وتم حصر مهام التنسيقية في بداية تكوينها بـ:

1. مهمة تنظيم المظاهرات وتحديد توقيت انطلاقها وأماكنها وشعاراتها.

2. مهمة إعلامية تركّزت في التواصل مع قنوات الإعلام وإيصال الأخبار ومقاطع الفيديو.

3. تأمين الدعم اللوجستي وخاصة الطبي منه في المناطق التي اشتد فيها العنف.

4. الرصد و إحصاء عدد الشهداء والجرحى والمعتقلين وأسمائهم، في كل مظاهرة.

ثم بعد أن ترسخ وجودها في مجتمعها المحلي انتقلت التنسيقيات إلى ممارسة مهام سياسية أيضاً. واستطاعت أن تفرز أسماء جديدة لم تكن معروفة على الساحة السورية في أوساط المعارضة، كما ساهمت في

تكريس دور هام لجيل الشباب الذي دفع الفاتورة الأعلى في الثورة السورية سواء في عدد الشهداء أم في أعداد الجرحى والمعتقلين، واستطاعت التنسيقيات أن تكون الأقرب إلى المنتفضين كونهم أفراداً من المجتمع المحلي.

الجمعيات في ظل الثورة السورية:

أجبرت الثورة السورية النظام على إعطاء دفعة باتجاه محاولة إيجاد حلول إسعافية للقطاع المدني الذي يرفض الاعتراف به بشكل فعلي، ويستعيض عن تسميته الأساسية باسم «أهلي»، فقد قام بإنشاء هيئة وطنية للمجتمع الأهلي وآلياتها، وإعطاء مشروع قانون منظمات المجتمع الأهلي الجديد صلاحية منح إشهار الجمعية للمحافظ، وذلك لتسهيل إجراءاتها التي تغيّرت من حيث العنوان العريض، إلا أن ضعف مالية الجمعيات يعيق من فعاليتها، وهنا تظهر عدة خطوات غير كافية لإزالة هذه المعيقات، كزيادة قيمة المساعدات المالية من 25 ألف ليرة إلى 100 ألف، وظهور نظام الاعتمادية لتحديد الجمعيات التي تستحق هذا المبلغ غير الكافي أيضاً، خصوصاً مع لحظ بعض الجمعيات الصحية وتكاليفها العالية، ولذلك فقد شملت إيرادات الجمعية بنداً اسمه النشاط الاجتماعي، وتضم أيضاً الإعانات الحكومية تقدّم لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل للنظر، ولكن لا يوجد خارطة واضحة وما زالت بحاجة للحصول على الموافقات، وسيسمح القانون الجديد باستثمار أموال الجمعيات، وهذا أمر جديد، ويجري تداول الامتيازات الضريبية مع وزارة المالية، بينما ما يزال التمويل الخارجي للأنشطة يخضع للقيود[34].

وبالوقوف عند أسباب إعاقة هذا القطاع، نجد أن هناك إجراءات روتينية عديدة لإقامة الأنشطة، إذ ما يزال الحصول على الموافقات قائماً

34- المرجع نفسه.

رغم أن وزارة الداخلية أصدرت عدة قرارات في الأعوام 2005 و2009 وآخرها 2011 تضمن إلغاء الموافقات الأمنية حول الأنشطة باستثناء 67 حالة، إلا أنه لم ينفذ شيء فعلياً على أرض الواقع[35].

هناك نوعان من الجمعيات المدنية في ظل الثورة السورية وفقاً لمنطقة نشاطها، داخلية ضمن الأراضي «المحررة»، وخارجية لها فروع في الداخل. الأخيرة تنشط في الدول المجاورة: الأردن، لبنان، العراق، تركيا، وتتنوع جنسيات هذه الجمعيات حسب من أطلقها، إن كانت منظمات سورية أم عربية أم إسلامية أم دولية. وتعتمد هذه الجمعيات على المساعدات الخارجية من «أصدقاء الشعب السوري» أو من الدول الخليجية ورجال الأعمال والتبرعات. وأغلب الفروع الخارجية لديها تنظيم شبيه بالتنظيم العام للجمعيات من حيث الهيكلية لكن تحتاج إلى الشفافية، والخلل الأكبر يأتي في معايير تعيين الموظفين فيها وآلية تقييم المشاريع، إضافة إلى الآلية التي تحكم فتح الفروع ومنافذ التوزيع وطرقه، فما هي الآليات والمعايير التي تتبعها؟ وكيف تقوم بالرقابة المسبقة واللاحقة؟ وكم تقريراً أصدرت هذه الجمعيات عن نشاطها والكميات التي استلمتها ووزعتها؟ وهل وزعت هذه الإغاثة فعلاً؟ من هي الجهة الرقيبة عليها وعلى أدائها؟

لا يوجد إحصائيات دقيقة لهذه الجمعيات، ولكن معظمها موجود في مقرات منتشرة في المدن التركية المتاخمة للحدود مع سورية، ولها منشآن إما إسلامي مرتبط بالإسلام السياسي، أو علماني مدني يرتبط بعضها بكتل سياسية سورية. وكذلك الجمعيات القائمة في «المناطق المحررة»، لا إحصائية دقيقة لها أيضاً، ولا هيكلية واضحة ولا يوجد لها هيئة موحدة لعملها ولا آلية للرقابة، ولا أسس لإنشائها أو أدنى حد من القواعد الضابطة لعملها، سوى أنها تنطلق من الحاجات الماسة التي خلّفتها الحرب على

35- الرشيد، علي، منظمات المجتمع المدني في سورية.. الحاجة الملحّة لملء الفراغ، مركز الشرق العربي للدراسات الاستراتيجية والحضارية ـ لندن، 2013/9/26.

المجتمع السوري وضرورة تضافر الجهود لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من هذا المجتمع. وتعتمد معظمها على الإعانات الخارجية إلا ما ندر انطلق بتمويل داخلي أو ذاتي، وقليل منها يعمل وفق نظام داخلي حقيقي ولا يوجد بينها مؤسسات حقيقية، وبالتالي تنتفي عنها المؤسساتية بشكل واضح، وهي أقرب منها لمنافذ التوزيع والاستهلاك، ودون استراتيجية أو رؤية في معظمها أو دون تمويل إن وجدت الخطة، لأنها لتحصل على الدعم يجب أن تتبع أحد التيارات السياسية أو العسكرية التي تتدخل بعمل الجمعيات بشكل مباشر، حتى أنه يمكن القول إن معظم الإغاثة توزع على الكتائب المسلحة أولاً وبيئتهم المحيطة، ثم على باقي الناس وفقاً لمعايير غير واضحة، وهو ما أفرز نتائج سلبية واضحة وأدى إلى تمايز الناس عن مقاتلي المعارضة، طبعاً، لا يمكن مقارنة جمعيات عمرها مئات السنين مهما كانت ظروفها، بجمعيات عمرها سنتان أو ثلاث، نشأت في ظل ظروف قاهرة وبإمكانات ذاتية معدومة، وفي ظل قلة في الكوادر المؤهلة[36].

إضافة إلى ما سبق يمكننا أيضاً أن نضيف عشرات من المنظمات والجمعيات المدنية والحقوقية التي انبثقت قبيل اندلاع الثورة السورية وبعدها، وتوزع عملها ما بين الإغاثي الإنساني والطبي والإعلامي ومراكز توثيق الجرائم والدفاع عن حقوق الإنسان.

وقد تشكّلت بدعم من المجتمع المدني والمعارضة المدنية والسياسية داخل سورية وخارجها، العديد من المنظمات ومؤسسات المجتمع المدني، مثل: «مؤسسة وطن» وهي منظمة مؤسسات مجتمع مدني غير ربحية متعددة المسارات، و«البيت الدمشقي» لبناء جسور التواصل بين الدمشقيين في الداخل وفي بلاد الاغتراب وحشد طاقاتهم وإمكاناتهم وتفعيلها في إنشاء مؤسسات مجتمع مدني. ومؤسسة «معاً لإعادة إعمار سورية» وهي منظمة غير حكومية ستقدم سكناً مؤقتاً وتنفذ مشاريع إعادة الإعمار في سورية،

36- السواح، وائل، المسار الثاني في الأزمة السورية، موقع الأوان، 2013/10/16.

و«مؤسسة سورية» وهي منظمة مستقلة غير حكومية وغير ربحية تهدف لتنظيم وتفعيل أعلى مستويات الكفاءات السورية، و«الرابطة السورية للمواطنة» وهي تعمل على عدد من البرامج والمشاريع التي تهدف إلى تمكين مقدرات الشباب في عملية بناء الدولة المدنية الديمقراطية والحفاظ على الذاكرة الجمعية ونشر ثقافة المواطنة. وتم الإعلان عن تأسيس «المنتدى السوري للأعمال»، وإنشاء صندوق «سورية الأمل» لدعم عمليات الإسناد للثورة السورية، كما أُنشئت العديد من الإذاعات مثل إذاعة «ألوان fm» التي تقوم بإذاعة برامج رأي عام، مع التركيز على القضايا الاجتماعية مثل حقوق المرأة والطفل. فبنشرها رسالة حب وتسامح، تهدف «ألوان» إلى تعميم مفاهيم المجتمع المدني والمساهمة في بناء سورية جديدة. وهذا ما تفعله أيضاً مجلة «زيتون وزيتونة» للأطفال، التي تصدر مرتين في الشهر، والتي يعدّها فريق من المتطوعين في سراقب في إدلب. وتلعب هذه المجلة دوراً أساسياً في التنشئة المدنية، إذ تمتلئ صفحاتها التي تتناول مواضيع التاريخ، والكتابة العربية، واللغة الإنكليزية، بالأنشطة، حيث يمكن للأطفال أن يرسموا، ويكتبوا، ويبدعوا... إلخ.

نشاط الجمعيات في ظل الثورة:

تأثر نشاط المنظمات الأهلية والمدنية بشدة في ظل الثورة. ففي ظل المشهد الدموي والمأساوي الذي تشهده سورية، كانت المنظمات تسعى جاهدة لمواصلة أنشطتها الاعتيادية من خلال تقديم الخدمات لأشد الناس فقراً في المجتمع، أولئك الذين تناسلوا على قوائم الانتظار إلى حد كبير. كما قامت بعض المنظمات بتقديم المساعدات، من خلال الجهود الإغاثية بشكل غير معلن. وشهدت سورية ظهور العديد من المجموعات غير الرسمية الجديدة التي توفر مجموعة متنوعة من الأنشطة الجديدة، وفي كثير من الأحيان تنطوي على مخاطر شخصية. ويشمل ذلك إعداد مستشفيات ميدانية، وتوفير أدوية وأغذية ومواد غير غذائية وأموال للأسر

المشردة، وتقديم التقارير لوسائل الإعلام والمنظمات الأجنبية عن وضع حقوق الإنسان، وإصلاح المنازل المتضررة، وتنظيم الخدمات العادية مثل جمع القمامة والتعليم، والأنشطة النفسية ـ الاجتماعية وخدمات الوساطة. ويأتي التمويل والدعم العيني، لهذه الأنشطة، من السوريين المحليين والسوريين المقيمين والعرب وأفراد آخرين ومنظمات عربية وأجنبية. ولدى بعض المجموعات قدرة أكثر من غيرها على إيصال المساعدات.

إن المشاركة في أنشطة الإغاثة، لا سيما الطبية لإسعاف الجرحى من المدنيين، كانت تنطوي على مخاطر كبيرة. فقد تم اعتقال العديد من المتطوعين الذين يعملون مع المجموعات الرسمية والمنظمات غير الرسمية، وتعذيبهم، وفي بعض الحالات تم قتلهم.

تنطلق أهمية الحراك المدني من كونه الحاضنة الجامعة لكل الاختلافات السياسية، الجزئي منها والكلي. ويمكن لحراك المجتمع المدني أن يظهر من خلال مؤسسات إعلامية تتضمن جميع الأطياف والآراء ضمن منظومة فكرية تعبيرية حرة، أو عبر مؤسسات إغاثة غير متحيزة تختص بالشأن الإنساني لإغاثة جميع المتضررين من جميع الأطراف، أو عبر مؤسسات تسويقية وقانونية واستشارية تعمل على دعم المشاريع والمبادرات المدنية الصغيرة ذات الطابع المدني مهما كان توجهها.

تقصّد النظام في بداية الأزمة تجريف النويات المدنية التي تخلقت عبر الشباب، فقد سُجّل دخول عشرات آلاف الشباب (ذكوراً وإناثاً) إلى المعتقلات في الأشهر الستة الأولى من الاحتجاجات، وفُصل كل من ثبتت مشاركته في المظاهرات السلمية من جهازي الحكومة والحزب، ولهذا دلالة بالغة الأهمية. تغوّل النظام ودموية المشهد دفعا إلى انزياح المظاهرات لصالح المواجهات المسلحة، وهذا أفضى إلى تراجع القوى المدنية لصالح القوى التقليدية والمحافظة كنوع من إيجاد المعادل الموضوعي بمقابل عنف السلطة المفرط.

3. المجتمع المدني في المرحلة الانتقالية

الحراك السوري وضع حداً لما يسمى «الاستثناء العربي» أو«الاستثناء السوري»، وبالانتفاضات التي قامت تلحق المنطقة العربية، ومن ضمنها سورية طبعاً، بالتاريخ العالمي، خاصة تاريخ جماعاته الاحتجاجية، وتحتل مكاناً الآن في أدبيات التحول الديمقراطي، بل إنها قد تسهم في تقدمها في ما بعد، وتفرض على هذه الأدبيات مراجعة بعض مسلماتها.

ففي العلاقة بين الحاكم والمحكوم، تخطى الشارع السوري حاجز الخوف من السلطة، وقد يؤسس هذا التطور لعملية التحول الديمقراطي. كما دخل الشارع السوري المعترك السياسي بقوة بعد طول كبت، وهذا أتاح المناقشة المفتوحة لبعض الموضوعات التي كانت تجري وراء الستار، والتي تعد أساسية لبناء نظام سياسي ديمقراطي.

تعبير «الثورة»، أو «الربيع السوري» يبدو مفرطاً في العمومية، وقد يوحي بصورة غاية في الوردية عن التحولات المرتقبة، خاصة في حال فشل العملية السياسية والانزلاق إلى حرب أهلية، وهي تمتد إلى الشوارع والميادين الكبرى، وتتميز بدرجة كبيرة من العنف بين النظام وحلفائه من الميليشيات الخارجية من جهة، وبعض قوى المعارضة المسلحة من جهة أخرى، بتأييد خارجي مستتر أو صريح، فقد تجاوزت حصيلة الضحايا في سورية، حتى وقت كتابة هذه الورقة، 200 ألف قتيل، وأكثر من خمسة

ملايين لاجئ خارج الحدود، ونحو سبعة ملايين من النازحين داخلياً، وبنية تحتية يتم تدميرها بكثافة.

أي متتبع للحراك السوري أو مهتم به، سيجد أن الحراك، كشف عن المجتمع السوري بكل ما فيه وأظهره للعيان منتفضاً على الصورة النمطية التي كان يظهر فيها هذا المجتمع على مدى العقود الخمسة الماضية، إذ يبدو أن السوريين اليوم في طور إنتاج لثقافة جديدة، وهذا كله يقود إلى أن الشارع السوري الذي اعتاد تصنيف السياسة في مقدمة قائمة المحرّمات لديه، تغلب على هذا المحرّم، وأعاد السياسة إلى محيطها الطبيعي في التداول العام بين الجمهور، وكان للمجتمع المدني في سورية دور فاعل وجوهري في حمل راية الثورة، فهل يفعّل الدور ليسهم بشكل فعلي وحقيقي في عملية التغيير الديمقراطي، وتحقيق العدالة عبر مرحلة انتقالية؟!

الطريق ما زال في بدايته لبلوغ هذه المرحلة، ومن المهم الاستفادة من تجارب سابقة، واختيار ما يلزم لضمان توضيح خريطة طريق. ومن هنا تنبع أهمية تطوير عمل الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني وتفعيلها، في التأسيس والعمل للمرحلة الانتقالية، فاليوم، يوجد تخوف حقيقي من خطورة المستقبل، نتيجة عدم وجود فعلي وحقيقي لمنظمات المجتمع المدني ومؤسساته بالشكل الكافي والمطلوب، للمساعدة في تجنيب سورية مخاطر الانزلاق في الفوضى، وتحوّل البلد إلى مستنقع للإجرام والانفلات من كل القيم والقيود الإنسانية والقانونية، وبعد كل هذا الدمار يصبح النشطاء السلميون هدفاً لكل القوى المتصارعة على الأرض السورية، وتتعقد أكثر فأكثر مهمة المؤسسات المدنية. واقع، يفرض تجاوز آثار الأزمة العميقة التي تمر بها سورية، عبر استراتيجية عمل شاملة، تبدأ ببناء تنظيمات ومؤسسات وجمعيات ونواد وهيئات مستقلة عن القوى السياسية، والتركيز على إعادة تفعيل مؤسسات المجتمع المدني لغايات متعددة، أهمها:

أولاً ـ نشر مفاهيم العدالة الانتقالية، لإطفاء نيران الانتقام والثأر، بتكريس دور قادة الرأي ممن لم يفقدوا احترامهم و تأثيرهم على عموم الشباب، وتفعيل هذا الدور في المجتمع، وتعزيز ثقافة الانتماء والمواطنة، وتعميم روح التسامح والثقافة الديمقراطية وقيم ومبادئ احترام حقوق الإنسان.

ثانياً ـ العمل على المدى الطويل والمتوسط لإفراز وتحضير نخب سياسية وعلمية ذات موارد فكرية نقية من شوائب الحقبة التاريخية الماضية وإفساح الطريق أمام بروز الكوادر والقيادات الجديدة الشابة التي تسهم في بناء البلد على المستويات كافة.

ثالثاً ـ يجب أن نغرس في الثقافة السياسية السورية فكرة أن التطور رهن بالتنافس والتعاون معاً، ومن ثم أولوية النضال السلمي من أجل حل التناقضات حلاً عادلاً، ودون إخلال بالحق.

رابعاً ـ ترسيخ العمل التعاوني والتطوعي والتحفيز للعمل من أجل التطوير والتنمية وليس من أجل الوصول إلى السلطة، وتنمية الحس بالمسؤولية عند جميع الأفراد بمختلف مراتبهم ومواقعهم لتحمّل المسؤولية وممارسة أدوارهم في المجتمع.

خامساً ـ المؤسساتية بما تنطوي عليه من: تمييز الخط الفاصل بين الشخصي والعام في ما يتعلق بالدور والملكية والسلطة، والاتصال والديمومة في أداء الوظائف، والدقة البالغة في تعيين الاختصاص والتمييز بين الأدوار، وتقسيم العمل، وإحداث التكامل بين الوظائف والاختصاصات عبر آليات مستقلة ـ نسبياً ـ عن الأشخاص.

سادساً ـ الانفتاح والمبادرة الإيجابية، فالانكماش وموقف الدفاع حيال ما يسميه البعض «الغزو الثقافي» هو استراتيجية بائسة وفاشلة تماماً، إذ صار الأمل الحقيقي في الصعود رهناً بالتعلم واستيعاب ما لدى الآخرين من رصيد المعارف وفنون الإنتاج.

دور المجتمع المدني السوري وقدرته على الفعل والحشد:

هو دور مركزي، فعال وضروري، ويشكّل أفراده وجماعاته البنية المدنية والأهلية والبشرية للمجتمعات عموماً، ويتميز بمرونة تسمح بحرية التصرف والحركة واختيار آليات وأساليب لا تخضع لمؤثرات سياسية، كما يتحلى بهامش من الحرية، يتيح اتخاذ مواقف انتقائية لتعدد مرجعياته وتداخلها، وبذلك يكون له قدرة على التكيف والتلاؤم مع الظروف المحيطة والطارئة لإتمام المهام والوظائف الموكلة إليه، وسيكون إنشاء هيئات مدنية تجمع مختلف الطبقات والشرائح الاجتماعية والعرقية والدينية عملية فاعلة في التعارف والتقارب وقبول الآخر.

إن التواصل الاجتماعي واحد من أهم العناصر لتجنّب عوامل التباعد والتناحر وتخفيف حدة الاستقطاب ما قبل الوطني، ولأن المجتمع المدني يتمتع بالتنوع والتعدد والاتساع، والقدرة على الانتشار داخل المؤسسات التعليمية والدينية والثقافية، فإنه يلعب أدواراً هامة في إنقاذ الوطن وصيانة وحدته وتحقيق المصالحة بين أبنائه، فللمجتمع المدني تأثير يضاهي أحياناً دور القوى والتيارات السياسية، خاصة في ظل الصراعات الأهلية وفترة الانتقال من حالة الاستبداد والظلم إلى حالة الديمقراطية والعدل.

إن قدرة المجتمع المدني السوري على الاضطلاع بأدواره المنشودة مرهونة بعدم ترك المجال الاجتماعي والعمل المباشر مع الناس، من خلال التزويد بالخدمات، ورفض أي نشاط أو برنامج من شأنه أن يزيد من حدة التشرذم والاستقطاب داخل المجتمع، وإبداء قدر كبير من التجاوب والالتزام مع متطلبات الديمقراطية، والتخلي عن الميول النخبوية، والدخول في ممارسات ديمقراطية داخلية حقيقية.

في جميع الأحوال، تأكيد الفعالية السياسية، أي كل ما يمكّن مكونات المجتمع المدني من تبني استراتيجيات تسهم في تعديل علاقات القوى

الاجتماعية في مجرى الفعل السياسي والاجتماعي، ومع النقابات والمنظمات التي تعمل من أجل الديمقراطية، أو حقوق الإنسان ومنظمات العمال والنساء، والمطالبة بالديمقراطية بجميع أبعادها، وعبر الضغط من أجل العدالة والمساواة، وامتلاك الوعي والنفوذ للتأثير على السياسات العامة بنقدها وتعديلها، وعبر تقديم الخدمات بطريقة تعزز الاعتماد على الذات وتمكين الفئات المهمشة والضعيفة وتوسيع الخيارات والفرص والمشاركة في القرارات.

سورية اليوم، أمام مرحلة سياسية جديدة، بغضّ النظر عن الانتكاسات والمعيقات، أو سيولة المشهد، والسمة الرئيسة للغد، تبلور حركة مدنية واسعة بين صفوف حركة الشباب المنخرطين في الفعل من أجل التغيير الديمقراطي. وهي وإن كانت مرحلة الأحزاب السياسية بامتياز، لكنها أيضاً مرحلة انبثاق المواطن الرقمي والتنسيقيات وشبكات التواصل وسلطتها الرمزية، ولذلك هي مرحلة ستشهد بالضرورة إعادة الاعتبار لمنظمات المجتمع المدني، إذ ستزداد الحاجة لعمليات التعبئة والتعليم وبناء التحالفات، وتبنّي رؤى وسياسات تنموية ملائمة وإقرارها، وإعادة الاعتبار للسلم المجتمعي، وتكريس التسامح وإحقاق العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية (في ضوء انتهاكات فظيعة طوال عقود)، ومراقبة أداء الحكام الجدد ومساءلتهم.

دون مساهمات جادة من المجتمع المدني لا يمكن تصور نجاح عمليات استعادة التوازن السياسي (الحوار، التفاوض، التعاقد)، وبناء الإجماع (الديمقراطية، التسامح، احترام التعدد)، والتنمية (النمو والتنمية المستدامة، مكافحة الفقر والتفاوت، تعزيز الرفاه الاجتماعي).

المرحلة الحاسمة والدور المدني الفعال:

المرحلة الانتقالية هي المرحلة الحاسمة لتحديد نتائج الثورة، وبالتالي

يمكن التنبؤ بالنتائج الإيجابية أو السلبية للثورة من خلال هذه المرحلة والقوى التي تتصارع فيها. ومن سماتها: اختلال التوزيع والتوازن بين القوى والمصالح والتحالفات الداخلية والخارجية القائمة، فيما يحاول الجميع إيجاد توزيع وتوازن جديدين للقوى والمصالح الداخلية والخارجية، ويبرز صراع النفوذ بين جميع الأطراف. وزيادة الصراع الاقتصادي، ذلك أن القوى المتضررة من تغيّر أنظمة الحكم اقتصادياً ستبذل قصارى جهدها، بطرق مختلفة، للتأثير في المرحلة الانتقالية، من خلال شراء ذمم وتشكيل مجموعات جديدة وتشكيل أحزاب جديدة وبلورة واجهات وقيادات تعبّر عن مصالحها. وتحمل هذه المرحلة سمات الشك والحذر من جهة أو التفاؤل والحماس الشديدين من جهة أخرى، وكلما امتد بها الأمر فإنها تعطي فرصة أكبر للتدخلات الأجنبية، وتعطي فرصة لفلول النظام القديم أن يجمعوا صفوفهم من جديد، كما أنها تتسم بظهور العنف بنسب ودرجات مختلفة، واتخاذه لأشكال عسكرية أو أمنية أو سياسية أو فكرية.

أبرز التحديات المحلية في هذه المرحلة، بناء جيل يؤمن بالتعددية السياسية والديمقراطية، والقدرة على رسم الاستراتيجيات والخطط الوطنية رغم طبيعة المرحلة الانتقالية المتقلبة وغير المستقرة، وتجاوز حالة التخبط والتناقض التي تتسم بها هذه المرحلة، ومقاومة الجنوح إلى التعصب، وتحدي تحقيق الوئام الداخلي، وإعادة الحياة إلى طبيعتها.

إضافة إلى تحدي أزمة الثقة بين القوى التي قامت وتقوم بالثورات، ومخاوف أنصار النظام من تعرضهم للانتقام، واستفادة النظام من بعض الأخطاء والآثار الجانبية للثورة، وتوظيفها لتعزيز قوته واكتساب مناعة ضد التغيير، والضرر الذي يحدثه المتسلقون على الثورات.

لا شك، أن الأولويات السياسية والمدنية في المرحلة الانتقالية، متشعبة، ومتداخلة، وخاضعة للمتغيّرات وللظروف الموضوعية التي لا يمكن الإحاطة بها، ومع ذلك يمكن القول، إن النجاح أو الفشل في تقرير مستقبل

سورية، يتوقف بالدرجة الأولى على طريقة حل مسألة المواطنة. والرهان على جيل الشباب الذي رفض منذ اللحظة الأولى للثورة خيار الاستبداد وخيار الاحتراب الأهلي في الوقت ذاته، فرفع في المظاهرات شعار: «واحد..واحد.. الشعب السوري واحد»! طبعاً، الصراع ما زال مفتوحاً، ويجب عدم التقليل من المخاطر. خاصة أن تغوّل عنف النظام والعنف المضاد له، أدى إلى حصار الحراك السلمي إلى درجة تلاشيه، كما باتت الساحة مفتوحة، بفعل الانفلات الأمني، لقوى ومجموعات عديدة ومتناقضة من الداخل والخارج ومن المجرمين الجنائيين الذين تم إطلاقهم، فلم يعد الصراع «ثورة حرية في مواجهة نظام حاكم»، وإنما دخلت إلى الحلبة قوى من خارج السياق، بعضها مجهول الهوية والتوجهات، وبعضها الآخر معروف بأجنداته التي لا تستهدف الوقوف مع الثورة ولا تستهدف في الوقت ذاته إسقاط النظام، وحسب، وإنما تستهدف تدمير البلد وتمزيق نسيجه الاجتماعي.

وبما أننا لا نعرف حتى الآن كيفية الانتقال إلى المرحلة الانتقالية، وبمن سيتم، ومن ستكون القوى الفاعلة فيه، وطبيعة المشكلات... فإننا لن نتحدث عن المرحلة الانتقالية التي لا نعرف متى تبدأ، ولا كيف ستكون طبيعتها، فكل طريقة بالانتقال يترتب عليها أولويات مختلفة، لذا يجب تركيز الجهود، على معالجة المشكلات في المرحلة الراهنة، على تحديد الأولويات السياسية والمدنية في المرحلة ما قبل الانتقالية لتوليد أدوات قادرة على مواجهة المشكلات في المرحلة الانتقالية أياً كانت طبيعتها[37].

من هذا المنطلق يمكن تحديد بعض الأدوار التي يمكن أن تلعبها منظمات المجتمع المدني:

1. العمل المشترك والمتكامل بين جميع القوى والشخصيات لوضع

37- حبيب، عيسى، الأولويات السياسية والمدنية في المرحلة الانتقالية، كلنا شركاء، مقالات وتحليلات، 2012/8/20 (بتصرف).

لوحة واضحة وتفصيلية تشمل شتى المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية لسورية المستقبل كي تكون دولة مستقرة، دولة المواطنة والقانون والدستور والنظام، التي تتحقق فيها الشروط الأولية للدولة الحديثة، من تعددية وديمقراطية وحرية وحقوق للإنسان، وشفافية سياسية واقتصادية وإدارية، الأمر الذي يتطلب وجود حكومات ذات شرعية شعبية، وبرلمانات ذات شرعية حقيقية.

2. تدريب أعضاء منظمات المجتمع المدني على الفنون والمهارات اللازمة للممارسة الديمقراطية في المجتمع، فإذا كانت مؤسسة المجتمع المدني حزباً سياسياً أو جمعية خيرية أو منتدى ثقافياً فإن قواعد عملها الداخلية حيث الحقوق والواجبات والمشاركة في الانتخابات، وقبول النتائج، والتعبير عن الرأي، والاستماع إلى الرأي الأخر، والتصويت على القرارات، كلها قواعد ضرورية للممارسة الديمقراطية يتعلمها العضو من جمعيته أو حزبه أو نقابته.

3. بناء قدرات جميع الفئات، وبضمن ذلك النساء والشباب، وتمكينها من التعبير عن مخاوفها ومطالبها والمشاركة بصورة أفضل في حوارات بناءة تعزز مفهوم المواطَنة لديها، وتعزز الشراكة المدنية والعدالة الاجتماعية.

4. تبني ثقافة جديدة تتمثل بانتقال المجتمع المدني من تأدية الدور التعبوي والتحريضي إلى المشاركة في السياسات العامة وبناء الدولة، وفي اعتماد آليات المحاسبة والمساءلة.

5. تفعيل الدور الوطني والإنساني والأخلاقي للمراكز الاجتماعية الدينية وإبعادها ما أمكن عن التجاذب السياسي لتكون عناصر وحدة ونقاط تلاقي تحمي المجتمع من الانزلاق في دروب الفتنة والاقتتال الأهلي.

6. البحث في الإمكانات والسبل لإعادة المهجّرين إلى مساكنهم

واللاجئين إلى ديارهم ، والمشاركة في اعتماد خطط تنظيمية شاملة مدعومة باعتماد مالي واقتصادي ولوجستي كبير تشارك فيها دول الجوار ومنظمات مدنية عربية وإقليمية، والتعاون مع هيئات الأمم المتحدة.

7. الإسهام باستعادة الحياة الطبيعية عبر ترميم البنية التحتية ومؤسسات إدارة الحياة المدنية من مدارس ومشافٍ ومعامل وأسواق وطرقات ووسائط نقل، ومياه وكهرباء وتأمين أساسيات الحياة من طعام وغذاء وكساء.

8. إعطاء قضية المرأة والطفولة أهمية قصوى، فكثير من الأطفال باتوا بلا مأوى وبلا أهل (أيتام)، ونساء كثيرات فقدوا الابن أو الزوج أو الأخ، فضلاً عما تخلّفه الحروب الداخلية من أمراض ومآسٍ نفسية وعصبية وجسدية خطيرة على النساء والأطفال.

سبل تطوير الدور:

في ما يلي جملة من المقترحات التي يمكن أن تساعد في تطوير المجتمع المدني ومؤسساته خلال المرحلة الانتقالية، لتلعب دورها في بناء الديمقراطية وضمان استمرارها:

1. **استتباب الأمن:** يشكّل غياب الأمن العائق الأساسي أمام قيام مجتمع مدني فاعل، ذلك أن تأسيس أي جمعية أو منظمة يحتاج إلى تحرك يومي ونشاطات عامة واجتماعات، يصعب تنفيذها، وإذا نفذت تكون محدودة التأثير عادة، لقلة الحضور بسبب المخاطر المحتملة نتيجة غياب الأمن وصعوبة التحرك والانتقال خصوصاً للعنصر النسائي. ويساعد استتباب الأمن في رفع نسبة مشاركة السكان في النشاطات العامة والانتماء إلى الجمعيات والنوادي.

2. **استخدام تكنولوجيا الاتصالات:** يمكن للإنترنيت والهاتف النقال وغيرها من وسائل الاتصال أن تلعب دوراً مهماً في تنشيط عمل مؤسسات

المجتمع المدني، ويساعدها كثيراً في تخطي المشكلة الأمنية السائدة حالياً، وذلك من خلال تسهيل عملية الاتصال بين أعضاء التنظيمات وتجنيبهم مخاطر التنقل، وكذلك يمكن من خلال الإنترنيت والبريد الإلكتروني توزيع النشرات وحتى عقد اجتماعات محدودة، أو الإعلان عن إنشاء جمعيات جديدة وإرسال وثائقها وبرامجها عبر الإنترنيت، وحتى طلبات الانتماء والعضوية يمكن إنجازها من خلال الإنترنيت. وهذا يعطي فرصة لأكبر عدد من السكان وخصوصاً الشباب المتعلم للانتماء إلى تنظيمات المجتمع المدني التي تتناسب مع طموحاتهم. ويساعد الإنترنيت على دفع الشباب للانفتاح على العالم الخارجي والتعلم من التجارب الديمقراطية السائدة فيه، والاطلاع على ما يجري بشكل حر ودون رقابة وتقييد، وهذا يساعد على نمو الحس المدني وتطويره.

3. **تشجيع وسائل الإعلام المستقلة:** وسائل الإعلام والصحافة الحرة هي من مستلزمات المجتمع المدني الناجح، وفي هذه المرحلة الانتقالية الحساسة تحاول بعض الأحزاب والتشكيلات السياسية احتكار العمل الإعلامي، هدفها الرئيسي نشر برامجها الضيقة وخدمة مصالحها. لهذا يجب دعم الإعلام الحر وتشجيع المواهب الشابة، والمبادرات الجريئة، وتقديم الدعم المادي والمعنوي لهذه التجارب.

عناصر يمكن البناء عليها:

ـ حالة التكافل الاجتماعي التي نشأت بين السوريين في الكثير من المناطق، على الرغم مما شابها في بعض الأحيان من دوافع سلبية.

ـ دخول جيل الشباب على خط السياسة، والعمل المدني، وإن كانت الكثير من أفكار الشباب تنقصها الرؤية الواضحة، خاصة في المجموعات المدنية.

ـ ازدياد الرغبة عند قطاعات واسعة من المؤيدين أو الموالين على

حد سواء في إيجاد حل للأزمة، فثمة إحساس قوي بأن استمرار الصراع من دون حسم سيعني انهيار الدولة والمجتمع، والدخول في السيناريوهات الأسوأ.

خاتمة

إن المجتمع المدني لم يعد مجرد مفهوم يشير إلى مستوى من مستويات النشاط المجتمعي يتسم بالتعددية والتناقض والجزئية والمصلحة الخاصة، ولكنه يشير إلى مجموعة من المنظمات النشيطة التي يمكن تعيينها وتحديد موقعها ومكانها والأدوار الكبيرة التي تلعبها، بموازاة الدولة أحياناً وأحياناً ضدها.

لكن ما هو أهم من ذلك، أن المجتمع المدني لم يعد ينظر إليه على أنه تجسيد للخاص والمصالح الجزئية في مقابل الدولة المجسدة للعام وللمصالح الكلية، ولكن كدولة مقابلة، أي كمنظمات ذات نفع عام وأهداف كلية تخدم أهدافاً عامة وتشكّل مصدراً للنظام والعقلانية والترشيد والاتساق داخل نظام اجتماعي هجرت الدولة العديد من ميادينه، أو أصبحت غير قادرة على بثّ النظام والسلام فيها.

الأفراد ينضمون إلى تنظيمات المجتمع المدني بقصد تحقيق منافع ومكاسب مشتركة، على اعتبار أن المجتمع المدني يشمل طوائف وتنظيمات فرعية مختلفة تجمعها أهداف مشتركة ومصلحة واحدة. إذاً، فوفقاً لمعيار بيئة المجتمع المدني أو مكانه، فإن المفهوم الكلاسيكي للمجتمع المدني يقرّ بوجود خصائص محددة، وليس طبيعة موحدة على غرار رابطة الدم الموجودة مثلاً في إطار الأسرة.

إن اختلاف بيئة المجتمع المدني من مكان إلى آخر، يعني أنه لا توجد له خصائص محددة تتسم بالثبات. فخصائص المجتمع المدني في دولة ما ليست بالضرورة مطابقة لتنظيمات المجتمع المدني في مكان أو بيئة أخرى، ومن هناك يلاحظ أن المجتمع المدني يعكس طموحات البيئة التي يوجد فيها وأهدافها وظروفها.

الحاجة لدعم مجتمع مدني محلي اليوم في سورية أصبحت حاجة ملحّة، وذلك لتقليل مخاطر نشوب حرب أهلية مرتقبة. فالدعم القوي لجماعات مجتمع مدني منتقاة بعناية يمكن أن يعمل على الحد من الصراعات الطائفية والتصعيدات الفوضوية الناشئة عن هذا الصراع. فجماعات المعارضة التي تشجع على العلاقات الإيجابية والحوار بين مختلف الفصائل الدينية والعرقية السورية تعتبر محوراً أساسياً لتوحيد نسيج المجتمع وتفادي تكرار ذلك النوع من العنف الجماعي.

إن مؤسسات المجتمع المدني ليست ببساطة مؤشراً على ديمقراطية ليبرالية مزدهرة، بل هي أداة في تحقيق التحول الديمقراطي. وإضافة إلى إسقاط نظام منزوع الشرعية من خلال تقوية الحركة الاحتجاجية فإن المجتمع المدني قادر على لعب دور في إعادة البناء والتعافي في نهاية المطاف حالما يتم التوصل إلى حسم للأزمة الحالية في سورية. وحتى يكون قوياً ويستطيع إنجاز الاستقرار، فإن أي نظام جديد سوف يكون بحاجة إلى البحث عن سبل جديدة لدمج حركة الاحتجاج (والشباب) في أدوار ذات قيمة.

صدر من سلسلة «**التربية المدنية**»، بدعم من المنظمة الأورو- متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان، الكتب التالية:

1. العلمانية، طارق عزيزة.
2. حقوقي في اتفاقية حقوق الطفل، رهادة عبدوش.
3. التنمية بعد الأزمات، عمر ضاحي.
4. الديمقراطية، وائل السواح.
5. الحرية: من سماء الفلسفة إلى أرض السياسة، ماهر مسعود.
6. المجتمع المدني، حسام شحادة.

هذا الكتاب

ينتمي مفهوم المجتمع المدني إلى تلك المجموعة من المفاهيم التي كلما زاد حضورها في حياة الناس زاد عليهم غموضها، ما يحوّلها إلى أيقونة يحتشد الناس انتصارا لها وينبرون للدفاع عنها، خاصة في بلدان الاستبداد حيث يُحاصر المجتمع المدني ويُضَيّق عليه الخناق حتى يكاد يختنق ويتلاشى. والواقع أن لمفهوم المجتمع المدني دلالات متغيرة بتغيّر الأوضاع التي تمر بها الدولة والمجتمع. كذا هو الحال في سورية حيث تختلف دلالة المجتمع المدني إبان بداية الأحداث اختلافا جذريا عما كانت عليه قبلها وكذلك عما آلت إليه الأوضاع اليوم. لكن يبقى وجود مجتمع مدني حر وفاعل شرطا أساسيا لتحقيق الديمقراطية المنشودة، ولا يبدو هذا الأمر مستحيل الحدوث رغم قتامة المشهد العام.





الصورة: أودرا ك. غرانت

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)/برنامج تعزيز المجتمع المدني في المغرب: ملخص تنفيذي

أعد هذا التقرير بموجب العقد رقم: GS-10F-0033M/7200AA18M00016، المهمة N025

يناير 2021

صدر هذا المنشور للمراجعة من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID). أعد هذا التقرير المجلس الوطني لدراسة الرأي (NORC) في جامعة شيكاغو. وجهات نظر الكُتاب الواردة في هذا المنشور لا تعكس بالضرورة وجهات نظر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أو الحكومة الأمريكية.

أُعد هذا التقرير بموجب العقد رقم :GS-10F-0033M/7200AA18M00016 ، المهمة N025

تم إرسال التقرير إلى:
براندي ويتهوفت، ممثل عن مسؤول التعاقدات في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

المرسل:
بيير تانتوريير (خبير التقييم الأقدم)
ليلى فتحي (خبير التقييم الأقدم)
يوسرا بير (خبير التقييم)
أودرا ك. غرانت (خبير التقييم أقدم)

المتعاقد:
المجلس الوطني لدراسة الرأي (NORC) في جامعة شيكاغو
4350 East West Highway, 8th Floor
Bethesda, MD 20814
عناية: رينيه هيندلى
الهاتف:301-634-9489; البريد الإلكتروني Hendley-Renee@norc.org

تنويه

ملخص تنفيذي

وضعت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) برنامج تعزيز المجتمع المدني (CSSP) في المغرب لتشجيع مشاركة أكبر بين منظمات المجتمع المدني (CSOs) والمؤسسات الحكومية ولتحسين مهارات، ومعارف، وموارد منظمات المجتمع المدني من خلال التدريب والمنح المباشرة. نفذت منظمة "كاونتربارت إنترناشيونال" (CI) برنامج تعزيز المجتمع المدني خلال الفترة من يناير 2015 إلى يوليو 2019 بالاشتراك مع الشريك المنفذ "المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني" (ICNL). بالتوازي مع ذلك، مولت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية مشاريع مع خمس جمعيات مغربية، أو منظمات دعم وسيطة (ISOs) بهدف بناء قدرات منظمات المجتمع المدني الصغيرة الأخرى في مناطق مختلفة في أنحاء البلاد. وتضم منظمات الدعم الوسيطة كل من: جمعية الحمامة البيضاء لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بتطوان؛ وجمعية حركة بدائل مواطنة بفاس؛ والجمعية المغربية للتضامن والتنمية بالرباط؛ ومنتدى الزهراء للمرأة المغربية بالرباط؛ وجمعية النخيل بمراكش.[1]

أوكلت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في المغرب للمجلس الوطني لدراسة الرأي (NORC) بإجراء تقييم نهائي لبرنامج تعزيز المجتمع المدني وذلك لفهم مدى مساهمة البرنامج بشكل مباشر في تحقيق الوكالة للنتيجة 1 والتي جاءت ملبية لهدفها المتمثل في تعزيز الديمقراطية والحوكمة" بشكل عام، وفي "دعم مساهمة المجتمع المدني في صياغة وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية بشكل خاص. [2]

وقد توصل المجلس الوطني لدراسة الرأي من خلال هذه الدراسة أن برنامج تعزيز المجتمع المدني كان ناجحا في تحقيق هدفين رئيسيين:

الهدف 1: تعزيز منظمات المجتمع المدني ومساعدتها لتسهم بصورة أكثر فعالية في وضع وتنفيذ وتتبع القوانين والسياسات العمومية.

- النتيجة 1-1: تطوير منظمات المجتمع المدني المغربية لقدراتها التنظيمية والتقنية؛
- النتيجة 1-2: جهود الترافع والتتبع التي تبذلها منظمات المجتمع المدني المغربية أكثر فعالية وشرعية في تمثيل مصالح المواطنين؛
- النتيجة 1-3: تتعاون منظمات المجتمع المدني وتتشارك مع أطراف معنية متعددة لتحقيق تقدم في الإصلاحات المستهدفة.

الهدف 2: دعم الحكومة المغربية في تعزيز الفرص الهادفة إلى تمكين المجتمع المدني من المشاركة في إعداد وتنفيذ السياسات العمومية في المغرب (مثل المؤسسات الوزارية الرئيسة، البرلمان والمؤسسات المنتخبة على الصعيد الترابي، وما إلى ذلك).

- النتيجة 2-1: الإطار القانوني والسياسي يدعم مشاركة المجتمع المدني في السياسات العمومية؛
- النتيجة 2-2: الحكومة المغربية تطور وتنفذ آليات تخول للمجتمع المدني المشاركة في عملية صنع السياسات

عمل المجلس الوطني لدراسة الرأي على تقييم التقدم الذي أحرزه برنامج تعزيز المجتمع المدني في العديد من المجالات، وهي: قدرات الجمعيات في مجال الترافع؛ الإنجازات في مجال إصلاح الإطار القانوني الخاص بالجمعيات؛ إدماج وإشراك الفئات الهشة في المجتمع؛ الدروس المستفادة؛ فجوات التنفيذ؛ ما إذا كان النموذج التسلسلي ملائم لبناء القدرات المحلية؛ وما إذا كانت نظرية التغيير (ToC) الخاصة بالبرنامج صالحة أم لا. ويغطي التقييم فترة الأربع سنوات والنصف كاملة. وستستخدم الوكالة الأمريكية هذا التقييم كمرجع لوضع البرامج المستقبلية في المغرب وفي بيئات مماثلة.

---

[1] تُركز جمعية الحمامة البيضاء (ACB) على حقوق أصحاب ذوي الاحتياجات الخاصة بينما تركز حركة بدائل مواطنة (ACLI) على قضايا الديمقراطية، الحوكمة، حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. أما الجمعية المغربية للتضامن والتنمية (AMSED) هي عبارة عن مركز يقدم المساعدة التقنية للجمعيات العاملة في مجال الصحة، في حين أن منتدى الزهراء مهتم بمعالجة قضايا المرأة والطفولة من خلال القيم الإسلامية وحقوق الإنسان، كما أن جمعية النخيل لها اهتمامات متعلقة بمحاربة العنف ضد النساء والدفاع عن حقوق المرأة بشكل عام. (such as literacy and legislative lobbying: this phrase was omitted)

[2] بحسب استراتيجية الوكالة الأمريكية بالمغرب (CDCS) للفترة 2013 - 2020، فإن الهدف العام يتمثل في "دعم مبادرات الإصلاح التي تقودها الحكومة المغربية" مدعوم بالهدف 2 (DO 2) وهو: "زيادة المشاركة المدنية في الحوكمة"، التي تندرج تحتها النتيجة المتوقعة (IR 2.1) وهي: "تعزيز مشاركة المجتمع المدني في السياسة العمومية".

منهجية التقييم

استخدم هذا التقييم النهائي مزيجا من الاستراتيجيات النوعية والكمية. بدأ فريق المجلس الوطني لدراسة الرأي قبل جمع البيانات بمراجعة مكتبية شاملة للتقدم الذي أحرزه برنامج تعزيز المجتمع المدني استناداً إلى وثائق البرنامج.[3] ولتيسير جمع البيانات النوعية، نظم الفريق 10 مجموعات نقاش مأخوذة من عينات عشوائية من بين منظمات المجتمع المدني المستفيدة من البرنامج ومن المستفيدين من المنحة المخصصة لمنظمات المجتمع المدني. ونظرًا للقيود التي فرضتها جائحة كورونا (كوفيد-19)، نظم فريق التقييم مجموعات النقاش باستخدام منصة برنامج زوم (Zoom). كما أجرى الفريق 37 مقابلة معمقة عن بعد (IDIs) مع العديد من المعنيين في برنامج تعزيز المجتمع المدني، بما في ذلك المسؤولين الحكوميين، وموظفي منظمات الدعم الوسيطة الذين تعاملوا بشكل مباشر مع برنامج تعزيز المجتمع المدني، وموظفي منظمات المجتمع المدني المشاركة والمستفيدة، وممثلي الجمعيات والائتلافات، بالإضافة إلى موظفي برنامج تعزيز المجتمع المدني وموظفي الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالمغرب.

شملت الاستراتيجيات الكمية إجراء مسح عبر الإنترنت والهاتف مع منظمات المجتمع المدني المستفيدة من البرنامج، وكذلك أصحاب الشأن غير المنتسبين إليها[4]، وذلك عقب إجراء مجموعات النقاش والمقابلات المعمقة لفهم نطاق آراء أصحاب الشأن حول البرنامج وتجاربهم معه. تم العمل الميداني خلال الفترة من يوليو/تموز إلى سبتمبر/أيلول 2020. وتم استخدام مصادر وطرق جمع بيانات مختلفة من أجل ضمان اتساق نتائج هدا التقييم. .

النتائج والتوصيات الرئيسية

رغم أن برنامج تعزيز المجتمع المدني واجه تحديات تنفيذية في مرحلته الأولى (2016-2017) والتي أدت إلى تدهور العلاقات بين البرنامج ومنظمات الدعم الوسيطة، إلا أن تلك العلاقات تحسنت بشكل كبير بعد تغيير قيادة البرنامج في عام 2018، مما مكن برنامج تعزيز المجتمع المدني من تحقيق العديد من النتائج للأهداف 1 و2.

اعتمد البرنامج على نموذجين للدعم: النموذج التسلسلي الذي بموجبه منحت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية موارد لمنظمات الدعم الوسيطة، التي بدورها دعمت مجموعة من منظمات المجتمع المدني الأخرى؛ ونموذج دعم مباشر أكثر، من خلال مزيج من المنح والتدريب والمساعدة الفنية. إجمالاً، قدم البرنامج تنمية للقدرات ودعم مالي لثمانية ائتلافات وطنية، وأكثر من 500 منظمة مجتمع مدني، بما في ذلك منظمات الدعم الوسيطة الممولة مباشرة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، و32 من الجمعيات التي حصلت على المنح المباشرة من برنامج تعزيز المجتمع المدني.

نلخص أدناه النتائج والتوصيات الرئيسية لكل سؤال من أسئلة التقييم.

سؤال التقييم الأول: في أي المستويات عمل النموذج التسلسلي بكفاءة أكثر أو أقل ولماذا؟ على سبيل المثال، ما هي مستويات الدعم الفني الذي استفاد منه منظمات المجتمع المدني ومنظات الدعم الوسيطة والإئتلافات - التي كانت ضرورية لإحداث تغيير فعال؟

توصلنا إلى أن النموذج التسلسلي الذي أتبعه برنامج تعزيز المجتمع المدني كان بالغ الأهمية للعمل مع منظمات المجتمع المدني المحلية، ولكن منظمات الدعم الوسيطة أشارت إلى أن أنشطة تعزيز القدرات التي قدمها برنامج تعزيز المجتمع المدني يمكن تحسينها.

لعبت التفاعلات الشخصية دوراً رئيسياً في تحديد النتائج الناجحة. كانت نسبة تقاسم المعرفة الفنية وتطبيقها متوقفة على مدير المشروع بكل جمعية، وكذلك على العلاقات بين الشريك المنفذ (كاونتربارت إنترناشيونال) ومنظمة الدعم الوسيطة، وكدا بين منظمات الدعم الوسيطة وشبكتها.

شعر بعض الشركاء أنهم لم يشاركوا بشكل كامل في برنامج تعزيز المجتمع المدني. فضلاً عن ذلك، وصفت بعض منظمات الدعم الوسيطة وموظفي الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية تملك منظمات المجتمع المدني الشريكة بأنها عملية معقدة وترتبط بواقع المغرب وتأثيره على مشاركة منظمات المجتمع المدني.

[3] انظر برنامج تعزيز المجتمع المدني التابع للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في المغرب: مراجعة مكتبية، واشنطن العاصمة: 2020.

[4] أصحاب الشأن غير المنتسبين لم يشاركوا بشكل مباشر في البرنامج. وضمت هذه المجموعة مؤسسات بحثية وصحفيين وطلاب.

التوصيات

يتعين استخدام النموذج التسلسلي في أنشطة دعم المجتمع المدني المستقبلية في المغرب وفي بيئات مماثلة، حيث توفرالوكالة الأمريكية للتنمية الدولية الموارد لمنظمات الدعم الوسيطة، التي بدورها تقدمها لمنظمات المجتمع المدني الأخرى. ينبغي أن تركز هاته الأنشطة في أولوياتها على تنمية طرق وتقنيات الترافع، والخبرات التخصصية في مجالات اشتغال الجمعيات، ودعم الشبكات والائتلافات.

نوصي بتعزيز المنافسة بين منظمات المجتمع المدني من خلال إتاحة فرصة أكبر للحوار والتشاور مع منظمات المجتمع المدني بشأن تصميم برامج الوكالة المستقبلية. هناك حاجة أيضاً لمرونة أكثر إنصافاً بين المستفيدين الرئيسيين، والشركاء المنفذين، والمانحين. نوصي بأن يعزز البرنامج فرص تملك الشامل منذ البداية :

- التركيز على الاستفادة من التجارب، خاصة بالنسبة لمنظمات الدعم الوسيطة الأقل مهنية وذات قدرات أضعف. الاستفادة من خبراتهم، لا سيما في تعبئة المجتمعات المحلية وتمثيل أكثر الفئات تهميشاً.
- تعزيز وجهات النظر المختلفة وتشجيع العمل الجماعي للحصول على تعاون أكبر بشكل تصاعدي وتنازلي.
- دراسة كيفية تكييف التدريب بما يتناسب مع التجربة الفريدة لكل منظمة دعم وسيطة في مجال تعبئة المجتمع المدني.

ومن خلال الجمع بين خبرة العديد من منظمات الدعم الوسيطة في برنامج تعزيز المجتمع المدني، فإن تسلسل التدريب لينساب إلى المستوى المحلي قد يحظى بنجاح أكبر ويصبح مستدام.

سؤال التقييم الثاني: ما هي التغييرات الملموسة التي استطاع برنامج تعزيز المجتمع المدني ومنظمات الدعم الوسيطة أن يدخلها على الإطار القانوني والتنظيمي الخاص بمشاركة المجتمع المدني في مسار السياسات العمومية على المستويات المحلية، الجهوية والوطنية؟ وفي حالة ما إذا لم يتمكن برنامج تعزيز المجتمع المدني و/أو منظمات الدعم الوسيطة من التأثير بشكل كبير لإحداث هذه التغييرات، ما هي الأسباب وراء ذلك، وما الذي كان يمكن عمله لتحسين الفعالية؟ وما هي الإجراءات الأخرى التي كان بإمكان برنامج تعزيز المجتمع المدني و/أو منظمات الدعم الوسيطة اتخاذها لدعم مشاركة المواطنين و/أو المجتمع المدني على المستويات الوطنية والجهوية والمحلية؟

لقد عزز برنامج دعم المجتمع المدني الحق في تقديم العرائض خلال كافة مراحل هذا القانون، بدءاً من دعم تبني القوانون على المستوى الوطني في عام 2016، وانتهاءاً بدعم مبادرات منظمات المجتمع المدني بشأن تقديم العرائض وكدا تعزيز قدرات المجالس المنتخبة على التفاعل مع هذه العرائض على المستوى المحلي من عام 2017 إلى عام 2019. وبالرغم من أن المصادقة على إدارج العرائض في جدول أعمال المجالس تعتبر إنجازا في حد ذاته، إلا أن مناقشة وتبني مقترحات هاته العرائض يُعتبر أكثر أهمية. في حين أن عدد العرائض المحلية آخذة في الازدياد، فإن نسبة العرائض التي تناقشها المجالس المنتخبة لا تزال منخفضة.

أثر برنامج تعزيز المجتمع المدني على الإطار القانوني والتنظيمي من خلال المساعدة الفنية التي قدمها المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني بشأن هذه القوانين. (انظر الصفحة 15-16 في التقرير الكامل، التقييم النهائي لأداء برنامج تعزيز المجتمع المدني التابع للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في المغرب، على سبيل المثال). [5]يتضمن التشريع المغربي الآن عدة توصيات من المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني بشأن الحق في تقديم العرائض والملتمسات (قانون عام 2016) والحق في الحصول على المعلومات (قانون عام 2019). وقد ساهم البرنامج في تحسين البيئة القانونية للمجتمع المدني عن طريق دعم التحالفات الوطنية لمنظمات المجتمع المدني ومنظمات الدعم الوسيطة، التي اشتركت في تشكيل "حركة المبادرات لإصلاح قانون الجمعيات" (MIRLA).

وعلى المستويين الجهوري والمحلي، ساعد برنامج تعزيز المجتمع المدني في وضع وتنفيذ مجموعة من القوانين التي تبناها المغرب في عام 2016 المتعلقة بالجماعات الترابية، والتي نصت على إنشاء آليات لمشاركة المجتمع المدني في صياغة السياسات العمومية. وكانت مساهمة البرنامج كبيرة وواسعة النطاق؛ فقد تبنى البرنامج نهج العرض والطلب، من خلال تقديم المساعدة الفنية للمؤسسات المنتخبة ولمنظمات المجتمع المدني في نفس الوقت.

يبين التقييم أن آليات المشاركة هاته واجهت معوقات مادية ولوجستية عديدة. كما أن التدخل السياسي، وضعف شبكات منظمات المجتمع المدني، وافتقار برنامج تعزيز المجتمع المدني للقدرة على تعبئة وحشد الجماعات الترابية ومنظمات المجتمع المدني ساهم في عرقلة

---

[5] بيير تانتوير وليلى فتحي، الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية/التقييم النهائي لأداء برنامج تعزيز المجتمع المدني في المغرب، واشنطن العاصمة: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، 2020.

مشاركة منظمات المجتمع المدني. ووفقاً للأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات، فإن هناك عقبة أخرى جديرة بالذكر تتمثل في قلة وعي المسؤولين المنتخبين محليا والموظفين بقضايا الاندماج والإنصاف وتكافؤ الفرص والمساواة بين الجنسين.

التوصيات

لاحظ فريق التقييم أن منظمات المجتمع المدني المغربية لا تملك إلا القليل من السيطرة على بيئتها السياسية المعقدة والمتغيرة باستمرار. وبما أن نجاح آليات مشاركة منظمات المجتمع المدني على المستويين المحلي والجهوي يعتمد على السياق السياسي المحلي والعلاقة بين منظمات المجتمع المدني والجماعات الترابية، فإننا نوصي باعتماد تحليل للاقتصاد السياسي (Political Economy Analysis) لقياس مدى إرادة وقدرة المنتخبين والجمعيات على التشارك والتعاون والحوار.

ونقترح تقديم الدعم الفني مستقبلا للجماعات الترابية التي تتوفر فيها ظروف سياسية مواتية، لا سيما فيما يتعلق بالعلاقة بين منظمات المجتمع المدني والجماعات الترابية. أما بالنسبة للجماعات الترابية التي تعيش ظروفاً غير مواتية، فإن الدعم الفني وحده يبقى غير كاف.

ستجرى الانتخابات البلدية والجهوية المقبلة في المغرب في عام 2021. ويتعين على الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أن تستمر في تقديم الدعم للجماعات الترابية ومنظمات المجتمع المدني باتجاه تحقيق آليات مشاركة فعّالة. يجب أن تتضمن الاستراتيجيات المستقبلية:

- تقديم دعم فني مبكر ومهم لمنظمات المجتمع المدني للاستعداد للمشاركة في السياسات العمومية عن طريق آليات تشاركية يكفلها القانون. وينبغي أيضا النظر في إمكانية دعم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لمنظمات الدعم الوسيطة المنخرطة في الحوكمة المحلية. وينبغي تحديد منظمات الدعم الوسيطة من خلال تحليل الاقتصاد السياسي.
- هيكلة المجتمع المدني حسب المواضيع (مثل البيئة والثقافة)، بما في ذلك الشرائح السكانية المهمشة (النساء والشباب وذوي الاحتياجات الخاصة). وفيما يخص الجهات، يتعين ضمان تمثيلية منظمات المجتمع المدني على المستوى الجهوي.
- زيادة الدعم المالي والتقني لإنشاء وتشغيل الهيئات الاستشارية على المستوى الجهوي.
- الشراكة مع المديرية العامة للجماعات الترابية، وربما مع جمعيات الجماعات الترابية، لتطوير وتنفيذ خطط تدريبية للمسؤولين المنتخبين والموظفين في الجماعات الترابية.

سؤال التقييم الثالث: من بين جميع حملات الترافع التي دعمها برنامج تعزيز المجتمع المدني/منظمات الدعم الوسيطة، ما هي الحملات وأساليب الترافع الأكثر فعالية، ولماذا؟ أي منها كان أقل فاعلية، ولماذا؟

قدم برنامج تعزيز المجتمع المدني الدعم لمبادرات الترافع التي تبنتها ثمان ائتلافات لمنظمات المجتمع المدني. يركز هذا التقييم على الائتلافات التالية: الائتلاف المدني من أجل الجبل (MCC)، والائتلاف المغربي للعمل التطوعي (MCV)، وحركة مبادرات لإصلاح قانون الجمعيات (MIRLA). شملت حملات التأييد والترافع التي قامت بها هذه الإئتلافات إصدار ونشر مذكرات أو مقترحات تشريعية موجهة إلى صانعي القرار والبرلمانيين وأعضاء الحكومة (مثل الأمانة العامة للحكومة) بالإضافة إلى وسائل الإعلام.

يمكن اعتبار مبادرات الإئتلاف المدني من أجل الجبل والائتلاف المغربي للعمل التطوعي ناجحتين، حيث استقبلت المجموعات البرلمانية مقترحاتها التشريعية بشكل إيجابي، واعتمدت الحكومة مشاريع مقترحاتها. فضلاً عن ذلك، فإن استراتيجية برنامج تعزيز المجتمع المدني في كل من تحسيس وتكوين البرلمانيين المغاربة في مجلس المستشارين، ودعم ترافع منظمات المجتمع المدني مع البرلمانيين، قد أسهمت في نجاح حملات التأييد والترافع.

وقد كانت حملات الترافع أكثر فعالية في التأثير على القوانين والسياسات العمومية عند التعامل مع القضايا المدرجة سلفا في الإجندة الحكومية سواء على الصعيد الوطني أو المحلي.

التوصيات

ينبغي أن يأخذ برنامج تعزيز المجتمع المدني في الإعتبار مسار صنع السياسات العمومية عند دعم مبادرات الترافع التي تقودها منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني.

- يجب أن تكون آلية تمويل حملات ترافع منظمات المجتمع المدني مرنة وسريعة من أجل الاستجابة على أفضل وجه للمبادرات التشريعية الحكومية وتوجيه الدعم إلى الإئتلافات التي يقودها المجتمع المدني في الوقت المناسب، من خلال طلب تقديم مقترحات وعروض تستهدف مبادرات التأييد والترافع على المستوى الوطني.
- وفي حالة المبادرات التي يقودها ائتلاف وطني لمنظمات المجتمع المدني لإدراج مقترحات جديدة في مجال السياسات العمومية داخل جدول أعمال الحكومة، ينبغي أن يركز الدعم التقني والمالي للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية على تقوية خبرات منظمات المجتمع المدني. عند وضع البرامج المستقبلية، ينبغي برمجة تحليل مواضيعي للسياسات العمومية لدعم مبادرات ترافع ائتلافات المجتمع المدني.

سؤال التقييم الرابع: فيما يتعلق بإشراك وإدماج الفئات في وضعية هشاشة، ما هي العوامل التي مكنت أو أعاقت مشاركة فعالة للنساء، وذوي الإحتياجات الخاصة، والشباب المهمشين؟ ما هي الأمور التي يجب أخذها بعين الاعتبار في البرامج المستقبلية والتي من شأنها أن تسفر عن نتائج أحسن وقابلة للتعميم (لا سيما فيما يخص هذه المجموعات الثلاث)؟ ما هي الأسئلة أو المواضيع التي يمكن إدراجها في أجندة البحث / التقييمات بغرض التعلم مستقبلا (لا سيما فيما يخص هذه المجموعات الثلاث)؟

توصل هذا التقييم إلى أن برنامج تعزيز المجتمع الوطني نجح في إشراك فئات مهمة - الشباب والنساء وذوي الإحتياجات الخاصة - في البرنامج بشكل عرضاني. إلا أن البرنامج قدم دعما مباشرا محدودا لمنظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء والشباب وذوي الاحتياجات الخاصة. ركز البرنامج أساسا على إشراك أشخاص من هذه الفئاتن طريق إنشاء هيئات استشارية على الصعيدين المحلي والجهوي، ولكنه لم يستهدف أو يدعم مبادرات الترافع الوطنية والحملات التي تقودها ائتلافات من النساء أو ذوي الاحتياجات الخاصة أو منظمات الشباب على المستوى الوطني.

التوصيات

ينبغي أن يخصص دعم مالي وتقني للدعم مبادرات الترافع الوطنية التي تركز القضايا ذات الأولوية المتصلة بالنساء والشباب وذوي الاحتياجات الخاصة. ينبغي على الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية تضمين تحليل الاقتصاد السياسي وتقييم احتياجات منظمات المجتمع المدني التي تناصر قضايا الفئات المستهدفة في برامجها المستقبلية، مع إمكانية تحديد أولويات موضوعاتية بشكل دقيق مثل مكافحة العنف ضد المرأة والتعليم المدمج إلخ.

سؤال التقييم الخامس: هل نظرية التغيير (Theory of Change) والافتراضات التي تبناها برنامج تعزيز المجتمع المدني صحيحة؟ وإذا لم يكن الأمر كذلك، ما هو السبب؟ ما هي التعديلات على البرامج اللازمة لزيادة المشاركة المدنية الفاعلة في وضع البرامج المستقبلية؟

وفقاً لنظرية التغيير التي تبناها برنامج دعم المجتمع المدني، فإن التغيير المتوقع ـ تعزيز المشاركة الهادفة والفعالة لمنظمات المجتمع المدني في السياسة العمومية ـ يأتي من عاملين: 1) انخراط عدد مهم من منظمات المجتمع المدني الرائدة في عملية وضع السياسات العمومية واكتسابها لرؤية واضحة وتعزيز قدراتها التنظيمية؛ و2) مأسسة آليات أالمشاركة المدنية في الحوكمة.

أما بالنسبة للعامل الأول، أثبت النموذج التسلسلي لبرنامج تعزيز المجتمع المدني أنه مفيد في الوصول إلى منظمات المجتمع المدني والمبادرات المحلية وتحفيزها ودعمها. تتلخص الميزة الرئيسية لهذا النموذج في قدرته على تمكين منظمات المجتمع المدني المدعومة من ممارسة المهارات التي نقلتها لها منظمات الدعم الوسيطة، باتباع نهج "التعلم عن طريق العمل".

وفيما يتعلق بالعامل الثاني، وهو مأسسة آليات المشاركة المدنية في الحوكمة، فقد أثبتت نظرية التغيير أنها صالحة. ساعد برنامج تعزيز المجتمع المدني في إنشاء هيئات استشارية وشجع على تقديم عرائض كأداة فعالة للترافع على الصعيد المحلي، كما فتح فرص للحوار بين البرلمانيين المغاربة ومنظمات المجتمع المدني التي قادت حملات ترافعية للتأثير في قوانين متعددة.

ولكن يبدو أن نظرية التغيير لبرنامج تعزيز المجتمع المدني أضعف فيما يتعلق بمأسسة آليات المشاركة المدنية. وما زالت الحواجز السياسية التي تحول دون مشاركة الجمعيات قائمة. إن الافتقار إلى التمويل اللازم لدعم تكاليف اشتغال الهيئات الاستشارية، خصوصاً على المستوى الجهوي، يقوض المجهودات الرامية إلى تأييد مشاركة فعالة للمجتمع المدني في وضع السياسات العمومية.

وبالتالي، توصل التقييم إلى أن ائتلافات غير الرسمية لجمعيات المجتمع المدني قد تكون أكثر فاعالية في القدرة على تنفيد حملات ترافع أكثر فعالية مقارنة بالشبكات أو الائتلافات الرسمية، إذ أن الشبكات الرسمية تحتاج عادة إلى دعم مالي، ولكن الشبكات غير الرسمية تستفيد من هياكل أكثر مرونة تسمح لها بالتعبئة بسرعة وفعالية.

التوصيات

عند وضع البرامج المستقبلية الهادفة إلى تعزيز مشاركة المجتمع المدني في صناعة القرار ، يتعين على الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية استخدام استراتيجيات برنامج تعزيز المجتمع المدني في مجال دعم منظمات المجتمع المدني، سواء عن طريق المنح المباشرة، أو عن طريق النموذج التسلسلي عبر منظمات الدعم الوسيطة.

يدل نجاح نظرية التغيير على أن الشراكة مع منظمات الدعم الوسيطة تعمل على نقل المهارات إلى منظمات المجتمع المدني المحلية، ودمج منظمات المجتمع المدني المحلية في حملات الترافع الوطنية، والتوسط مع الجماعات الترابية في المغرب. ومع ذلك، توصل فريق التقييم إلى أن نظرية التغيير لبرنامج تعزيز المجتمع المدني واجه قصور جزئي فيما يتعلق بأهمية التدريب على التطوير التنظيمي. لم يتوصل فريق التقييم إلى أدلة كافية على أن مثل هذا التدريب يساهم بشكل مباشر في تعزيز مشاركة منظمات المجتمع المدني في عمليات وضع السياسات العمومية، وبالتالي ينبغي أن تعطى أهمية أقل لهذا التدريب في برامج مشابهة لبرنامج تعزيز المجتمع المدني مستقبلا.

الخلاصة

استفاد برنامج تعزيز المجتمع المدني من الفترة التشريعية المكثفة التي شهدها المغرب بين عامي 2015 و2020، عقب اعتماد الدستور الجديد في عام 2011. ومن خلال الجمع بين الدعم للطلب على المشاركة (المجتمع المدني) وتوفير المشاركة (المؤسسات العمومية والجماعات الترابية)، أثبتت الاستراتيجية التي اعتمدتها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية براعتها خاصة في زيادة المشاركة الفعالة للمجتمع المدني في رسم السياسات العمومية.

وفيما يتعلق ببناء القدرات (أي التدريب على المهارات وتوفير الموارد) للمجتمع المدني، فإن النموذج التسلسلي أبان عن فعاليته؛ حيث أن بإمكان منظمات الدعم الوسيطة ذات الخبرة اتعبئة وحشد منظمات المجتمع المدني المحلية على نحو فعال وتعزيز قدراتها التنظيمية والإدارية والقيادية وقدراتها في الترافع . ويتم استخدام النموذج التسلسلي على نطاق واسع من قِبَل الجهات المانحة الملتزمة بدعم المجتمع المدني، وخاصة في المغرب الذي يتوفر على عددً كبيرً من منظمات الدعم الوسيطة.

للاطلاع على المناقشة الكاملة لنتائج التقييم، انظر إلى: *تقرير التقييم النهائي، الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)/برنامج تعزيز المجتمع المدني في المغرب: ،* واشنطن العاصمة: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، 2021.

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

1300 Pennsylvania Avenue, NW

Washington, DC 20523

Association Tanmia.ma
66, Avenue Fal Ould Oumeir
4ème étage, Appt N°8
Rabat - Agdal
Tél.& Fax : 212 037 68 13 48
Courriel : info@tanmia.ma



جمعيـــــة تنميـــــة
66 شارع فال ولد عمير
الطابق الرابع، الشقة رقم 8
أكدال- الربــاط
فــاكس & الهــاتف : 212 037 68 13 48
الكـــترونى البريـــد info@tanmia.ma

دليل المسيرين الجمعويين

نظام تسيير المعلومات والقرارات داخل الجمعية

دجنبر 2006

إعداد: عبد الكريم البريبري

التصميم

تقديم

تعرف الحركة الجمعوية اليوم ازدهارا ونموا كبيرين قل مثيلهما في العقود السابقة إن على مستوى العدد أو النوع. وقد صاحب هذا النمو مجموعة من محاولات التقنين والتنظيم عن طريق القيام بتكاوين وتداريب خاصة بالجمعيات، وعن طريق إصدار مجموعة من الكتيبات والدلائل التي تساهم في تسهيل تنظيم هذه الجمعيات. غير أن تزايد عدد الجمعيات وتعدد مجالات تدخلها جعل كثيرا من المشاكل التنظيمية تطفو على السطح، ولعل أبرزها هو مشكل تداول المعلومات والقرارات وكيفية إشراك الجميع في عمل الجمعية. ينضاف إلى ذلك مشكل التوثيق الذي يعتبر الداعم الأساسي لتلك القرارات، والسند الرئيسي لتراكم التجربة لدى الجمعية.

ومحاولة منا الإجابة على بعض الأسئلة التي تؤرق بال المسيرين الجمعويين خصوصا فيما يتعلق بهيكلة وتسيير الجمعية، ونظرا للبس الذي يطال بنيات الجمعيات ومهام بعض الهياكل والوظائف داخلها وكذا الوثائق المساعدة على ذلك، ارتأينا أن نقدم بعض المقترحات التوضيحية والعملية – على شكل دليل – في اتجاه هيكلة وظيفية محكمة تساعد على إرساء دعائم الحكامة الجيدة داخل الجمعيات وتجعل من جميع أعضائها أعضاء قادرين على الفعل داخل مناخ تسوده الجدية والشفافية.

ولقد أسمينا هذا الدليل بنظام تسيير المعلومات والقرارات، لما تحمله كلمة نظام من دلالات عميقة على **المأسسة**، ولما توحي إليه عبارة تسيير المعلومات والقرارات من تجاوز لمفهوم التداول البسيط إلى مفهوم **التدبير المستند إلى قواعد الحكامة الجيدة**، وذلك بسن ضوابط تؤصل لمبدأي الشفافية والمصداقية.

هكذا قسمنا هذا الكتاب، إلى أربعة أجزاء، خصصنا الجزء الأول منه إلى التعريف، في حين ركزنا في الجزء الثاني على بعض القواعد الحسنة في هيكلة الجمعيات محاولين بذلك تحديد وظائف كل هيكل بدقة، لنخلص في الجزء الثالث إلى مسلسل تسيير المعلومات والقرارات، محاولة منا لتسليط الضوء على الخطوات الرئيسية التي تقطعها الجمعية من أجل وضع مخططاتها وتنفيذ برامجها. بينما أفردنا الجزء الرابع والأخير لنماذج من الوثائق التي تسند عملية تداول المعلومات والقرارات وتعطيها حجيتها وقوتها الثبوتية.

ونحن إذ نضع بين أيدي مسيري الجمعيات هذا الدليل، لا نزعم أنه لا يخلو من نواقص، أو أنه يغني عن باقي الدلائل والكتيبات التي تحاول إجلاء الغموض عن طرق تسيير الجمعيات، أو أنه يقلل من أهمية التجارب الأخرى التي تستعمل أساليب وقواعد ربما تكون مختلفة ولكنها قادرة على إبراز فعل جمعوي جاد وفعال. بل نعتبره لبنة أخرى انضافت إلى مجموع ما قيل وكتب في الموضوع لتحاول درء بعض أخطار العمل غير المنظم.

I. تعريف

ماذا نقصد بنظام تسيير المعلومات والقرارات داخل الجمعية؟

نقصد بنظام تسيير المعلومات والقرارات هو مسلسل تداول المعلومات بين مختلف هياكل الجمعية عن طريق مجموعة من الآليات والأدوات النموذجية والعملية التي تمكن من ضمان الانتظام، التناسب والفعالية.

هكذا يمكن هذا النظام من:

- حسن تداول المعلومات
- حسن اتخاذ القرار
- تنظيم فعال لأنشطة الجمعية
- حسن توزيع الأدوار والمسؤوليات بين مختلف الهياكل
- ضمان المحافظة على ذاكرة الجمعية حية

ويبقى **توثيق وأرشفة** مختلف الأدوات والعمليات والأنشطة هما كلمتا السر بالنسبة لنظام تسيير المعلومات والقرارات.

توزيع المهام بين أعضاء ولجن الجمعية، هو بالأساس، ضمان الفعالية، الإبداع والاستفادة من خبرات الآخرين.

I. هياكل تسيير الجمعية

إن أحد أهم المبادئ التي تؤسس للأخلاق الجمعوية هو الحكامة. والجمعية التي تحترم هذه الأخلاق، تحرص على:

- أن تعقد اجتماعات هياكلها بانتظام،
- أن تراقب وتحاسب جميع أجهزتها،
- أن تقوي ديمقراطيتها الداخلية من أجل ضمان استمرارية مؤسستها بكل شفافية.
- أن توجه جميع مجهوداتها في سبيل تحقيق النتائج بفعالية واقتدار
- أن تأخذ بالاعتبار انتظارات الفئات المستهدفة وانتظارات أعضائها عند تحديد الأهداف والاستراتيجيات
- وأن تحكم قوانينها ومساطرها عند اختياراتها وحل مشاكلها

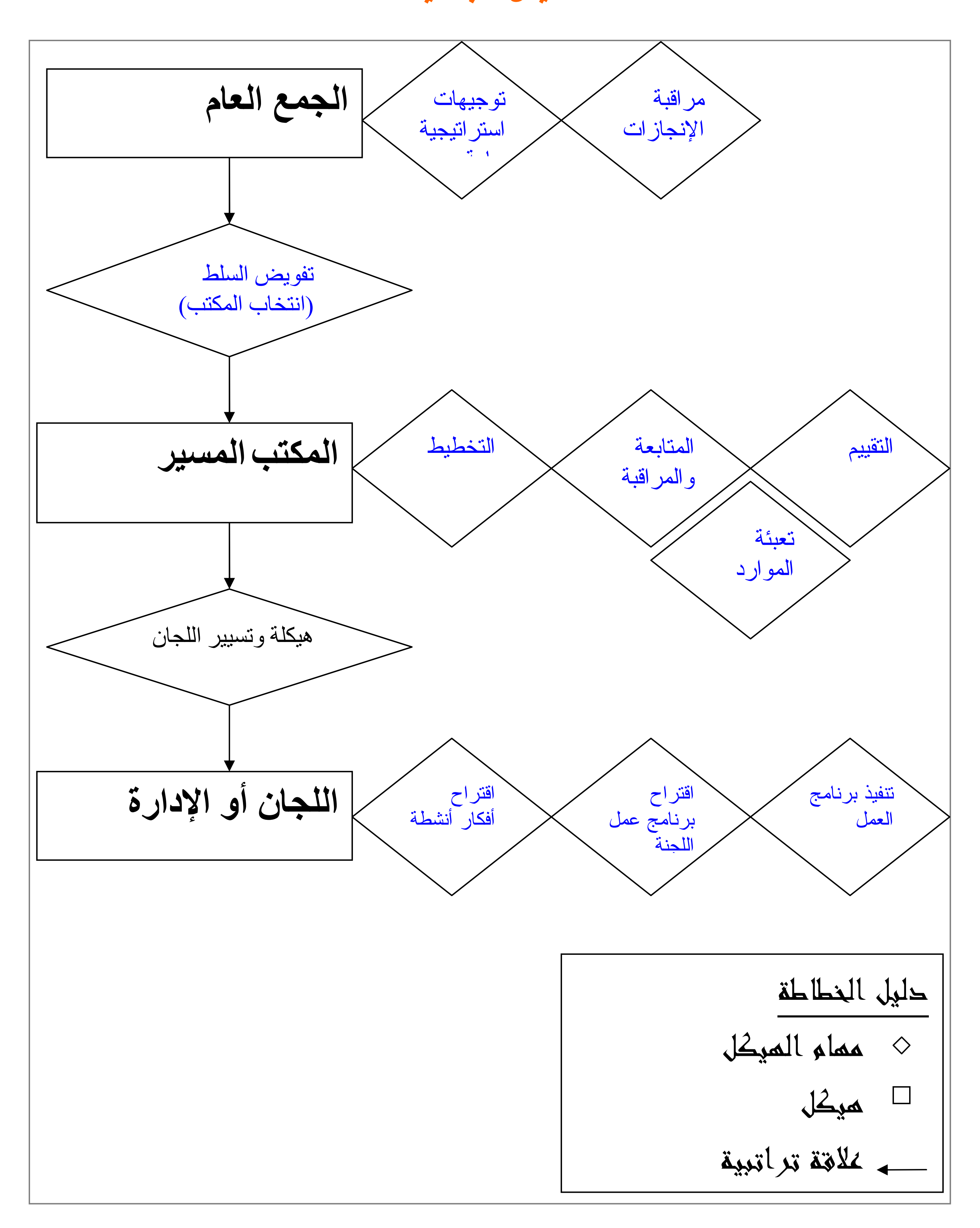
إذا كانت الحكامة هي مجموع الأساليب التي تمارس عن طريقها السلطة وتسيير الشأن العام، فهي داخل الجمعية ذلك المسلسل من التكاملات والملاءمات بين مصالح مختلفة ومتصارعة تتشابك فيه الهياكل المقررة والهياكل المنفذة، والقرارات الرسمية بالتوافقات الضمنية مع الأعضاء خاصة، والفئات المستهدفة بشكل عام.

وتأتي الحكامة بهذا الشكل لتتجاوز النقص الحاصل في تسيير الجمعيات الذي يعتمد بالأساس على المكتب المسير كجهاز مركزي تجتمع فيه سلط التقرير والتنفيذ، ويجعل من باقي الأعضاء مجرد منخرطين، أو مستفيدين، ومن اللجان مجرد أدوات لتنفيذ أو "تعطيل" الأعمال.

لذلك نقترح أن يعتمد أسلوب تسيير الجمعيات على مقاربة تعددية تتفاعل فيها جميع مكونات الجمعية بشكل يضمن الاستمرارية، الشفافية، والفاعلية. فيكون **الجمع العام هو الموجه لخط سير الجمعية** في حين يفوض للمكتب باقي القرارات، ويستعمل **المكتب** هذا التفويض **في وضع نظم وقواعد تسيير الجمعية، ويسهر على وضع المخططات والبرامج** في حين يفوض **القيام بالأنشطة للجان**، ويكتفي هو بالمتابعة والمراقبة والتقييم.

يساعد الهيكل التالي على أجرأة مبدأ الحكامة:

خطاطة هيكل الجمعية



الجمع العام

إذا كان من البديهي أن الجمع العام للجمعية هو أعلى سلطة تقريرية، فإنه من الضروري تحديد هذه السلطة بدقة، بحيث يتناغم فيها المنطوق بالعملي. ويمكن أجرأتها في المهام الثلاث الآتية:

- تفويض سلطة التسيير العام للجمعية
- تحديد التوجهات الاستراتيجية العامة
- مراقبة الإنجازات بالمقارنة مع رسالة الجمعية

1. تفويض سلطة التسيير العام للجمعية

إذا كان الجمع العام يتكون من جميع أعضاء الجمعية، وينعقد مرة في السنة، فمن الصعب أن يمارس القرارات اليومية بنفسه، لذلك كان لزاما أن يفوض هذه السلطة لهيكل قادر على ممارستها لطبيعة تكوينه. وبالتالي تكون إحدى المهام الجوهرية للجمع العام هي انتخاب المكتب المسير.

من الضروري الانتباه إلى أن الجمع العادي يجب أن ينعقد مرة في السنة على الأقل دون اعتبار لمدة انتخاب المكتب.

2. تحديد التوجهات الاستراتيجية العامة

إن إحدى أهم وظائف الجمع العام، والتي يتم إغفالها وعدم إعطاؤها الحيز الكافي من الزمن، هي التقرير في الاستراتيجية التي يجب على الجمعية إتباعها. وتشتمل هذه الوظيفة على العناصر التالية:

- تحديد الرسالة والرؤية عند الجمع العام التأسيسي
- تحديد الاختيارات الاستراتيجية للتدخل
- توجيه برنامج عمل الجمعية المقترح من طرف المكتب المسير بحسب تلك الاختيارات الاستراتيجية وبحسب رسالة الجمعية

وتحرر هذه النقط في محضر الجمع العام على شكل توصيات.

3. مراقبة الإنجازات بالمقارنة مع رسالة الجمعية

تأخذ عملية مساءلة المكتب المسير عن الأنشطة التي قام بها داخل السنة حيزا كبيرا في الجموع العامة، ويمكن اعتبار ذلك شيئا محمودا. غير أنه، وبغية الرفع من أداء الجمع العام يجب ألا تقتصر المساءلة عن تلك العمليات التي تم فيها خرق مسطري، بالرغم من أهميتها، بل تذهب للبحث في ما إذا كان المكتب قد احترم التوجيهات الاستراتيجية العامة واحترم جودة المنجزات وإلى أي مدى وجه النتائج المادية في اتجاه الأهداف والرسالة المسطرة مسبقا.

وتجدر الإشارة إلى أنه يجب التفرقة بين النقاش حول الأنشطة والذي يكون خلال الجموع العامة السنوية، وبين المساءلة الأدبية أو المعنوية، حول ذلك التعاقد الذي تعاهد على احترامه المكتب المسير أمام الجمع العام يوم ترشيحه.
ويعني ذلك أن الجمع العام السنوي يناقش تقرير الأنشطة السنوي. والجمع العام الذي يتم فيه انتخاب المكتب يناقش فيه التقرير الأدبي. ولتوضيح الفرق بين تقرير الأنشطة والتقرير الأدبي أنظر النموذج في الصفحتين (...)

المكتب المسير

إذا كان اعتبار المكتب المسير هو الجهاز التنفيذي بامتياز داخل أغلب الجمعيات، فإن الاقتصار على هذه المهمة يجعل منه المتدخل الوحيد في إقرار، وتخطيط، وتنفيذ الأنشطة، وبالتالي:

- تصعب عملية المراقبة المستمرة لعمله،
- تضعف الجمعية، بحيث يصير أعضاء المكتب هم الأعضاء الأكثر نشاطا داخل الجمعية بينما ينصرف الأعضاء الآخرون عنها لعدم قدرتهم على المشاركة وإحساسهم بعدم الجدوى والنفع.

لذلك عوض أن تتسم مقاربة المكتب بالتدخلية، يحسن أن يلعب المكتب دور المنظم والمسهل لعمل الأعضاء والهياكل، الضابط لاستراتيجية العمل، والوسيط في حل المشاكل والنزاعات ويفوض عملية اقتراح وتنفيذ الأنشطة للجان. ولأجرأة ذلك، يمكن تلخيص وظائف المكتب المسير في الآتي:

- هيكلة وتنظيم اللجان،
- التخطيط،
- المصادقة،
- المتابعة والمراقبة،
- التقييم،
- تعبئة الموارد المالية والكفاءات البشرية

1. هيكلة وتنظيم اللجان:

لتنفيذ التوجيهات الاستراتيجية للجمع العام، تصبح أولى مهام المكتب المسير هي إحداث اللجان حسب الاختيارات ومجالات التدخل التي ستساعد على بلورة هذه التوجيهات إلى أنشطة. من أهم وظائف المكتب المسير هو إعداد الهياكل الكفيلة بالسماح للأعضاء بالعمل بشكل تنظيمي محكم. واللجان هي إحدى الطرق التي أثبتت التجربة نجاعتها في التسيير وإدماج الأعضاء في العمل اليومي للجمعية والإنجاز الفعال للأنشطة. لذلك تبقى هيكلتها هي العملية الكفيلة بتوجيه كفاءات الجمعية واستثمارها بشكل أفضل من أجل ضمان فعالية قصوى وأداء متميز.
ويتم تنظيم اللجنة بتحديد:

- الهدف
- العدد الأقصى لأعضاء اللجنة والمؤهلات التي يجب أن تتوفر فيهم
- مهام وحدود عمل اللجنة
- طرق إدارتها: المسؤول، التوقيت، وثيرة الاجتماعات... (انظر ملحق الورقة التنظيمية للجنة)

تجدر الإشارة إلى أن كثيرا من الجمعيات تنسب مسؤولية تسيير اللجان إلى أحد أعضاء المكتب، وليس في ذلك عيب. إلا أن رؤساء اللجان لا يجب أن تكون لهم إحدى المسؤوليات الرئيسية الثلاث أي الرئيس، الكاتب العام، والأمين. فلهؤلاء مهام أخرى يضطلعون بها. وللإفادة نوضحها في ما يلي:

الرئيس:

إذا استثنيا **المسؤولية القانونية** لدى الرئيس فيمكن تلخيص دوره في الآتي:

- التنسيق العام بين جميع هياكل الجمعية
- الوساطة بين الأعضاء والهياكل
- تدبير الاختلاف
- الحرص على الحفاظ على صورة ومصداقية الجمعية
- تعبئة الكفاءات البشرية وتدبيرها
- المسؤول عن العلاقات العامة

الكاتب العام:

الكاتب العام هو المسؤول عن **السهر على السير العام لأنشطة الجمعية**، ويمكن تحديد مهامه الأساسية في الآتي:

- متابعة عملية التخطيط
- السهر على تطبيق البرنامج العام للجمعية
- متابعة أعمال اللجان
- السهر على توثيق جميع الأنشطة وأرشفتها
- السهر على احترام المساطر الداخلية للجمعية

ملاحظة هامة: لقد دأبت الجمعيات على تحميل الكاتب العام مهمة كتابة التقارير. وكتابة التقارير من اختصاص الكاتب أو الكاتبة الإدارية وليس الكاتب العام. وبذلك تعني مهمة السهر على التوثيق، مطالبة رؤساء اللجان والمسؤولين عن الأنشطة بالتقارير والحرص على تواجدها داخل مقر الجمعية.

الأمين:

الأمين هو المسؤول عن **التسيير المالي للجمعية**، وبالتالي تكون أهم مهامه هي:

- وضع الميزانية المتوقعة
- متابعة المحاسبة والتسيير المالي
- السهر على توثيق جميع العمليات المحاسبة

من الشائع أن الأعضاء يغيبون عن الجمعية رغم الدعوات المتكررة التي يوجهها المكتب لهم. ولاستقطابهم أكثر وإعطاء حضورهم معنى، من الضروري تحضير الجو الملائم لذلك بتحديد الوظائف والمهام التي يمكن أن يقوموا بها من خلال تنظيم محكم للجان.

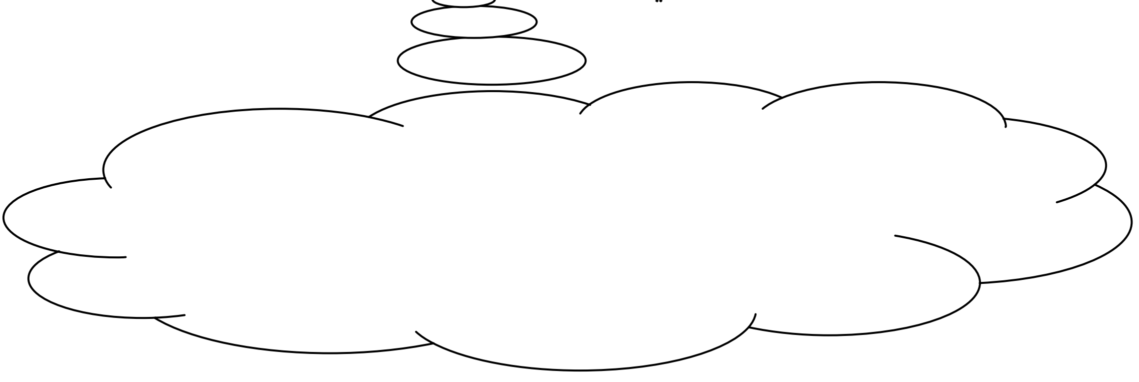
2. التخطيط

يسود انطباع عام بأن الجمعية تكون أكثر فاعلية بحسب عدد الأنشطة التي نظمتها، وحضورها المستمر مع الفئات المستهدفة. لذلك نجدها تتخوف من عملية التخطيط لكونها تتطلب وقتا وجهدا قد يمل من خلالهما الأعضاء وينصرفون عن الجمعية. غير أن الواقع أيضا أثبت أن العمل غير المخطط، رغم ما يمكن أن يحققه من إشعاع مستمر ومن تواجد على الساحة الجمعوية، لا يضمن الفعالية ولا حصول الآثار والوقع المنتظرين.

لذلك وجب اعتماد التخطيط كأداة أساسية لتحقيق البرامج. والتخطيط الذي يأخذ بعين الاعتبار حاجيات الفئات المستهدفة هو الذي يحقق الآثار المبتغاة. ولنجاح عملية التخطيط يجب توفر عنصرين أساسين:

- الدقة: والمقصود هنا توخي التوازن بين النشاط المزمع تنظيمه والموارد المالية المتوفرة أو الممكن تعبئتها وكذا الكفاءات البشرية المتوفرة والقادرة على تحقيق الأهداف المرجوة من خلال النشاط. فلا ينفع أن تخطط الجمعية لنشاط يفوق إمكانياتها.
- التخصص: يجب أن يصدر النشاط عن الهياكل المتخصصة في الجمعية، وهي اللجان. فاللجنة تضم عامة أشخاصا لهم كفاءات أو اهتمامات في ميدان عملها، يعرفون المستلزمات المادية، التقنية، والبشرية اللازمة للنشاط.

وللتوضيح، كي يكون التخطيط ناجعا يجب أن يصدر عن اللجان. ويكون ذلك في شكل مقترحات أنشطة. ولكن إعداد المخطط السنوي الذي يأخذ بالاعتبار الموارد المالية المتوفرة، والكفاءات البشرية المعبأة، والتوجهات الاستراتيجية ويراعي الأولويات، لا يمكن أن يصدر إلا عن المكتب المسير.



3. المتابعة والمراقبة

إذا كانت الحكامة الجيدة تتجلى في كون أن توزيع المهام بين مختلف الهياكل يكتسي طابع التكامل، وإذا تم إسناد إنجاز الأنشطة للجان، فإن أهم دور يقوم به المكتب المسير في هذا الباب هو متابعة الإنجازات والسهر على حسن سيرها.

والمتابعة تكون عن طريق مجموعة من الآليات:

- حضور المسؤول عن اللجنة لاجتماعات المكتب
- محاضر الاجتماعات وتقارير الأنشطة التي تقدمها اللجنة للمكتب
- حضور الكاتب العام أو الرئيس لأعمال اللجنة

4. تعبئة الموارد المالية والكفاءات البشرية

لكل نشاط كلفة، والكلفة أنواع: وقت، جهد، ومال. وإذا كانت عملية تحديد الكلفة المالية تبدو يسيرة فإن تحديد كلفتي الوقت والجهد صعب، يتحكم فيهما العنصر البشري المتوفر وكفاءاته. فالأعضاء ليسوا دائما رهن الإشارة. ويزداد الأمر صعوبة حين يرتبط النشاط بضرورة تواجد كفاءات متخصصة. لذلك يحسن أن يخطط المكتب المسير لعمليتي تعبئة الموارد المالية والكفاءات البشرية.

أ- تعبئة الموارد المالية:

هناك مصدرين أساسين للموارد المالية، الموارد الذاتية للجمعية، والمنح والإعانات والهبات. وإذا كان من المألوف أن تعتمد أغلب الجمعيات على انخراطات أعضائها وبعض المنح خصوصا منحة المجلس البلدي، فهناك مجموعة أخرى اهتدت إلى طرق مختلفة لجلب التمويلات سواء الذاتية أو من طرف ممولين.

المصادر الذاتية: هناك ثلاث مصادر يمكن للجمعيات أن تستعملها لتعبئة الموارد المالية:

- إسداء خدمات بمقابل (بشرط أن تنتفي الصبغة التجارية)
- عرض بعض المنتوجات أو المعروضات الخاصة بالجمعية بمقابل
- عرض خبرتها في مجال تخصصها بمقابل

الموارد الصادرة من قبل ممولين: هناك العديد من مصادر التمويل عن طريق المنح، نذكر أهمها:

- منح الجماعات المحلية
- هبات الأشخاص الذاتيين (المحسنون)
- منح منظمات الوطنية غير الحكومية (مؤسسة محمد الخامس)
- منح المنظمات الحكومية (وكالة التنمية الاجتماعية)
- منح بعض الوزارات المتخصصة (وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة البيئة...)
- منح البرامج الوطنية (كالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية) والدولية
- منح المنظمات غير الحكومية الدولية
- منح السفارات
- ...

وإذا كانت هبات الأشخاص الذاتيين لا تستوجب شروطا محددة بل فقط استثمار العلاقات الاجتماعية المختلفة، ومنح الجماعات المحلية تستوجب وضع الطلب مصاحبا بالملف القانوني للجمعية، فإن جلب المنح الأخرى يستوجب تخطيطا مسبقا يجب فيه إتباع الخطوات التالية:

- وضع برنامج متكامل للنشاط أو المشروع
- تحديد الأدوات التي ستستعمل في النشاط أو المشروع
- تحديد ميزانية النشاط أو المشروع
- تحديد الأشخاص، الإدارات والمنظمات التي قد يهمها ا
- الاتصال بها وتقديم البطاقة التقنية للنشاط

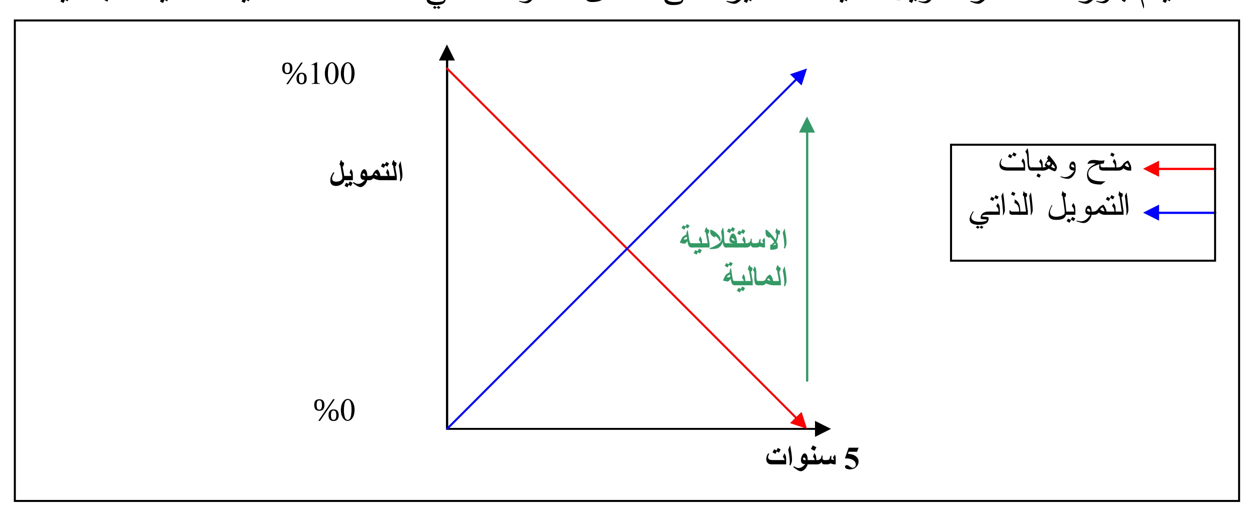
يجب التركيز في الاتصال مع الممول على مصلحته

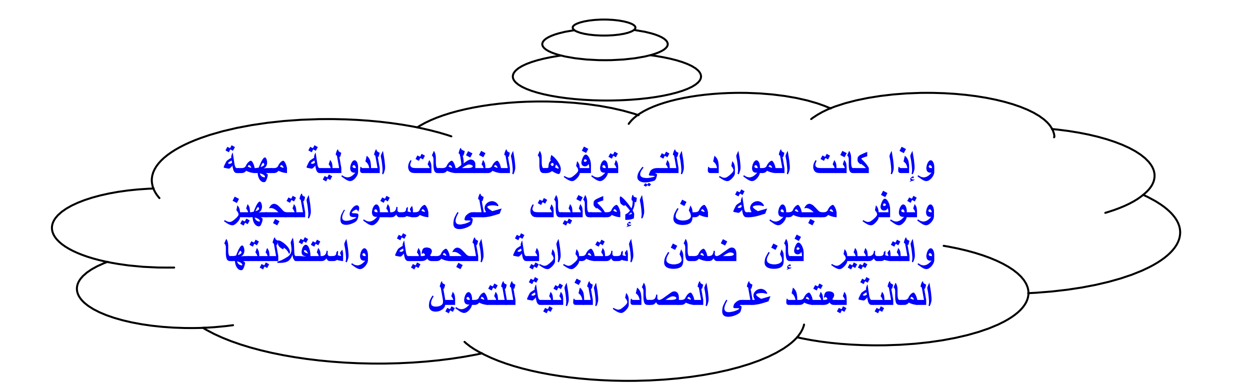
وإذا كانت هذه الخطوات قادرة على توفير تمويل قصير المدة مرتبط أكثر بالنشاط، فهي غير كافية لضمان الاستمرارية المالية للجمعية، لذلك تكون إحدى أهم الوظائف التي يجب القيام بها هي وضع مخطط التمويل على المدى المتوسط والطويل. ويمكن تحديد هذا المخطط في شقين اثنين، يتم فيهما الجواب على السؤالين التالين:

- ما هي الخطوات التي ستتبعها الجمعية لجلب منح وهبات من طرف ممولين؟
- ما هي المسالك التي ستقطعها الجمعية لضمان موارد مالية ذاتية بشكل تصاعدي؟

وخلال الجواب على هذين السؤالين الأساسين واللذين يتضمنان أسئلة فرعية كثيرة، يجب أن يبرز بجلاء كيف سينتقل تمويل الجمعية من الاعتماد الكلي على المنح والهبات إلى الاعتماد أكثر على المصادر الذاتية.

والخطاطة التالية توضح كيف يتم الاعتماد في المراحل الأولى على التمويل الخارجي وبالموازاة مع ذلك يتم بلورة مصادر تمويل ذاتية ستصير على المدى المتوسط هي عماد الاستقلالية المالية للجمعية:





ب- تعبئة الكفاءات البشرية:

يشكل العنصر البشري عماد الجمعية فهو الذي يوفر الجهد والوقت الذين يحتاجهما تتبع وتنشيط الجمعية. ولذلك يجب العناية بتعبئة الكفاءات البشرية. فالأعضاء هم في غالبية الوقت متطوعين، والتطوع ينبني على الاختيارية، مما يجعل تعبئتهم وتحريكهم أمرا صعبا. ويشتد الأمر حين يتعلق بالأعضاء غير ممثلين في المكتب المسير, لذلك على الجمعية أن تعتمد وسائل لتعبئة الكفاءات البشرية سواء من داخل منخرطيها أو من خارجهم.

1) تعبئة الكفاءات من خارج الجمعية:

يمكن تعبئة الكفاءات من خارج الجمعية عن بطريقتين اثنتين:

- من داخل الأنشطة الإشعاعية المفتوحة في وجه العموم
- بالاتصال المباشر ببعض الكفاءات التي تلزم الجمعية لخبرتها، لسمعتها أو لمبادئها

2) تعبئة الكفاءات من داخل الجمعية

تتم تعبئة الكفاءات من داخل الجمعية على الشكل التالي:

- هيكلة اللجان ووضع وثيقة الهيكلة رهن إشارة الأعضاء
- وضع لائحة باسم الأعضاء تحدد فيها تخصصاتهم، المجالات التي يرغبون الاشتغال فيها والوقت الذي يمكن أن يمنحوه للجمعية

وإذا كان ممكنا إقناع الأشخاص بالانضمام للجمعية أمر سهل فإن الحفاظ على اهتمام العضو والانخراط الفعال في أنشطة الجمعية ليس بالأمر الهين. لذلك لابد من توفر بعض الشروط:

- إطار للعمل، يمكن إجماله في الهياكل (اللجان مثلا) والتصور الواضح للعمل
- التحفيز، الذي يمكن أن يأخذ أشكالا متعددة، كالحضور في التكاوين، تمثيل الجمعية في المحافل، رسائل الشكر على عمل مهم قام به، شكر أمام الملأ نتيجة لإسهام مهم قام به...

- التواصل: إخبار الأعضاء بما يجري في الجمعية حق لهم يجب أن يأخذه المكتب كعمل أساس لا تنازل فيه. ويتم الإخبار بالطرق الآتية:
  - السبورة الحائطية داخل المقر
  - بعث برسائل الإخبار حول الأنشطة المزمع القيام بها
  - بعث بملخص الأنشطة الشهري لجميع الأعضاء

الرسائل الالكترونية إحدى الطرق السهلة في التواصل

اللجان

تعتبر اللجنة هي الحلقة الأخيرة في عقد الجمعية. كثيرة هي الجمعيات التي تعتبر اللجنة مجرد هيكل بيروقراطي لا يزيد العمل إلا تعطيلا. إلا أنه إذا تمت هيكلة اللجنة وتوضيح خط سيرها من طرف المكتب المسير فستكون مردوديتها كبيرة. وعن طريق وظيفتين اثنتين توكلان للجنة تأخذ الحكامة الداخلية تجلياتها، ألا وهما الاقتراح والتنفيذ.

1. الاقتراح

تبلور اللجنة من خلال التصور المحدد في الورقة التنظيمية مجموعة من الأنشطة وتقترحها للمكتب المسير على شكل بطاقة تقنية.
بعد المصادقة على مختلف الأنشطة تبلور اللجنة برنامج عملها وترفعه إلى المكتب المسير

2. التنفيذ

بعد المصادقة تقوم اللجنة بتنفيذ برنامج عملها. ولأجرأة ذلك تقوم اللجنة بالخطوات التالية:

- وضع مذكرة عمل (على شكل يومية أو أسبوعية تنفيذ الأنشطة)
- توزيع المهام بين أعضاء اللجنة
- تنفيذ الأنشطة
- تتبع الأنشطة عن طريق ورقة التتبع المرحلي
- إعداد التقرير النهائي للنشاط

II. هيكل تسيير المعلومات

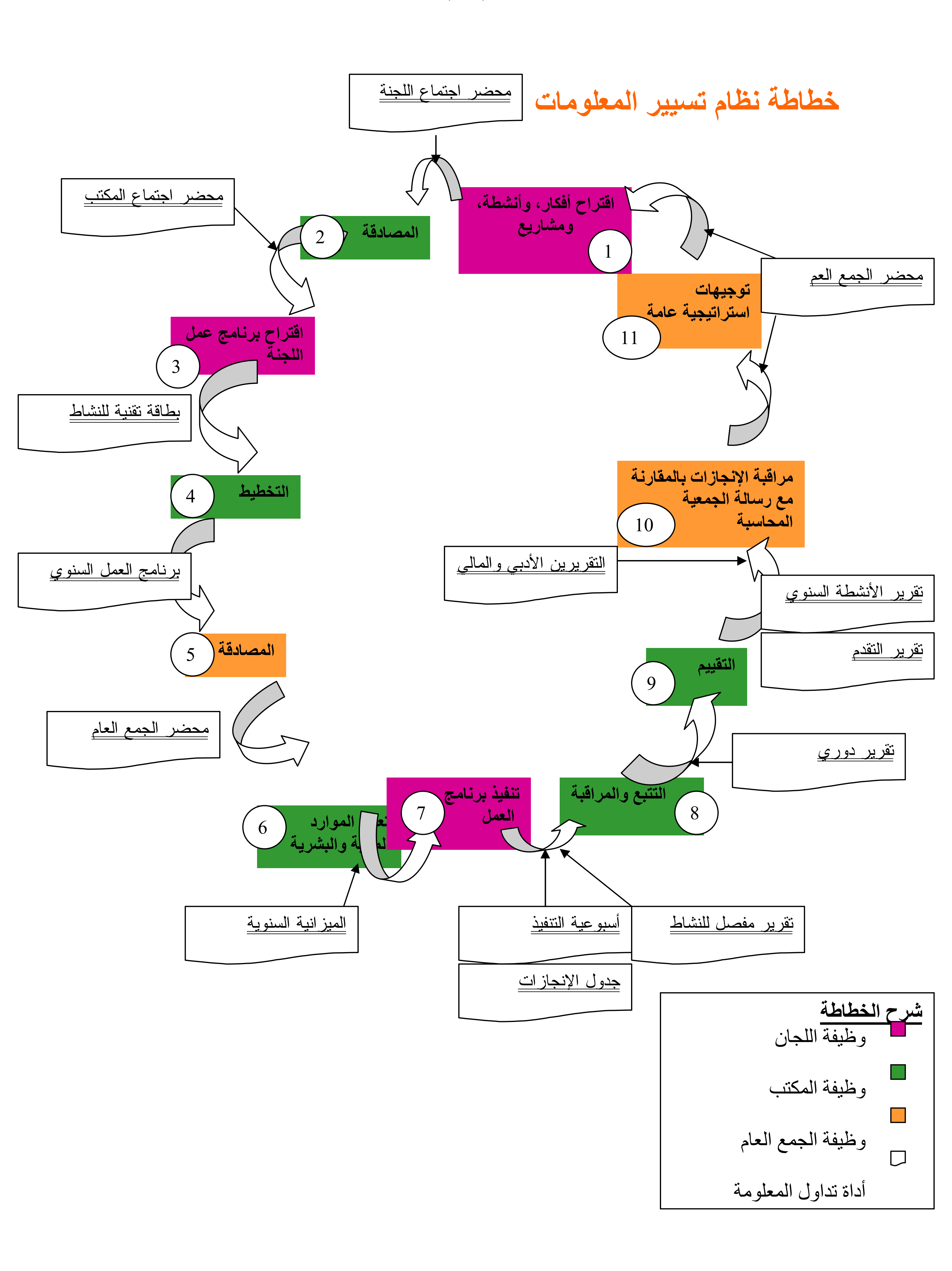
يعتمد نظام تسيير المعلومات داخل الجمعية على مدى إحكام الهيكلة الداخلية ووجود تحديدات واضحة لعمل كل هيكل. فإن تم وضع قواعد تنظيمية محكمة يسهل إذ ذاك وضع قواعد لتداول المعلومات بين الأعضاء والهياكل.

لنظام تسيير المعلومات مسار قد يتخذ أشكالا عديدة إما دائري أو تصاعدي أو تنازلي. ومهما اختلفت الأشكال والأساليب يظل المحتوى نفسه إن طبقت الجمعية مبدأ فصل السلط، سلطة الاقتراح والتنفيذ (اللجان)، سلطة التخطيط والمتابعة والتقييم (المكتب المسير)، وسلطة التوجيه والمحاسبة (الجمع العام).

المسار التصاعدي:
يبتدئ المسار التصاعدي بالضرورة باقتراح الأنشطة من طرف اللجان كأول حلقة في مسلسل تداول المعلومات والقرارات لتتوالى بعد ذلك حلقات المصادقة والتخطيط والتنفيذ والتقييم وينتهي بتسطير التوجهات العامة للجمعية.

المسار التنازلي:
يشترط في المسار التنازلي تحديد التوجهات العامة كأول خطوة من طرف الجمع العام ثم يتم التخطيط من طرف المكتب المسير لتقوم اللجان بتنفيذ الأنشطة. بعد ذلك يأتي التتبع والتقييم

المسار الدائري:
في المسار الدائري لا يشترط البدء بحلقة بالذات، بل متى أرادت الجمعية تطبيق نظام تداول المعلومات والقرارات يضمن الحكامة الجيدة يمكن أن تبدأ بحسب تطور مسارها الداخلي سواء تواجدت في مرحلة الاقتراح أو التخطيط أو التنفيذ أو المتابعة والتقييم.
ونقترح عليكم الخطاطة التالية في شكلها الدائري لشرح نظام تسيير المعلومات:


خطاطة نظام تسيير المعلومات
محضر اجتماع اللجنة
اقتراح أفكار، وأنشطة، ومشاريع
1
محضر اجتماع المكتب
المصادقة
2
محضر الجمع العم
توجيهات استراتيجية عامة
11
اقتراح برنامج عمل اللجنة
3
بطاقة تقنية للنشاط
التخطيط
4
مراقبة الإنجازات بالمقارنة مع رسالة الجمعية المحاسبة
10
التقريرين الأدبي و المالي
برنامج العمل السنوي
تقرير الأنشطة السنوي
المصادقة
5
تقرير التقدم
التقييم
9
محضر الجمع العام
تقرير دوري
تنفيذ برنامج العمل
7
التتبع والمراقبة
8
6
الموارد
والبشرية
الميزانية السنوية
أسبوعية التنفيذ
تقرير مفصل للنشاط
جدول الإنجازات
شرح الخطاطة
وظيفة اللجان
وظيفة المكتب
وظيفة الجمع العام
أداة تداول المعلومة

شرح الخطاطة

1- اقتراح أفكار، أنشطة، ومشاريع: نعتبر أول معلومة تؤسس لمسلسل التواصل داخل الجمعية هي فكرة النشاط أو المشروع التي تأتي أساسا من أعضاء اللجان بحكم كفاءاتهم وقربهم من الفئات المستهدفة. وتنتقل هذه المعلومة إلى المكتب المسير للمصادقة عبر محضر اجتماع اللجنة.
2- المصادقة: تأتي مصادقة المكتب على الأفكار والمشاريع مباشرة بعد دراسة الاقتراحات بحسب التوجهات الاستراتيجية للجمعية. ولتعود للجنة من أجل البرمجة في شكل محضر اجتماع المكتب
3- وضع برنامج عمل اللجنة: تقوم اللجنة بوضع بطاقة تقنية لكل نشاط يخصها. وتقوم باقتراح جدولة لأنشطتها وتقدمها للمكتب
4- التخطيط: من خلال مجموع البطاقات التقنية التي تقترحها اللجان، يقوم المكتب المسير بإعداد برنامج عمل سنوي يقترح فيه مجموع الأنشطة والمشاريع التي سينجزها خلال السنة مبينا العلاقة بين الأنشطة وأهداف الجمعية، ومبرزا الخطة التي سيعتمدها من أجل تعبئة الموارد المالية والكفاءات البشرية اللازمة. ويقدم هذه الوثيقة إلى الجمع العام للمصادقة
5- المصادقة: يقوم الجمع العام بمناقشة برنامج العمل ومدى مطابقته لرسالة الجمعية ورؤيتها. ثم يصدر توجيهاته في شكل توصيات تضمن داخل محضر الجمع العام.
6- تعبئة الموارد المالية والبشرية: يقوم المكتب المسير بوضع الميزانية السنوية. بعد ذلك يقوم بتحديد الممولين، ومن سيقوم بالاتصال بهم، وكيف سيتم ذلك. كما يحدد الكفاءات الضرورية للقيام بالأنشطة ومن سيتكلف بالاتصال بها.
7- إنجاز الأنشطة: بعد الحصول على الموارد الضرورية تقوم اللجنة أو الطاقم الإداري بإعداد أجندة التنفيذ وإرسالها للمكتب المسير.

ولتتبع سير أشغال اللجنة أو الطاقم الإداري، تعقد هذه الأخيرة اجتماعا أسبوعيا يتم فيه تدارس ما قام به كل عضو من خلال أسبوعية التنفيذ التي توضح عمل كل عضو في اللجنة أو في الطاقم الإداري خلال الأسبوع بالنسبة لكل نشاط. ويتم تعليقها على السبورة الحائطية وترسل إلى المكتب المسير.

وخلال نفس الاجتماع، يتم وضع جدول الإنجازات بالنسبة لكل عضو من اللجنة أو الطاقم الإداري، يتم الإشارة فيه بإيجاز لما تم أو لم يتم إنجازه. وتتم مناقشته، حيث تسجل الملاحظات العملية والتي تهدف إلى تقويم عمل أو تحسين أداء أو تقديم نشاط عن نشاط آخر بحسب الأولويات.

بعد الانتهاء من النشاط تقوم اللجنة ببلورة تقرير مفصل للنشاط وترسله إلى المكتب المسير.

8- التتبع والمراقبة: يقوم المكتب المسير حسب أسبوعية التنفيذ بتتبع عمل اللجنة من خلال زيارة الأنشطة وقت إنجازها، أو حضور اجتماعات اللجنة متى رأى ذلك ضروريا، أو مقارنة جدول الإنجازات بأسبوعية التنفيذ. ويناقش أعضاء المكتب سير الأنشطة داخل اجتماع. ويضمن قراراته في محضر للجمع العام. بعد ذلك يبلور المكتب تقريرا دوريا يضمن فيه ملخص المنجزات بارتباطها بكل نشاط أو مشروع. ويرسله لجميع أعضاء الجمعية.
9- التقييم: تتم عملية تقييم عمل الجمعية داخليا من طرف المكتب المسير. وتتمحور حول مقارنة ما أنجز بما خطط له. ويمكن تقسيم التقييم إلى ثلاث:

- تقييم مرحلي يتم التفصيل فيه في مدى تحقق النتائج المرحلية، والعوائق التي عرقلت الإنجاز، وكذلك تبرير مختلف الاختيارات. ويعكس ذلك في وثيقة تسمى تقرير المدى أو التقدم.
- تقييم سنوي يتم الاعتماد فيه على ما أنجزه المكتب المسير بالمقارنة مع برنامج العمل التي تمت المصادقة عليه ويتضمن ذلك في التقرير السنوي الذي يقدم للجمع العام وللعموم أيضا.

- تقييم أداء المكتب: يتم ذلك بعد انتهاء المدة التي انتخب فيها المكتب، ويتم توضيح ما تم إنجازه على مستوى الأنشطة والتنظيم الداخلي بحسب المهمة التي أسندت له والالتزامات المعنوية والقيمية التي عقدها معه الجمع العام يوم انتخابه. ويضمن ذلك في تقريرين أدبي ومالي الذين يقدمان للجمع العام.

10- مراقبة الإنجازات والمحاسبة: تتم عملية مراقبة المنجزات بالمقارنة مع رسالة الجمعية من طرف الجمع العام وبذلك فهو يناقش ويصادق على تقرير الأنشطة السنوي خلال الجموع العامة العادية السنوية التي لا تنتخب المكتب,
في حين أن المحاسبة هي مناقشة أداء المكتب على مستوى إنجاز الأنشطة، وعلى مدى احترامه لمبادئ الجمعية، والتزامه بقواعدها وكذا تطبيقه للديموقراطية الداخلية.
وتضمن جميع نتائج النقاش داخل محضر الجمع العام.

11- توجيهات استراتيجية عامة: اعتمادا على النقاشات العامة التي خلال تقديم تقرير الأنشطة السنوي، أو التقرير الأدبي، ومن خلال النقاش حول برنامج العمل السنوي تتم بلورة مجموعة من التوصيات، التي سيتضمنها محضر الجمع العام، تهم بالأساس التوجيهات الاستراتيجية العامة التي يلتزم المكتب بأخذها بالاعتبار عند تنفيذه لبرنامج العمل.

III. نماذج الوثائق

رجوع التصميم

ورقة تنظيمية للجان

من أهم وظائف المكتب المسير هو إعداد الهياكل الكفيلة بالسماح للأعضاء بالعمل بشكل تنظيمي محكم. واللجان هي إحدى الطرق التي أتبثت التجربة نجاعتها في التسيير وإدماج الأعضاء في العمل اليومي للجمعية والإنجاز الفعال للأنشطة. لذلك تبقى هيكلتها هي العملية الكفيلة بتوجيه كفاءات الجمعية واستثمارها بشكل أفضل من أجل ضمان فعالية قصوى وأداء متميز.

أهداف الورقة:

- هيكلة اللجنة
- إعطاء توجه واضح لعمل الجمعية
- توحيد آليات العمل داخل الجمعية
- تقديم أرضية عمل تنظيمية لأعضاء الجمعية قدامى أو جدد
- ضمان استمرارية العمل داخل الجمعية

من يعد الورقة

تقع مسؤولية إعداد الورقة على المكتب المسير لأنه هو المسؤول عن وضع النظم وقواعد التسيير الداخلي. غير أنه يكون محبذا لو شارك أعضاء اللجنة في وضع تصور عمل اللجنة. سيمكنهم ذلك من تبن أسهل للتصور وترجمته بفعالية إلى أنشطة.

المحتوى

1. يجب أن تعكس هذه الورقة تصور الجمعية لعمل اللجنة، ويتجلى بالأساس في تحديد الهدف من إنشاء اللجنة والمهام والمسؤوليات المنوطة بها والتي يجب أن تكون محددة بدقة كي تبرز حدود تدخل اللجنة.

   هناك مسؤوليتن أساسيتين لكل لجنة، المسؤولية الأدبية والمسؤولية التنفيذية:

- تحدد المسؤولية الأدبية في تمثيل الجمعية بحسب التصور الذي وضعته لنفسها، واحترام البرامج للرسالة والرؤية المحددتين من طرف الجمعية
- تحدد المسؤولية التنفيذية في تحمل أعباء العمل مهما اختلف حجمه والقبول بالمحاسبة

2. تحديد المكونات البشرية عددا ومؤهلات بحسب طبيعة اللجنة والغرض من إنشائها. فإن كان بالإمكان العمل بعدد غير محدد من الأعضاء في كثير من الأحيان، فإن في بعض الحالات ينقص العدد المرتفع من الأعضاء مردودية خصوصا إذا كانت ذات طابع تقني.

   وإذا كان العمل داخل اللجنة اختياري يخضع بالأساس لرغبة العضو في العمل في مجال معين، فإن في حالات متعددة يجب توفير الحد الأدنى من الكفاءات المتخصصة (مثلا، متخصص في القانون، في حالة الدفاع عن حقوق المرأة)

3. تحديد المسؤول عن اللجنة. وقد اختلفت التوجهات ما إن وجب تعيين المسؤول من داخل أو من خارج المكتب المسير. وتقضي القواعد الحسنة أن يعين المسؤول من داخل المكتب المسير وأن لا تكون له مسؤولية أساسية (رئيس، كاتب عام، أمين) وذلك لضمان سرعة انتقال المعلومة بين اللجان والمكتب المسير، والفعالية في اتخاذ القرار.

4. الوتيرة: تحدد الورقة وتيرة اجتماعات اللجنة، أي ما إن كانت اللجنة ستجتمع كل أسبوع أو أسبوعين، كما تحدد بالاتفاق مع أعضاء اللجنة يوما وساعة محددين (مثال: كل ثلاثاء على

الساعة السادسة مساء). مما يسهل عمل اللجنة وينقص من البيروقراطية، من دعوات، واتفاقات حول اليوم والساعة التي تلائم أغلب الأعضاء.
ثم إن هذا التحديد يسهل على المكتب عمليتي التتبع والمراقبة. أنظر النموذج أدناه

رجوع التصميم

رجوع التصميم

نموذج ورقة تنظيمية للجن

اسم اللجنة: ....

الهدف العام: ....

أبرز الهدف الذي من أجله أسست اللجنة. يجب أن يكون الهدف واضحا يسمح للأعضاء تحديد أعمالهم بشكل مدقق، وشاملا بحيث لا يقيد عمل الأعضاء، وأن لا يتعدى جملة أو جملتين على الأكثر.

المكونات البشرية:

العدد: ما بين .... و ....

حدد الحد الأدنى والحد الأقصى الذي يجب أن تشمله اللجنة

المؤهلات:

حدد الحد الأدنى من المؤهلات الضرورية لعمل اللجنة

....

....

....

المسؤوليات: *حدد المسؤوليتين الأدبية والتنفيذية بدقة*

1. ....
2. ....

المهام:

حدد المهام (وليس الأنشطة) التي يجب على اللجنة القيام بها (مثلا، وضع برنامج عمل، تحرير التقارير الأسبوعية، إنجاز البرامج وتتبعها...)

....

....

....

....

....

الوتيرة: *حدد المدة اللازمة لتردد الاجتماعات أسبوع أو أسبوعين*

....

اليوم والساعة: .... *(مثلا: كل ثلاثاء على الساعة السادسة والنصف)*

المسؤول عن اللجنة: ....

العنوان الإلكتروني للمسؤول : ....

هاتف المسؤول : ....

رجوع

رجوع التصميم

نموذج محضر اجتماع اللجنة

التاريخ : ....

المكان : ....

الحاضرون:

لا يهم أن يكتب الغائبون لأن الاجتماع يمكن أن يعقد بمن حضر ومقرراته تلزم الغائبين بالضرورة لما لذلك من تأثير على وثيرة التنفيذ.

....

....

الإخبارات الأساسية حول الأنشطة

يجب كتابة ما تم إنجازه من أنشطة خلال الفترة ما بين الاجتماعين بشكل مركز.

....

....

....

....

....

....

....

....

المقترحات

يجب التركيز على ما تم اقتراحه بالنسبة لتحسين أو تقويم أو تعدبل كل نشاط

....

....

....

....

....

....

التوصيات

يجب تحديد ما تم تقريره والتركيز على ما الترتيب بالأولويات

....

....

....

....

....

حرر بتاريخ

الإمضاء

رجوع

رجوع التصميم

اجتماع المكتب المسير

الأهداف:

- تتبع وتقييم نتائج الأعمال المنجزة من طرف الجمعية خلال الفترة السابقة
- برمجة أنشطة الفترة المقبلة

من يحضر الاجتماع:

أعضاء المكتب

المدة:

تحدد من طرف المكتب بحسب جدول الأعمال وعموما لا يجب أن تتعدى الساعتان لتجنب الملل وضمان استمرارية حضور أغلب أعضاء المكتب

الوتيرة

بحسب حجم الجمعيات والتنظيم الداخلي، فإن كانت للجمعية لجان كثيرة منظمة بشكل محكم أو لديها طاقم إداري فمن المستحسن أن ينعقد المكتب كل ثلاثة أشهر. أما إن كانت الجمعية لا تتوفر على قاعدة عريضة من الأعضاء النشيطين فمن الأفضل أن ينعقد المكتب المسير مرة في الشهر.

أين

في مقر الجمعية وذلك لتفادي النفقات الإضافية في المقاهي والمطاعم، ولإذكاء الروح في مقر الجمعية، وللقرب من الوثائق إن ظهرت الحاجة إلى ذلك خلال الاجتماع.

المحتوى

الحصة الأولى:

- التذكير بمختلف الأنشطة المنجزة خلال الفترة السابقة
- مناقشة النتائج المحققة
- مناقشة الأنشطة غير المنجزة
- توصيات من أجل تحسين المردود

الحصة الثانية

- برمجة أنشطة الفترة المستقبلية
- اتخاذ القرارات من أجل وضع أسبقيات الإنجاز

الاختتام

- التذكير بمختلف القرارات المتخذة

رجوع التصميم

نموذج محضر اجتماع المكتب المسير

التاريخ : ....
المكان: ....

الحاضرون:	**الغائبون بعذر:**	**الغائبون:** *يجب تحديد الغائبين بدون عذر لما قد ينتج عنه من آثار قانونية (كالفصل من المكتب)*
....	....	....
....	....	....
....	....	....
....	....	....

توفر النصاب: نعم ☐ لا ☐

جدول الأعمال المتفق عليه:
أكتب النقط التي تم الاتفاق عليها في جدول الأعمال

1- ....
....
2- ....
....
3- ....
....

الأفكار الأساسية المناقشة
أكتب ملخص الأفكار الأساسية التي تم التطرق إليها، دون التطرق إلى جميع التفاصيل. يجب التركيز على وجهات النظر المختلفة وتحديد التوافقات والاختلافات. (ليست هناك حاجة لذكر الأسماء). ليست هناك حاجة للإشارة إلى الأفكار العابرة التي لا يعيرها الاجتماع اهتماما. يجب اعتماد أسلوب سهل بجمل قصيرة، مجرد من التلميحات أو التحيز.

1- ....
....
....
....
....
....

2- ....
....
....
....

………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………
3- ………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………

القرارات المتخذة

هنا يجب التركيز على ما تم تقريره بالنسبة لكل نقطة بدقة، مع تحديد المسؤوليات.
يتم ذكر القرار ومتى سيتم تنفيذه ومن سيتكلف به. يمكن أن يتخذ أكثر من قرار بالنسبة للنقطة الواحدة

1- ………………………………………………………………………………
………………………………………
2- ………………………………………………………………………………
………………………………………
3- ………………………………………………………………………………
………………………………………
4- ………………………………………………………………………………
………………………………………
5- ………………………………………………………………………………
………………………………………
6- ………………………………………………………………………………
………………………………………

حرر بتاريخ
الإمضاء
(يمكن تحديد الإمضاء في الكاتب العام والرئيس بالنسبة للاجتماعات العادية. غير أنه في الاجتماعات ذات الأهمية التنظيمية كتحديد بعض مسؤولي اللجان أو تعيين المدير أو تعيين ممثل الجمعية أمام جهة معينة يحسن أن يتم إمضاء جميع الحاضرين على المحضر)

الرئيس الكاتب العام

رجوع

رجوع التصميم

نموذج البطاقة التقنية للنشاط

عنوان النشاط : ....

الهدف من النشاط: ....

حدد الهدف الذي يجب أن يكون واقعيا، قابلا للتحقق، قابلا للقياس، محددا في الزمان والمكان

الفئة المستهدفة / المستفيدون:

العدد: *يجب أن تحدد العدد الذي سيستفيد من النشاط*..........................

النوع: حدد *عدد الإناث والذكور*.......................................

الفئة: حدد *بتفصيل إلى إي فئة ينتمون (مثلا، تلاميذ مستوى كذا، بمدارس كذا...)*

....

....

....

المكان:

حدد *بتفصيل المكان الذي سيجرى فيه النشاط: القاعة أو الهواء الطلق بمنطقة كذا بمدينة كذا*

....

التاريخ: من .... إلى ....

الساعة من ....إلى ....

الحاجيات:

حدد *جميع الأدوات والوسائل الذي قد تحتاجها في النشاط. لا تستثني شيئا مهما قل شأنه*

....

....

....

المسؤول:

حدد *الشخص الذي سينسق تنفيذ النشاط، والذي سيكون مسؤولا عن التواصل مع منفذي النشاط وجميع المتدخلين.*

....

الأنشطة:

حدد *بدقة جميع الأنشطة التي ستقام ورتبها زمنيا*

....

....

....

الميزانية:

اكتب مبلغ الميزانية الإجمالي والحق بالوثيقة تفصيل الميزانية

.... درهم

رجوع التصميم

برنامج العمل السنوي

الهدف العام:	*حدد التغيير النوعي، المثالي الذي تريد إحداثه بالنسبة للفئة المستهدفة والذي من أجله تريد تسطير البرنامج*			
الأهداف الخاصة:	*حدد التغيير الفعلي والواقعي الذي تريد إحداثه بالنسبة للفئة المستهدفة خلال السنة التي تسطر برنامجها*			
النتيجة 1	*حدد المنتوج الأول الذي سيصدر عن الأنشطة التي ستقوم بها الجمعية خلال السنة في علاقة مع الهدف الخاص*			
الأنشطة	**الوسائل**	**المدة**	**المسؤول**	**الميزانية**
حدد الأنشطة التي ستساعدك على إصدار نتائجك	*حدد الوسائل المادية والبشرية التي ستساعدك على تحقيق الأنشطة*	*حدد المدة اللازمة لتحقيق كل نشاط*	*حدد المسؤول المباشر عن الإشراف عن تحقيق النشاط*	*حدد المبلغ اللازم للقيام بالنشاط*
1.				
2.				
3.				
4.				
النتيجة 2	*حدد المنتوج الثاني الذي سيصدر عن الأنشطة التي ستقوم بها الجمعية خلال السنة في علاقة مع الهدف الخاص*			
الأنشطة	**الوسائل**	**المدة**	**المسؤول**	**الميزانية**
1.				
2.				
3.				
4.				

رجوع

رجوع التصميم

الميزانية السنوية

هي التعبير الرقمي للأنشطة المحتملة، وهي الترجمة المالية لبرنامج العمل، تحدد بواسطتها المصاريف اللازمة لإنجاز الأنشطة ونفقات التسيير العام للجمعية، وكذلك نفقات التجهيزات اللازمة. وبعد تحديد المبلغ الإجمالي اللازم لإنجاز برنامج العمل، لا بد من تحديد الموارد التي ستحصل عليها الجمعية لتمويل أنشطتها.

الأهداف:

- تحديد النفقات اللازمة لإنجاز برنامج العمل
- العمل على استباق الخصاص والبحث عن التمويل

من

- أمين المال

متى

- بعد الانتهاء من وضع برنامج العمل، وقبل نهاية السنة

المحتوى:

الدخول

أ- دخول قارة: هي تلك الدخول التي لا تتغير كل سنة وتتمثل في:

واجب انخراط السنوي للأعضاء: هو ذلك المبلغ المحدد بقوانين الجمعية وبدونه تظل العضوية ناقصة

اشتراكات الأعضاء: هي تلك الاشتراكات التي يحددها الأفراد فيما بينهم إما شهريا، أو دوريا، أو سنويا من أجل المساهمة في نفقات التسيير، أو الاشتراكات الإلزامية مقابل الحصول على منشورات أو دوريات تصدرها الجمعية

ب- دخول الأنشطة: هي تلك الدخول التي تجنيها الجمعية من وراء الأنشطة التي تقوم بها

اشتراكات المستفيدين: تلك المساهمات، الاشتراكات أو الانخراطات التي يدفعها المستفيدون مقابل المشاركة أو الاستفادة من نشاط (مثلا، واجب الاشتراك في رحلة)

مقابل الخدمات: تلك المساهمات التي تقدمها المؤسسات المختلفة للجمعيات التي تؤدي بعض الخدمات، كالتكوين، أو تنظيم بعض التظاهرات...

مقابل المنتوجات: تلك الدخول التي تأتي من عرض الجمعية لبعض منتوجاتها أو منتوجات مستفيديها للبيع (كالمنشورات، الدلائل، أو كالزرابي ومنتوجات الصناعة التقليدية....)

ج- المنح والهبات: هي تلك الدخول التي تتأتى من الإعانات والمنح الصادرة عن المؤسسات والأفراد

منحة المجلس البلدي: في مجموعة من المناطق تخصص الجماعات المحلية منحا للجمعيات

تمويل في إطار مشروع: تلك الدخول التي ترد من طرف المنظمات الحكومية وغير الحكومية وطنية ودولية والتي تكون في غالب الأحيان في إطار مشروع

الهبات العينية: هي تلك التجهيزات، والمواد التي قد تبعث بها منظمات، أو شركات، أو أفراد، والتي يجب تقدير ثمنها ووضعه بالميزانية

الهبات النقدية: هي تلك المبالغ التي تصدر غالبا عن أفراد أو منظمات في إطار الإحسان دونما حاجة إلى تقديم مشروع معين

د- دخول استثنائية: هي كل تلك الدخول التي لا يعول عليها ولا تدخل في أية خانة في الميزانية

المصاريف

أ- مصاريف التجهيزات: جميع التجهيزات التي ستقتنيها الجمعية خلال السنة
شراء العقارات
تجهيزات النقل
التجهيزات الإلكترونية
التجهيزات المكتبية

ب- مصاريف الأنشطة: تلك المصاريف المباشرة التي تحتاجها الجمعية لإنجاز أنشطتها. يصعب تحديد خطوط المتعلقة بهذه الفقرة لتعددها واختلافها بحسب أنشطة كل جمعية. ولتقريب الفهم نورد بعض الأمثلة
شراء الأدوات: (مثلا، أدوات الرسم بالنسبة لمعمل تربوي)
خبرات خارجية: (القيام بدراسة بالنسبة لمد قنوات الري أو الواد الحار...)
تنقلات: (مثلا، تنقلات فريق البحث الميداني)

ج- مصاريف الأجور: يتطلب عمل بعض الجمعيات الاعتماد على طاقم إداري لذلك يجب تحديد أجور العاملين بالجمعية وتحديد ما يجب أداؤه لمصالح الحماية الاجتماعية من ضمان اجتماعي، تأمين على حوادث الشغل، التأمين الصحي...
الأجور
تكاليف الاجتماعية

د- مصاريف التسيير: تلك المصاريف التي تحتاجها الجمعية لتتبع عملها اليومي بغض النظر عن حاجيات ومصاريف الأنشطة
لوازم المكتب
الكراء
الماء والكهرباء
الهاتف، البريد، الأنترنيت
مصاريف التنقل

التصميم

نموذج الميزانية السنوية

الدخول		**المصاريف**	
خطوط الميزانية	**المبلغ**	**خطوط الميزانية**	**المبلغ**
أ- دخول قارة		**أ- مصاريف التجهيزات**	
واجب انخراط الأعضاء		شراء العقارات	
اشتراكات الأعضاء		تجهيزات النقل	
		التجهيزات الإلكترونية	
		التجهيزات المكتبية	
مجموع الدخول القارة		**مجموع مصاريف التجهيزات**	
ب- دخول الأنشطة		**ب- مصاريف الأنشطة**	
اشتراكات المستفيدين		شراء المواد	
مقابل الخدمات		خبرات خارجية	
مقابل المنتوجات		تنقلات	
مجموع دخول الأنشطة		**مجموع مصاريف الأنشطة**	
ج- المنح والهبات		**ج- مصا يف الأجور**	
منحة المجلس البلدي		الأجور	
تمويل في إطار مشروع		تكاليف الاجتماعية	
الهبات العينية			
الهبات النقدية			
مجموع المنح والهبات		**مجموع مصا يف الأجور**	
د- دخول استثنائية		**د- مصاريف التسيير**	
		لوازم المكتب	
		الكراء	
		الماء والكهرباء	
		الهاتف، البريد، الأنترنيت	
		مصاريف التنقل	
مجموع الدخول الاستثنائية		**مجموع مصاريف التسيير**	
المجموع العام		**المجموع العام**	

رجوع

رجوع التصميم

أجندة التنفيذ

تعتبر أجندة التنفيذ أو يومية التنفيذ هي الوسيلة لأجرأة وتنفيذ برنامج العمل، فهي تلك الوثيقة التي تجرد فيها جميع الأنشطة والتي ترتب بحسب الأوليات وتحدد فيها متى يبتدئ وينتهي كل نشاط.

الأهداف

- برمجة الأنشطة في الزمن
- معرفة متى يبتدئ وينتهي كل نشاط
- تسهيل عملية تتبع إنجاز الأنشطة

من

- اللجنة المسؤولة عن النشاط

متى

- بعد مصادقة المكتب على البرنامج العام

المحتوى

- القيام بتجزيء كل نشاط إلى أنشطة فرعية
- ترتيب الأنشطة بحسب الأولويات
- تحديد بداية ونهاية كل نشاط
- وضعها في الجدول أدناه

التصميم

نموذج أجندة التنفيذ

	الشهر الأول				الشهر الثاني				الشهر الثالث			
النشاط	**الأسبوع الأول**	**الأسبوع الثاني**	**الأسبوع الثالث**	**الأسبوع الرابع**	**الأسبوع الأول**	**الأسبوع الثاني**	**الأسبوع الثالث**	**الأسبوع الرابع**	**الأسبوع الأول**	**الأسبوع الثاني**	**الأسبوع الثالث**	**الأسبوع الرابع**
حدد بدقة الأنشطة التي ستقوم بها خلال الأسبوع												
.1												
.2												
.3												
.4												
.5												
.6												
.7												

رجوع التصميم

أسبوعية التنفيذ

النشاط	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت	الأحد	المسؤول
حدد بدقة الأنشطة التي ستقوم بها خلال الأسبوع								*حدد المسؤول عن كل نشاط*
8.								
9.								
10.								
11.								
12.								
13.								
14.								

رجوع

رجوع التصميم

جدول الأنشطة المنجزة الأسبوعي

الفترة: أسبوع ....
اسم عضو اللجنة: ....

النشاط	تحقق	لم يتحقق	جاري	ملاحظة	توصية
حدد بدقة جميع الأنشطة مهما كانت صغيرة، وبأسلوب تلغرافي (انظر المثال أدناه)				*أشر إلى الملاحظات التي تمت خلال إنجاز النشاط: شيء عرقل النشاط أو ساهم في إنجاحه..*	*تملأ هذه الخانة داخل اجتماع اللجنة ويحدد فيها ما يجب فعله للفترة القادمة*
- كتابة تقرير النشاط السابق			*	*لم أتوصل بمداخلة x*	*- الاتصال ب x وإنهاء التقرير يوم الأسبوع*
-					
-					
-					
-					
-					

رجوع

رجوع   التصميم

نموذج تقرير النشاط

عنوان النشاط: ....

الهدف من النشاط:
حدد التغيير المنشود من وراء النشاط
....

الإطار العام
بين الإطار العام الذي جاء فيه النشاط، والإشكالية التي يريد الإجابة عنها. يجب أن يكون الإطار العام ملخصا، والإشكالية محددة بدقة.
....
....
....
....
....
....

النتائج المسطرة
أبرز بدقة النتائج المفترضة المسطرة قبل تنفيذ النشاط
....
....
....

الإنجاز
صف بتفصيل كيف تم إنجاز الأنشطة المختلفة محترما في ذلك التسلسل المنطقي للأحداث.
....
....
....
....
....
....
....
....

النتائج
حدد النتائج التي تم تحقيقها من خلال الأنشطة.
....
....

....
....
وقارن بينها وبين النتائج المسطرة
....
....
....
....
....

الخلاصات
حدد الوقع الذي تركه النشاط في المستفيدين، ثم أعط تقييمك لمدى تحقق النتائج
....
....
....
....
....
....

التوصيات
هناك ثلاث أنواع للتوصيات:
- *توصيات صادرة عن النشاط (أي المشاركين فيه)*
- *توصيات من أجل الاستمرارية في تتبع النتائج*
- *توصيات من أجل أخذها بالاعتبار في الأنشطة المستقبلية الشبيهة*

....
....
....
....
....

رجوع

رجوع التصميم

التقرير الدوري

التقرير الدوري هي وثيقة تجميعية، يتم فيها التعريف بما تم إنجازه من أنشطة خلال فترة معينة، دون الدخول في التفاصيل أو تقييم ما حدث.

الأهداف

- التعريف بأنشطة الجمعية لمختلف أعضاء الجمعية والغير
- حفظ ذاكرة الجمعية

من يحرر التقرير

يحرر التقرير تحت إشراف الكاتب العام أو المدير إن كانت للجمعية طاقم إداري

المدة

يجب ألا تتجاوز مدة كتابة التقرير 4 ساعات بغية توخي الدقة والاختصار

الوتيرة

شهريا

المحتوى

- ملخص عن جميع الأنشطة المنجزة من طرف الجمعية (لا يجب الإطناب في الوصف)
- من المستحسن عدم الخوض في النتائج أو تقييمها

التصميم

نموذج التقرير الدوري رقم

المجال 1: ....

تحديد مجال تدخل الجمعية الذي يمكن أن يكون تحت مسؤولية لجنة واحدة أو مجموعة من اللجان كعنوان لمشروع أو لأحد مواضيع تدخل الجمعية

الأنشطة المنجزة:

حدد جميع الأنشطة التي تم إنجازها خلال المدة التي يغطيها التقرير بشكل مفصل. يجب أن يكون الأسلوب سلسا مثيرا لشهية القراءة. لأن التقرير يشكل صلة الوصل بين المكتب وباقي أعضاء الجمعية.

....

....

....

....

....

....

....

الأنشطة المرتقبة للفترة المقبلة

حدد بتركيز الأنشطة المبرمجة في الفترة المقبلة. على الأسلوب أن يكون مباشرا واضحا وجمل قصيرة

- ....
  ....
- ....
  ....
- ....
  ....

المجال 2: ....

الأنشطة المنجزة:

....

....

....

....

....

....

....

....

....

………………………………………………………………………………
……………………………………………

الاقتراحات للمستقبل

………………………………………………………………………………
…………………………
………………………………………………………………………………
…………………………
………………………………………………………………………………
…………………………
………………………………………………………………………………
…………………………

حرر من طرف
بتاريخ

رجوع

رجوع التصميم

تقرير الأنشطة السنوي

تقرير الأنشطة السنوي من أهم الوثائق التي يجب على الجمعية أن تبلورها بعناية فائقة، فهو مرآة الجمعية والوجه الذي تقابل به أعضاءها وجميع الشركاء والزوار. لذلك يجب صيانته والعناية ببلورته، عن طريق الإبداع في تقديم المشاريع، واستعمال أسلوب جذاب ومثير. لا يجب أن يغلب عليه طابع التقريرية بقدر ما يجب أن يقدم على أحسن وجه أداء الجمعية. لا يعني هذا الابتعاد عن الواقعية، فبالعكس، على التقرير أن يعكس بالفعل المنجزات ويعطيها القيمة التي تستحقها ولا يكتفي بسردها فقط. لذلك تكون الحاجة إلى الشهادات والصور ضرورية.

الأهداف

- التعريف بأنشطة الجمعية خلال السنة لأعضاء الجمعية والغير
- المصادقة على سير المكتب المسير من طرف الجمع العام
- الحفاظ على ذاكرة الجمعية

من

- المكتب المسير

الوتيرة

- سنويا

المحتوى

- الأنشطة المنجزة
- النتائج المحققة
- الصعوبات المعترضة
- صور وشهادات

رجوع التصميم

نموذج تقرير الأنشطة السنوي

سنة: ....

I. **المجال** : ....

ذكر عنوان البرنامج، المشروع أو مجال التدخل

1. الهدف العام للمجال:

يجب تحديد الهدف العام المسطر في برنامج العمل السنوي

....

2. **الأنشطة المنجزة:**

يجب تحديد الأنشطة الكبرى التي تم إنجازها خلال السنة في المجال المحدد (دون الخوض في التفاصيل). من المستحسن تعزيز ذلك بصور.

....

....

....

....

....

....

مكان الصورة
التعليق على الصورة

3. **النتائج المحققة:**

حدد النتائج المحصل عليها خلال عمل السنة وقارنها بالنتائج المتوقعة من خلال برنامج العمل. من الأحسن استعمال جداول ومبيانات لتوضيح الحصيلة. بعد ذلك علق على الجدول لتبرير الفوارق بين النتائج المبرمجة والمحققة. عزز ذلك بآراء المستفيدين أو أطراف أخرى من خارج الجمعيات في شكل شهادات. من الأحسن أن تحرر الشهادات داخل إطارات خاصة.

نموذج جدول النتائج

النتائج المحققة	النتائج المبرمجة	الفارق
نتائج متعلقة بالمستفيدين العدد: عدد الذكور عدد الإناث الفئات العمرية الفئات الاجتماعية ...		حدد الفرق بين ما تم تحقيقه وما تم إنجازه
نتائج متعلقة بالإنجازات عدد اللقاءات مع المستفيدين عدد الدورات أو الندوات		
نتائج متعلقة بالوقع (Impact) سلوكات المستفيدين بعد إنجاز الأنشطة ...		

التعليق: *وضح الأسباب والمبررات لوجود الفوارق.*

....
....
....
....
....
....

4. الصعوبات المواجهة

حدد بإيجاز الصعوبات التي حصلت أثناء الإنجاز، وكيف تم تجاوزها

....
....
....
....
....
....

رجوع

رجوع التصميم

تقرير مدى التقدم

تقرير مدى التقدم هو وثيقة مرتبطة أكثر بالمشاريع والبرامج المتوسطة المدى والتي تمكن من القيام بوقفات تقييمية بين فترات إنجاز المشروع أو البرنامج.

الأهداف:

- تحديد نقاط القوة في الأداء من أجل استثمارها ونقاط الضعف من أجل تجاوزها
- تتبع وتيرة تحقيق المشروع
- تثمين الكفاءات والجهود المبذولة في المشروع

من يحرر التقرير

- المسؤول عن تتبع المشروع

الوتيرة

- كل ستة أشهر

المحتوى

- وصف المشروع
- نسب تحقق المشروع
- مدى تحقق المشروع بالمقارنة مع ما تم تخطيطه
- ما هي المعوقات التي حالت دون تحقيق المشروع
- تحديد نقاط القوة التي ساعدت على نجاح المشروع
- التوصيات من أجل تحسين الأداء في المرحلة المقبلة

رجوع التصميم

نموذج تقرير مدى التقدم

عنوان المشروع: ....

التقرير رقم: ......
المدة: من إلى

الهدف العام من المشروع:
أكتب الهدف العام الذي تم تسطيره للمشروع
....

النتيجة أو النشاط الأكثر وقعا
حدد النتيجة أو النشاط الأكثر أهمية والأكثر تأثيرا على سير المشروع إيجابية كانت أم سلبية خلال الفترة المغطاة من طرف التقرير
....
....
....
....
....

الهدف الخاص الأول
أكتب الهدف الخاص الذي تم تسطيره للمشروع
....

النتيجة الأولى:
أكتب النتيجة الأولى المتوقعة والمتعلقة بالهدف الخاص
....

الأنشطة المبرمجة المرتبطة بالنتيجة:
ذكر بعجالة بالأنشطة المبرمجة للفترة المغطاة بالتقرير
....
....
....
....

وصف الأنشطة بحسب سيرها
صف سير إنجاز الأنشطة الكبرى وعلق عليها
....
....
....

…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………………………

تبرير الاختيارات:

حدد الأسباب والمبررات وراء الاختيارات التي قمت بها خلال إنجازك للأنشطة، لماذا سلكت طريقا دون آخر؟

…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
……………………………………………

تبرير ما لم ينجز من الأنشطة

حدد ما هي الدوافع التي جعلتك تضيف نشاطا أو تتخلى عنه

…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
……………………………………………

إبراز نسب تحقق النتيجة مع التعليق

حدد نسب تحقق النتائج المسطرة ومدى مطابقتها للبرمجة المحددة سلفا، وبين الأسباب والدواعي وراء ارتفاع أو انخفاض نسبة تحقق هذه النتائج

………………………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………………………
………………………………………………………………………………………………

المعيقات الأساسية

صف في بضعة أسطر وبدقة، المعيقات التي صعبت عليك إنجاز الوقت بحسب ما خططت له

…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………………

التوصيات والاقتراحات للفترة القادمة

حدد الاقتراحات التي تأخذ بالاعتبار تطور أنجاز المشروع كما حددته في التقرير وذلك من أجل المساهمة في تقويم برمجة المرحلة التالية للتقرير

....

....

....

....

....

حرر من طرف

بتاريخ

رجوع

رجوع التصميم

التقرير الأدبي/المعنوي

هو ذلك التقرير الذي يعكس مدى تحقيق المكتب لشروط العقد المعنوي الأخلاقي الذي يربطه بالجمع العام. فحين ينتخب الجمع العام المكتب فهو يفوض له بذلك تسيير الجمعية بحسب قيم ومبادئ متفق عليها ضمنيا أو من خلال تصريحات الأعضاء في الجمع العام تأخذ شكل توصياتّ.

<u>الأهداف:</u>

- تقييم عمل المكتب المسير
- توضيح تبريرات واختيارات المكتب

<u>من يعد التقرير</u>

المكتب المسير تحت إشراف الكاتب العام والرئيس

<u>متى</u>

15 يوما قبل انعقاد الجمع العام

<u>المحتوى</u>

- تحديد توصيات الجمع العام الأخير وذلك للتمكن من توضيح سيرورة العمل بين الجمعية، وكذلك لتبيان مدى احترام المكتب المسير لقرارات الجمع العام
- تبريرات الاختيارات التي قام بها المكتب المسير إن كانت منسجمة مع الخط العام للجمعية أو لا. وذلك بغية السماح للجمع العام بتقييم أداء المكتب المسير في تنفيذ الأنشطة.
- تحديد النتائج الذي حققتها الجمعية خلال فترة انتداب المكتب المسير على ثلاث مستويات:
  - الأنشطة، أي ذلك المنتوج (بلغة المقاولة) الذي أصدرته الجمعية من خلال مجموع الأنشطة المنجزة.
  - الفئات المستهدفة، ما هي الآثار ووقع الأنشطة على المستفيدين منها؟ هل تمكن المكتب من تقوية مصداقية الجمعية أمام مستهدفيها؟ إلى أي حد تمكنت من مراعاة مصالحهم؟ وهل تمكنت من إشراك مستفيديها في تحديد الحاجيات واتخاذ القرارات التي تخصها؟ فالجمعية موجودة من أجلهم
  - الشركاء، يجب على المكتب أن يحدد الشراكات والشركاء الذين تمكن من ربط العلاقات معم وتقويتها، فبدون الشركاء يظل عمل الجمعية ناقصا
- تحديد التطور الحاصل على مستوى أجهزت الجمعية وقوانينها الداخلية وتبرير الاختيارات في إطار تزكية للديمقراطية المحلية
- تحديد جميع الصعوبات التي اعترضت عمل المكتب خلال فترة انتدابه سواء تعلق الأمر بشأن داخلي كالقوانين أو المساطر التي تعمل بها الجمعية، أو بعلاقة مع المستفيدين، أو بالشركاء
- تقديم تصريح في شكل خطوط عريضة للعمل في الفترة المقبلة

رجوع التصميم

نموذج التقرير الأدبي

الجمع العام العادي رقم:
التاريخ: *اكتب تاريخ انعقاد الجمع العام* ....
المدة المغطاة: *اكتب عدد السنوات المغطاة*
من تاريخ .... إلى ....

توصيات الجمع العام الأخير
انقل من محضر الجمع العام الأخير جميع التوصيات المسجلة
....
....
....
....
....

كيفية بلورة التوصيات إلى أنشطة:
اشرح كيف تم الاعتماد على توصيات الجمع العام الأخير خلال برمجة الأشغال والأنشطة
....
....
....
....
....
....
....

تبرير الاختيارات:
حدد التبريرات، الفرص والإكراهات التي جعلت المكتب المسير يختار الأنشطة التي تمت برمجتها والمناهج التي اشتغل بها
....
....
....
....
....
....
....
....
....

النتائج المحققة على مستوى الأنشطة:
بين بدقة النتائج ***الكمية والنوعية*** *التي تم الحصول عليها من خلال الأنشطة التي تم إنجازها. ووضح مدى مطابقة هذه النتائج للأهداف والمرامي التي انتخب المكتب من أجل تحقيقها.*

1- ....
....
....
....
....

2- ....
....
....
....
....

النتائج المحققة على مستوى العلاقة مع الفئات المستهدفة:
حدد النتائج التي تبين تطور مصداقية الجمعية بعلاقتها مع مستهدفيها. وتبين اشتراك الفئات المستهدفة في العمل مع الجمعية

1- ....
....
....
....
....

2- ....
....
....
....
....

النتائج المحققة على مستوى العلاقة مع الشركاء:
بين النتائج المحصلة على مستوى تحسين العلاقة مع الشركاء القدامى وتطوير العلاقة مع شركاء جدد

1- ....
....
....
....
....

2- ....
....
....
....
....
....

التنظيم الداخلي:

حدد ما هي الإنجازات على مستوى تفعيل الديمقراطية الداخلية، وتحسين أداء مختلف هياكل الجمعية، وتوسيع فرص مشاركة كبيرة في أنشطة الجمعية.
حدد مدى احترام المكتب للقانون الداخلي، والمساطر التي تم اعتمادها من أجل مشاركة فاعلة في اتخاذ القرار.

....
....
....
....
....
....

الصعوبات

حدد الصعوبات التي عرقلت العمل خلال مدة انتخاب المكتب، وبالخصوص تلك المتعلقة بالأنظمة الداخلية ومشاركة الأعضاء

....
....
....
....
....
....

التحديات بالنسبة للفترة المقبلة

حدد الأوراش التي مازالت مفتوحة أو تحتاج لأن تفتح في الفترات المقبلة وما التي يجب إتمامها أو رفع تحدياتها.

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

حرر بتاريخ
من طرف

رجوع

رجوع التصميم

التقرير المالي

الجمع العام العادي رقم: ....
السنة: ....

الدخول		المصاريف	
الفقرات	**المبلغ**	**الفقرات**	**المبلغ**
أ- دخول قارة		أ- مصاريف التجهيزات	
ب- دخول الأنشطة		ب- مصاريف الأنشطة	
ج- المنح والهبات		ج- مصا يف الأجور	
د- دخول استثنائية		د- مصاريف التسيير	
المجموع العام		**المجموع العام**	
الرصيد			

التحليل:

حلل العلاقة بين المصاريف والمنجزات
وضح نسب مصاريف التسيير بعلاقة مع المجموع العام
وضح نسب مصاريف التسيير بعلاقة مع مصاريف الأنشطة
وضح نسب مصاريف الأنشطة بعلاقة مع مجموع العام
قم بتبرير النتيجة المحصل عليها في الرصيد إن كانت إيجابية فلماذا وإن كانت سلبية فلماذا.

....
....
....
....
....

الاستدامة المالية

وضح ما هي السياسة التي تم إتباعها من أجل ضمان الاستدامة المالية

....
....
....
....
....

الإمضاء

أمين المال الرئيس

رجوع التصميم

محضر الجمع العام السنوي

محضر الجمع العام السنوي هو تلك الوثيقة التي تؤرخ للجمعية سنويا، فهي التي تضم في مرافقها تقرير الأنشطة السنوي وبرنامج العمل السنوي. فمن مبادئ الحكامة الجيدة أن تعقد الجمعية جمعا عاما سنويا يمكن أعضاء الجمعية من الوقوف على إيجابيات ونواقص عمل المكتب خلال السنة، ويتسنى له تثمين أو تقويم الأنشطة السنوية للجمعية. وكل ذلك يتم توثيقه في محضر الجمع العام السنوي.

الأهداف:

- توثيق عمل الجمعية
- حفظ قرارات الجمع العام
- حفظ ذاكرة الجمعية

من:
مقرر الجمع العام الذي قد يكون من اختيار الجمع العام نفسه، أو الكاتب العام أو المدير بالنسبة للجمعيات التي لها طاقم إداري

متى
15 يوما بعد انتهاء الجمع العام

المحتوى:

- يجب تدقيق في نوعية الحاضرين وعددهم، ما إن كانوا من الأعضاء الشرفيين، الأعضاء الكاملي العضوية أو المدعوين. فلذلك تأثير على القرارات من حيث توفر النصاب القانوني أم لا.
  وللتوضيح فقط، **الأعضاء الكاملي العضوية هم الذين انخرطوا تبعا للقوانين الأساسية والداخلية للجمعية وأدوا جميع واجبات انخراطهم.**
- يجب تحديد تحقق النصاب أو عدم تحققه
- النقاشات التي دارت حول الورقات المقدمة جميعها
- النقاشات التي دارت حول التقرير السنوي للأنشطة
- النقاشات التي دارت حول الميزانية
- التعديلات المقترحة لبرنامج العمل
- تحديد التوصيات الصادرة عن البرنامج

رجوع التصميم

نموذج محضر الجمع العام السنوي

الدورة رقم :
سنة :

عدد الأعضاء كاملي العضوية:..............................
عدد الحاضرين من الأعضاء كاملي العضوية: ....
عدد الممثلين من الأعضاء كاملي العضوية: ....
النصاب القانوني: نعم☐ لا☐

جدول الأعمال:

....
....
....
....

الجلسة الأولى: مناقشة تقرير الأنشطة السنوي والميزانية

حدد بتفصيل النقط التي تم تداولها في النقاش حول التقرير السنوي، وبين الملاحظات التي تم تناولها

....
....
....
....
....
....

مناقشة الميزانية السنوية

أبرز الملاحظات الإيجابية والسلبية التي تم تسطيرها خلال مناقشة الميزانية

....
....
....
....

المصادقة على تقرير الأنشطة والميزانية

حدد كيف تمت المصادقة على التقريرين، ما هي نسب المصادقة، ثم سجل التحفظات الصادرة عن الجمع بخصوصهما

....
....
....
....
....
....

الجلسة الثانية: مناقشة برنامج العمل

أبرز النقاط التي تم اقتراحها لتعديل برنامج العمل

…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………

التوصيات

حدد *بدقة التوصيات الصادرة عن الجمع العام*

…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………
…………………………………………………………………………………………

الإمضاء

الرئيس الكاتب العام

رجوع

رجوع التصميم

محضر الجمع العام الانتخابي

الجمع العام الانتخابي هو الذي ينعقد بحسب ما أقره القانون من فترة انتخابية للمكتب (سنيتين أو ثلاث سنوات). ومحضر الجمع العام الانتخابي هي تلك الوثيقة التي تضم في طياتها ملاحظات الجمع على التقريرين الأدبي والمالي، والإيجابيات والنواقص التي سجلت حول أداء المكتب خلال فترة انتخاب المكتب، بالإضافة إلى أعضاء المكتب الجديد. يجب الإشارة أن الجمعيات دأبت على إعداد محضر جمع عام مختصر لتقديمه للسلطات في الملف القانوني، إلا أن هذا المحضر يجب أن لا يلغي محضر الجمع العام المفصل والذي يحفظ في أرشيف الجمعية ويصلح كمرجع لقرارات الجمع العام.

الأهداف:

- حفظ قرارات الجمع العام
- تحديد أعضاء المكتب الجديد
- إعداد الملف القانوني

من:

مقرر الجمع العام الذي قد يكون من اختيار الجمع العام نفسه، أو الكاتب العام أو المدير بالنسبة للجمعيات التي لها طاقم إداري

متى

10 أيام بعد انتهاء الجمع العام، وذلك من أجل تقديم الملف القانوني داخل الآجال والتي لا تتعدى 15 يوما بعد انعقاد الجمع العام.

المحتوى:

- يجب تدقيق في نوعية الحاضرين وعددهم، ما إن كانوا من الأعضاء الشرفيين، الأعضاء الكاملي العضوية أو المدعوين. فلذلك تأثير على القرارات من حيث توفر النصاب القانوني أم لا.
- يجب تحديد تحقق النصاب أو عدم تحققه
- النقاشات التي دارت حول الورقات المقدمة جميعها
- النقاشات التي دارت حول التقرير الأدبي
- النقاشات التي دارت حول التقرير المالي
- تحديد التوصيات الصادرة عن البرنامج
- تحديد أعضاء المكتب الجديد بوظائفهم

رجوع التصميم

نموذج محضر الجمع العام الانتخابي

الدورة رقم :
سنة :

عدد الأعضاء كاملي العضوية: ....
عدد الحاضرون من الأعضاء كاملي العضوية: ....
عدد الممثلين من الأعضاء كاملي العضوية: ....
النصاب القانوني: نعم☐ لا ☐

جدول الأعمال:
....
....
....
....

الجلسة الأولى: مناقشة التقريرين الأدبي والمالي
حدد بتفصيل النقط التي تم تداولها في النقاش حول التقرير الأدبي، وبين الملاحظات التي تم تناولها والانتقادات التي تم توجيهها للمكتب المسير
....
....
....
....

مناقشة التقرير المالي:
أبرز الملاحظات الإيجابية والسلبية التي تم تسطيرها خلال مناقشة التقرير المالي
....
....
....
....
....
....

المصادقة على التقريرين الأدبي والمالي
حدد كيف تمت المصادقة على التقريرين، ما هي نسب المصادقة، ثم سجل التحفظات الصادرة عن الجمع بخصوصهما
....
....
....
....
....
....

الجلسة الثانية: مناقشة تصور العمل للفترة القادمة

أبرز النقاط التي تم اقتراحها للمساهمة في بناء التصور، أو تعديله أو توجيهه

....

....

....

....

....

....

....

التوصيات

حدد بدقة التوصيات الصادرة عن الجمع العام

....

....

....

....

....

....

....

....

الجلسة الثالثة: انتخاب المكتب

حدد كيف تمت عمليتا الترشيح والتصويت، وما هي نتائج التصويت بالإضافة إلى لائحة المكتب

....

....

....

....

....

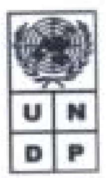
....

الوظيفة	الاسم
الرئيس	
الكاتب العام	
الأمين	
المستشار 1	
المستشار 2	
...	
...	

التصميم

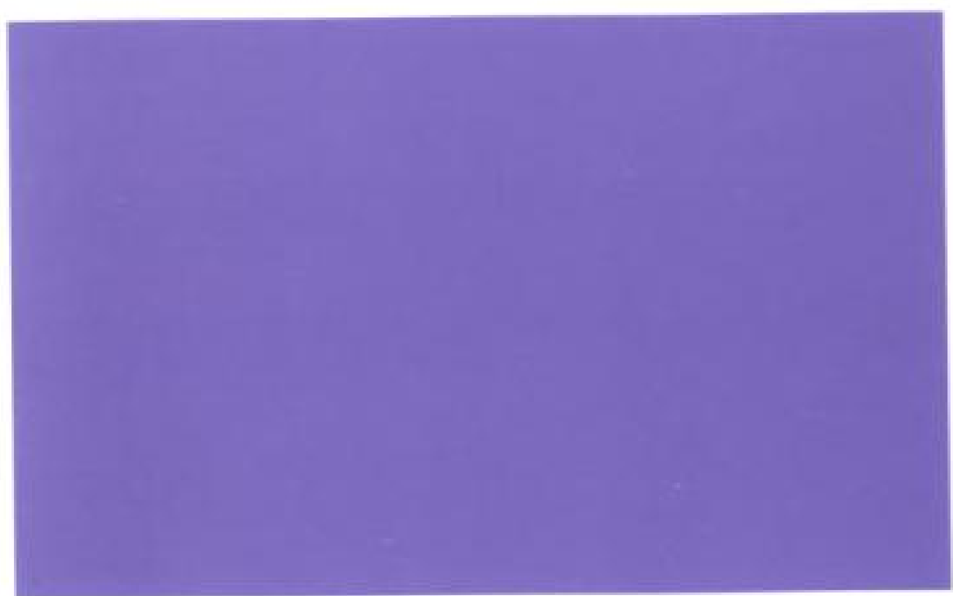












أعمال الندوة الإقليمية حول المجتمع المدني
في البلدان العربية ودوره في الاصلاح

تحرير **ممدوح سالم**

الاسكندرية ٢١-٢٢ يونيو (حزيران) ٢٠٠٤

المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح

الناشر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان

المجتمع المدني فى البلدان العربية ودوره في الإصلاح

الطبعة الأولى ٢٠٠٤

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية (٢٠٠٤/١٩٥٣٦)

تصميم الغلاف : هشام بهجت

الإخراج الفني : سامي زكريا

(في إطار المشروع الإقليمي للتنمية البشرية وحقوق الإنسان في العالم العربي الذي تنفذه المنظمة بالتعاون مـــع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي).

المجتمع المدني في البلدان العربية
ودوره في الإصلاح

أعمال الندوة الإقليمية حول المجتمع المدني في
البلدان العربية ودوره في الإصلاح

الإسكندرية ٢١-٢٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٤

تحرير/ ممدوح سالم



المحتويات ——— الصفحة



تقديـــم :

يتناول هذا الكتاب بحوث ومناقشات ندوة المجتمع المـــدني فـــى البلـــدان العربية ودوره فى الإصلاح، التى شاركت فى تنظيمها المنظمة العربيـــة لحقـــوق الإنسان، ومنتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية، وبرنـــامج الأمـــم المتحـــدة الإنمائى، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان فى الأمـــم المتحـــدة، وعقـــدت بمكتبة الإسكندرية يومي ٢١، ٢٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٤.

وقد تناولت الندوة موضوعها من خلال خمسة محاور رئيسية، اتجه أولهـــا إلى قراءة واقع المجتمع المدني فى البلدان العربية فى ضوء التحولات التى طرأت عليه، وتعرض الثانى إلى بحث دور مؤسسات المجتمع المدني فـــى هـــذا الواقـــع المتغير، وتناول المحور الثالث إشكاليات الأداء الخاصة بواقـــع المجتمـــع المـــدني ذاتها، وتناول المحور الرابع "وثيقة الإسكندرية" كنمـــوذج لـــرؤى الإصـــلاح فـــى المنطقة، واختص المحور الخامس والأخير بسبل تعزيز مؤسسات المجتمع المـــدني وتفعيل دورها فى الإصلاح.

وقد تم تبويب الكتاب بمحاذاة هذه المحاور، وتم التقديم له بعرض تحليلـــى واف أعده مقرر الندوة، وأرفق بالكتاب عدة ملاحق تضم البيان الختامي الـــصادر عن الندوة، وبرنامج عملها، وقوائم المشاركين فيها، كما أرفـــق بالكتـــاب ترجمـــة بالإنجليزية للعرض التحليلى.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض المشاركين بادروا خـــلال النـــدوة، بتوزيـــع بعض الدراسات المهمة ذات الصلة بموضوع الندوة وأهدافها، جرت الإشارة إليهـــا فى موضعها من فصول الكتاب، لكن نظراً لأهميتها قرر منظمـــو النـــدوة إضـــافة

نصوصها إلى مرفقات الطبعة الإلكترونية التى سيتم بثها علـــى موقـــع المـــشروع الإقليمـــي حـــول حقـــوق الإنـــسان والتنميـــة البـــشرية فـــى العـــالم العربـــى (www.arabhumanrights.org) الذى تنبثق عنه هذه الندوة.

المحـــــــرر،،

مقدمـــــة تحليليـــــة

أ. محمد عبد العزيز [*]

يقدم هذا التقرير عرضاً تحليلياً لفعاليات أعمال النـــدوة العربيـــة حـــول: "المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح .. الواقع والآفاق"، وهـــي الندوة الختامية في سلسلة ندوات "المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنميـــة البشرية في العالم العربى". وقد عقدت الندوة يومي ٢١،٢٢ يونيو/حزيـــران ٢٠٠٤ بمقر مكتبة الإسكندرية، ونظمتها كل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب مفوض الأمم المتحدة الـــسامي لحقـــوق الإنـــسان، وبمشاركة منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية، واتسمت النـــدوة بمـــشاركة واسعة, حيث شارك فيها ٨١ مشاركاً ومشاركة من ســـت عـــشرة دولـــة عربيـــة يمثلـــون (١٢) فرعاً من أفرع نشاط المجتمـــع المـــدني, ولفيـــف مـــن الخبـــراء والمفكرين في العديد من المجالات ذات الصلة ، كما تابع أعمالهـــا مراقبـــون مـــن بعض السفارات العربية والأجنبية والهيئات الدولية المعنية.

استهدفت الندوة تطوير وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني في ظل التحولات التي طرأت على دور الدولة في سياق العولمة, وانسحابها من العديد من وظائفهـــا الاجتماعية ونقل عبئها إلى مؤسسات المجتمع المدني، مع محاولة وضع استراتيجية لتعزيز عمل هذه المؤسسات، وذلك من خلال أربعة محاور رئيسية:

* واقع المجتمع المدني في البلدان العربية, والتطورات التي طرأت عليه.
* دور مؤسسات المجتمع المدني في هذا الواقع المتغير.
* إشكاليات الأداء الناتجة عن هذا الواقع, سواء المرتبطة بهذه المؤسسات أو ببيئـــة عملها.
* فحص مداخل للإصلاح، ودراسة وثيقة الإسكندرية كنموذج للإصلاح.

---

[*] باحث بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان - مقرر الندوة

وقد شارك في أعمال الجلسة الافتتاحية التي رأسها الأستاذ محمد فائق أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان كل من الأساتذة: طاهر المصري مفوض المجتمع المدني بالجامعة العربية، ود. أمين مكي مدني الممثل الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ود.عادل عبد اللطيف المنسق الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والسفير طاهر خليفة ممثلاً لمكتبة الإسكندرية.

وأجمعت الكلمات الافتتاحية على أن مؤسسات المجتمع المدني شريك أساسي في الإصلاح، وأن الإصلاح أصبح مطلباً ملحاً وعاجلاً، لكنه يجب أن يتم بأيدي أبناء المنطقة، وأن الدول العربية كلها -على اختلاف درجات تطورها- مطالبة بالإصلاح، وحذرت من أن تخلف المجتمع المدني عن ملء الفراغ الذي نتج عن انسحاب الدولة من بعض وظائفها، يمكن أن يفضي إلى التطرف والإرهاب.

واقع المجتمع المدني في البلدان العربية:

تناول **المحور الأول** "واقع المجتمع المدني في البلدان العربية"، وعرض **د. محمد باقر النجار الأستاذ بجامعة البحرين** ورقة عمل بعنوان: "المجتمع المدني في الوطن العربي: واقع يحتاج إلى إصلاح"، أشار فيها إلى أنه من الصعب أن نجد مجتمعاً مدنياً في المنطقة العربية مستقلاً عن الدولة، وقادراً على التأثير فيها وفرض إرادته أو رغباته، وأن متطلبات عمل المجتمع المدني تتلخص في ديمقراطية قابلة للتطور قائمة على وجود أحزاب سياسية فاعلة وتداول للسلطة. لذا فإن على الدول العربية العمل على تطبيق الديمقراطية، خاصة وأن حرية تشكيل هذه المؤسسات ما هي إلا انعكاس لحجم الحرية وطبيعة النسق السياسي القائم.

وأوضح أن مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي مؤسسات حداثية في الشكل والمضمون, بمعنى أنها تتبنى أفكار الحداثة، وتعمل في فضاء اجتماعي واقتصادي يتسم بقدر كبير من التنوع والتعقيد، لكنها تتباين تبايناً كبيراً. ففي حين يتسم الفضاء المجتمعي اللبناني والمصري والشمال أفريقي بشكل عام بقدر كبير

من الاتساع والمرونة الاجتماعية، يتسم الفضاء الاجتماعي في الخليج والجزيرة العربية بقدر كبير من المحافظة.

وقسمت الورقة الدول العربية -من حيث الحريات المتاحة لتشكيل وحيوية نشاط مؤسسات المجتمع المدني- إلى ثلاث مجموعات: المجموعة الأولى تتسع فيها مساحة العمل الأهلي، أما المجموعة الثانية فإن هذه المؤسسات تكون امتداداً لسلطة الدولة، وفى هذه الحالة تكون القوى التقليدية والدينية قادرة على سد فراغ هذه المؤسسات، والمجموعة الثالثة مثل المجموعة السابقة ولكنها في دول حديثة النشأة.

وربط الكاتب بين المؤسسات التي تقوم بأعمال خيرية أو رعائية وبين دعم القوى والجماعات الإسلامية التي تقوم ببعض العمليات الإرهابية، سواء في الدول العربية أو الغرب, الأمر الذي أدى إلى وضع بعض هذه المؤسسات على لائحة المنظمات المتهمة بمساندة الإرهاب على المستوى العالمي؛ مما دفع الحكومات - التي تعين مجالس إدارتها وتعتبرها تقوم بدور مكمل لوظائف الدولة – إلى تغيير مجالس إدارتها أو وقف نشاطها نهائياً.

وخلصت الورقة إلى أنه رغم الكثرة العددية لهذه المؤسسات وتنوع نشاطاتها، إلا أنها تبقى عاجزة عن إحداث فعل الإصلاح، وربما يرجع ذلك إلى الطبيعة غير التصالحية للنسق السياسي العربي، وإلى انشغال بعض المنظمات بصراع القوة أو طبيعة القوانين الرسمية، فضلاً عن شح التمويل، وربط بين تطور مستقبل مؤسسات المجتمع المدني وحجم ومساحات التغيير, سواء في فكر أو ممارسة النخب القائمة على النظام السياسي العربي، فالتغيير الحقيقي لا يحدث إلا عندما يكون الوطن لكل الناس، والدولة شأن عام وتحديث مؤسساتها عمل واجب.

وفى **تعقيبه** على ورقة العمل، أكد أ. **محمود مراد نائب رئيس تحرير صحيفة الأهرام** أنه لا يجب المقارنة بين الواقع العربي والمجتمعات الغربية؛ نظراً للفارق الكبير في درجة التطور السياسي، وأن حركة المجتمع المدني مرهونة بدرجة الحرية السياسية, بل والحرية بشكل عام في المجتمع، وأوضح أن حداثة

المجتمع المدني العربي بالمعنى الزمني شئ غير صحيح، مـشيراً إلـى أن هنـاك مؤسسات تعمل منذ أكثر من ١٠٠ عام، وكان لها دور في وحـدة بعـض الـدول العربية، بل وساهم بعضها في نشأة بعض الأحزاب الـسياسية فـي دول أخـرى، وقامت كذلك بدور في الحفاظ على الهوية العربيـة. وطالـب بـضرورة إجـراء دراسات حالات محددة، وتطوير آليات وأطروحات عمل للنهوض بهذه المؤسسات.

أثارت **المناقشات** جدلاً حول مفهوم المجتمع المـدني، ودعـا بعـض المشاركين إلى ضرورة تخطى الخلاف المفاهيمي الذي لن يتم حسمه ولـن يـؤدى إلى نتيجة محددة، وأنه لا يوجد مجتمع مدني قوى بـدون دولـة قويـة، كمـا أن المجتمع المدني ليس شيئاً إيجابياً على طول الخط، ولا الدولة شئ سـلبي مطلـق، فالعلاقة بينهما تكاملية. وأشار البعض إلى التجربة العراقية والتي كانت الدولة فيهـا ضعيفة وهشة؛ وبالتالي تساقطت كل مؤسساتها عند أول مواجهة حقيقية، وأصبحت المؤسسات التقليدية, لا سيما الدينية والقبلية, هي البديل.

كما تطرق بعض المشاركين إلى فكـرة المواطنـة, باعتبارهـا المـدخل الأساسي لبناء الدولة التي تتخطى حاجز الإثنيات الضيقة، الأمر الذي يـصب فـي خانة دعم عمل كل مؤسسات الدولة، حيث إن قضية بنـاء الأمـة مـن القـضايا المحورية والتي تسبق الحديث عن أي إصلاح.

كذلك فقد حمّل البعض مسئولية ضعف أداء مؤسـسات المجتمـع المـدني للحكومات التي تلت الاستقلال, وتمت الإشارة إلى أن دراسة حالة هذه المؤسـسات في بعض الدول، تظهر أنها قامت بدور كبير أثنـاء الاحـتلال، لكـن الحكومـات قوضت عملها بصورة كبيرة بعد الاستقلال.

تحدث البعض أيضاً عن أن الحريات ليست وحدها العامـل الحاسـم فـي زيادة فاعلية مؤسسات المجتمع المدني بل هناك عوامـل أخـرى منهـا العوامـل الاقتصادية والثقافية وغيرها من العوامل المجتمعية الأخرى.

نوهت بعض الآراء إلى أن الحكومات العربية ليست لديها مشكلات مع المؤسسات التي تقدم خدمات، لكن تكمن المشكلة مع تلك التي تحاول إحداث تأثير على مستوى السياسات؛ لذا فإن الإشكال الأساسي هو إشكال أمني، حيث تنظر الحكومات إلى كل ناقد على أنه معارض.

وطالب فريق آخر بضرورة التفريق بين ما هو سياسي وما هو حزبي، وما هو جمعياتي، لأن الجمعيات لا تقدم نفسها بديلاً عن السلطة عكس الأحزاب. وبرز اتجاه يطالب بضرورة إحداث إصلاح على مستوى مؤسسات المجتمع المدني ذاتها نظراً لما أصاب بعضها من فساد, بل وبروز فكرة توريث المسئولية فيها.

وظهر اختلاف حول حدود المواطنة والقومية، تبلور في اتجاهين، يدفع الأول بأن هناك ضرورة للانتقال من خطاب القومية إلى خطاب المواطنة، في حين يرى الاتجاه الآخر أنه لا يوجد تعارض بين الاثنين.

دور مؤسسات المجتمع المدني في واقع متغير:

ناقش **المحور الثاني** "دور مؤسسات المجتمع المدني في هذا الواقع المتغير"، وقدم **د. مصطفي كامل السيد مدير مركز بحوث ودراسات الدول النامية بجامعة القاهرة**، ورقة عمل بعنوان: "المجتمع المدني في الوطن العربي.. معالم التغير منذ حرب الخليج الثانية وملاحظات حول أدواره المتعددة"، وأوضح أن اختياره لنهاية حرب الخليج الثانية في فبراير/شباط ١٩٩١ لتكون نقطة البداية جاء؛ لأن التغيير الذي حدث في دول الخليج كان هو الأهم على المستوى العربي رغم محدوديته في السعودية؛ واتساعه في البحرين.

كما قدمت الورقة تعريفاً إجرائياً لمفهوم المجتمع المدني, باعتبار أنه كل ما يوجد في دولة معينة خارج مؤسساتها, أي كل ما ليس جزءاً من التنظيم الحكومي، كما يضم المؤسسات الدينية، إضافة إلى القبلية والطائفية، فيما استبعد الأحزاب باعتبار أنها قد تشارك في الحكم.

واستبعد الكاتب إمكانية وجود مؤسسات للمجتمع المدني بالمفهوم السابق في الدول العربية لعدد من الأسباب, من بينها عدم وجود حدود أو قيود على الاستخدام التعسفي لسلطة الدولة على نحو يحد من الحريات الأساسية للمواطنين، وتقييد حرية التنظيم للجماعات الاجتماعية والسياسية، وعدم تقبل المجتمع للحق في الاختلاف.

وقدمت الورقة تصنيفاً لمؤسسات المجتمع المدني وفقاً لأربع مجموعات يعتمد على درجة تطورها، وأوردت مجموعة من خصائص هذه المؤسسات:

* النخبوية، وهى القضية التي أثيرت في أكثر من موضع في أعمال الندوة؛ لأن معظم المواطنين لا ينتمون إلى أي مؤسسات للمجتمع المدني، فهم إما فلاحين أو فقراء المدن الذين يضمهم ما يسمى بالقطاع غير الرسمي، وهؤلاء لا وجود لهم داخل مؤسسات المجتمع المدني.

* وجود تداخل بين بعض القيادات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

* إذا كان المقصود بالمدني هو التمييز بين المدني والديني فإن الكثير من مؤسسات هذا المجتمع في الوقت الحاضر تخضع لقيادة إسلاميين.

* السمة الأخيرة, والتي تطرح إشكالية هامة هي عدم التكافؤ في توزيع الموارد السياسية داخل مؤسسات المجتمع المدني، وذلك انعكاس لطبيعة القوى الجديدة داخل المجتمع؛ مما أدى إلى بروز وضعية ودور كل من مؤسسات رجال الأعمال وكذا المؤسسات الإسلامية, باعتبارهما الأقوى تأثيراً بين كل مؤسسات المجتمع المدني الأخرى.

ونبهت الورقة إلى تعقد العلاقة بين التطور الديمقراطي، وظهور مؤسسات المجتمع المدني, وإن كان أي تطور نحو الديمقراطية مهما كان متواضعاً يفتح الطريق أمام ظهور هذه المؤسسات وتبلورها. كما أن التطور في أوضاع المرأة في كل من البحرين وعُمان وقَطَر, والذي امتد ليشمل مشاركتها في انتخابات محلية وقومية انتخاباً وترشيحاً وتولي وظائف وزارية في البلدان الثلاث, يعد من العلامات البارزة على اتساع المجتمع المدني.

وأوضحت الورقة أن أحد أهم مساهمات دول الخليج جاء من خلال فتح آفاق جديدة للإعلام العربي عن طريق بعض القنوات الفضائية مثل قناة الجزيرة التي سببت العديد من المشكلات مع مختلف الدول العربية بسبب طبيعة القضايا التي تناقشها، وكذا قناة العربية، حيث كانت القناتان محل انتقاد شديد من الولايات المتحدة أثناء العدوان على العراق إلى الحد الذي دفعها إلى استهداف مراسليهما أكثر من مرة.

ونبهت الورقة أيضاً إلى غياب المجتمع المدني في بعده الأخلاقي الذي يصون حريات المواطنين في ظل الحروب الأهلية والنزاعات المسلحة, سواء في الصومال, أو في جنوب ثم في غرب السودان والعراق، وهى حالات ينعدم فيها الأمن تماماً.

كذلك فقد تبنت الورقة أولوية العوامل الداخلية على الخارجية في دفع مؤسسات المجتمع المدني، وأن الدولة لجأت إلى تطوير هذا القطاع كحالة دفاعية بعد أن ارتفعت مستويات التعليم لاسيما في دول الخليج، بجانب تأثر قدرة الحكومات على إجزال العطاء للمواطنين لشراء ولائهم، أو محاولة اكتساب شرعية جديدة بعد اهتزاز شرعية بعض الحكومات. كما جاءت بعض هذه التحولات في بداية حكم جديد للتمايز عن سياسات النظام الذي سبقه، وسببت قدراً من السخط بين المواطنين. بينما أشارت إلى الأثر السلبي للعوامل الخارجية على حركة مؤسسات المجتمع المدني، لاسيما الإسلامية منها.

وتحدثت الورقة كذلك عن تطورين هامين عرفتهما المجتمعات العربية وهما: ظهور فاعلين جدد, وفى مقدمتهم منظمات حقوق الإنسان والدفاع عن البيئة، وتسارع حركة المجتمع المدني الناشئ وزيادة نشاطه واستخدام أدوات جديدة لم تكن معروفة من قبل لتعبئة المواطنين.

كذلك فقد تساءلت عن الأثر الذي أحدثته دعوات الإصلاح العربية المختلفة، وطالبت الحكومات بالذهاب إلى أبعد من مجرد الحديث عن الإصلاح بل إلى فعل الإصلاح.

وبينت الورقة أن مؤسسات المجتمع المدني تعمل في بيئة غير مواتية تماماً، فهي لا تحظى بتمويل كاف، وتواجه تعقيدات إدارية وقانونية، وتتعرض للقمع من جانب سلطات الأمن، وتواجه ثقافة لا تشجع على المشاركة. الأمر الذي يقتضي التفكير في أساليب لتفعيل عمل هذه المنظمات ومنها:

* تنمية العلاقة مع المواطنين بتبني الخطاب الذي يفهمونه.
* التأكيد على أن دور هذه المنظمات في جانب منه يتكامل مع الحكومة.
* التعاون مع المنظمات الأخرى المشابهة والتركيز على المشترك حتى في حالة وجود منافسة.
* توثيق الصلات بين المنظمات العربية ومنظمات دول الجنوب ومنظمات الدول المتقدمة ذات التوجهات المتشابهة.
* ورفع مستوى أداء العاملين فيها عن طريق تعزيز مهاراتهم والتدريب المستمر.

وقد عقب على الورقة أ. **عز الدين الأصبحي مدير مركز التدريب والتأهيل لحقوق الإنسان في اليمن**، وأشار إلى أن هناك صفات أساسية لابد أن تتوافر في أي مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني وهي: الفاعلية والإنجاز، الشفافية والمشاركة، والالتزام القيمي والأخلاقي لدى العاملين بهذه المؤسسات, فضلاً عن وجود تقبل مجتمعي لهذه المؤسسات. مبدياً ملاحظتين أساسيتين:

الأولى: إن التغيرات التي طرأت على واقع مؤسسات الحكم في بعض الدول العربية ووجود هامش ديمقراطي، لا يعنى بالأساس حدوث تطور في مؤسسات المجتمع المدني.

الثانية: إن انتشار العنف لا يمكن أن يفضي بالضرورة إلى تقلص دور المجتمع المدني كما هو الوضع في الجزائر أو الصومال وبالرغم من الغياب الكامل للدولة فى الأخيرة فإنها تمثل حالة نموذجية في وجود عدد كبير من مؤسسات المجتمع المدني.

وحدد المعقب التحديات الهامة التي تواجه المجتمع المدني وهى: تحديات قانونية تتمثل في الاعتراف والشرعية، وتحديات ثقافية حيث لا تزال فكرة الثقافة

المدنية وقبول الآخر غير موجودة، وتحديات على مستوى التمويل، بالإضافة إلـى التحديات على المستوى التنظيمي والبناء المؤسسي. ليطرح تصوراً لمـا يمكـن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني: بدعم جهود التنميـة، وفـتح قنـوات شـرعية للمشاركة الشعبية وتنمية الديمقراطية باعتبار أن هذه المؤسسات يجـب أن تكـون مدارس أولية لتنمية الديمقراطية، والمساهمة في بلورة مفهوم المواطنـة، وتفعيـل العلاقة الاجتماعية وخلق أطر مؤسسية تتجاوز العلاقات العشائرية.

أظهرت **المناقشات** تبايناً شديداً في جدلية العلاقة بين الداخل والخارج، وتمحورت حول اتجاهين: يتفق أولهما مع طرح الورقة لأولوية العوامل الداخليـة، في حين يرى الاتجاه الآخر أنه لولا الضغوط الخارجية لمـا خطـت الحكومـات خطوة واحدة في اتجاه إعطاء دور أكبر لهذه المؤسسات، أو حتـى الحـديث عـن الإصلاح.

وبينما أكد البعض علـى ضـرورة مواكبـة الـدول العربيـة التغيـرات وأطروحات الحكم الجيد القائم على الشفافية، والفصل بين السلطات، وحقوق المرأة والإصلاح القضائي. فقد طالب البعض الآخـر بـضرورة تجـسير الفجـوة بـين النصوص القانونية والواقع الفعلي، وضرورة مواكبة أي إصلاح حقيقـي بإصـلاح تشريعي يراعى تفاصيل الخريطة الاجتماعية لأية دولة، حتى لا تظل المؤسـسات مهددة بالإغلاق عند أي مواجهة مع الحكومة. كما أشـار البعض الآخر إلى أهمية تحرر مؤسسـات المجتمع المدني من سلطات المجتمع الأبوي الأهلـي، وسـلطة الدولة الاستبدادية، والسلطة الدينية ذات الطابع الشمولي.

كذلك فقد حظيت مؤسسات المجتمع المدني في كل من العراق وفلسطين والخليج بجانب من النقاش، حيث عَكَس غياب مؤسسات المجتمع المدني في الحالة العراقية هشاشة هذه المؤسسات، بينما أظهرت الحالة الفلسطينية عكس ذلك, إذ غابت مؤسسات الدولة، لكن في المقابل كان هناك مجتمع مدني قوى قادر على أن يكون بديلاً عن الدولة في القيام ببعض وظائفها خاصة التوزيعية.

أما في الخليج, فقد عارض البعض إرجاع التطور الحادث في تلك المنطقة إلى ضعف قدرة دولها على إجزال العطاء لمواطنيها، مبيناً أن ارتفاع الوعي العام هو المحرك الأساسي للمطالبة بتفعيل دور أكبر لمؤسسات المجتمع المدني.

كذلك فقد استمرت الدعوة لتغيير هيمنة الفكر النخبوي على مؤسسات المجتمع المدني، والبدء في إصلاح هذه المؤسسات التي يعانى بعضها من الفساد والديكتاتورية وشخصية السلطة. وتحدث البعض عن جهود مؤسسات المجتمع المدني في الإصلاح، واعتبارها جهود إصلاح حقيقية على نحو ما قدمته وثيقة الإسكندرية التي أصبحت وثيقة معترف بها ولا يمكن اعتبارها مجرد طقس شبه ديمقراطي.

إشكاليات الأداء (الإشكاليات الخاصة بواقع المنظمات):

تناول **المحور الثالث** من أعمال الندوة "**إشكاليات الأداء الناتجة عن هذا الواقع سواء المرتبطة بهذه المؤسسات أو ببيئة عملها**"، وذلك من خلال **ورقتين، الأولى للأستاذ الحبيب بلكوش مدير مركز الإعلام والتكوين والتوثيق في مجال حقوق الإنسان بالمغرب** حول "**إشكاليات الأداء في منظمات المجتمع المدني ... دراسة حالة منظمات حقوق الإنسان**"، والثانية **للأستاذ محسن عوض الأمين العام المساعد للمنظمة العربية لحقوق الإنسان**, وتكاملت مع الورقة الأولى وفصلت بعض القضايا التي أجملتها، ومدت النظر خارج منظمات حقوق الإنسان.

طرحت **الورقة الأولى** عدداً من الإشكاليات الخاصة بعمل منظمات حقوق الإنسان, تمحورت حول النشأة المتعثرة لهذه المنظمات وحداثة تكوينها حتى أن أقدمها على المستوى العربي يعود إلى أقل من ثلاثين عاماً فقط ، فضلاً عن ارتباط هذه النشأة باستمرار القيود القانونية التي أخذت أشكالاً متعددة.

وتحدثت أيضاً عن إشكالية النخبوية والجماهيرية، فأشارت إلى أنها نخبوية في بنائها وإدارتها وخبرتها، لكنها جماهيرية من حيث خدماتها وتفاعلها مع

القضايا المطروحة. كما أثارت إشكالية العلاقة بين السياسي والحقوقي؛ لأن هنـاك انعكاسات سلبية لإخضاع الحقوقي "للأجندة" السياسية.

وأبرزت الورقة أن القاسم المشترك بين مختلف المؤسسات يتمثل في ضعف فكرة "المهنية" لدى بعض التنظيمات, مما ينعكس على الأداء وتعبئة الطاقات والإمكانات اللازمة لنجاعة الفعل الحقوقي, سواء على مستوى الخبرة أو التمويل أو الفعل في السياسة العامة للدولة.

وتعرضت الورقة لإشكالية التمويل بوصفها إحدى مرتكزات عمل المؤسسات، فأشارت إلى أن الدولة لا توفر غالباً التمويل اللازم لهذه المؤسسات، مما قد يضطر الأخيرة للجوء إلى التمويل الخارجي الذي يتقاطع مع أجندتها، لكنه في كثير من الأحيان لا يخلو من الاعتبارات السياسية.

وفي مجال تناولها للإشكاليات المتعلقة بالإدارة والتسيير أشارت الورقة إلى الصعوبات التي ترتبط بعقد هذه المنظمات لاجتماعاتها الدورية، فضلاً عن بعض المشكلات الخاصة بالتغيير في قياداتها, الأمر الذي قد يفسر بعدم توافر الكوادر القيادية المناسبة، وربطت بين هذه الإشكالية والصعوبات المالية مما ينعكس على الأداء المهني في التسيير الإداري وإعداد البرامج. كما تعرضت لإشكالية صعوبة الجمع بين المهنية والتطوع، وما قد يترتب على ذلك من هيمنة التكنوقراط على العمل المدني.

أما **الورقة الثانية** فقد تعرضت لثلاثة موضوعات أساسية، وذلك كما يلي:

أولاً: التشوهات الناتجة عن القيود القانونية، حيث تحد تلك القيود من تأسيس المنظمات وتؤدى إلى بروز "المجتمع المدني العشوائي"، ومن ثم انصراف كثير من منظمات حقوق الإنسان ومراكز البحوث عن صيغة الجمعيات الأهلية التي يقيدها القانون إلى صيغ قانونية أخرى.

ثانياً: قضية التمويل، في ضوء ندرة التمويل والتبرعات, رغم وجود ثلاثة مصادر أساسية يتمثل أولها في الدعم الحكومي, والذي غالباً ما يتجه إلى

المنظمات العاملة في مجال الصحة والتنمية. أما الثاني فيتمثل في دعـم المجتمـع للمنظمات غير الحكومية, ويرتبط بذلك تشريعات لا تؤيد هذا التوجه، فـضلاً عـن محدودية عدد المؤسسات المجتمعية المانحة. أما المـصدر الثالـث فهـو التمويـل الأجنبي المثير للجدل, والذي تخضعه معظم الدول العربية لشروط صارمة. حيث اهتمت الورقة برصد ذلك الجدل الدائر في أوساط المنظمات حول التمويل, بين من يرون فائدته وعدم تأثيره على جدول أعمالها، وبين من يرون غلبة تأثيراته السلبية, لما يرتبط به من شروط قد لا تطرح صراحة. وانتهت الورقة إلى طرح عدد مـن الاقتراحات في هذا الشأن.

ثالثاً: بناء ودعم القدرات, سواء على مستوى التدريب, أو نظم المعلومات, أو الإعلام والنظام الاتصالي أو تقييم الأداء وقياس الأثر.

ففي مجال التدريب أبرزت الورقة أهمية التدريب باعتباره أحد المرتكزات الرئيسية لتطوير كفاءة منظمات المجتمع المدني، وبينـت تعـدد روافـد التـدريب والمؤسسات القائمة عليه، لكنها نبهت إلى مشكلة مـدى اسـتفادة المنظمـات مـن الخبرات المكتسبة لدى المتدربين، بجانب نقصه في بعض المجالات.

أما في مجال المعلومات وتقنيات العمل، فقد نبهت الورقة إلـى خطـورة مشكلة احتكار المعلومات على المستوى القومي, فضلا عن التقاليـد البيروقراطيـة في تداول المعلومات الرسمية وأثرها السلبي على أداء مؤسسات المجتمع المـدني, خاصة تلك العاملة في مجالات البحوث والتنمية، وفصلت في إشكاليات المعلومـات الخاصة بحقوق الإنسان. كما تحدثت عن مشكلات التوثيق، وما يواجه مؤسـسات المجتمع المدني في هذا الشأن.

وفي تناولها للإعلام والنظام الاتصالي، طرحت الورقة إشكالية عدم إفساح وسائل الإعلام مكاناً للإعلام المتخصص في مجـال حقـوق الإنـسان إلا نـادراً، ونوهت بالتأثيرات الإيجابية الناتجة عن تكنولوجيات الاتـصالات مثـل الإنترنـت والبريد الإلكتروني التي ساهمت في حرية تدفق المعلومات والتشبيك بين مؤسسات المجتمع المدني، كما أشارت إلى زيادة عدد الفـضائيات وأثـره الإيجـابي علـى

الرسالة الإعلامية الخاصة بحقوق الإنسان، ودعت إلى دعم الجهود الرامية إلى بلورة معايير متوافق عليه للتقييم وقياس الأثر.

أبرزت **د. ريما الصبان الأستاذ بجامعة الإمارات في تعقيبها** على الورقتين عدداً من الملاحظات. حيث اعتبرت الخارج طرفاً أساسياً في المعادلة، التي أصبحت مثلثة الأضلاع: الدولة، المجتمع المدني، والخارج. وأنه في إطار العلاقة بالخارج -سواء كمؤسسات مجتمع مدني أو دول- يجب التركيز على فكرة حقوق الشعوب، وتطوير خطاب يركز على منطق الحقوق وليس فقط الدفاع عن الذات.

وفى إطار الحديث عن الإصلاح طالبت المعقبة بحصول المرأة العربية على كافة حقوقها خاصة السياسية, فضلاً عن إعطاء الجنسية لأبنائها؛ حتى تتأكد فكرة المواطنة الكاملة.

وأكدت أيضاً عدم تواجد منظمات عربية قادرة على بلورة مواقف إزاء الاعتداءات على شعوبنا، وإنه حتى بفرض وجودها فإن محاولاتها تتسم دائماً بالفردية. ودعت إلى الخروج من الأطر الضيقة وصولاً إلى تشكيل تجمعات ضاغطة وذات قدرة تأثير عالية.

كذلك فقد طالبت المعقبة بصياغة العلاقة بين ما هو ديني وما هو مدني في البلدان العربية, خاصة بعد أن أصبحت فكرة الفصل بينهما لا تلقى رواجاً في الأوساط الأوروبية، بجانب وضوح حضور الدين في العديد من المؤسسات.

ومن جانب آخر فقد اختلفت المعقبة مع فكرة إمكانية أن تؤدي الخصخصة والبرجوازية الجديدة إلى تقوية المجتمع المدني، مدللة على ذلك بما حدث في منطقة الخليج حيث توجد مظاهر الليبرالية الاقتصادية والخصخصة وتجليات العولمة، دون أن يؤدي ذلك إلى تطوير المؤسسات القائمة، أو الإسهام في خلق مؤسسات جديدة لها وزن. كما حذرت من خطورة المناطق الاقتصادية الحرة على العمالة الوطنية.

أبرزت **المناقشات** العديد من الآراء, منها ضرورة إحلال مفهوم المـوارد بدلاً من التمويل, باعتبار أن الموارد تشمل أيضاً التطوع والمال، ويمكن أن يكـون التطوع مورداً هاماً جداً.

كذلك فقد نبه البعض إلى خطورة عدم الاعتراف بالعناصر الـسلبية فـي ثقافة المجتمع وفرض القدسية على التراث، وعدم الاحتماء بفكرة الخصوصية فـي تعاملنا مع الديمقراطية؛ لأن المبادئ الديمقراطية واحدة وثابتة.

ومن ناحية أخرى شغلت قضية النخبوية حيزاً كبير من المناقشات، وبـرز ما يشبه الإجماع على رؤية الحبيب بلكوش في ورقته لهذه القـضية. كمـا أولـى البعض اهتماماً بإشكالية عدم القدرة على العمل الجماعي في إطار التنسيق لتكوين ما يشبه "اللوبي" للضغط لصالح قضايا بعض المنظمات.

وذهب بعض المناقشين إلى أن الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنـسان ليست مفروضة على الدول العربية والإسلامية, نظراً لأنها شاركت في المناقـشات التي سبقت إقرارها, كما كانت كذلك شريكة في وضعها.

وبخصوص المناطق الاقتصادية الخاصة فقد أجمع الكل على خطورتهـا, وأكد البعض أن وجود نقابات عمالية قوية مـن شـأنه الـضغط لتعـديل تعامـل الحكومات معها، والحد من التأثيرات السلبية التي قد تنشأ عنها.

كذلك طرحت مقترحات بإنشاء مرصد للمجتمـع المـدني العربـي يقـوم بالمحاسبة والتقويم والمراجعة الشاملة, خاصة بعد ظهور بعـض حـالات الفـساد, والتي لا ترقى إلى مستوى التعميم.

مداخل الإصلاح.. وثيقة الإسكندرية نموذجاً

ناقش هذا المحور "**مداخل الإصلاح من خلال دراسة وثيقـة الإسـكندرية كنموذج للإصلاح المنشود**"، وفى هذا الإطار عرض **د. محسن يوسف أمين عـام منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية** وأحد المشاركين في إعداد الوثيقة ورقة حملت عنوان: "**مداخل الإصلاح.. وثيقة الإسكندرية نموذجاً**"، وأشـار فـي بدايـة تقديمه للورقة إلى أن الوثيقة تعتبر إحدى العلامات البارزة على طريق الإصـلاح,

وأنها لم تكن من إنتاج شخص واحد ولكنها تمثل جهـــود (١٦٠) مـــن الخبـــراء والمفكرين من (١٨) دولة عربية، وســبق خروجهــا بهــذا الــشكل العديــد مــن الاجتماعات والمؤتمرات، كما أنها ليست تعبيراً عن توجه حكومي. وأن الطريــق مفتوح أمام أي مساهمات أخرى.

وتعرضت الورقة إلى صدى هذه الوثيقة في الصحافة والتي أجمعــت - على اختلاف رؤاها وتباينها- على عدة أمور, كان من أهمها:

* إن المجتمعات العربيــة في حاجة ضرورية لإصلاح جذري وشامل سواء على المستوى القطري أو الإقليمي.

* إن هذا الإصلاح لابد له أن يخرج من حيز الفكر النظري إلى الواقع التنفيذي.

* إن هذه الوثيقة جاءت كورقة إصلاح عربية تسد الطريق على خطط الإصــلاح التي تحاول القوى الخارجية فرضها كمدخل للسيطرة على منطقتنا.

* إن الإصلاح لا بد أن ينبع من إرادة وطنية ذاتية.

ومن ثم فقد نوهت إلى أن وثيقة الإسكندرية تعتبر فريدة من حيــث كيفيــة التفعيل، وذلك لكونها وثيقة فكرية وعملية فــي أن واحــد ونابعــة مــن الــداخل, واستطاعت التأثير في وثيقة الدول الثمانية بشأن الإصلاح في الدول العربية.

وفي نفس الوقت فقد أوضح المتحدث أنه قد تمت الاستفادة أيضاً من النقــد الذي وجه إلى الوثيقة، كما تم إجراء حوارات متصلة لاســتكمال الرؤيــة القوميــة للإصلاح, سواء داخل مصر أو خارجها، وأن الوقت قد حان ليسهم المجتمع المدني بصورة إيجابية في عملية الإصلاح، كما أنها تــوفر الحــافز للحكومــات العربيــة لتحقيق التواصل مع المجتمع المدني.

وطرحت الورقة تساؤلاً هاماً وهو: "ماذا بعد وثيقــة الإســكندرية؟" وهــو الأمر الذي يرتب وجود آليات سواء للتنفيذ أو المراقبة، ووضع برامج عمل, بــدأت بالفعل, في عدة مجالات:

* إيجاد آليات للمتابعة تعتمد على المجتمع المدني, مثل تكوين منتــدى الإصــلاح العربي, وإقامة شبكة عربية عبر الإنترنت, وتكوين لجنة متابعة للعمل.

* إقامة المرصد الاجتماعي، ويعتمد في جزء منه على العمل بصورة إلكترونيـــة, بينما يعتمد الجزء الآخر على الدراسات والتقارير.

* ممارسة العمل الديمقراطي في كل خطوة من خطوات العمل.

وأشارت الورقة إلى العديد من المؤتمرات وورش العمل التي عقدت فـــي إطار منتدى الإصلاح العربي والمتعلقة بحرية التعبير، إصـــلاح التعلـيم، حريـــة الفكر، الإصلاح الاقتصادي، وعقد مؤتمرات مشتركة مع بعض الهيئات فـــي هـــذه الدول.

حظيت الورقة **بثلاثة تعقيبات،** كان **أولها تعقيب أ. السيد ياسين مستشار مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام،** والذي أشار إلى الجهود السابقة في عملية الإصلاح العربي وعمليات النقد الذاتي المتواصلة, والتي شـــاركت فيهـــا مختلف ألوان الطيف السياسي العربـــي، وخلـــصت كـــل هـــذه الجهـــود إلـــى أن الديمقراطية مفتاح التطور القادم.

كما نوه إلى سطحية الدعوات الأمريكية والغربية الأخيـــرة, لاســـيما إزاء تجاهلها الفروق التاريخية والاجتماعية بين أقاليم لا صلة بينها.

وطالب المعقب بتجاوز وثيقة الإسكندرية، واعتبار أن الهدف الأساسي هو تحويل ما جاء بها من مطالب إلى عمليات اجتماعية وسياسية تعتمد علـــى وجـــود رؤية استراتيجية محددة. ولا بد من معرفة القوى الاجتماعية التـــي تقـــود التغييـــر والإصلاح ووجوب تصنيف هذه القوى، ولا بد أيضاً مـــن تحديـــد اســـتراتيجيات ديمقراطية للتعامل مع مقاومي التغيير، ثم يلي ذلك عملية تقييم بعد فترة من خـــلال وجود مؤشرات للنجاح والفشل.

وشدد المعقب على أن الديمقراطية - وفقاً لعمليات الإصلاح- تعتمد علـــى ثلاثة عناصر: أولها: الحرية الأساسية بكل أبعادها, وهى مأخوذة مـــن الليبراليـــة. والعدالة الاجتماعية, وهى مأخوذة من الاشتراكية, ويتم فيها التركيز على المـــساواة

وتكافؤ الفرص. وأخيراً الأصالة الحضارية التي تراعى القيم المشتركة للأديان, وما يرتبط بذلك من قيم التسامح.

وأوضح أن كل ذلك لا يمكن أن يتم إلا من خلال صياغة عقد اجتماعي جديد بين الدولة والمواطنين، ويعتمد ذلك على متابعة النمو الحاصل في مؤسسات المجتمع المدني، وتصاعد عمليات التغيير المخطط في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

أما **التعقيب الثاني فكان للدكتور. "أسامة الغزالي حرب", رئيس تحرير مجلة السياسة الدولية،** والذي أشار إلى أن الوثيقة جاءت في جانب مهم منها استجابة لضغوط وتحديات خارجية لا يمكن إنكارها, لكنها ضغوط دولية وليست أمريكية أو غربية فقط، وهذا ليس عيباً، لكن العيب هو تجاهل هذه الضغوط، خاصة وأن هناك عناصر ضعف سائدة في المجتمع العربي ولا بد من الاعتراف بوجودها، والعمل على تصحيحها، وتجاوز الخطأ في فهم التراث والدين.

واعتبر أن وثيقة الإسكندرية جاءت متفقة مع المفاهيم الأساسية للحرية السياسية والاقتصادية، أما الانتقادات التي دارت حولها فإنها تدور حول مسألتين:

أولاً: العمومية، وهذا نقد سليم، لكننا راعينا أنها وثيقة لكل الدول العربية, وبالتالي لا بد أن تكون عامة.

ثانياً: إن الانتقاد الثاني يعود في جانب منه إلى عوامل ذاتية خاصة بالأشخاص الذين لم يدعوا إلى المناقشات التي سبقت الإعلان عن الوثيقة؛ لذا فإن نشر أعمال هذه الندوة أمر هام وضروري، لافتاً إلى أهمية الاستفادة من الوثيقة حتى تؤدى الغرض من وضعها.

أما **التعقيب الثالث على هذه الورقة فقدمه د. سمير رضوان المدير التنفيذي لمنتدى البحوث الاقتصادية،** وركز فيه على الجانب الاقتصادي موضحاً: انخفاض معدلات أداء الاقتصادات العربية, سواء من حيث النمو الذي لا يتوازى مع حجم الزيادة السكانية، أو ضعف تدفق الاستثمارات, سواء كانت المحلية أو

الأجنبية، فضلاً عن ضعف القدرة التنافسية للسلع العربية في الأسواق الخارجية، وترتب على ذلك قصور الاقتصادات العربية في استيعاب الزيادة في الأيدي العاملة وارتفاع البطالة لتصل إلى ١٨%, وبما يعد من أعلى المعدلات في العالم، بل إنها ترتفع إلى ٣٠- ٤٠ % بين الشباب. وبما يعني أن تكلفة عدم الإصلاح الاقتصادي باهظة، ولا تستطيع الدول العربية تحملها.

ولفت المعقب النظر إلى أن الوثيقة جاءت بخطوط عريضة تهدف إلى رفع معدل النمو ليصل إلى ٦ - ٧% لمدة ١٠ إلى ١٥ سنة، ولكن ذلك يتوقف على الطفرة في الاستثمار، وقيام المؤسسات التي تكرس عملية النمو، فضلاً على مهارة اليد العاملة العربية, والتي تقل كثيراً عن مثيلاتها في العديد من مناطق العالم. منبهاً إلى ضرورة صياغة استراتيجية اقتصادية سواء على المستوى القطري أو الإقليمي, وأن يقوم الاندماج العربي على أساس المصلحة المشتركة بين الدول، ومشيراً إلى خطورة صياغة السياسات الاقتصادية العربية بمعرفة هيئات من خارج الوطن العربي, ثم تقوم بعض الدول بإدخال تعديلات طفيفة عليها.

أثيرت خلال **المناقشات**، تساؤلات عن أسباب فشل استراتيجيات العمل العربي والضمانات التي تحول دون ذلك. بينما طالب البعض بفتح حوار جاد بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني حتى لا يكون إنشاء مرصد اجتماعي أو عقد ورش عمل وندوات مجرد حديث لا طائل من ورائه.

وأورى البعض بعدم صحة التركيز على المجتمع المدني باعتباره كتلة واحدة متجانسة، إزاء معارضة بعض مؤسسات المجتمع المدني ذاته فكرة الإصلاح, أو على الأقل فهي غير معنية به، فبينما تنزع مؤسسات حديثة, وهي بالأساس منظمات حقوق الإنسان، ومكافحة الفقر، والدفاع عن حقوق المرأة، لتغيير الواقع, فإن جانباً آخر من المؤسسات يتبنى فكرة العمل الخيري التقليدي من خلال علاقة مباشرة بين المانح والمتلقي, ويغلب على هذا النوع الطابع الديني سواء الإسلامي أو المسيحي.

أكد البعض أن الإصلاح السياسي هو الأساس، وأن له أوجهاً اجتماعية وثقافية واقتصادية تمس علاقة الدولة بالمجتمع، وطالب آخرون بمزيد من الاهتمام بالشباب والمرأة.

وتناول **المحور الأخير في الندوة "دور المجتمع المدني في الإصلاح"**، وقد طُرحت خلاله أربع مداخلات تعرضت لقضايا تدعيم المجتمع المدني، وعلاقته بالدولة والمجتمع الدولي، وأخيراً آليات عمل مقترحة.

تحدث "**د.عزمي بشارة**" عن تدعيم المجتمع المدني، مشيراً إلى أن قصر الحديث عن الجمعيات يعد بمثابة خطأ مفاهيمي كبير، كما أنه ليس بإمكان المجتمع المدني في معظم البلدان العربية أن يقوم بإنتاج ذاته خارج نطاق الدولة، وأن هناك صعوبة للحديث عن أي إصلاح دون وجود أحزاب ديمقراطية تطرح نفسها كبديل عن السلطة القائمة.

ووجه الانتباه إلى أهمية دفع النخب الحاكمة لأن ترى في الإصلاح مصلحة ذاتية لها، والتمييز بين الحديث عن الإصلاح وعمل الإصلاح. محذراً في نفس الوقت من سيطرة العائلة والقبيلة وغيرها من الروابط التقليدية على الذهنية العربية، وانحصار الفكر العربي بين خطابين إما ليبرالي ديمقراطي موال لأمريكا ولا يهتم بالقضايا العربية, وهو بذلك يخسر الجماهير، وبين خطاب غيبي غير عقلاني لا يترك مساحة لعمل ديمقراطي ويحتكر الحديث باسم القضايا القومية.

وطرح المتحدث مهام محددة لمؤسسات المجتمع المدني العربي يأتي في مقدمتها تثقيف التيار الديمقراطي العربي والجماهير بكل الوسائل الممكنة، وبلورة خطاب وطني متمسك بالقضايا القومية والوطنية وفى نفس الوقت ديمقراطي.

وتحدث "أ. **محمد أوجار**" في موضوع "**المجتمع المدني وعلاقته بالدولة**"، متناولاً تجربة المغرب, باعتبارها واحدة من أهم تجارب الإصلاح في الوطن العربي، حيث وصلت المعارضة للحكم عبر الانتخابات موضحاً أن ذلك تم بعد التوصل إلى استراتيجية بناء ثقة مع السلطة الحاكمة عبر حوار وطني منذ

التسعينيات على خلفية دستوري ١٩٩٢و١٩٩٦، وهذا الأخير لاقى توافقاً من كل الأحزاب، ومن ثم فقد برزت حركة مدنية مهمة نجحت في إحداث نقلة نوعية من ثقافة الاحتجاج إلى ثقافة الاقتراح خاصة في قضايا المرأة وفى الحقوق الثقافية.

وأشار المتحدث إلى أن أفريقيا قد واجهت موضوع ومتطلبات الإصلاح بصورة أكثر جرأة من العرب، وأن ضعف الأحزاب السياسية العربية يجعلها تحاول الاحتماء بمؤسسات المجتمع المدني، وبما يقتضي ضرورة التمييز بينها، حتى تتحقق استقلالية هذه المؤسسات, سواء تجاه الدولة أو الأحزاب.

ومن جهة أخرى فقد حمل مؤسسات المجتمع المدني جزءاً من المسئولية فيما يتعلق بضعف الإمدادات الجماهيرية لهذه المؤسسات وعجزها عن تعبئة الجماهير، الأمر الذي يحمل في طياته شبهة عدم مشروعية حديثها باسم الجماهير. كما لم يستبعد إمكانية انسياق بعضها وراء إغراء الحلول محل المعارضة السياسية.

وأوضحت "**د.فريدة العلاقي**" في مداخلتها حول "**المجتمع المدني وعلاقته بالمجتمع الدولي**"، أن المنطقة العربية من أضعف مناطق العالم تواجداً على المستوى الدولي، وأنه غالباً ما ينظر إلى العلاقة مع المجتمع الدولي من زاوية واحدة فقط هي علاقة التمويل. وأشارت إلى عدم وجود دراسات علمية عربية سواء حول جوانب التمويل واتجاهاته في المنطقة العربية, أو دراسات مقارنة مع المناطق الأخرى من العالم.

ونبهت إلى خطأ الاعتقاد بأن تمويل مؤسسات المجتمع المدني يأتي من الخارج، حيث تقوم نحو ٢٠-٣٠ مؤسسة عربية بتمويل مشروعات متعددة، وإن كانت هناك حالات كثيرة يكون فيها هذا التمويل غير منظم أو مخطط, أو لا يتم توزيعه بالشكل الأمثل. ووجهت النظر إلى قلة التنظيمات الخاصة بالشباب العربي وضعف فاعليتها في التعبير عن توجهاتهم، وطالبت بإنشاء منتدى خاص للشباب العربي، وتكوين صلات مع المنتديات المماثلة في مختلف دول ومناطق العالم. كما

طالبت أيضاً بضرورة التواصل مع المجتمع المدني العالمي خاصة على مستوى القضايا المشتركة, واقترحت تأسيس مجلس للمؤسسات المانحة خاص بالمشروعات التنموية في الدول العربية.

وقدم "أ.**محسن عوض**" عدة مقترحات فيم يتعلق بـــ "**آليات العمل**" لتفعيــل المجتمع المدني وتعزيز دوره في الإصلاح, اتساقاً مع أهــداف المــشروع الــذي انبثقت عنه الندوة, والذي يهدف في الأساس للدمج بين مفــاهيم حقــوق الإنــسان والتنمية البشرية، وذلك كما يلي:

١ - تأسيس **منبر للحوار الاجتماعي** يجمع مفاهيم الحوار والرصــد والتــضامن، ويكون واسطة العقد بين حلقتي الحوار الوطنية والدولية، ويكون من مهامه ما يلي:

* متابعة الحوار الاجتماعي القائم حول قــضايا التنميــة الإنــسانية والديمقراطيــة وحقوق الإنسان, وتوسيع نطاق مــشاركة الفــاعلين الاجتمــاعيين والاقتــصاديين والإعلاميين, وإيلاء اهتمام خاص لمشاركة الشباب والنساء.

* إصدار تقرير سنوي حول حرية المجتمع المدني يتناول رصد أنشطته وتطــوره وسبل تذليل العقبات التي تواجهه، ويكشف عن احتياجاته فــي التــدريب والــدعم المالي والإعلامي وغيرها، وسبل تلبيتها.

٢- تأسيس معهد عربي مستقل لقياسات الرأي العام يقوم جهده على أساس علمــي ووفق الأصول المرعية, وإجراء دراسة معمقة حول خيارات تأسيسية من الناحيتين القانونية والعلمية ومصادر تمويله.

٣- إطلاق حملة لتأسيس صندوق تمويل عربي في شكل وديعة أو وقفيــة لــصالح عدد من قطاعات المجتمع المدني في البلدان العربية التي تعــاني مــن إشــكاليات التمويل، خاصة خارج العواصم والمدن الرئيسية.

٤- دعم الدعوات الرامية إلى تعزيز جهود الرصد في مجالات الحريــات العامــة والتنمية والمساواة وفي مقدمتها:

* إنشاء مرصد للحريات الصحفية والإعلامية يتولى إصدار تقرير سنوي يرصد الحريات الإعلامية في ضوء مبادئ حقوق الإنسان.

* المبادرة إلى رصد المنظمات العاملة في مجال التنمية الإنسانية، وتبادل المعلومات بشأن التجارب الناجحة في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية عبر آلية منتظمة.

* إنشاء آليــة رصــد دائمة في مجال إعمال حقوق المرأة وتمكينها وضمان تمتعها بكافة حقوق المواطنة, تتولى نشر تقارير دورية وتدعيم التواصل مع اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

٥- ضرورة بلورة إطار يستوعب اهتمامات الشباب العربي، ويعزز حضورهم في مختلف القضايا التي تهم بلدانهم، كما يعزز القضايا العربية من خــلال حــضورهم في الملتقيات الدولية.

٦- دعوة مؤسسات المجتمع المدني إلي تعزيز مشاركة النساء في مواقــع القيــادة والمشاركة في صنع القرار, اتساقا مع دعوتها للنهوض بحقوق المرأة وإزالة كافــة أشكال التمييز ضدها.

٧- تأسيس إطار للتعاون والتنسيق بين المنظمات الأهلية العربيــة ونظيرتهــا فــي المهجر، خاصة في ظل الظروف الراهنة التي تتزايد فيها الحاجة لدعــم الجــسور التواصل مع العالم الخارجي من خلال دور هذه الجاليات.

٨- دعوة الأمم المتحدة لإنشاء مركز إقليمي عربي لدعم الجهود الحكومية وغيــر الحكومية لتعزيز احترام حقوق الإنسان من خلال التدريب والتوثيق.

٩- تأسيس آلية متابعة لتنفيذ توصيات هذه الندوة بالتشاور مع الهيئات المنظمة لهــا من خلال إسناد مهام لبعض المنظمات المشاركة (أو مجموعات منهــا)، وتطــوير مشروع حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية الذي تنبثق عنه هذه الندوة كي يــستوعب هذه الآلية.

اتفق المشاركون على الآليات السابقة وأضافوا عليها أهمية الحــديث عــن التكاملية بين الدولة والمجتمع المدني والبناء على المشترك، وتعزيز مــادة التربيــة

المدنية، والتواصل مع النقابات والأحزاب والشركات القومية الكبيرة، وإيجاد آليات لحماية النشطاء، فضلاً عن اتباع آليات الأمم المتحدة في العمل، وخلق علاقة عضوية بين منظمات المجتمع المدني العربية والاتحادات المهنية العربية.

وقد شهد السيد محافظ الإسكندرية اللواء محمد عبد السلام المحجوب ختام الندوة, وألقى كلمة رحب فيها بانعقادها وبالمشاركين فيها, مثمناً الجهود الإيجابية للمجتمع المدني في خدمة المجتمع بصفة عامة, كما عرض نموذجاً عملياً للتعاون المشترك بين هيئات المجتمع المدني وبين الجهات التنفيذية بمحافظة الإسكندرية في مشروعات التنمية في مجالات متعددة, ليس على مستوى المشروعات التقليدية فحسب, ولكن أيضاً على مستوى الخدمات والمرافق وبعض جوانب الحياة المعيشية اليومية للمواطنين. وقد جرت مناقشة بينه وبين عدد من المشاركين حول بعض هذه الأمور.

وفي نهاية الندوة تم إعلان بيانها الختامي, الذي تضمن عرضاً لأعمالها, وتوصياتها بشأن مختلف القضايا موضع الاهتمام.

* * *

كلمـــات الافتتاح

كلمة الأستاذ محمد فائق

أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان

بعد الديباجة..

يشرفني أن أرحب بكم باسم المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وشركائها في تنظيم هذه الندوة: مكتبة الإسكندرية، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

إنه لمن دواعي سعادتنا، أن تعقد هذه الندوة في رحاب مكتبة الإسكندرية، التي تجمع بين الحداثة معنى ومبنى، وبين عبق التاريخ. وتحمل رمز الدور الحضاري لثقافة هذه المنطقة وعلومها في إثراء الفكر الإنساني.

السيدات والسادة..

يسعدني أن تتوج هذه الندوة برنامج عمل جـاد وطمـوح لـدمج التنميـة وحقوق الإنسان، عكفت المنظمة العربية لحقوق الإنسان على تنفيذه خلال العـامين الماضيين بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب المفـوض الـسامي لحقوق الإنسان، وبدعم غير مسبوق منهما لمنظمة غير حكوميـة هـي المنظمـة العربية لحقوق الإنسان.

ويأتي انعقاد هذه الندوة في لحظة فارقة من اللحظات التي تواجهها الأمـم في خياراتها المصيرية، فالخطر محـيط ببلـداننا بالعـدوان وبالتهديـد، ومحـدق بالإرهاب والتطرف والنزاعات الداخلية. ورياح التغيير تهب من كل جانـب، ولـم يعد السؤال حول قرار التغيير، ولكن حول وجهته وكنهه ومداه. ومـا لـم ننتـزع المبادرة بأنفسنا فلن نفقد فحسب دفة توجيه المسار لصالح مجتمعاتنا، بل إننـا نفقـد أيضاً فرصة سانحة لم تتوافر لعقود طويلة. فالتحدي الماثل أمام بلداننا يحمـل مـن الفرص، قدر ما يحمل من التحديات.

ويقع موضوع هذه الندوة حول "واقع المجتمع المدني ودوره في الإصلاح"

في قلب الحوار الساخن الدائر الآن حول المجتمع المدني، وحول الإصلاح، فالمشروعات الدولية تضعه كركيزة لإحداث التغيير في المنطقة، وحكومات المنطقة أدرجته في صلب خطابها السياسي، بل وفي وثائقها الإقليمية، ومؤسسات المجتمع المدني أعادت إلى الأذهان قائمة مطالبها التي لم تجد آذاناً مصغية من قبل. فأين تكمن المشكلة إذا كان الجميع يستدعون المجتمع المدني إلى الحضور والمشاركة، والإسهام في التغيير؟ الأسئلة كثيرة، لكن الإجابات حتى الآن قليلة.

فهل نتحدث عن شئ واحد عندما نتحدث عن المجتمع المدني في البلدان العربية، أم نتحدث عن أشياء عدة؟

وهل دعوتنا للحضور تحمل نفس المعني من جانب الحكومات والمجتمع المدني؟

وهل يتطابق ما نراه لأنفسنا مع ما تراه لنا هذه الحكومات, وما يراه المجتمع الدولي؟

وهل تتطابق أهداف هذه الدعوة وغاياتها مع ما تستهدفه مؤسساتنا؟

وهل تأهبت مؤسساتنا للدور الذي اختطته لنفسها، وما هي العقبات التي تعترضها؟

هذه عينة من أسئلة عديدة تشغلنا، ونأمل أن تنال اهتمام هذه الندوة. وقد اجتهدت أوراق العمل في تحليل واقع المجتمع المدني، والإشكاليات التي يعانيها، والآفاق المطروحة أمامه، وسوف يكون علينا أن نقدح أذهاننا بدورنا لتحديد أبعاد الإشكاليات المفتوحة، والعقبات التي تعرقل انطلاق مؤسساتنا وسبل التعامل معها.

ويهمني هنا أن أعرض أمام حضراتكم بعض خواطري حول القضية المطروحة، دون مصادرة علي النقاش الذي نتوق له:

أولاً: إن مسألة المجتمع المدني ودوره في الإصلاح لم تعد خياراً أمام الدولة، ففي سياق العولمة، تخلّت الدولة طوعاً أو كرهاً عن العديد من وظائفها الاجتماعية، وما لم تتصدَ مؤسسات المجتمع المدني لملء هذا الفراغ فسوف يكون المرشحون الرئيسيون لشغله إما التطرف، أو الفساد, أو التمرد. ولا أظن أن أياً

منهم موضع ترحيب.

ثانياً: أثبتت خبرة السنوات القليلة الماضية، إنه عندما صادرت الدولة المجتمع المدني ودوره، وطابقت بين النظام السياسي والمجتمع على نحو ما حدث في العراق، وقعت أفدح العواقب عندما تعرضت التجربة للامتحان، ومن أسف أن الشعب العراقي وحده يدفع ثمن هذه التجربة. وبالمقابل، حتى مع غياب الدولة في فلسطين استطاع المجتمع الفلسطيني أن يعيش تجربة صمود أسطورية، رغم الاعتداءات اليومية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني وجرائم الحرب التي يرتكبها المحتل الإسرائيلي, وذلك بفضل مؤسسات قوية للمجتمع صنعها هذا الشعب رغم أنف الاحتلال.

ثالثاً: إن النوايا الطيبة وحدها لا تصنع التقدم، فإذا كانت الحكومات تدعو المجتمع المدني للحضور, فعليها أن تزيل العقبات التي تضعها أمامه, عبر قوانين الطوارئ وغيرها من القوانين المقيدة للحريات, وإملاءات جهات الإدارة، وإطلاق حرية المبادرة. وإذا كان المجتمع الدولي يدعو لتفعيل دور المجتمع المدني فسبيله إلى ذلك الشراكة وليس التبعية، ووحدة المعايير وليس ازدواجيتها، وفهم رسالة المجتمع المدني العربي في الدعوة للحرية والعدالة, وليس إنكارها.

أما مؤسسات المجتمع المدني فليس أمامها من سبيل سوى السعي الجاد لبناء التوافقات الضرورية حيال القضايا الخلافية، وتحديد الأسبقيات, وتعزيز صور التضامن ومعالجة الاختلالات المؤسفة بتهميش المرأة والشباب.

رابعاً: تبقى قضية التنمية، شاغلنا وهاجسنا، وهدف مشروعنا الذي تنبثق عنه هذه الندوة، وقوامه الدمج بين حقوق الإنسان والتنمية. وما نلاحظه في المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن المفهوم قد استقر كشعار، وتبنته العديد من القوى الاجتماعية والمحافل الدولية، ولكن لا تزال تنكره قوى دولية مؤثرة، وتتجاهله منظمات إقليمية.

فعلى الصعيد الدولي, ليس بعيداً تصويت الولايات المتحدة واليابان وأستراليا في أبريل/نيسان الماضي في لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

ضد مشروع قرار أيدته ٤٩ دولة حول الحق في التنمية. ولا يزال إعلان الحق في التنمية ينتظر جهوداً بدأتها الأمم المتحدة منذ العام ١٩٩٩, عندما عينت المقرر الخاص للتنمية وهي مازالت تنتظر تفعيل هذا الدور.

وعلى الصعيد الإقليمي لا تزال جامعتنا العربية تسعى بإلحاح لوضع عشرات القرارات التي اتخذتها القمم العربية حول التنمية العربية موضع التنفيذ دون جدوى.

وعلى الصعيد الوطني لا زالت معايير النمو الاقتصادي تتغلب على مفهوم التنمية البشرية بمعناه الواسع.

من هنا يزداد تشبثنا بدمج حقوق الإنسان في التنمية, كما يزداد تعلقنا بتفعيل دور المجتمع المدني على الساحة العربية ليقوم بدوره المأمول في التنمية الإنسانية الشاملة والمستدامة، بعد أن أثبتت التجارب الإيجابية العديدة قدرة هذه المنظمات على الإبداع، وحيويتها في النهوض بمهامها.

لقد اهتمت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالحوار الاجتماعي, وتناولت ذلك في إطار المشروع الإقليمي حول التنمية البشرية وحقوق الإنسان الذي تنفذه منذ عام ٢٠٠٢ من منظور تأسيس "منبر للحوار الاجتماعي", وعقدت في إطاره حوارات عديدة، منها ندوتنا هذه.

وقد جاءت مكتبة الإسكندرية لتطور هذه الفكرة بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وغيرها من منظمات المجتمع المدني, في إطار وثيقة الإسكندرية بالدعوة لتأسيس مرصد اجتماعي عربي على صلة بإطلاق منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية.

وقد يكون من المناسب في هذا المجال، بلورة برنامج إقليمي عربي يجمع مفاهيم الحوار، والرصد، والتضامن، ويكون واسطة عقد بين حلقتي الحوار الوطني من ناحية والدولي من ناحية أخرى, في عالم يتعاظم فيه دور المجتمع المدني الكوكبي، وظهرت معالمه في "ديربان" في مؤتمر مناهضة العنصرية في سبتمبر ٢٠٠١، حتى ذهب البعض إلي حد أن أطلق عليه القوة العظمي الثانية.

وقبل حضوري إلى هذا المؤتمر قدم لي د.مختارة هلودة ورقة جذبني عنوانها: "الاعتماد المتبادل بين الشعوب العربية", وفي رأيي أن هذه القضية بالغة الأهمية؛ لأنها توجد التماسك الحقيقي للمجتمع حتى يكون قادراً على التفاعل مع المجتمع الكوكبي, في عصر لم يعد فيه مكان للكيانات الصغيرة، وفي عصر تعاظمت فيه فكرة الاعتماد المتبادل، وهي الفكرة الأساسية للعولمة من الناحية النظرية وبطبيعة الحال فإن الواقع شيء آخر.

ومن الأفكار التي نتحمس لها في منظمتنا، إنشاء مرصد للحريات الصحفية والإعلامية, يتولى إصدار تقرير سنوي يرصد الحريات الإعلامية في ضوء مبادئ حقوق الإنسان. وكذلك إنشاء آلية رصد دائمة في مجال إعمال وتفعيل حقوق المرأة, وتعزيز التواصل مع اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في جميع مراحل إعداد التقارير.

هذه بعض الأفكار التي تشرح تفاصيلها "أوراق الندوة، وسوف تضيف إليها مناقشاتكم بكل تأكيد حتى نكون قادرين على تنفيذ التوصيات العديدة التي تخرج بها هذه الندوة. **وأتمنى لندوتكم النجاح والتوفيق,,**

* * *

كلمة السيد السفير طاهر خليفـــــة

مكتبة الإسكندرية

بعد الديباجة..

يشرفني أن أرحب بكم باسم السيد الأستاذ الدكتور إسماعيل سراج الدين مدير مكتبة الإسكندرية؛ لأنقل لسيادتكم تحياته وتمنياته بنجاح مؤتمركم.

كما أرجو أن تسمحوا لي بتقديم اعتذار السيد اللواء محمد عبد السلام المحجوب محافظ الإسكندرية عن عدم تمكنه من الحضور صباح اليوم وذلك لسفره إلى القاهرة في مهمة عاجلة.

ولقد رأيت أن أعرف بمكتبة الإسكندرية قديماً وحديثاً. لقد كانـــت مكتبـــة الإسكندرية القديمة منبراً للحضارات والثقافـــات، وعلـــى الـــرغم مـــن أن مكتبـــة

الإسكندرية القديمة لم تكن المكتبة الوحيدة في العالم القديم، لكنهــا كانــت أكثرهــا شهرة ونفوذاً وامتيازاً، ويرجع الفضل في ذلك إلى ارتباط المكتبة بأقــسام مدرســة الإسكندرية التي تربعت على عرش حضاراتها. وفي الواقع فإن المكتبة والمدرســة كانتا ذروة في العلوم والآداب.

كانت مكتبة الإسكندرية القديمة بمثابة المرجع الأساسي للعلماء والمفكرين، ففيها تداخلت وتكاملت المدارس والاتجاهات الثقافية التي كانت سائدة في ذلك الوقت، فامتزجت فيها الحضارات الهيلينية والرومانية والفينيقية وحضارات بلاد فارس والحضارتين المصرية وما بين النهرين.

والآن أيها السادة .. تعانقت الأيادي المصرية والعالمية لتخرج مكتبة الإسكندرية الجديدة من رمادها القديم وفى زيها الجديد وآفاقها الجديدة, ثم تجاوزها إلى سماوات أرحب خيالًا وإبداعاً وتوهجاً ثقافياً.

ومن الماضي إلى المستقبل تتجه مكتبة الإسكندرية إلى سماوات المستقبل فيما يأتي ... وتجدر الإشارة إلى الدور الكبير الذي قام به هؤلاء الذين جنَّدوا طاقاتهم ووقتهم لبعث المكتبة, بما في ذلك الدور الخلّاق للمهندسين والمعماريين، بل وعمال المحاجر والإداريين, وجمعيات أصدقاء مكتبة الإسكندرية في العالم والهيئات الدولية, خاصة اليونسكو والحكومات والكثير من أفراد الشعب.

ولقد تم تحديد الأهداف الرئيسية للمكتبة وهى على أن تكون كالتالي:

- نافذة لمصر على العالم.
- نافذة للعالم على مصر.
- تلبية للتحدي الرقمي المعاصر.
- مركزاً للحوار الحضاري.

وحيث إنه يوجد ٧ مراكز علمية تتبع المكتبة, فإن مكتبة الإسكندرية تعمل اليوم على تعزيز وجودها كمركز علمي متميز في العديد من المجالات المختارة, ومنها:

- مكتبة الإسكندرية ومدينة الإسكندرية، وكل ما يخص مصر وتاريخها, مع الاهتمام الخاص بتاريخ العلوم.
- العالم العربي, مع مراعاة التكامل مع الجهود المبذولة في الدول العربية الأخرى والتعامل مع مؤسساتها والثقافات وخاصة بالبحر المتوسط وأفريقيا.
- باقي أنحاء العالم.

أما بالنسبة للأنشطة والفعاليات, مثل مؤتمركم الموقر اليوم, فإن مكتبة الإسكندرية تضع نصب عينيها أربع محاور رئيسية:

- العلوم, مع التركيز على التوجهات الأخلاقية في العلوم والتكنولوجيا.
- العلوم الإنسانية, مع التركيز على البحوث الجديدة والدراسات التاريخية.
- الفنون والآداب, مع التركيز على الحوار بين الثقافات.
- التنمية, مع التركيز على قضايا المياه والموارد الطبيعية والبشرية.

والسبيل إلى تحقيق ما ترنو إليه المكتبة هو توحيد الجهود, وخلق حلقات اتصال مع المؤسسات العالمية ذات الخبرة في مجالات العمل الثقافي والمعرفي, سواء بشكل دائم, أو دوري, من خلال المؤتمرات والندوات وتدعيم الروابط مع المجتمعين المصري والدولي.

ولقد تمكنت مكتبة الإسكندرية على مدار العامين السابقين من تحقيق الكثير, فعلى سبيل المثال تمكنّا من الوصول إلى شبكة متطورة تطوع الإمكانيات المعاصرة لخدمة عمليات المثاقفة المختلفة, لتقديم ثمار الخلق الإبداعي للحضارة المصرية للعالم, مثل وثيقة الإسكندرية, وغيرها من المؤتمرات العلمية وحلقات الدراسة والبحث, والندوات الدولية والمحلية، وكذا حوار المثقفين, وغيرها من النشطات العلمية والأدبية والفنية.

وأخيراً أود أن أؤكد أن مكتبة الإسكندرية ليست مجرد مكتبة يتم استعارة الكتب منها وإعادتها, وإنما هي مركز ثقـافي حـضاري دولـي بكـل المعـاني والأهداف السابق ذكرها. وشكرا..

* * *

كلمة الأستاذ طاهر المصري

مفوض المجتمع المدني بجامعة الدول العربية

بعد الديباجة..

أبدأ بتقديم خالص الشكر للمنظمة العربية لحقوق الإنسان وأمينها العام محمد فائق، وإلى كافة المنظمات التي تعاونت على إخراج هذه المبادرة إلى حيز الوجود.

ووجودنا في هذا المكان مكتبة الإسكندرية ذو رمز عميق، فهنا تتجدد الأصالة مع الحداثة والتاريخ مع الحداثة، ونجد أنفسنا ونحن نتكلم عن استراتيجيات المجتمع المدني بأنها فكرة حديثة تتطور باستمرار وتأخذ مجراها ومكانها في المجتمعات كافة، وهانحن نحاول بنقاشاتنا, وبما ستخرج به هذه الندوة أو هذا المؤتمر, أن ندفع هذه الفكرة، ونعمقها ونصل إلى نتائج مفيدة لمجتمعاتنا العربية.

ليست هذه الندوة الأولى، ولكنها ندوات تتوالى وتهدف كلها إلى تحقيق أهداف تنمية المجتمعات المدنية. وأهمية مثل هذه المبادرات أنها تأتي بدفع ذاتي, بالرغم من وجود بعض المنظمات الدولية, ولكن مفهوم المجتمع المدني يتطور عند المفكرين والمثقفين، ومؤسسات المجتمع المدني في العالم العربي.

لن أدخل هنا في بيان أهمية مؤسسات المجتمع المدني لأن هذا أصبح واقع وأمر متعارف عليه، ولكن من الواضح أن هناك تطورات يجب أن نأخذها بعين الاعتبار, حتى تصبح مثل هذه المبادرات ذاتية بالفعل.

إن البيان أو الخطة التي صدرت عن الدول الصناعية الثمانية بخصوص الإصلاح تحدثت عن مؤسسات المجتمع المدني بشكل واضح، وجعلتها شريكة في عملية الإصلاح والديمقراطية، وهذا أمر صحيح، ليس لأنه آت من الولايات المتحدة ومن الدول الصناعية الثمانية, ولكن لأنه أمر تشعر به المجتمعات المدنية في البلدان العربية وهي تتطور وتتقدم، ونريد أن نثبت أننا قادرون على إنجاز هذه المهمة، وكما أن هناك ٤ سلطات في الدولة, والرابعة هي سلطة الصحافة، فقد أصبح هناك سلطة خامسة هي سلطة المجتمع المدني. وكما أن هناك قطاعين في الجانب الاقتصادي والمالي والتجاري هما القطاع العام والقطاع الخاص، أصبح الآن هناك قطاع ثالث، وهو قطاع المجتمع المدني.

إذن فكلنا واثقون ومتأكدون أن قطاع المجتمع المدني يأخذ مكانه. لهذا جاءت مبادرة الأخ عمرو موسى قبل حوالي عام ونصف العام بإدخال هذا المفهوم إلى هيكلية الجامعة العربية، التي هي في الأساس تطير بجناح أساسي هو الجناح الحكومي بمعنى أنها جامعة حكومات. والآن نحاول ونتمنى ونسعى لأن تطير الجامعة العربية بجناحين: الجناح الحكومي، وجناح المجتمع المدني.

ومنذ أن كلفت بهذه المهمة، ونحن نحاول فى الجامعة العربية وداخل الحكومات أو بعضها أن نهيئ الأجواء، لهذه الفكرة الجديدة. وقد استطعنا بفضل تلك الجهود، وبفضل جهود وضغوط مؤسسات المجتمع المدني أيضاً، والتحركات المماثلة لتلك التي نحن بصددها اليوم، تحقيق نتائج لا بأس بها، خاصة في قمة تونس الأخيرة، حيث تبنت القمة قراراً رسمياً يتعلق بإعادة هيكلة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والسماح بوجود تمثيل مراقب لمؤسسات المجتمع المدني داخل ذلك المجلس حسب معايير سوف تحدد فيما بعد. وهذا اختراق مناسب.

ومن الناحية العملية، فسوف نبدأ مهمة المفوضية خلال فترة قصيرة في الاجتماع القادم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ونستبشر خيراً بهذا الأمر, لأن جامعة الدول العربية، وبالتالي المفوضية، واقعة بين فكي الحكومات العربية وبطء

التغيير والدفع في اتجاه التغيير، والدور المتنامي لمؤسسات المجتمع المدني المطالبة بالتغيير وفرض مساحات من الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد.

ونعتقد أنه يبقى على عاتق المفوضية وعلى عاقتنا جميعا أن نبني تلك العلاقة الوسيطة فيما بين الجانب الرسمي أو الحكومي, وبين الجانب الآخر وهو المجتمع المدني. وسوف تحاول مفوضية المجتمع المدني أن تنسق في هذا المجال, وأن تمتص بعض الشكوك التي تساور الحكومات العربية، وإنني لآسف أن أقول ذلك، ولكنه الواقع. خلال السنة الماضية سمعت كلاماً رسمياً بأن المجتمع المدني يمثل المعارضة للأنظمة، لذلك ينظر إليه بشك، وفي بعض الأحيان تحاول بعض الفئات السياسية استخدام مؤسسات المجتمع المدني لهذا الأمر. نحن سنكون الجسر الذي يدخل منظمات المجتمع المدني إلى صناعة القرار العربي.

هناك أيضاً بعض الإشكاليات أو التحديات قد لا تكون كلها صحيحة، منها موضوع التمويل الخارجي الذي يأتي لبعض منظمات المجتمع المدني. ولن أتحدث طويلاً في هذا الأمر لأن هناك ورقة أعدها الأستاذ محسن عوض لهذه الندوة يتحدث فيها بإسهاب حول التمويل الخارجي، وسوف نستفيد من تلك الورقة ومن تلك النقاشات.

ملاحظة أخيرة، وهي من جانبي أنا على الأقل، وأعتبر نفسي إنساناً عروبياً. أعتقد أن توجهنا العروبي أو القومي سوف يكون معتمداً إلى حد كبير على تشابك وعمل منظمات المجتمع المدني، لأننا وبصراحة مرة أخرى فقدنا كثيراً من الأمل بإمكانية تعاون الحكومات العربية تعاوناً حقيقياً لتوحيد جهود بلداننا العربية. ونعول على مؤسسات المجتمع المدني كقواعد شعبية في الوصول إلى هذه النتيجة, لأن الشعب العربي في كافة أقطاره متضامن ومتفاهم ومتقارب أكثر مما تتقارب الحكومات. وإنشاء الله عندما نسمع باتحادات عربية, وهي موجودة بالفعل, وعندما نسمح بتشبيك وإنشاء شبكات, تكون جوانب شعبية واجتماعية في كثير من الأقطار العربية قد ارتبطت ببعضها البعض وبدأت تتشابك، وبذلك نحقق شعاراً أو هدفاً

طالما نادينا به, ولو كان من الصعب تحقيقه بسبب مصاعب معينة, لكن جزءاً من هذه المصاعب كانت الحكومات.

أيضاً فإن المجتمع المدني يخفف من صراع الإثنيات ومن التوجه القبلي ومن العصبيات، وهي أمور نراها تتنامى في العالم العربي، ولا أريد أن أتوسع في هذا المجال، لكن هذه من مميزات المجتمع المدني, وهي تمتص كل هذه السلبيات تدريجياً.

نقطة أخيرة, وهي إن عمل مؤسسات المجتمع المدني، وعمل مفوضية المجتمع المدني عمل تراكمي لا يجب أن نتوقع أن يقوم بناء المفوضية أو المجتمع المدني دفعة واحدة، وإنما سوف يتطور ونبني اللبنة الأولى ونخطط للخطوة التي تليها، وهكذا إلى أن نصل إلى مستوى معقول من العمل المدني المتشابك.

* * *

كلمة د. أمين مكي مدني
الممثل الإقليمي في المنطقة العربية
لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

بعد الديباجة..

يشرفني ويسعدني, نيابة عن مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقــوق الإنسان, وعن أخي وزميلي أ. فرج فنيش أن أخاطب جمعكم الكريم هذا فــي هــذه الدورة الهامة التي تنعقد في مكتبة الإسكندرية, هذا الصرح العظــيم, حــول واقــع المجتمع المدني وآفاق تطوره لدعم دوره في الإصـــلاح الــسياسي والاجتمــاعي، والحكم الصالح، وفي مجال التنمية وسيادة حكم القــانون, وحقــوق الإنــسان فــي المجتمع العربي، في ظل ظروف متدنية يمر بها الــوطن العربــي, فــي غيــاب الديمقراطية والحريات والحقوق الأساسية، وتدني المعرفة والمــشاركة, وضــعف مكانة وقدرات المرأة, وفقاً لما جاء في تقرير التنمية الإنسانية العربية لــسنة٢٠٠٢,

والذي أعده خبراء عرب في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.

تلك أشراط ومقدرات ومقتضيات أساسية لا غنى عنها للنهوض بالإنسان العربي من كبوته الراهنة، هذا فضلاً عن ظروف وآثار الاحتلال في الأراضي الفلسطينية والعراق، والتجاوز المفرط للقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية, والهجمة الشرسة التي تواجه الدول الإسلامية والعربية في أعقاب أحداث ١١ سبتمبر بدعوى محاربة الإرهاب, وتداعي المناداة بما يسمى الإصلاح والتحول الديمقراطي من كل حدب وصوب, ومن الجهات الأجنبية.

في ظل هذه الأوضاع العربية لابد أن نقر أن هناك ضرورات ملحة وعاجلة لإصلاح البيت العربي, وأن ظروف الاحتلال واستهداف المنطقة والاستخفاف بالقانون الدولي لا ينبغي أن تكون حائلاً يقف دون الإصلاح أو مانعا له. ذلك كما قالت العديد من لقاءات المجتمع المدني في الآونة الأخيرة في عدد من العواصم العربية, وعلى وجه الخصوص وثيقة الإسكندرية عن قضايا الإصلاح في الوطن العربي الصادرة عن لقاء مكتبة الإسكندرية في مارس الماضي، كما أكدته تصريحات عدد من القادة العرب, شريطة ألا يفرض ذلك الإصلاح من الخارج، وأن ينبع ويؤسس على تاريخ وثقافة وتراث وحضارة الأمة العربية والإسلامية، وأن يهدف إلى معالجة القضايا الداخلية والإقليمية. فإذا ما توافقنا على هذا المفهوم للإصلاح من الداخل، ينبغي أن نقر بالدور الحيوي الذي ينبغي أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني, إلى جانب الحكومات والقطاعات الأخرى ذات الصلة في دفع عملية الديمقراطية والتنمية وسيادة حكم القانون وتعزيز احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

هذا الدور للمجتمع المدني أقرته معظم دول العالم، وتعمل منظمة الأمم المتحدة على دعمه في مجالات التنمية وحقوق الإنسان, من خلال تشجيع منظمات المجتمع المدني المساهمة مع الحكومات ووكالات الأمم المتحدة في برامج التنمية، والمشاركة في اجتماعات لجان ومحافل الأمم المتحدة عن طريق

الحصول علي الصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمشاركة في إعداد التقرير الحكومي المقدم إلى اللجان التعاهدية حول أوضاع حقوق الإنسان، أو إعداد تقرير مستقل (تقارير الظل) في حالة رفض الحكومة مشاركة المجتمع المدني في إعداد تلك التقارير.

فضلا عن ذلك فقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام ١٩٩٨ الإعلان العالمي المتعلق بحق ومسئولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً، ويقر الإعلان بحق منظمات المجتمع المدني في التنظيم والتعبير والدفاع عن حقوق الإنسان كحق أساسي من حقوق الإنسان في حد ذاته في المشاركة في تصريف الحياة العامة.

غير أن واقع الحال العربي يوضح أن بعض الحكومات لا تقف رافضة لذلك الإعلان فحسب بل تصدر القوانين واللوائح، وتقوم بممارسات تتنافى مع دور المجتمع المدني، وتعرِّض نشطائه للخطر والملاحقة, بل والعقاب في بعض الأحيان.

إن ضرورات الإصلاح تقتضي بداية إقرار حق المنظمات غير الحكومية وأجهزة الإعلام والأحزاب السياسية وأصحاب الرأي والاختصاص في التعبير والتنظيم, حتى يتسنى لها القيام بدورها شريكاً فاعلاً للحكومات وليس عدواً لها، أو جهات تخدم مصالح أجنبية أو أجندة سياسية خاصة، أو ترتزق من العمل في الحياة العامة. بنفس القدر فإن على منظمات المجتمع المدني توخي الموضوعية والإقرار بالإيجابيات الصادرة عن الحكومات، والتي أخذت تتداعى وتتصاعد في الآونة الأخيرة، لتطويرها والعمل على وضعها حيز النفاذ في جو من التعاون والشراكة بعيداً عن الاستقطاب والقطعية.

إن برنامج الندوة الذي أمامنا يشمل عدداً من الموضوعات الهامة المتعلقة بالوضع العربي الراهن, وبدور منظمات المجتمع المدني, والإشكاليات الخاصة بالأداء, واستراتيجيات تعزيز المؤسسات, ومداخل الإصلاح تأسيساً علي وثيقة

الإسكندرية, ودور المؤسسات في الإصلاح. هذه المواضيع تقدمها نخبة من الخبراء والعلماء المختصين, كما أن وجود العديد بينكم من مختلف الدول العربية من ذوي الاختصاص والمعرفة سيفضي بنا جميعاً إلى جو من المناقشات الحية والهادئة, بغية الخروج بتوصيات تفضي إلى تحقيق الغرض المنشود من انعقاد هذه الندوة.

إن المفوضة السامية التي تشارك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دعم هذا المشروع الذي تنفذه المنظمة العربية لحقوق الإنسان، تعبر عن استعدادها لدعم جهود كافة مكونات المجتمع المدني في البلدان العربية، وعن رغبتها في توسيع شركائها من أجل تعزيز دور المجتمع المدني في التغيير المنشود.

مع أمنياتي لكم بالتوفيق في مداولاتكم، والسلام عليكم.

* * *

كلمة د. عادل عبد اللطيف

المنسق الإقليمي لبرنامج إدارة الحكم

وحقوق الإنسان في الدول العربية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

بعد الديباجة..

أود في بداية حديثي أن أتقدم بالشكر باسم المكتب الإقليمي للدول العربية ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي, وإلى المشاركات والمشاركين, على حضور هذه الحلقة النقاشية عن دور المجتمع العربي في الإصلاح.

يأتي هذا الاجتماع في ختام سلسلة حلقات للنقاش حول قضايا حقوق الإنسان في العالم العربي, وكان مقرراً أن يكون الاجتماع الأخير حول الحق في التنظيم أو المجتمع المدني, ورأينا أن نربط هذا النقاش بقضية تحظى باهتمام الرأي العام العربي، وهي التي اصطلح على تسميتها بالإصلاح.

وأتقدم أيضاً بالشكر إلى المنظمة العربية لحقوق الإنسان وإلى مكتبة الإسكندرية على تنظيم هذا الاجتماع الهام حول دور المجتمع المدني في البلدان العربية في الإصلاح.

لا شك أن اجتماعنا اليوم في هذا المكان وحول هذا الموضوع له دلالة هامة. فالإسكندرية، المدينة ومكتبتها التي تم بعثها حديثاً، رمزان لهما أهميتهما مصرياً وعربياً وعالمياً. فهما رمزا الانفتاح على الإنسانية, ومنارة للمعرفة. والموضوع الذي نحن بصدده اليوم هو دور المجتمع المدني في صياغة مصير ومستقبل المجتمعات العربية وتحقيق أهدافها في التنمية على نحو يوفر للمواطن العربي توازناً يحفظ له قيمه وتقاليده, ويسمح له بالاندماج الإيجابي في المجتمع الإنساني، ولا أعتقد أنه كان يمكن أن يكون هناك تلاق أفضل من ذلك بين المدينة والمكتبة والموضوع.

في هذا الظرف التاريخي الذي تعيشه المجتمعات العربية نود أن نشدد أن قضية حقوق الإنسان لا تستأثر بها ثقافة معينة أو حضارة بذاتها، ولا ينبغي أن تستأثر بحمايتها أو الدفاع عنها قوة معينة، إنما هي قضية المجتمع المدني بأسره. فسمة جميع الحضارات هي الاحترام الذي توليه لكرامة الإنسان وحريته. وفي جميع الديانات والثقافات كان النضال ضد القمع والظلم والتمييز أمراً شائعاً.

واسمحوا لي أن أستعرض بإيجاز مسيرة الأمم المتحدة مع المجتمع المدني وحق الإنسان في التنظيم. لقد أولت الأمم المتحدة منذ تأسيسها اهتماماً خاصاً للمجتمع المدني. فمنذ البداية كان ميثاق الأمم المتحدة في جملته الأولي يشير, ليس إلى الدول, ولكن إلى الشعوب فقال: "نحن شعوب الأمم المتحدة". وأولت الأمم المتحدة أيضاً هذا الاهتمام للتعاون مع المنظمات الأهلية, فقد نصت المادة ٧١ من ميثاق المنظمة على أن: "للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تعنى بالمسائل الداخلة في اختصاصه".

وجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليؤكد على الحق في التنظيم, حيث نصت المادة ٢٠ على حق كل شخص في الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية, وعلى عدم جواز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما. وتنص الفقرة الأولى من المادة ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن: "لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه".

وقد تعدت الأمم المتحدة مسألة الإشارة فقط إلى الحق, فقد أشار المجتمع الدولي من خلال الجمعية العامة إلى آليات تنفيذية تحفظ للإنسان الحق في حرية التجمع السلمي, وممارسة الحق في حرية تشكيل المنظمات. فقد نص قرار هام للجمعية العامة للأمم المتحدة برقم ٥٥/٩٦ بشأن: "تعزيز الديمقراطية وتوطيدها" على ما يلي:-

"...٣– احترام الحق في حرية التجمع السلمي, وممارسة الحق في حرية تشكيل المنظمات غير الحكومية أو الرابطات، بما في ذلك النقابات، والانضمام إليها والمشاركة فيها.

٤- كفالة الآليات اللازمة لإجراء مشاورات مع المجتمع المدني, وجعله يساهم في عمليات الحكم وتشجيع التعاون بين السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية.

٥- توفير أو تحسين الإطار القانوني والإداري للمنظمات غير الحكومية والمنظمات المرتكزة على المجتمع المحلي وغير ذلك من منظمات المجتمع المدني".

ولم يتوقف الأمر على النصوص, ولكن جاءت اجتماعات الأمم المتحدة لتعكس هذا, فقد شهدت مؤتمرات الأمم المتحدة حضوراً بارزاً من جانب المنظمات غير الحكومية ابتداءاً من مؤتمر حقوق الإنسان الذي عقد في طهران عام ١٩٦٨, ومؤتمر البيئة الذي عقد في ستوكهولم عام ١٩٧٢، وتزايدت مشاركة ممثلي المجتمع المدني في أعمال المنظمة على نحو مستمر.

ويشير كل ذلك إلى أن المجتمع الدولي قد توصل إلى توافق حول تأصيل دور المجتمع المدني.

وفي بداية التسعينيات أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مفهوم التنمية البشرية في تقريره الشهير, ليوضح جانب العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، ففي أول تقرير عام ١٩٩٠ أشار إلى أنه من المستحيل أبداً أن تتخلى الدولة عن مسئولياتها, ولكنها لا يمكن أن تكون الجهة الوحيدة التي تتحمل كافة الواجبات. ففي ظل اقتصاد السوق ومجتمع مفتوح يتوقف إحراز أي تقدم اجتماعي/اقتصادي على تصرفات العناصر الفاعلة من المجتمع المدني, كنقابات العمال، وأصحاب العمل، ووسائل الإعلام، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص.

كما يوضح تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ "يمثل إخضاع الحكومات للمساءلة شرطاً لا بد منه للحكم الجيد"، وهذا يقتضي أن يكون الناس منظمين وعليمين وقادرين علي المطالبة بحيز سياسي.

ونصل من ذلك إلى أن المجتمع المدني ليس بديلاً للدولة ولا موازياً لها, ولكنه عنصر من العناصر المكملة لمؤسسات الدولة. فلم يعد ممكناً تصور مجتمع ما تقوم فيه سلطة واحدة أو السلطات الرسمية فقط بتسيير أمور المجتمع دون وجود حوار أو تشاور بينها وبين المواطنين عبر منظماتهم.

وفي عام ٢٠٠٢ أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقريره عن التنمية الإنسانية العربية, وتناول هذا التقرير وضع المجتمع المدني العربي. فأشار إلى أن أحد المجالات الرئيسية للإصلاح هو تفعيل دور الناس, وذلك من خلال تأمين الحريات الأساسية للشعب بأكمله, وعلى وجه الخصوص حرية التعبير والتنظيم. ويذكر التقرير بأنه: "بدون هذه الحريات يخمد الصوت الحقيقي وتحبط مشاركة المواطنين الخلاقة في الحكم علي جميع المستويات".

وأوصى التقرير الأول في مجال تنمية العمل الأهلي في الدول العربية بإزالة العقبات القانونية والإدارية التي تعوّق إنشاء مؤسسات المجتمع المدني وعملها بفعالية، وإنه يتعين أن تتحول منظمات المجتمع المدني إلى حركة واسعة

الانتشار تقوم على العمل الاجتماعي الجماعي القابل للاستمرار بالموارد الذاتية. وشدد التقرير على أن عملية الإصلاح ينبغي أن تبدأ من نقطة تخفيف عبء سيطرة الدولة.

وتناول التقرير الثاني للتنمية الإنسانية قضية هامة وهي الاعتراف الظاهري بالحقوق في النصوص القانونية العربية, فأشار إلى أن كثيراً من الدساتير والقوانين العربية قد كرست الحق في التجمع, كما وقعت أغلب الدول العربية على المعاهدات الدولية التي تحمي الحريات وأجمعت علي تكريس الحريات في دساتيرها. ولذلك فإن بعض الدول العربية ليست لديها مشكلة في القوانين, وإنما في الخروج عنها وفي هيمنة الرقابة والتضييق على الحريات التي اعترف بها ظاهرياً. ولا شك أن ذلك يمنع المجتمع المدني من القيام بدوره في التواصل ومهمته في تنوير الرأي العام.

لا شك أن الفترة الأخيرة شهدت بعض التقدم الذي تحقق على الجبهة القانونية, أو بمعنى أصح فيما يتعلق بالنصوص. ليس فقط علي المستوى الوطني، ولكن أيضاً على المستوى الإقليمي, فقد أكدت عدة وثائق أخيرة صادرة عن فاعليات عربية على أهمية تفعيل دور المجتمع المدني كان **من أهمها**:-

أولاً: وثيقة الإسكندرية

التي طالبت بإطلاق حرية تشكيل مؤسسات المجتمع المدني من خلال تعديل القوانين المقيدة لحرية تكوين الجمعيات والنقابات والاتحادات التطوعية. كما أكدت على أن مؤسسات المجتمع المدني، ومؤسسات القطاع الخاص، إذا مُكنت من أداء دورها برفع القيود عنها، قادرة على الإسهام في الإصلاح الاقتصادي. ويتحقق هذا الإسهام من خلال المشاركة في تحديد أولويات الإصلاح، والقيام بتحمل مسئوليتها في التنفيذ جنباً إلى جنب مع الحكومات. ويقع على عاتق مؤسسات المجتمع المدني دور هام في متابعة تنفيذ الحكومات ما تعد به من إجراءات وحلول في سبيل الإصلاح.

ثانياً: إعلان صنعاء

ورد في الإعلان أن من متطلبات الديمقراطية السليمة ومقتضيات احترام حقوق الإنسان, ضمان الحق في حرية تأسيس منظمات المجتمع المدني والانضمام إليها وتوفير الإطار القانوني والبيئة المناسبة لعملها، تعزيزاً لمبدأ الشراكة والمشاركة، وتنظيماً للحراك الاجتماعي المؤثر، على أن يؤدي المجتمع المدني دوره بمسئولية في إطار القانون ويلتزم بمبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

ثالثاً: إعلان تونس

الذي أشار إلى تعزيز دور كل مكونات المجتمع المدني, بما فيها المنظمات غير الحكومية، في بلورة معالم مجتمع الغد.

إن كل هذه النصوص تشير إلى أن الخطاب العربي قد وصل إلى محطة عدم المنازعة من حيث المبدأ في حق الناس في التنظيم. ولكن هناك مسافة هائلة تفصل بين الاعتراف الظاهري النصي, وبين الواقع. والمعضلة الرئيسية, وهي كيفية تفعيل هذا الاعتراف في ظل ممارسات، ونصوص تنفيذية، وثقافة للإدارة الحكومية تغيب عنها فكرة مشاركة المواطن ودوره في صياغة القرار, سواء على المستوي المحلي أو المستوي الوطني. إن التصدي لهذه المسألة يتطلب تفعيل فكرة المواطنة ذاتها.

وأود في النهاية أن أشير إلى محصلة هامة من محصلات تقرير التنمية الإنسانية، وهي أن التقدم في مجال المشاركة السياسية والاقتصادية تشكل الركن الأساسي لمنهج تنمية إنسانية في المنطقة العربية، فهذا هو المنهج الوحيد الذي يمكن أن يستجيب لتطلعات الناس في العالم العربي إلى حياة أفضل.

* * *

الفصل الأول

واقع المجتمع المدني في البلدان العربية



أولا : **ورقـــة العمـــل**

المجتمع المدني في الوطن العربي
واقع يحتاج إلى إصلاح

د. باقر النجــــــار*

يبدو أن المقاربة العربية للحالة الأوربية لمفهوم المجتمع المدني لم تقـــارب الواقع العربي بشكل كامل, أو بالأحرى في كل جوانبه. فرغم الحـــديث العربـــي المتزايد عن مجتمع مدني عربي إلا أننا من الصعب أن نجد مجتمعـــا مـــدنيا فـــي المنطقة العربية قادراً على فرض إرادته أو رغباته أو تأثيره على قرارات الدولـــة كما هو في الحالة الأوربية الغربية والشرقية, أو كما هو في حالـــة بعـــض أقطـــار شرق آسيا وفي أمريكا اللاتينية. بمعنى آخر أنه من الصعب أن نجد مجتمعا مـــدنيا في المنطقة العربية مستقل عن الدولة وقادر على التأثير فيها.

وتزخر المنطقة العربية باختلافات تبدو صارخة أحيانا, ليس مـــن حيـــث وجود أو حضور المجتمع المدني فيها فحسب, وإنما من حيث تنوع وفاعلية أدواره ونشاطاته وقدرته على أن يكون مؤثرا في صناعة القرار وآلياتـــه. وإذا مـــا قبلنـــا بوجود بعض المنظمات غير الحكومية الأهلية المستقلة عن الدولة والفاعلة, وربمـــا المؤثرة في بعض قرارات الدولة, سواء في مصر أو المغرب أو لبنان أو الكويـــت أو البحرين, فإن هذه المنظمات لا تبدو في الأقطار العربية الأخـــرى, وبـــدرجات مختلفة, قادرة على أن تكون غير تابعة للدولة.

وإذا ما سمحنا لأنفسنا أن نطلق على ما هو قائم من منظمات أهليـــة مـــن أحزاب ومنظمات سياسية ونقابية ومهنية, في بعض أقطار الشمال العربي مجتمعـــاً مدنياً فإن ذلك لا ينطبق على بعض المنظمات غير الحكومية في العديد من الأقطار

---

*أستاذ علم الاجتماع، جامعة البحرين.

العربية الأخرى في الخليج واليمن وبعض أقطار الـشمال العربـي. فاختفـاء أي حضور لمنظمات غير حكومية وكذا اختفاء أدوار لقوى وأحزاب سياسية غير تلـك الفاعلة في الدولة, لا ينفي حضورا فاعلا لمجتمع مدني فحـسب, وإنمـا يحجـب ويضعف من إمكانية تشكل وبروز فاعليته بالتالي .. فلا وجود لمجتمع مدني فاعل دون ديموقراطية قابلة للتطور, ولا وجود لديموقراطية دون حضور ووجود لقـوى وأحزاب سياسية - بخلاف الأحزاب الرسمية - ودون تداول للسلطة.

وفي تصوري أن المنظمات الأهلية أو منظمات المجتمع المدني, إن هـي إلا منظمات حداثية في الشكل والمضمون. وهي في ذلك منظمات تطوعية لا ربحيـة, بمعنى أن الداخلين فيها هم أعضاء وفق إرادتهم وخيارهم الشخصي, ولم تفرضـه عليهم انتماءاتهم الإثنية أو القبلية أو العائلية .. وهي فـي ذلـك منظمـات تـضم مجموعات من الأفراد تجمعهم المصالح والأهداف والأفكار والتوجهـات الـسياسية والاجتماعية, يعملون بعيدا عن أطرهم المرجعية المباشرة والتقليدية.

ومع ذلك فلا بد لنا من التقرير إن هذه المتغيرات قد لا تكون فـي جلهـا فاعلة في تشكيل المنظمات الأهلية المدنية في المنطقة العربية, كما هو الحـال فـي الكثير من دول العالم الثالث. فالسمة الحداثية لمنظمات المجتمع المـدني لا ينفـي عنها أو عن بعضها بالضرورة, رغم حداثية بنائها المؤسسي, أن تعمل من خـلال الأطر أو القيم التقليدية. فالكثير من التنظيمات القائمة في بعض الأقطار العربية إن هي إلا تعبير لبعض القوى والتجمعات القبلية أو الدينية أو العرقيـة أو المذهبيـة المختلفة. وقولنا هذا لا يذهب بنا إلى اعتبار التضامنيات التقليدية: كالقبيلة والطائفة والجماعة العرقية جزءا من المجتمع المدني, رغم فاعلية بعض هذه التجمعات فـي العمل السياسي والاجتماعي, كما هو في الحالة اليمنيـة والموريتانيـة والعراقيـة الآنية, والتي قدر لها بعد نصف قرن من الحداثة أن تعود بالدولة الجديدة فيها إلـى العمل من خلال أطر التضامنيات التقليدية.

وكما أشرنا سابقا فإن منظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية تعمـل من خلال فضاء اجتماعي وثقافي وسياسي واقتصادي يتسم بقدر كبير مـن التنـوع

والتعقيد. ففي حين يتسم الفضاء المجتمعي اللبناني والمصري والشمال أفريقي بشكل عام بقدر كبير من الاتساع والمرونة الاجتماعية, فإن الفضاء الاجتماعي في الخليج والجزيرة العربية يتسم بقدر من المحافظة, قد يزيد بعض الشيء هنا أو يتقلص هناك. فطبيعة التكوين الاجتماعي الاقتصادي- وربما الثقافي- القائم قد فرض أنماطاً وأشكالاً من الدولة والمجتمع ومن التنظيمات الأهلية القائمة التي لا تبدو أنها مستقلة عن الدولة. في حين بدت بعض من تضامنياتها التقليدية على قدر من الاستقلالية التي جنحت نحو الانفصال عن الدولة, بل وفي بعض الحالات الخصام معها, والتي أدت إلى ازدياد قوتها في مواجهة الدولة نتيجة لأسباب كثيرة. وقد يعتبر تشكيل الهيئة الأهلية الصحفية اختراقا مهما في العمل الأهلي المستقل عن الدولة رغم أن للحكومة ثلث مقاعد المجلس الإداري للهيئة. فحرية تشكيل المنظمات غير الحكومية إن هي إلا انعكاس لحجم مساحات الحرية في المجتمع, كما أنها انعكاس لطبيعة النسق السياسي القائم.

فمساحة الحريات المتاحة في الوطن العربي تظل محدودة مقارنة بمواقع كثيرة في العالم. فسلطة الدولة لازالت مطلقة وغير خاضعة للمساءلة أو التداول. ويشير تقرير "بيت الحرية" لعام ٢٠٠٤ إلى أن خمساً فقط من الدول العربية تقع في خانة الدول ذات الحريات المحدودة, بينما يقع الباقون في خانة الدول عديمة الحرية السياسية. ورغم ما قد يقال عن انطباعية مثل هذه التقارير وعدم موضوعيتها, إلا أننا نشير إلى إن الدول العربية - رغم بعض الاختلافات النسبية بينها- تشترك في ضيق مساحات الحريات السياسية والتعبير فيها.

وعلى الرغم من أن بعض الدول العربية يتيح للأفراد والجماعات حق تشكيل المنظمات الأهلية والسياسية إلا أن قدرة هذه المنظمات على التأثير في صناعة القرار أو الوصول إليه يكاد أن يكون معدوما عند البعض ومحدودا عند البعض الآخر شأنه في ذلك شأن قبولها بمبدأ تداول السلطة. فلازالت السلطة مٌحتكرة من قبل القلة من خلال احتكارها أو بالأحرى ضمانها لأغلبية الأصوات في صناديق الاقتراع, بالترهيب والترغيب تارة وبالتزوير تارة أخري.

ويمكن تقسيم الدول العربية, من حيث الحريات المتاحة لتشكيل, وحيوية نشاط منظمات المجتمع المدني, على النحو التالي:

المجموعة الأولى: وتضم بعض دول الشمال العربي, وعدداً أقل من دول الجنوب العربي. أي أنها تضم أغنياء العرب وبعض فُقراؤهم. فهي تضم الكويت, القديمة نسبيا في هذه القائمة, كما أنها تضم البحرين الداخلة حديثا إليها. وتضم أيضاً كلاً من مصر ولبنان والمغرب والأردن واليمن, وهي دول قد لا تسمح بمبدأ تداول السلطة فيها إلا أن مساحات العمل الأهلي والسياسي تكاد تتسع عندما تقارن بالمجموعات الأخرى. وتتباين هذه الدول من حيث تطور هيكل الدولة فيها وآليات عملها, وكذلك من حيث اتساع وتنوع نشاط قطاع المجتمع المدني فيها. فهي أكثر عددا في مصر والأردن ولبنان والمغرب, وهي الأكثر تنوعاً من حيث ميادين نشاطها وقدرتها على استهداف الجماعات المحتاجة. كما درج بعض هذه المنظمات من غير الحزبية على القيام بأدوار سياسية معلنة أو غير معلنة.

ورغم أن القوانين في دول الشمال العربي تبيح للأفراد والجماعات تشكيل أحزاب سياسية, ووجود تجمعات وتنظيمات تمارس العمل السياسي العلني وتتخذ مواقف معارضة أو مساندة للدولة, إلا أن سيادة ثقافة الأسرة الأبوية الواحدة في الخليج, بالإضافة إلى بعض القوانين السائدة يجعل من تشكيل تلك الأحزاب أمراً لا يبدو قريب المنال.

وبشكل عام فإن المنظمات المهنية وكذا المنظمات الحقوقية, قد مثلت في هذه الدول – بشكل أو بآخر - واجهات لأحزاب وقوى سياسية معارضة, كما شكلت ساحات اختبار وقياس لحجم الدعم الشعبي الذي قد تحظى به هذه القوى في مواجهة بعضها البعض, أو في حالات مواجهاتها للتعسف السياسي. فبقدر ما تمثله النقابات والمنظمات المهنية كالمحامين والأطباء والمعلمين والمهندسين في مصر والأردن والبحرين من واجهات لقوى سياسية معارضة للنظام, فإنها تعتبر في نفس

الوقت بمثابة ساحات للصراع بين القوى السياسية المختلفة من اليسار وبعض الليبراليين في مواجهة الإسلاميين, أو أنهم يقفون جميعا في مواجهة السلطة.

فضيق مساحة الحريات السياسية في بعض هذه الدول بجانب فشل الدولة في إدماج القوى السياسية المختلفة في العملية السياسية, كلها أسباب دفعت نحو تسييس بعض المنظمات الحقوقية والمهنية.

يتسم النظام بشكل عام في هذه المجموعة بقبول قدر من التنوع السياسي القائم, وبقدرة القوى المعارضة على الوصول إلى قيادة بعض منظمات المجتمع المدني ذات الثقل والأهمية. إلا أن الدولة تبقى هنا - كما هو في الأشكال الأخرى- لا تبدو راغبة بعد في الدخول في مغامرة الإصلاح السياسي الذي, وكما يشير البعض منهم, قد "نعرف أوله إلا إننا لا نعرف آخره". فما آلت إليه تجربة الإصلاح في الاتحاد السوفيتي, فضلاً عن عدم وضوح الأهداف الحقيقية من برامج الإصلاح الأمريكية الغربية, يجعل من التلكؤ العربي نحو الإصلاح سمة بارزة.

المجموعة الثانية: وهي مجموعة قد لا تختلف من حيث هيكل الدولة وأدواتها عن المجموعة السابقة. إذ إن أغلبها دول فقيرة يدور متوسط دخل الفرد السنوي في بعضها حول٣٥٠ دولار في العام مثل السودان, ولا يتجاوز الـ٢٠٠٠ دولار إلا في الحالة الليبية. وقد عرفت هذه الدول في العقود السابقة بخضوعها لقيادة الحزب الواحد والفكر الواحد والقائد الأوحد. وهي تضم بعض دول الشام, والسودان وبعض أغنياء العرب مثل ليبيا والعراق سابقا.

ورغم ما بدا من تبني بعض دول هذه المجموعة لمصطلح الإصلاح, إلا أن بقايا الدولة الأيديولوجية الشمولية لازال ماثلا في هيمنة الحرس القديم على مؤسسات الدولة وآليات صنع القرار. وهي دول نابذة للرأي الآخر, رافضة للتعددية السياسية وربما الثقافية, ويقترب البعض منها سواء في ممارساته اليومية, أو نحو قوى المعارضة إلى تلك الممارسات التي عرفت بها الدولة البوليسية "المؤدلجة" في الاتحاد السوفيتي السابق ودول شرق أوروبا.

وتتسم منظمات المجتمع المدني في هذه المجموعة بخضوعها وتبعيتها للدولة. فالأحزاب السياسية إما أن تكون خاضعة للسلطة أو "مدجَّنة" من قبلها, كما أن المنظمات الأهلية الأخرى كالجمعيات المهنية والطلابية والثقافية والنسوية وغيرها, إن هي إلاّ امتداد لمؤسسة الدولة وعيونها المنتشرة في المجتمع, ويدها التي تصل إلى كل ركن من أركانه.

فتسلطية الدولة وانفرادها بالقرار واختراقها للمجتمع, وفي بعض الأحيان الإطاحة به, أو بالأحرى بمؤسساته وجماعاته وقواه الاجتماعية وأفراده. والذي يترجم في توسع جهازها البيروقراطي والاعتماد المطلق للفرد على الدولة, يجعل من قدرة المجتمع المدني بمنظماته المختلفة على النمو والاستقلال عن الدولة, أمراً في غاية الصعوبة إن لم يكن مستحيلاً. فالدولة العربية بشكل عام - وليس في هذا النموذج فحسب - تفكر بالإنابة عن المجتمع وتخطط بعيداً عنه. ويقدم النموذج العراقي السابق وأنظمة عربية أخرى نماذج ليس في انقطاع الدولة عن المجتمع, وهي الحالة العامة في أغلب البلدان العربية, وإنما نماذج صارخة لتدمير الدولة للمجتمع وشل قدرات أفراده وقواه الاجتماعية والسياسية ومنظماته الأهلية إلا قوة مؤسسة الدولة. وفي هذه الحالة فإن القوى المؤهلة لسد فراغ هذا التدمير, تبقى هي تلك القوى التقليدية: القبلية منها والدينية والطائفية.

وأعتقد أنه من الصعب الحديث عن مجتمع مدني, أو حتى عن مجتمع أهلي أو منظمات غير حكومية, بعيدا عن مؤسسة الدولة. فبالإضافة لحالة شخصنة الدولة العربية فإن الحزب أو الفرد الحاكم يجد امتداداته في المجتمع من خلال سيطرته على منظماته الأهلية. فالدولة هنا هي مؤسسة متعددة الوظائف و"المواهب" والمستويات, تمثل المنظمات الأهلية في المجتمع أحد مستوياتها التي تؤدي وظائف في أغلبها سياسية لمؤسسة الدولة, وبعضها رعائي أو ثقافي أو نسوي أو مهني.

وتصبح منظمات "المجتمع المدني" منابر للأيديولوجيا والفكر السائد. وتصبح القاعدة المقلوبة هي أن يكتسب المجتمع المدني شرعيته من الدولة عوضا

عن أن تكتسب هي شرعيتها من المجتمع. وتغلب الأيـديولوجيا علـى الجوانـب المهنية أو الفكرية والجوانب المطلبية لمن تمثله هذه المنظمات. وبذلك تصبح هـذه المنظمات واجهات للدولة أكثر منها واجهات للقطاع المهني أو الثقافي أو النـسوي أو الحقوقي المعني. وتشكل هذه المنظمات لوناً سياسياً واحداً هـو لـون النظـام, وتتعرض القوى الأخرى المعارضة, إن وجدت داخل هذه المنظمات, للتهمـيش أو الإقصاء أو قد يصل مصيرها في بعض الحالات, وبفعـل توظيـف قـوة الدولـة وأجهزتها المعنية, للتنكيل بقوى المعارضة.

وقد دفعت هذه الحالة بعض قوى المعارضة , لأن تعمل تحت وطأة قـسوة الدولة, من تحت الأرض أو من الخارج .. فقد اندفعت الكثير من قوى المعارضـة الإسلامية واليسارية للعمل المناهض من الخارج. أو أن تشكل لها منظماتها الأهلية الموازية لمنظمات النظام, أو أن ينشق بعض عناصرها علـى أحزابـه الـسياسية المتحالفة رغما عنها مع الدولة أو المندمجة فيها كما يتجلى في أروع صورها فـي الحالة العراقية السابقة, وربما بدرجة أقل في بعض المواقع العربية الأخرى. ولـم تفلح التغيرات العظيمة التي لحقت بالعالم خلال العقدين الماضيين في تغيير صورة النظام في أعين العامة ولا في تغيير جوهره أو ممارساته, رغـم الـزلازل التـي ضربت الوطن العربي خلال الخمس عشرة سنة الأخيرة.

المجموعة الثالثة: لا يختلف هذا النموذج من حيث جوهر الدولة وآليـات عملها عن الأشكال السابقة إلا أن الدول تكون حديثة التشكل, لم تخـضع لعمليـات "الأدلجة" التي خضعت لها بعض حالات النموذجين السابقين. ومن الصعب الحديث هنا عن مجتمع مدني ولو تجاوزاً, فما هو قائم مـن منظمـات أهليـة إن هـي إلاّ منظمات محدودة العدد والدور, ويقوم معظمها بعمـل رعـائي أو خيـري. وهـي منظمات تعين الدولة أعضاء مجالس إداراتها بحكم مواقعهم ومناصبهم الرسمية في مؤسسة الدولة. فالجهات الرسمية هي المخولة بتسمية أعضاء المجـالس الإداريـة لمنظماتها الأهلية, وهي المعنية بتغييرها وقت الحاجة. وتتسم الجمعيات الأهلية هنا بكونها تقوم بأدوار مكملة لوظائف الدولة ومن ميزانيتها.

وتغيب القيم الديموقراطية عن عمل هذه المنظمات. فهي تمتلك جهازاً بيروقراطياً موصولاً ببيروقراطية الدولة. وقد ساهم الكثير من هذه المنظمات في دعم القوى والجماعات الإسلامية والإسلامية في البلدان العربية, وكذلك في الدول الغربية ودول العالم الإسلامي, الأمر الذي جعل منها أو من بعضها محل شكوك بمساندة الإرهاب, بل لقد ضمِّن البعض منها في قوائم المنظمات المتهمة بمساندة الإرهاب على المستوى العالمي, الأمر الذي دفع الحكومة السعودية مثلاً في بادئ الأمر إلى أن تغير رئيس مجلس إدارة مؤسسة الحرمين الخيرية, وأن تقرر بعد ذلك تجميد أنشطتها, حيث أقفلت مكاتب المؤسسة في كثير من البلدان, وتم إدراجها على لائحة الأمم المتحدة للإرهاب.

تتوزع الجمعيات الأهلية العربية على خارطة واسعة من مختلف الأنشطة الاجتماعية والثقافية والمهنية والرعائية والسياسية والنسوية...الخ. كما يتباين عددها من دولة لأخرى. وتتصدر الجزائر القائمة بنحو ٥٧٩٥٩ جمعية منها حوالي ٨٤٢ على المستوى الوطني و٥٧١١٧ على المستوى المحلي, تليها المغرب بقرابة ٣٠ ألف جمعية, ثم مصر التي يفوق عددها ١٦ ألف جمعية, فتونس بحوالي ٧٥٦٠ جمعية, فلبنان ٣٦٥٦ جمعية, ثم اليمن ٢٧١٣ جمعية, ويقل عدد الجمعيات الأهلية في دول الخليج ليصل أدناه في قطر حيث لا يتجاوز عددها عشر جمعيات, في حين يبلغ أعلاه في البحرين بحوالي ٣٢١ جمعية, ثم بالمملكة العربية السعودية فيصل إلى نحو ٢٣٠ جمعية على المستويين الوطني والمحلي (انظر الجدول رقم١) ويستثنى من هذه الأرقام في الغالب المنظمات السياسية والنقابات العمالية.

وعلى **المستوى الإقليمي** تصنف المنظمات العربية إلى نوعين:

أولاً: منظمات عربية عبر قطرية: وهي رغم كثرتها العديدة إلا أن إنتاجيتها العملية محدودة المدى والتأثير ولا يذكر منها إلا المنظمة العربية لحقوق الإنسان, واتحادات المحامين والمهندسين والأطباء والكتاب والصحفيين العرب. وقد لعبت هذه المنظمات أدواراً مهمة فيما يتعلق بقضايا تطوير المهنة وفي مجال المطالبة بتحسين أوضاع حقوق الإنسان والتطور الديموقراطي, وذلك علاوة على

مواقفها من القضية الفلسطينية والعلاقة بالغرب, خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١.

ثانيا: **المنظمات الوطنية**: وترتفع أعدادها في بلاد الشام ومصر والمغرب العربي, بينما تقل في دول منطقة الخليج العربي. ويمكن تصنيف هذه المنظمات من حيث النشاط على النحو التالي:

١ - **المنظمات/الجمعيات الخيرية**: وتمثل الغالبية من حيث العدد والنشاط, ويأتي إنشاؤها استجابة للاحتياجات المتزايدة المترتبة على اتساع تلك المنطقة وما تبع ذلك من التعقيدات الناجمة عن مشكلات الفقر والبطالة والحرمان. ويندرج تحت هذه الجمعيات بعض المنظمات الأهلية التي تقدم الرعاية الخاصة للمعوقين والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.

٢ - **الجمعيات والمنظمات النسوية وتلك المهتمة بالرعاية الأسرية**: وربما تلي الجمعيات الخيرية من حيث القدم وحجم الانتشار. وتنقسم هذه المنظمات إلى نوعين: الأول وهو الذي يهتم كثيراً بتلبية الاحتياجات المادية والصحية والاجتماعية للأسر الفقيرة والمحتاجة. والبعض الآخر يهتم بقضايا حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية.

٣ - **المنظمات والنقابات المهنية**: وهي المنظمات التي تضم أصحاب المهن كالأطباء والمهندسين والمحامين وغيرهم. وهي مهن تسعى إلى خدمة المجتمع من خلال توظيف خبرات وكفاءات أصحابها, بالإضافة إلى الدفاع عن مصالح أعضائها.

ويلاحظ أن بعض هذه المنظمات أكثر حضوراً من الأخرى, كما أن بعضها أكثر تفاعلاً مع القضايا الوطنية والقومية غير الاختصاصية, وذلك مثل نقابات المحامين والصحفيين والمهندسين.. الخ. كما أن حضورها يكاد أن يكون شاملا على مستوى كافة الأقطار العربية باستثناء كل من دولة قطر والمملكة العربية السعودية.

٤ - **المنظمات والجمعيات الحقوقية**: وبعض هذه المنظمات لم ير النــور في المنطقة العربية إلا مع عقد الثمانينيات. وتواجه المنظمــات الحقوقيــة العربيــة الوطنية غير الرسمية قدراً من الحد والتضييق على أنشطتها. كما يتعرض بعــض أعضائها للمضايقة وربما التنكيل من قبل بعض السلطات المحلية, لاسيما في مجال سعيهم عن الحقيقة, أو إذا ما جاءت تقاريرهم عن أوضاع حقوق الإنسان القُطْريــة منافية لما ترغب الدولة في سماعه.

٥ - **المنظمات والجمعيات الثقافية والفنية والأدبية**: وتضم قطاعاً واســعاً من المهن ومجــالات الاهتمــام, كجمعيــات الفنــانين الــسينمائيين والمــسرحيين والتشكيليين, كما تضم الروابط والمنتديات الأدبية والثقافية, وقد وجدت نفسها، مثلها في ذلك مثل الجمعيات المهنية، وسط هموم الشارع المحلي والعربي, ومن ثم فقــد تعرض الكثير من نشطائها نتيجة لمواقفهم السياسية للتــضييق مــن قبــل بعــض السلطات المحلية العربية, كما تعرض بعضها أو مجالس إداراتها للحل.

٦ - **المراكز والمنتديات الفكرية والبحثية**: برزت خلال العقدين الماضيين مجموعة من المراكز البحثية والفكرية العربية غير الربحية. وهي منظمات يرأسها أو يديرها شخصيات عامة من العاملين في الجهاز الحكومي أو تلك المتقاعدة منــه. وتنظم هذه المراكز ندوات فكرية مغلقة أو عامة, كما تقــوم بــإجراء العديــد مــن الدراسات الفنية أو الفكرية حول القضايا المحلية أو العربية. ويتلقى بعضها دعمــاً مالياً من مؤسسات التمويل أو من المنظمات والمؤسسات الرسمية الغربيــة, الأمــر الذي أثار الكثير من اللغط حول ارتباطات هذه المؤسسات أو شخصياتها بــالغرب, مما عقَّد علاقة البعض منها بالسلطات والشخصيات الفكرية المحلية.

وخلاصة القول أنه رغم الكثرة العددية لمنظمات المجتمــع المــدني فــي المنطقة العربية وتنوع نشاطاتها, وكذا قدرتها علــى إيــصال المنفعــة الرعائيــة لأصحابها إلا أنها بدت عاجزة عن إحداث فعل الإصلاح في بعض المواقع العربية, وذلك رغم ما قد يتمتع به بعضها من قدرات ضغطية وصلات مع النسق الــسياسي القائم.

ذلك أن الطبيعة غير التصالحية للنسق السياسي العربي مع المجتمع المدني, بالإضافة إلى حداثة تكوين مثل هذه المنظمات وانشغال بعضها بالصراعات الدائرة بين فصائله الداخلية, فضلاً عن طبيعة القوانين الرسمية المتحكمة في حركتها بجانب ضعف التمويل, كلها أسباب تحد من إمكانية أن تلعب هذه المنظمات أدواراً متزايدة في السعي إلى تحقيق الإصلاح المنشود.

من ناحية أخرى يرتبط تطور ومستقبل المجتمع المدني العربي بحجم ومساحات التغيير في فكر وممارسة النظام السياسي العربي, وبمساحات الحرية, وحدود الممارسة الديموقراطية التي يتيحها لقوى وتنظيمات المجتمع بتشكيلاتها المختلفة.

ولن يتحقق التغير الحقيقي في المنطقة العربية إلاّ عندما يتحول وعي المواطنين بالوطن على أنه وطن للكافة, وأن أمور الدولة شأن عام يخصهم جميعاً, وأن لهم فيها حقاً وعليهم واجب, وأن مساءلة الدولة وتقويمها وتدوير مراكزها, وتحديث مؤسساتها وتنظيماتها عمل وواجب للجميع. فالداخلون في العصر هم وحدهم الذين يعون التاريخ, ويعملون بأسبابه, أما الخارجون منه فهم أولئك الذين لم يعوا أسبابه, ولم يأخذوا بها.

* * *

المصـــادر:

١- سعيد بن سعيد وآخرون, المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديموقراطية, بيروت, مركز دراسات الوحدة العربية,١٩٩٢.

٢- أماني قنديل, المجتمع المدني في الوطن العربي, القاهرة, منظمة التحالف العالمي لمشاركة المواطن١٩٩٤.

٣- برهان غليون وآخرون, المجتمع المدني وإشكالية التحول الديموقراطي في المجتمع العربي, قطر, جامعة قطر٢٠٠٢.

٤- مريم الشيراوي, المجتمع الأهلي والدولة العربية, مجلة شئون اجتماعية, العدد ٨٠, السنة ال٢٠, عام ٢٠٠٣.

٥- الشبكة العربية للمنظمات الأهلية, التقرير السنوي الأول, القاهرة,٢٠٠١.

٦- الشبكة العربية للمنظمات الأهلية, التقرير السنوي الثاني- القاهرة, ٢٠٠٢.

٧- الشبكة العربية للمنظمات الأهلية, التقرير السنوي الثالث,٢٠٠٣.

* * *

أعداد المنظمات الأهلية بالمنطقة العربية

الدولة	العـــــدد
البحرين	٣٢١
مصر	١٦ ألف
الكويت	١٠٣
تونس	٧٥٦٠
الجزائر	٥٧,٩٥٩
السعودية	٢٣٠
السودان	٢٤٦
لبنان	٣٦٥٣
المغرب	٣٠,٠٠٠
الأردن	٨٩٠
موريتانيا	٦٠٠
اليمن	٢٧١٣
الإمارات	١١٣
قطر	١٠
عمان	٤٠

المصدر: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية, التقرير السنوي الثاني, القاهرة, ٢٠٠٢.

ثانيـاً: التعقيبات

أ. محمود مراد*

أوجه الشكر والتقدير للدكتور باقر النجار على هذه الورقة, وإن كان لي عليها بعض الملاحظات, ربما باعتباري صحفي وهو أكاديمي, والأكاديميون هم الأكثر علماً والأكثر تخصصاً.

تتحدث الورقة في بدايتها عن المجتمع المدني في البلدان العربية والمقارنة بالدول الأوروبية، وإنني واحد ممن يصابون بالحساسية عندما تجري المقارنة بالدول الأوروبية وبالمجتمع الأوروبي أو المجتمع الغربي بصفة عامة، ومجتمع الولايات المتحدة بصفة خاصة. لذا فإنني أتصور أنه من الضروري في مناقشتنا للمجتمع المدني في البلدان العربية أن نضع أقدامنا على أرض الواقع, وأن نتحدث في ضوء وفي إطار الواقع العربي بماضيه وحاضره ومستقبله.

ليس من شك كما قال د. باقر في ورقته أن حركة المجتمع المدني أو حركة المنظمات المدنية مرهونة بمدى الحرية السياسية وبمدى حرية المجتمع بشكل عام، وقد ذكر أن منظمات المجتمع المدني العربي لا تؤثر في صناعة القرار بمثل ما تقوم به منظمات المجتمع المدني في أوروبا، ذلك لأن مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية حديثة كما قال ونشأت وبرزت في العقدين الأخيرين.

ولكن اسمحوا لي أن أختلف معه في جزئية معينة. فإنني أعتقد أن منظمات المجتمع المدني في الدول العربية قامت بدور بالغ الأهمية في المائة عام أو الأكثر الأخيرة، وليس فقط في العقدين الأخيرين, فإذا كانت منظمات المجتمع المدني, بما فيها الجمعيات الخيرية, التي أورد إحصائياتها وهي بالآلاف في دول

---

* نائب رئيس تحرير صحيفة الأهرام.

عديدة، لا تتعامل مع السياسة بشكل مباشر إلاّ أنني أعتقد أن نتاج هذا العمل يؤثر بشكل مباشر أيضاً في السياسة.

ينبغي ألا نبالغ في جلد أنفسنا لأن منظمات المجتمع المدني في دولة – لا داعي لأن أذكر مصر – مثل السودان هي التي ساعدت على وحدته في القرن الماضي، وهي التي ساعدت على نشأة الأحزاب السياسية في الأربعينيات, وفي حركة التجديد والإصلاح السياسي بقياس هذا الزمان جمعية الخريجين وجمعيات أخري. بل إن هناك جمعيات نشأت منذ العشرينيات في السودان.

في بلد آخر مثل تونس، وإذا كانت آلاف الجمعيات الموجودة بها لا تتعامل مباشرة مع السياسية، وأن معظمها يتعامل مع النواحي الاجتماعية والفنية بل والموسيقية تحديدا وترسيخ الموسيقي الشرقية...الخ. فإنني أعتقد أن هذا عمل سياسي بالدرجة الأولي؛ لأنه يحافظ على الهوية وسط موجات التأثير الخارجية الغزيرة والمحافظة على الهوية تنتج أو تصل في النهاية إلى المحافظة على العروبة أو على العروبية وتصبح عملاً سياسياً.

لقد قامت منظمات المجتمع المدني أو الجمعيات التي نسميها جمعيات خيرية أيا كانت بدور هام جدا في العديد من الدول, لاسيما في الدول العربية في شمال أفريقيا في عملية التعريب, كما قامت بدور هائل وعظيم في بناء الأسرة في عدد من الدول في المشرق العربي وغيره، وقامت أيضاً بالحفاظ على الهوية من خلال أنماط متعددة. لقد قامت بدور في توعية المواطن العربي وتنشئته في مجالات كثيرة، وإذا أعطيتني مواطناً واعياً بواجباته وحقوقه سأعطيك وطناً متقدماً.

أعتقد أن هناك حاجة إلى الإصلاح، ليس لأنه ذكر في مشروعات خارجية ولكن لأنه مطلب عربي ومطلب قومي لسنوات عديدة، بصرف النظر عن مدى تحققه هنا أو هناك. إذا كنا في خلال الشهرين الأخيرين نتحدث كثيراً عن أن الإصلاح مطلوب، فهذا الإصلاح ليس من منظور خارجي, وإنما يجب أن ينطلق من واقعنا.

وبنفس القدر ينبغي ألا نرهن كل عمل ننوي القيام به بالإصلاح, بل إنني قد أتجاوز في القول إن نشاط المجتمع المدني يكون أكثر نضالاً إذا جاز التعبير، وأكثر جهادية في غياب الإصلاح للمطالبة بالإصلاح, أكثر مما يكون مطلوبا من المجتمع المدني بعد هذا الإصلاح وبعد بناء المجتمع المثالي، لأن دور المجتمع المدني ومنظماته هو المساهمة في بناء هذا الإصلاح وإعطاء أطروحات محددة في هذا الشأن.

لقد ذكر الباحث أن هناك جمعيات خيرية كثيرة تقوم الدولة أو الحكومات بتعيين مجالس إدارتها، وأعتقد أن هذا قد يكون موجوداً في عدد من الدول، ولكنه لا يوجد في دول أخرى، بمعنى أن هناك اختلافات نوعية بين الدول العربية، ولذلك فنحن في حاجة إلى دراسة حالات محددة والخروج بأطروحات معينة، وربما في هذا المجال أتصور أن دور المجتمع المدني في هذه المرحلة هو أن يستنهض قدر الإمكان, أو نحرص نحن على استنهاضه حفاظا على صياغة الهوية العربية التي يتصدى الآخرون من أجل محوها أو تمييعها أو إذابتها في كيان أكبر.

أعتقد أنه إذا اتجهت منظمات المجتمع المدني إلى العمل على الحفاظ على الهوية العربية وعلى العمل العربي المشترك وعلى الكيان العربي من خلال أساليب متعددة نناقشها تفصيلا, فسوف يصبح هذا دوراً أساسيا لها, وبحيث يمكنها القيام بهذا الدور في الدول التي تسمح ظروفها المحلية بذلك. وإذا كانت الظروف المحلية لدول أخرى لا تسمح لها بالقيام بهذا الدور فلابد إذن من التضافر، ولابد أن تقوم المنظمات بانتزاع حقها في أداء دورها.

د. عزمي بشارة*:

أقدر إيجابيا الورقة التي قدمت وأتفق مع أمور كثيرة بها، ولكنني أود أن أتجنب مناقشة الأمور النظرية التي أثيرت؛ لأن الكثير من الأوساط الأكاديمية تستخدم هذه القضايا لوضع ازدواجيات لا تصلح أو لا تصح في إستراتيجية العمل

*مفكر قومي – فلسطين.

نحو التحول الديمقراطي الذي يمثل التحدي الأساسي على الساحة العربية.

ورغم اتفاقي مع الكثير مما ورد بالورقة وتقييمي لها بأنها ورقة جيدة جداً بالفعل، إلا أنني أرى أننا نستدرج من حين لآخر إلى النقاش حول تعريف ماهية المجتمع المدني, وما يندرج أو ما لا يندرج تحت مسماه.

تبدو تداعيات كلمة المجتمع وكأنها مقابل سلبي لكلمة الدولة، وفي رأيي أن هذا أمر خطير لأي حركة تريد أن تساهم في عملية التحول الديمقراطي, فلا المجتمع شيء إيجابي, ولا الدولة شيء سلبي على إطلاقهما، وهذه الأحكام المعيارية تكاد أن تكون أحكام صبيانية في العمل السياسي العربي, وقد أتلفت وأفسدت جهود العديد من النشطاء العرب في مجال العمل السياسي.

إن من يريد العمل في المجال الديمقراطي فعليه أن يؤثر في الدولة والمجتمعات المدنية. فمفهوم المجتمع المدني هو نتاج جدلية أن المجتمع قوي والدولة أيضاً قوية وليست ضعيفة، ولكن دائماً عندما أسمع الأخوة يتحدثون عن مجتمع مدني فكأنني بهم يتمنون دولة ضعيفة.. وكأن الدولة العربية قوية ويجب علينا أن نضعفها. والحقيقة أن الدولة العربية ضعيفة جداً وهشة، بل إنها ليست ضعيفة فحسب..ولكنها تكاد تسقط لشدة ضعفها. وتقدم الحالة العراقية النموذج الحي على أن الديكتاتورية دليل على ضعف الدولة وليس قوتها على الإطلاق. بمعنى أن نظام الحكم السلطوي يعد بمثابة تعويض عن ضعف مؤسسات الدولة وليس دليلاً على قوتها، وأن القوي الديموقراطية المعنية في المجتمع المدني والديمقراطي هي المعنية في دولة قوية لكي تكون دولة مؤسسات، لأن دولة المؤسسات فقط هي الدولة القوية والقادرة على صنع الديموقراطية، بينما الدولة الضعيفة هي التي تكون عاجزة عن صنع أي نوع من أنواع الديموقراطية، ولذلك فإنها تعوضها بالسلطوية.

ولعل في مشكلتي العراق وفلسطين دليل على أن المجتمع بدون دولة ليس أمراً إيجابياً ولكنه شيء أقرب إلى الغابة. فالمجتمع بدون دولة ما هو إلاّ نوع من حالة الحرب التي يقف فيها الكل ضد الكل. أمامنا المجتمع العراقي بدون دولة,

ولننظر في نفس الوقت كيف أصبحت الدولة العراقية بدون نظام للحكم دولة هشة وضعيفة تماما وغير قادرة على الاستمرار. وأؤكد مرة أخرى أن النظام الديكتاتوري ليس دليلاً على قوة الدولة وإنما على ضعفها، وعندما تخرج القوى الديموقراطية العربية إلى الشارع وكأنها تريد مجتمعاً قوياً مقابل دولة ضعيفة فهذا ليس صحيحاً, فليس من الممكن أن يقوم مجتمع قوي في دولة ضعيفة، ولكنه يكون مجتمع ضعيف أمام دولة ضعيفة.

إن تفاعل المجتمع المدني الذي نتحدث عنه, وليست المنظمات غير الحكومية، هو الذي أنجب اقتصاديات السوق في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر, ومن ثم فإن الأمر يتطلب تفاعلاً بين دولة قوية ومجتمع قوي. وعلينا أن نتخيل مفهوم كلمة مجتمع قائم على العِقْد الاجتماعي، ثم مفهوم كلمة مدني, لنتوصل إلى هذه الرؤية. علي أية حال لا أريد أنه أدخل الآن في مناقشة حول التعريفات لأنها دوامة لا تؤدي إلى شيء، بقدر ما تؤدي إلى الهروب من المشكلة.

عندما نقرر أن الدولة شيء سلبي وأن المجتمع شيء إيجابي، وأن المجتمع المدني هو الأمر الأكثر إيجابية في هذا الشيء الإيجابي يبدأ الصراع حول ما يدخل في نطاق المجتمع المدني، وما لا يدخل فيه, ونحن مقبلون على ذلك بالفعل بعد قرارات الدول الصناعية الثماني.. فنحن نتحدث عن التحديات إزاء هذه القرارات ونريد أن نقبل التحدي، وهناك قرارات واضحة وقاطعة بالتعاون مع المجتمع المدني، إذن ما هو المجتمع المدني؟ هل الحركات الإسلامية مجتمع مدني؟ لم لا، هل النقابات والأحزاب مجتمع مدني؟ في نظرهم لا طبعا.. لماذا تكون الأحزاب في المجتمع الغربي مجتمعاً مدنياً وعندنا غير موجودة؟ من قال إن الأحزاب ليست مجتمعاً مدنياً؟ ومن قال إن البرجوازية ليست مجتمعاً مدنياً؟ ومن قال إن رجال الأعمال ليسوا مجتمعاً مدنياً. علينا إذن تحديد الأمور:

أولا: المجتمع المدني شيء إيجابي.

ثانياً: نحن نريد أن ندعم المجتمع المدني.

ثالثا: هل هذا يعني, مثلما يقول الرئيس جورج بوش نحن سنعطي تأشيرات دخول رغما عن الدول لنشطاء المجتمع المدني. لقد صاروا يحددون لنا ما هو المجتمع المدني حتى يدعموه في مواجهة الدولة. إن هذا يماثل قضية الإرهاب، فقد عرَّفوا الإرهاب, ثم قاموا بتعريف ماهية مكافحته، ومن ثم فقد حدَّدوا من يكون ضد الإرهاب.

في رأيي أن هذا النقاش لا يؤدي إلى أي أمر إيجابي. وعلى ذلك فإنني أعتقد أن ما يجب علينا القيام به هو طرح التحديات، وتحديد ماهية دور المؤسسات الاجتماعية - بغض النظر عن مسمياتها- في مواجهة هذه التحديدات. فإذا كانت القوى الجالسة الآن حول المائدة قوى ديموقراطية ومعنية بالتحول الديمقراطي بأشكاله المختلفة فعلى كل تنظيم سياسي أو اجتماعي, بغض النظر عن كونه يستهدف أو لا يستهدف الربح على غرار تلك التقسيمات التي يعرفونها في أمريكا, يجب أن يضع نفسه أمام مهمة التحول الديمقراطي، وما إذا كان يساهم أم لا يساهم فيها. لا يجب هنا أن نهتم بالمسمى.. وما إذا كان مجتمع مدني أو جمعية خيرية أو شرعية أو غير حكومية, أو غير ذلك، فحتى ظاهرة الجمعيات غير الحكومية مجرد تعميم، كما أن كلمة جمعيات لا تعني في حد ذاتها شيئاً إيجابياً فهناك شيء غير حكومي منظم ويدعو للديموقراطية, بينما يوجد شيء آخر ليست له أية مهمة, وهناك شيء ثالث يرسخ ويقوي الفكر التقليدي والعشائري والإثني والطائفي في المجتمع العربي، وآخر يرسخ مفهوم المواطنة في هذا المجتمع.

إذن ما هي التحديات الديموقراطية المطروحة أمام القوى الديموقراطية في الوطن العربي, خاصة إزاء الموقف الأمريكي والدول الصناعية وغيرها، والمهام التي طرحوها, وما هي طبيعة المهام التي علينا أن نطرحها الآن؟ طبعا هناك من لا يحبون ذكر مصطلح الوطن العربي ويعتبرونه مصيبة, ولكنني مُصر عليه, فليس لدي وطن آخر غير هذا الوطن العربي, والدليل أننا قادمون من دول عربية وليس من مكان آخر، ومع ذلك يصرون على أنه لا يوجد عرب. لماذا نقول في كل مرة إنه لا يوجد عرب ثم نعقد مؤتمرات عربية؟ ولكن دائماً ما يثور الحديث

عن الإصلاح في العالم العربي وانتقاد العالم العربي عندما يكون هناك شيء سلبي فقط. إذن ما دمنا نصلح العالم العربي فهناك بالتالي مفهوم للعرب وللإطار العربي. نحن أمام هذا كله.

في رأيي أن هذا الأمر يتمثل في ماهية مساهمة الأطراف المختلفة، بما في ذلك موقفنا غير المطلق من الدولة مثلا. إذا كان لدينا قناعة نحن كشركاء في الهدف الإستراتيجي، ونعتقد أن الديموقراطية قيمة إيجابية ونتفق علي هذا, إذا كنا متفقون على أن الديموقراطية والقيم الليبرالية وقدسية القانون قيماً إيجابية فعلينا أولاً أن نسأل أنفسنا عدة أسئلة أساسية:

أولاً: هل يتم ذلك بالإصلاح أم لا؟, ثم ماذا نريد من الإصلاح؟ هناك مسألة في غاية الأهمية لأننا نرى إصلاحات في الوطن العربي منذ نحو ثلاثين عاما ونظام الحكم لم يطلق زمام المبادرة حتى تمر العاصفة. هذا يعني أننا نتحول كل مرة إلى مجرد "كومبارس" للإصلاح التكتيكي ثم نعود لنُضرب وفقاً لمصالح النظم والقوى الدولية.

ثانياً: هل هذا الإصلاح حقيقي؟

ثالثاً: هل لنا دور في الإصلاح أم دورنا أن نرافقه "كومبارس". وهل الإصلاح هو طريق التحول إلى الديموقراطية؟

إنني لا أري ثورة ديموقراطية في أي منطقة بالعالم, وليس عندنا فقط, فلم تتحقق الديموقراطية عبر ثورات, سواء في أمريكا اللاتينية أو في جنوب أوروبا, ماعدا الحالة الانقلابية في كل من البرتغال وأسبانيا، وكانت لها مقدمات عديدة مسكوت عنها داخل النظام. كل التحولات الديموقراطية - بما فيها الثورة الفرنسية - وصلت إلي ديكتاتورية، ثم كانت هناك حاجة إلى إصلاح طويل جداً عبر عشرات السنين. وعموما فالثورات لا تنجب ديمقراطيات ليبرالية.

لا أرى الآن في الوطن العربي قوى ثورية ديموقراطية مؤهلة لأن تقود الجماهير لتقتحم "الباستيل" وتفرض ديموقراطية .. فلا أرى أن البديل الذي يطرح

نفسه في سوريا بديل ديمقراطي, ولا أرى ذلك في مصر أيضا. هذا هو أول سؤال ينبغي علينا دراسته والاطلاع عليه بشكل صحيح.

إذا توصلنا إلى أن الإصلاح هو الطريق فعلينا أن نبحث كيف يتم الإصلاح، وما هو دورنا ودور المجتمع والقوى الديموقراطية في الإصلاح. أما الإصلاح بالقمم العربية وتحويل الإصلاح إلى قضية تتدخل فيها القمة العربية وتتخذ قرارات بشأنها فإنني أعتقد أن له دلالات سلبية, ذلك أن الأمر الذي يتطلب أن يصدر بشأنه قرار من قمة عربية يعني أن هناك مصيبة، فإذا توصلنا إلى طرح قضية الإصلاح أمام القمة العربية فمعنى ذلك أن هناك كارثة ليس بين الحكومات والشعوب بل بين الحكومات وبين أمريكا: بين الحكومات العربية نفسها حتى تحرج بعضها البعض, وبين أمريكا والحكومات وليس بين المجتمعات والحكومات. هذا في الوقت الذي أصبحت فيه قضيتا العراق وفلسطين قضيتين داخليتين ليست لهما علاقة بالقمة العربية، وهذا يعني أن المهمات أصبحت مقلوبة، فالقضايا الداخلية أصبحت موضوعاً للقمة، والقضايا القومية أصبحت موضوعات قطرية.

علينا الآن عندما نرغب في طرح هذه المهمات أن نبحثها جيداً, وأن نرى ما يجب علينا أن نفعله. إن من يريد إصلاحاً في مصر يرغب في حوار بين الحكومة المصرية والمجتمع العربي والمجتمع المصري، وهذا يعني أنه ليس موضوع إصلاح ولكنه موضوع علاقات مع أمريكا. الإصلاح في مصر وسوريا هو موضوع للحوار بين الحكومة المصرية أو السورية وبين المجتمع في كل منهما. أما نحن كقوى ديموقراطية عربية ما هو دورنا في هذا, وكيف نقوم به بغض النظر عما إذا كنا نسمي أنفسنا مجتمعاً مدنياً أم لا؟

ومع ذلك فإنني مستعد أن أجيب فيما بعد على أي تساؤل حول مدى أهمية موضوع المجتمع المدني, ومن ثم أهمية محاضرة د. باقر النجار, أعتقد من جهتي أنه موضوع مهم للغاية, ولكنني تلقفت التحدي وحاولت أن أحوِّل النقاش في هذا الاتجاه.

* * *

ثالثاً : المناقشـــات

أ د. يحيي الجمل

أود في البداية أن أثني على الورقة المقدمة، وأعتقد أنها ورقة جيدة, وهي في تقديري تقوم على أسس ثلاث:

الأســـاس الأول : غياب فكرة المؤسسة.

الأساس الثاني: أن الحلقة مقلوبة، فالمجتمع المدني يستمد شرعيته من الدولة، وليست الدولة هي التي تستمد شرعيتها من المجتمع المدني.

الأســـاس الثالث : غياب فكرة المواطنة في الدول العربية.

الورقة أكاديمية أعدها أكاديمي. لكنني فوجئت أن عزمي بشارة كان أكاديمياً أكثر من الأكاديميين. حيث مال حديثه إلى التنظير والتعميم إلى حد كبير. وكلمة أكاديمية ليست عيباً، فالأكاديمية تعني تأصيل الأمر, والفكر الأكاديمي يؤصل غير المؤصل، وتقديري أن الورقة حاولت هذا التأصيل.

كذلك فإنني أرى أن الورقة في خطوطها العريضة سليمة، وربما أدعو الزميل الكريم, كباحث أكاديمي, أن يفكر في معيار آخر، معيار مؤلم أو سيئ, ولكنه معيار آخر على أية حال. أقترح عليه أن يدرس لنا حالة المجتمع المدني في الدول العربية أيام الاحتلال، ثم حالة المجتمع المدني فيها بعد زوال الاحتلال, سواء في الدول التقليدية، أو في الدول التي قالت إنها تقدمية أو اشتراكية أو ثورية الخ ... فليتنا نقوم بعمل دراسة موضوعية محايدة لما كان عليه المجتمع المدني في زمن الاحتلال.

لقد كان هناك مجتمع مدني قوي جدا في المغرب العربي أثناء فترة الاحتلال الفرنسي. كما كان أفضل تنظيم للمجتمع المدني في مصر في ظل القانون المدني لعام ١٩٤٨ الذي وضعه د.السنهوري, بينما كان أسوأ تنظيم لهذا المجتمع المدني هو قانون عام ١٩٦٢, الذي وضعناه نحن كقوميين بعد ثورة يوليو, وهذه هي الحقيقة. لقد كان المجتمع المدني مزدهراً نسبياً في ظل الاحتلال، ثم ازدهر في

ظل الحكومات التقليدية، ثم قتل في ظل ما يسمي بالحكومات الثورية؛ لذلك فالمطلوب هو إعداد دراسة لتفهم تلك المعاني.

إنني لا أريد التعميم لأنه خطأ، صحيح لا يوجد في الوطن العربي دولة مؤسسات, لكن من غير الممكن في نفس الوقت أن نسوّي في ذلك بين مصر وغيرها من بعض النماذج الأخرى, أو بين المغرب وبين النكسة التي تعيشها تونس اليوم فيما يتعلق بالمجتمع المدني، أو بين السودان في الفترات القليلة التي كانت هناك ديموقراطية وبفترات أخرى من تاريخه.

إن على المجتمعين هنا الآن أن يحددوا لهم هدفاً وهو أننا ضد دولة اللامؤسسات، ذلك أن تعريف الدولة الحديثة لا ينطبق اليوم على أية دولة عربية بغير استثناء, فلا توجد دولة عربية - مع فارق في الدرجة - تقوم على قاعدة دستورية وسيادة القانون، وفكرة الاختصاص, ومبدأ المشروعية وعدم المشروعية. قد تكون مصر أفضل من غيرها لأن القضاء فيها قوي نوعاً ما, وإنني أزعم أن محكمتها الدستورية من أقوى المحاكم المناظرة لها في العالم، لكن بها برلمان شكلي. بينما يوجد برلمان قوي في الكويت، ولكن محكمتها الدستورية لا وجود لها. وكان العراق من أكثر الدول استبدادية في المنطقة، تليه سوريا قبل الآن، فقد كان حكامنا يرفضون أن ينتخبوا إلا بنسبة ٩٠% فأكثر، أما في حالة العراق فقد كانت النسبة ١٠٠%. يقف وزير الداخلية أمام رئيس الجمهورية ليبلغه بحصوله على نسبة ٩٩% من أصوات الناخبين وهو يعلم أنه يكذب ورئيسه يعلم أنه يكذب وكلاهما يعلم أن الذين يشاهدونهما يعلمون أنهما يكذبان .. وإذا كان هذا هو الحال في كافة البلدان العربية فإن قضية الإصلاح وقضية المجتمع المدني تصبح قضية حاكمة بالنسبة لنا لصالح الأجيال القادمة، فلابد من أن نؤمن بقضية الإصلاح وندافع عنها.

د. أماني قنديل

بداية لدي تخوف من اتجاه المناقشات، ثم لدي ملاحظة رئيسية على ورقة

د. باقر النجار. أما تخوفي من المناقشات فمصدره ليس هذه الجلسة فقط، وإنما يستند إلى تراث طويل من مؤتمرات المجتمع المدني التي كانت ولا زالت تتحدث عن المفهوم وتختلف حول المكونات، وتتحدث عن الدولة وعن القانون..إلخ, وتفترض أننا نقول إن الدولة شر، وإن المجتمع المدني هو خير.

أقول إن هدف هذا المؤتمر هو إصلاح المجتمع المدني.. فالمجتمع المدني في حاجة فعلاً إلى إصلاح، ولا يوجد من ينكر ذلك.. فنحن نشكو الدولة لأنها لا تمارس الديموقراطية بينما معظم مؤسسات المجتمع المدني لا تمارس الديموقراطية. فنحن لدينا إشكاليات كبري مثل إشكاليات الدولة بالضبط, فلدينا "شللية"، والشفافية محدودة، وبالتالي فإنني لا أتحرج من القول بأن علينا أن نلتزم بهدف هذا المؤتمر وهو الإصلاح المدني، أي عملية الإصلاح والمجتمع المدني، ونركز على هذا. وأخشى أن بعض المناقشات تعود إلى البديهيات الأولى التي تم حسمها في الأدبيات حول المكونات والتعريف، والجمعيات الخيرية وماذا نقصد من كل هذا.

أما ملاحظتي على ورقة د. باقر النجار، فإنني أعتقد أنه قد بالغ في التعميم رغم حرصه على أن يقسم إلى نماذج. والنقطة الأخطر أنه استند على عامل استندت عليه معظم الأدبيات الغربية وهو أن الدولة بما تتيحه من حريات هي العامل الرئيسي الذي يحدد خريطة المجتمع المدني, وهذا غير صحيح من واقع الدراسات الحية في مختلف الدول العربية علي مدى السنوات العشر السابقة. لم تكن الحريات السياسية ومساحة الحرية هي العامل الرئيسي الحاسم لتطور مؤسسات المجتمع المدني، وإنما بدا أن هناك عوامل أخرى في بعض الدول العربية الكبرى كانت هي الأخرى المحركة لهذا الموضوع. وهذه العوامل تمثلت في الآتي:

أولا: العامل الاقتصادي والتوجه إلى الخصخصة. فكلما كانت هناك أزمات اقتصادية، وكلما اتجهت الدولة العربية نحو الخصخصة، كلما تطور قطاع من المجتمع المدني، ليس كل المجتمع المدني، لا أعمم ولكن أحدد قطاعاً معيناً

وهو قطاع المنظمات غير الحكومية. ذلك لأنه دخل في تكامل وظيفي مع الدولة التي استراحت لأدائه، ووجدت أنه آلية للاستقرار فاستندت عليه بالتالي. وتبين كل إحصائيات الدول العربية منذ التسعينيات وحتى عام ٢٠٠٤ أن هناك تزايداً في المنظمات الخدمية والرعائية خاصة الصحية منها, وذلك بسبب السياسة الاقتصادية والخصخصة.

إذن فمساحة الحريات لم تكن هي العامل الوحيد، فهناك بعض الدول العربية مثل مصر كانت بها مساحة حرية كبيرة نسبيا مقارنة بكافة الدول العربية منذ عام ١٩٧٤ حتى نهاية الثمانينيات ومع ذلك لم تزد نسبة نمو الجمعيات الأهلية فيها عن ٣٠ جمعية لقد زادت النسبة عندما دخلت مصر في الأزمة الاقتصادية وفي جهود الإصلاح الاقتصادي وتدفق التمويل الأجنبي، ورضاء الدولة عن قطاع يكمل وظيفتها.

ثانياً: العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي عوامل هامة في تحديد تطور المجتمع المدني وخريطته في الدولة العربية. وإذا أخذنا بالطريقة التي لجأ إليها د.باقر لتقسيم الدول العربية واعتماده على مدى تطور الوعي في محاولاته للتفسير، فبماذا إذن نفسر المبادرات التطوعية واختلاف وزنها من دولة عربية إلى أخرى؟ ولماذا لا توجد مبادرات تطوعية كبيرة في دول البترول، هل يرجع ذلك فقط لمحدودية مساحة الحرية فيها, أم لأن الدولة بطبيعتها دولة رعائية تقدم الخدمات بشكل شبه تام، ومن ثم تنتفي الحاجة إلى المبادرات التطوعية.

هناك إذن عوامل مهمة يفترض دخولها في حزمة واحدة لتفسير تطور المجتمع المدني، ومن ثم فلا يجب الاعتماد على مساحة الحريات فقط.. قد يكون ذلك مقبولاً بالنسبة للأحزاب السياسية وللنقابات المهنية, لكن هناك أبحاث تثبت العكس فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية.

من المهم أيضاً لهذا البحث أن يحدد عوامل أو معايير يقيم من خلالها واقع مؤسسات المجتمع المدني، فليس الحجم فقط هو الذي يحدد هذا الواقع، لأن هذا الحجم مشكوك فيه. وإذا كانت تقارير الشبكة العربية للمنظمات الأهلية التي استند

عليها د.باقر النجار قد أوضحت أنه يتواجد بالجزائر أكبر حجم للجمعيات الأهلية بين الدول العربية على الإطلاق, فهذا لأن القانون الجزائري يدخل النوادي ومجالس أولياء أمور الطلاب ونوادي التلاميذ في كل مدرسة.. الخ ضمن الجمعيات والمبادرات التطوعية, وبهذا فهي حالة تختلف عن كل الحالات في الساحة العربية. فلا يمكننا الاعتماد على الحجم وحده في تقييم الواقع، ولكن نعتمد على الحجم ومتوسط النمو، وطبيعة النشاط، والإسهام الاقتصادي والاجتماعي وأيضا على الدور السياسي الدفاعي الجديد.

ومع ذلك, فإذا نظرنا إلى واقع المجتمع المدني في الدول العربية، ورغم كل ظروف الدولة العربية التي نتحدث عنها, يمكننا القول, وبكل المعايير, إن هناك تقدماً نسبياً في أوضاع المجتمع المدني، وإن هذا التقدم النسبي يواجه إشكاليات كثيرة، وهو ما دعانا إلى عقد مثل هذا المؤتمر لكي نناقش الإشكاليات والمحددات ونتحدث بوضوح، ونضع علي المائدة إصلاح المجتمع المدني.

د. هدى بدران

أشكر د.باقر علي ورقته القيمة, ولكن لدي عدة ملاحظات:

أولا: بالرغم من بعض الخصوصيات والتصنيفات التي ذكرها د.باقر فإنني أعتقد أنه كان من الأوفق التركيز على القضايا العامة الأساسية بما يساعد على الوصول إلى اتفاق عام في التوجه في التنفيذ وفي التفاصيل, وضعاً في الاعتبار إمكانية حدوث بعض الاختلافات طبقا لنوعية الجمعيات وطبيعة البلد.

نحن مجمعون على أن القضية الأساسية هي إجراء تغيير جذري, وقد اتفقت الأوراق المختلفة، سواء بيان الإسكندرية أو الوثائق أخرى على أن التغيير السياسي الجذري هو الأساس وهو المدخل.

ثانياً: انطلاقاً من النقطة السابقة، فطالما أننا نتكلم عن السياسة يكون من المفيد أن تطرح القضية في إطار المفاهيم السياسية، ولا أقصد بذلك الإغراق في التنظير, ولكنني أعتقد أن الربط بين المفاهيم النظرية والنواحي العملية أمر مفيد

جداً، وذلك كما قال العلماء "ليس أفضل من نظرية جيدة لوضع برنامج عمل سليم". لذلك يجب أن نستخدم مفاهيم سياسية مثل النفوذ ومدى ما تتمتع به أو ما يجب أن تتمتع به الجمعيات الأهلية من نفوذ، وكذا مفهوم السلطة ومفهوم الصراع. يجب أيضاً ألا نفترض أن هناك وفاقاً بين المؤسس *Establishment* وبين الجمعيات الأهلية.

هنا يصبح السؤال الأساسي هو: كيف يمكن أن يكون لدى المجتمع المدني القدر اللازم من النفوذ الذي يمكنه من المساهمة في عملية إحداث تغيير سياسي جذري؟ وينطلق من هذا سؤالان فرعيان: ما هو الواقع العملي للمجتمع المدني الآن؟ وما هو موقعه من معادلات النفوذ والسلطة والصراع في هذا المجتمع؟ وما هي مصادر النفوذ الذى يتمتع به المجتمع المدني في الدول العربية؟

من الناحية النظرية يتحدد نفوذ أي جماعة من خلال عناصر ثلاث وهي: الحجم, والقدرة التنظيمية, والموارد البشرية والمادية. وهنا تثـور مشكلة مـع الـ *Establishment*, ولذلك فإنه لا توجد مشكلة مطروحة بين الحكومة مع الجمعيات التي تقدم خدمات مباشرة, ولكن مشكلة الحكومة تكون مع أحزاب المعارضة، والنقابات، والجمعيات التي تدافع عن حقوق الإنسان, وتلك الجمعيات التي تحاول الضغط عليها والتأثير على السياسات والقوانين.

نسمع كلاماً جميلاً من الحكومات حول مساعدتها المجتمع المدني، بينما هي في الواقع تحاول الحد من نفوذه من خلال القانون، فمن حيث المبدأ يحظر القانون على جزء كبير من المجتمع المدني وهو الجمعيات الأهلية الاقتراب من السياسية نهائياً. لذلك فإن الجمعيات الأهلية تتحرك بحذر شديد، وإلاَّ يتم إغلاقها. كما أنه في بعض البلدان تعطى أجهزة الأمن حرية التحكم في تسجيل الجمعيات, وبما يحد من توسيع الحجم والقدرة التنظيمية، ومن ثم الموارد خاصة الموارد المالية، والتي تمثل المصادر الأساسية للنفوذ.

وهنا تثار قضية التمويل الخارجي, حيث يجري تشكيك كبير في الأموال التي تحصل عليها الجمعيات الأهلية من الخارج، بينما لا يجرى أي تشكيك في

الأموال التي تحصل عليها الحكومات من الخارج, بل على العكس يرحب بحصول الحكومة على هذه الأموال, والمصيبة أنها تكون قروضاً وديوناً.

هناك تشكيك أيضاً في ديموقراطية المجتمع المدني, رغم اتساع مساحة الحركة، والتي تسمح لمن يختلف مع الجمعية الأم أن ينفصل عنها ويقوم بتكوين جمعية أخرى أو العمل معها. هنا أقبل الشرعية التي قال بها د. باقر, حيث أعتقد أن تكون القاعدة العريضة التي ينبغي أن يستمد المجتمع المدني منها شرعيته من الشعب.

ويمتد التشكيك كذلك إلى رغبة الشخص العادي - الذي لا يدري شيئا عن المجتمع المدني- في تدخل المجتمع المدني، وهو ما أراه في غير موضعه, ذلك أنه من واقع خبرتي في العمل على مستوى القاعدة العريضة في النجوع والقرى، ألمس ما يتمتع به الناس من ذكاء ومعرفة بحقيقة مصالحهم, ورغبتهم في وجود أي تنظيمات يمكنها مساعدتهم.

د. سامية الساعاتي

لا شك أن ورقة د. النجار ورقة شاملة وثرية، ولكنني ألاحظ أنها تغفل تاريخ المجتمع المدني في المنطقة العربية. والتاريخ مهم لفهم الواقع الحالي لوضع المجتمع المدني في المنطقة العربية. لقد عرفت المجتمعات العربية في عصور كثيرة أشكالاً من التنظيم الاجتماعي كانت أساسا للمجتمع المدني, كالنظام الحرفي والطرق الصوفية والأوقاف وغيرها, وهي مؤسسات تسد حاجات الناس المادية والمعنوية؛ لذا أرجو أن تستكمل هذه النقطة حتى تكون الورقة مضيئة وثرية.

أ.عبد الله الولادي

أولاً: أعتقد أن من الضروري في هذه المناسبة توضيح مسألة المفاهيم والأدوار، لأننا بصدد الفعل في العمل الإصلاحي الذي نعتقد أننا نستطيع القيام به في العالم العربي. عندما نتحدث عن مجتمع مدني فلابد من معرفة من يقوم بنشاط في هذا المجتمع المدني، وما هو دوره, ولكننا نجمع الكل في سلة واحدة ونقول

المجتمع المدني ودوره في الإصلاح. إننا لن نستطيع أن نحدد معالم هذا الإصلاح مادمنا لا نعرف الفاعل الذي نريد له أن يتدخل معرفة جيدة أو نعرف حقيقة وأبعاد دوره.

تقوم الحكومات والرؤساء بصفة خاصة حاليا بعملية صنع السياسة, بمعنى ممارسة الحكم في العالم العربي.. لكن بالنسبة لنا ونحن نتحدث عن المجتمع المدني ومن يجب عليه أن يتدخل في الشئون السياسية بمفهومها الدقيق، وفقاً للمفاهيم العلمية,تبرز الأحزاب السياسية والنقابات، وعلى المستوى الاقتصادي التجمعات الاقتصادية المختلفة.

وعندما نتناول حقوق الإنسان نتحدث عن الجمعيات الحقوقية بصفة خاصة بمختلف أدوارها, ولا يجب أن يقع الخلط في هذا المستوى على الإطلاق، وإذا وقع فإننا لن نستطيع أن نقوم بأي تدخل في مجالات الإصلاح بشكل ناجح. على المنظمات الحقوقية وكل من يعمل في مجال حقوق الإنسان أن يعرف حدوده وإمكانياته. لأنه إذا تدخل في السياسة مباشرة فلن تبقى جمعية حقوقية، أو من يدافع عن حقوق الإنسان, التي هي للجميع وليست لطائفة معينة أو مذهب سياسي معين.

لقد بدأنا نطبق هذا المفهوم في المنظمة المغربية لحقوق الإنسان منذ عام ١٩٨٨، لأننا قبل ذلك بنحو عشر سنوات كنا في الجمعية المغربية لحقوق الإنسان نمارس ونساند العمل السياسي إزاء عمليات القمع الموسعة التي كانت توجه ضد حرية التعبير والرأي, ولكن منذ عام ١٩٨٨ عندما بدأ نوع من الانفراج تبين أنه يجب أن تكون الأولوية في الدور الحقوقي هي الدفاع عن حقوق الإنسان بالنسبة للجميع ودخول السياسة من بابها الواسع وليس من بابها السياسي الضيق. إذن فإن الأحزاب السياسية والنقابات هي التي تصنع السياسة, ومن ثم يجب أن تبتعد المنظمات الحقوقية عن الجانب السياسي بمعناه الضيق، وإلا فإننا سوف نخلط الأمور.

ثانياً: نقطة هامة تتعلق بمفهوم الدولة. فمن واقع تجربتي في مجال حقوق الإنسان أرى أن الأمر قد اختلط علينا في كثير من الأحيان حول ماهية الدولة,

ومتى نكون داخلها، ومتى نكون خارجها؟ وكنا نتخذ موقفاً عدائياً ممن يسيرون الدولة لأنهم قمعونا وتسلطوا على حرية التعبير وحرية النشاط السياسي بصفة عامة. واستمر هذا العداء وتحول إلى تنظير بأن كل ما هو دولة لا علاقة له بالخير ولا علاقة له بالتقدم، ويجب محاربته, إلى درجة أننا يجب أن نحارب حتى الأشياء التي نرى أنها ذات أهمية، ولا نثمنها أو نعتبرها مكتسبات، ثم انتفت فكرة المواطنة أي أصبحت قضية المواطنة حكراً على أناس خيرين يقولون إنهم هم المواطنون الحقيقيون, في حين أن المواطنة يجب أن تخضع للجغرافيا وللتاريخ وللشرعية, وما دمنا موجودين في دولة معينة فيجب أن نعمل كمواطنين لتقوية دولتنا. ولذلك يجب أن نفهم ونوضح ماذا نعني بالدولة حتى نعرف الطريق.

ثالثا: أعتقد أننا ما دمنا نضع الأحزاب السياسية في خانة المجتمع المدني فعلى هذه الأحزاب أن تقوم بواجباتها في توحيد وجهات النظر. إنني لا أستطيع أن أفهم لماذا لا تقوم الأحزاب السياسية بدور في هذا النوع من النقاش الدائر بينها، ولا أفهم أيضاً لماذا تتباعد الأحزاب السياسية - بكل ما تتمتع به من الحرية والإمكانيات - عن بعضها البعض, وتجد جميع الوسائل للاختلاف بينها دون أن تجد وسيلة واحدة للالتقاء.

د. محمد السيد السعيد

قرأت الورقة باهتمام وأعتقد أنها جديرة بالتحية، ولكن مشكلتي مع هذه الورقة بل مع التفكير حول قضية المجتمع المدني في العالم العربي، هي أننا نستسهل الاتفاق، ثم نجد أنفسنا دائما أمام مآزق فكرية ومعضلات نظرية ومنطقية نفاجأ أمامها أننا لم نتفق كثيرا, لأننا لم نتعمق ولم نناقش المسألة من وجهة نظر أو نكسبها بنية منطقية وتاريخية مقبولة أو متفق عليها.

وبطبيعة الحال فعندما نرصد الواقع القانوني والتشريعي والتنظيمي للفضاء الجمعياتي أو النقابي في العالم العربي فسوف نجد أمراضاً مشتركة، وملامح معروفة، مثل القمع والتشريعات الشمولية... الخ كل هذا متفق عليه، ولكننا في حقيقة الأمر نعيش في منطقة بها تنوع مدهش من الناحية التاريخية ومن ناحية

الجغرافية الاجتماعية، بل إنني أعتقد أننا نعيش في إشكاليات مختلفة إلي حد كبيــر. هذه هي القضية التي كان يثيرها د.عزمي بشارة.

من وجهة نظر المجتمع الفلسطيني القضية الجوهرية هي قضية بناء الأمة التي تسبق تاريخياً الافتراض الكامن في كلام د.عزمي. إنها تسبق تاريخياً قــضية السلطة أو نشرها أو المشاركة فيها أو تقييدها بقانون بمعني القضية الديموقراطيــة بشكل عام.

هذه الإشكالية لا تماثل على الإطلاق الإشكالية التي يعانيها إخواننــا فــي المغرب العربي على سبيل المثال لأن هناك خريطة ووضــعية تاريخيــة خاصــة للغاية, فهي ليست قضية إنجاز عملية بناء الأمة ولكن الإشكالية هي مــا إذا كانــت تنجز بصورة تفاوضية, حيث كل فعل اجتماعي يستطيع أن ينازع شــروط عمليــة بناء الأمة, أم لا.

هناك أيضاً إشكالية أخري مختلفة إلى حد كبير, هي الإشكالية التي نعيشها في مصر وهي إشكالية عقد اجتماعي من زاوية العلاقة بين الدولة أو بين التوزيــع الإجرائي والسلطوي للموارد والفضاءات وصل إلى حالة أن نفت فيها الدولة ذاتهــا فأصبحت شخصاً، وبالتالي أصبحت أسيرة لشرَك قانوني ودستوري, إلى درجة أن غياب هذا الشخص لظروف غير طبيعية من شأنه أن يعطل وجود الدولة المــادي، وليس فقط وجودها الرمزي. وفي هذه الحالة فإنني أعتقد أن قــضية الخطــاب أو الإشكالية الخاصة بتوزيع السلطة وضبط أدائها مسألة جوهرية.

القضية في الحقيقة ليست ثنائية الدولة والمجتمع ولكننــا ننــاقش قــضية المدنية والتمدين، وقضية ألا تتغول الدولة حتى لا تنفي المجتمــع فقــط ولكــن ألا تدمره تدميراً منظماً فلا يصير هناك نسيج يربط المجتمع بعضه ببعض, حتــى إذا توقفت الدولة يمكن للمجتمع أن يعوضها، لأن المواطن لا يعيش فقــط فــي ظــل علاقات قانونية تسلطية, ولكنه يعيش أيضا كفاعل اجتمــاعي لــه فــضاء حقيقــي يتفاوض مع الدولة حول تقسيم الفضاءات, وبدون ذلك تصبح الدولة مطلقة ثم تنفي نفسها فتصبح فرداً فقط.

فالدولة عندما تنفي المجتمع أو مدنية المجتمع وتنفي القانون يـصبح هـو نفسه مشكلة حيث لا يستطيع أن يستقيل، ولا يستطيع أن يقول إنني الآن أرغب في مغادرة الدولة، وحتى هذا الشخص لا يستطيع أن يفعل ذلك, وهذه إشكالية حقيقيـة أخرى.

علينا أن نعترف أن القضية أحيانا في هذا الجانب الوظيفي في بلاد ليـست فيها دولة أصلا.. فقضية الصومال المدنية غيرها في مصر، ولكن قـضية مـصر تماثل إلى حد كبير قضية كل من العراق وسوريا والجزائر في جوانب جوهريـة, فعندما تغوّلت الدولة خارج إطارها الاتفاقى وصادرت كل فضاء العمل الاجتمـاعي نفت نفسها ودمرت المجتمع فلم يعد هناك مجتمع، وعندما سقط صدام حسين نهـب المجتمع نفسه بنفسه لأنه لم يكن مجتمعاً ولم يكن موجوداً في حالة مدنية.

إن هذه الإشكالية النظرية في الواقع إشكالية عملية للغاية، فنحن مـثلاً قـد انقسمنا حول الموقف من نظام صدام حسين لهذا السبب تحديداً, ووفقاً لـبعض آراء المثقفين العرب كانت القضية هي مقاومة الهجمة الإمبريالية, مع الـسكوت الكامـل عن واقع نظام صدام حسين. بينما كان الآخرون يعتقدون أننا يجب أن نتحدث فقـط عن نظام صدام حسين وندمره بغض النظر عن أي شيء آخر، ولكن كـان هنـاك موقف يقبل تجاوز الجدل حول الحالتين معاً, وهو إننا نرفض نظام صـدام حـسين ونرفض الإمبريالية معاً.

هذه المواقف ليست جميعها مواقف عملية، ولكن لابد أن تكون لهـا بنيـة منطقية أو عقلية، ويجب علينا أن نعترف بالتنوع، ولدينا إشكاليات مختلفة، ولكننـا نستطيع أن نتحد معاً. ومع ذلك فهناك اتفاق جوهري على أن القـضية الجوهريـة هي قضية دولة القانون ودولة المؤسسات ودولـة الديموقراطيـة ذات محتويـات تاريخية مختلفة تبعاً لكل حالة على حدة.

أ.بوجمعة غشير

أعتقد أن ورقة د. باقر لم تكن موفقة إطلاقاً، فهي في رأيي ليست

أكاديمية، ولم تعبر عن واقع المجتمع المدني العربي، وأعتقد أنها ينقصها الكثير من المعلومات على مستوى المجتمع المدني العربي. ولنأخذ المثال الأول على ذلك من الجزائر. فلا يمكن القول إن بها مجتمعاً مدنياً, ولكن هناك بداية لم تعتمد الحريات الممنوحة للسلطة ولكن أتت من انتخابات شعبية.

النقطة الثانية تتعلق باستعمال الخطاب القومي داخل المجتمع المدني، أعتقد أنه خطاب إقصائي، وعندما أقول استعمال الخطاب القومي، فليس ذلك نكراناً للمنطق الجغرافي بأننا عرب أو غير عرب, ولكن إذا تحدثنا عن المجتمع المدني يجب أن نقر بالتعدد والتنوع والاختلاف, بما في ذلك العرقي أو اللغوي.. الخ. أعتقد أن هذه المشكلة مطروحة في كل من العراق وسوريا والجزائر والمغرب، ولكن بكل أسف أن نشطاء المجتمع المدني العربي يصمتون. وتمنيت أن أسمع الكلام الذي قيل اليوم عن صدام حسين من قبل. ولكن أعرف أن الكثير كان يقدر صدام, ولدينا قوائم ممن حصلوا على أموال.

من هذا المنطلق أعتقد أنه من الضروري إذا عرضنا أن نبني مجتمعاً مدنياً عربيا حقيقياً أن نتخلص أو نتحول من خطاب القومية إلى خطاب المواطنة. وهنا أوجه ملاحظة إلى الأخوة المشارقة: إنهم لم يتخلصوا من فكرة الأهلية, في حين أن كلمة المنظمات الأهلية نشأت عندما كانت الحكومات غير وطنية وبالتالي فهناك أهالي وهناك حكومة إنجليزية، في حين أن فكرة المجتمع المدني ترتكز أساساً على التفاعل بين الدولة القوية والمجتمع القوي مثلما قال د.عزمي بشارة. أعتقد إذن أنه من الضروري أن يتخلص الأخوة المشارقة من أهليتهم ويصبحوا مواطنين كاملين فنحن مواطنون ولسنا أهالي.

بالنسبة للسياسة, يجب أن نفرق بين ما هو سياسي وما هو حزبي. نحن في منظمات حقوق الإنسان. وكل المنظمات التي تهدف إلى المطالبة بالديموقراطية تمارس السياسة ولكنها لا تمارس التحزب. والفارق بينها وبين المتحزبين أن المتحزب يضع نفسه بديلا للسلطة، في حين أننا كمنظمات لحقوق الإنسان نمارس السياسة ولكن لا نضع أنفسنا بدائل للسلطة ولا نصبو إليها, ولكن فقط نقول للحاكم

احترم نظام القيم العالمي الذي ندافع عنه. ولذا لا يمكن أبداً أن نقول إننا لا نمارس السياسة.

د.جمعة أحمد عتيقة

الحقيقة أن الباحث بذل جهداً جيداً، ولكنه يتسم بكثير من الانطباعية والتعميمات والتنظير، وهو للأسف لا يخرج عن كثير مما يطرح في لقاءاتنا في هذا الخصوص.

كثيرا ما نلتقي لنتناول المجتمع المدني وحقوق الإنسان وغيرها من هذه المفاهيم.. وكأننا نعيش في وهم أن هذه الأمور تشكلت أو في طوْر التشكل ولكن الدولة هي الحائل الوحيد كما ذكر د.عزمي بشارة. الواقع أننا لم نسأل أنفسنا سؤالاً أساسياً عما إذا كانت فكرة المجتمع المدني لها جذورها وبذورها الحقيقية داخل ذهنية المواطن في المجتمع العربي بصفة أساسية, وما إذا كان هذا المواطن الذي هو عماد المجتمع المدني وتشكيلاته يؤمن بفكرة المجتمع المدني بمفهومها المعروف الذي نشأ في تربته الأصلية في الغرب, وفي ظل فكرة مفهوم الراعي والرعية ومسئولية الحاكم أمام الله وأمام القانون.

إننا لم نبحث في واقع الأمر عن عوائق تكوين المجتمع المدني في واقعنا وفي تراثنا وفي ذهنيتنا وفي تاريخنا، بل نحن مازلنا ننطلق من واقع أن هناك تنظيمات أو جمعيات تكرس بصورة أو بأخرى ما تفعله الدولة. على سبيل المثال بينما يطالب المجتمع المدني بتداول السلطة نجد أحزاباً ومنظمات وجمعيات عربية تفكر في التوريث, وبدأ رؤساؤها يدبرون من يخلفهم.

الملاحظة الأخرى إننا نتكلم الآن عن الإصلاح. ولدى هنا وقفة طويلة ويجب أن تكون وقفة جادة أمام كلمة الإصلاح. نحن بحاجة إلى التغيير، وعندما أقول التغيير لا ينصرف الذهن إلى التغيير الانقلابي الذي عانينا ولازلنا نعاني منه الويلات، ولكن التغيير في الذهنية. الإصلاح يعطي انطباع بأنه كان هناك شيء جيد ألم به بعض العطب ونريد الآن أن نصلحه، ولكن في الواقع لم يكن لدينا شيء

جيد، فنحن لم نصل لمرحلة التأسيس بعد. ولذلك فإنني أطالب أن يتم التركيز على فكرة التغيير.. التغيير الجذري في المجتمع وفي السياسة والاجتماع والاقتصاد، للوصول إلى تكوين النموذج الصحيح.

د. محمد المنصوري

لدي ثلاث نقاط:

أولاً: بودي لو دخل الأفراد والمؤسسات جميعهم في المجتمع المدني, وننتقل إلى المضمون والمحتوى بدلا من الشكل، لأن كل جهة وكل منطقة في الوطن العربي لها خلفية بالنسبة للمجتمع المدني .

ثانياً: كنت أود لو أن الورقة تطرقت إلى الإشكالية القائمة بين الأنظمة والمنظمات في الوطن العربي, وهو إشكال أمني مبني على الشكل. ذلك أن أي ناقد يعتبر معارضاً، ولذلك فإن تحرير المصطلح يعد أمراً في غاية الأهمية، فمفهوم المعارضة على هذا النحو يعطي مدلول العداوة لمجرد العداوة والمخالفة فقط. إن الإشكالية الأمنية في الوطن العربي هي التي تعيق عملية الإصلاح في المجتمع.. نحن لسنا أعداء للدولة, ولكننا نعارض الأخطاء الموجودة فيها، فالدولة مظلة للناس الذين يعيشون فيها.

ثالثاً: نحن نتحدث عن المجتمع المدني والمؤسسات ولنكن صرحاء. فمؤسسات المجتمع المدني مختلفة ومتنوعة, ونحن كمؤسسات مجتمع مدني لدينا – للأسف- إقصاء لبعضنا البعض. واقع الحياة يؤكد وجود الخلاف حتى بين أقرب الناس في الأسرة الواحدة, ولكن علينا أن نبحث عن أوجه الاتفاق وعن القضايا المشتركة بين جميع مؤسسات المجتمع المدني, وعندئذ تلمس الدولة جديتنا في علاج قضية ما. وعلينا أيضاً أن نعمل على أن يكون لدينا تداول للسلطة، وهذه نقطة مهمة للغاية، فمن المفترض أن تبنى مؤسسات المجتمع المدني على التداول وعلى الديموقراطية. لأنها إذا أصبحت مؤسسات وراثية أو شبه وراثية شأنها في ذلك شأن الحكومات فلن يكون بوسعها اكتساب المصداقية الواجبة في الأيام المقبلة.

رابعاً: يجب علينا استيعاب الرأي المخالف والتحاور معه، فهناك جوانب إيجابية في الدولة وأخرى سلبية، ويجب علينا استثمار الجانب الإيجابي واستيعابه والتعاون معه, ولا نخالف ونعارض لمجرد المعارضة فيتفق علينا الجميع المتفق منهم والمختلف على حد سواء.

أ.عبد السلام بودرار:

لدي تعقيبان أحدهما على د. باقر النجار، والآخر على المعقب أ. محمود مراد. بالنسبة للدكتور النجار, فقد جاء في خلاصته: "وخلاصة القول أنه رغم الكثرة العددية لمنظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية, ورغم تنوع نشاطاتها, وكذا قدرتها على إيصال المنفعة النهائية لأصحابها، إلا أنها بدت عاجزة عن إحداث فعل الإصلاح في بعض المواقع العربية، رغم ما قد يتمتع به بعضها من قدرات ضغطية وتواصل مع النسق السياسي القائم..."

وأعقب على هذا بأننا يجب ألا نحمِّل المجتمع المدني ما لا طاقة له به، فليست مهمة المجتمع المدني وحده تحقيق الديموقراطية أو التنمية في العالم العربي, ولكنه أحد روافد القوى التي تسعى لذلك. فهي مهمة الحكومات العربية والأحزاب السياسية والمؤسسات والبرلمانات وما يقوم مقامها, إلى غير ذلك. أما مؤسسات المجتمع المدني، فمجالها محدود إما كمؤسسات مساعدة على التنمية, أوجمعيات محاربة للفساد, أو جمعيات للدفاع عن حقوق المرأة..الخ، وهذا لا يمكن أن يقوم مقام السعي الشمولي الذي تقوم به الأحزاب والحكومات وغيرها لإحقاق الديموقراطية. إلا أنها بطبيعة عملها تساهم في هذه الديموقراطية, لأنها تعتمد على مشاركة المواطنين في تقرير مصيرهم, ولو في قضايا جزئية. وأعتقد أن لهذه الملاحظة أهميتها خصوصا عندما نتعرض للإستراتيجية في باقي اجتماعاتنا. إذ يجب أن نركز على مسألة أداء جمعيات المجتمع المدني كل في مجاله.

وتتعلق الملاحظة الثانية بما جاء على لسان أ. محمود مراد في مسألة الهوية العربية حيث قال: "يجب على المؤسسات أو الجمعيات أن تدافع عن الهوية

العربية". أقول إن هذا لا محل له هنا من الإعراب. لأنه إذا كان يعني بالهوية العربية الاعتزاز بالانتماء للعالم العربي وللتاريخ ولغير ذلك، أو إذا كان يعني به العمل على تعزيز العمل المشترك فمرحبا، أما إذا كان معناه رفع راية القومية العربية فهذا ليس له مجال هنا، ولكن قد يكون له مجال في الصراع السياسي أو الدعاية السياسية، ولكن ليس في المجتمع المدني، لأنه لدينا في المغرب العربي على سبيل المثال جمعيات من أنشط الجمعيات، وهي جمعيات الدفاع عن الثقافة الأمازيغية، أو جمعيات تسعى إلى تشريع التنمية في المناطق التي تضم أغلبية أمازيغية، هل يعني هذا إقصاؤها؟! بالعكس هي أحد روافد الديموقراطية في العالم العربي كنطاق جغرافي عام.

أركز على أهمية هذه الملاحظة حيث ترتفع أصوات في العالم العربي بالقول بأن من يدافع عن الليبرالية فهو عميل لأمريكا, أو أن من يدافع عن هويات الأمازيغ أو الأكراد أو غيرها فهو عميل للصهيونية... الخ, ويكفي ما يؤدي إليه ذلك من كوارث بالنسبة للعمل السياسي حتى نعمل بدورنا على ألاّ ينسحب على عمل المجتمع المدني الذي هو أساسا دفاع عن حق المواطنة والدفاع عن مشاركة المعنيين بالأمر في تقرير مصيرهم.

د. ريما الصبان

أهتم بالتصنيف الذي أورده د. النجار. وقد بدا لي في توصيفه لبعض الجوانب في دول المجموعة الثالثة أنه يتحدث بشكل غير مباشر عن المملكة السعودية، ونحن هنا في محفل أتمنى لو نعطي الحالة السعودية المزيد من الوقت لمناقشتها، لأننا كمجتمع أو كمجتمعات مدنية أو كدول عربية ربما نعاني جميعاً منذ نحو ٢٠ عاماً مؤثرات الحالة السعودية، والتدخلات السعودية، ودعم السعودية للتيارات الدينية وانتشارها، والانحياز السعودي الأمريكي الذي نحن ندفع ثمنه اليوم، والذي أوصلنا إلى علاقة شائكة بهذا الوضع. وإن كنّا مؤخراً قد تأملنا خيراً في الحالة السعودية، وفي حالة الإصلاح فيها، ولكن عاد هذا النظام وانقلب.

والسعودية اليوم حالة إشكالية، سواء في مجال علاقتها بالجماعات والتيارات الدينية، أو في علاقاتها بالبعد الأمريكي، أو في تصديرها للمخاطر الاجتماعية التي تؤثر في شبابنا اليوم.

إنني أخشى أن تتحول الحالة السعودية إلى قنبلة تنفجر بعد العراق وفلسطين. لذا فإنني أعتقد أننا بحاجة إلى دراستها بصورة أكثر دقة, وخصوصا في إطار موقعنا كمجتمعات مدنية.

أ.أمل محمود

أود في البداية أن أشارك فيما أبداه البعض من قلق إزاء الوضع في المملكة السعودية وأضيف أن هذه الصلة بالقوي الأمريكية المهيمنة أصبحت تمثل خطراً يهدد الدول العربية كلها. ومن ناحية أخرى سوف أركز على قضايا أربع:

القضية الأولى : فيما يتعلق بالهدف من اللقاء، أعتقد أنه كان ينبغي علينا أن نتفق أولاً على هذا الأمر حتى تسير المناقشات في اتجاه تحقيق نتيجة محددة تقترب بنا من القدرة على تنفيذ التوصيات. وأختلف حول كون الهدف هو إصلاح المجتمع المدني فقط, حيث أعتقد أننا لا يمكن أن نتصدى لإصلاح الجزء بينما يعاني الكل معادلة من الفساد وأسباب التراجع المختلفة. لذلك فإنني أرى أن الهدف الذي يمكن أن نتحاور من أجله هو تفعيل دور المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح.

القضية الثانية: تتعلق بالقوى الفاعلة التي نعني بها المجتمع المدني. لقد اقتصر الحديث حتى الآن على الجمعيات, وأعتقد أن هناك أطرافاً غائبة ينبغي أن تحضر حينما نتحدث عن المجتمع المدني مثل النقابات والأحزاب، ذلك أن غيابها قد يكون سبباً من أسباب المشكلة بصورة كبيرة.

القضية الثالثة: وتدور حول العلاقات والأدوار المتبادلة بين الدولة والمجتمع المدني. لا شك أن قضية الحريات قضية مؤثرة، وقد نجد بعض النماذج التي حدث فيها تطور في شكل المجتمع المدني وطبيعة الحجم الكمي لدوره. ولكن

هذا التطور لم يقترب على الإطلاق من ممارسة هذا المجتمع لدوره في التأثير على صناعة القرار. فلا يغرينا مساحة الحرية التي قد تكون متاحة هنا أو هناك بصورة شكلية، لأن هذا الأمر لم يترجم بصورة عملية, ذلك أنني لم أرَ حتى الآن دولة عربية تمكن المجتمع المدني فيها أن يكون مؤثراً في صناعة قرار يمس القاعدة الشعبية فيها.

القضية الرابعة: تتعلق بما طرح حول قضية المواطنة والقومية. إنني أعتقد أنه لا يوجد أي تعارض على الإطلاق بين المواطنة والقومية, فأنا عربية بحكم انتمائي لهذه المنطقة، التي تلتقي على أمور كثيرة معروفة لنا جميعاً، وليس معنى أنني عربية وقومية أن أصادر على حرية جماعات أخرى موجودة في نفس الوطن، بل أدافع عن حق هذه الجماعات في أن تعبر عن رأيها، ولكن في إطار الانتماء لهذه الأرض التي تجمعنا. وأرى في الدعوة إلى مناقضة القومية تناقضاً مع الدعوة إلى التحول الديمقراطي، لأنه بنفس منطق الديموقراطية فهناك أغلبية عربية وأغلبية مسلمة في هذه المنطقة، وهي حقيقة لا نستطيع أن ننكرها وإلا نصبح داعين إلى تفتيت الأمة، والذي يعد أشد الأخطار المحدقة ببلادنا.

القضية الخامسة: إننا إذا تحدثنا عن المجتمع المدني والأدوار المنوطة به، فلابد أن نتناول بالضرورة طبيعة المجهودات التي تبذل لبناء هذا المجتمع, ولإتاحة فرص نمو طبيعية له حتى نستطيع أن نقيم وضعه الراهن.

تعقيب المتحدث الرئيسي

د. باقر النجار

أتقدم بالشكر لكل المداخلات وأعتبرها مداخلات ثرية وعميقة حيث أوضحت الكثير من الأمور التي تنقص الورقة. وسوف أقوم بالرد على الملاحظات القيمة التي طرحت، وفيها بعض الجوانب القيمة بالتأكيد، في ثلاث محاور أساسية:

أولا: لا أختلف على مسألة نسبية المفهوم، وإن كنت لا أقبله بهذا الشكل، خاصة وأن المفهوم في حد ذاته لا يخلو من المحتوى أو المضامين السياسية. وبالتالي فعندما تحدد الولايات المتحدة ما هية المجتمع المدني الذي تريد أن تتعامل

معه فقد لا يعني ذلك أنها سوف تتعامل مع المجتمع المدني فقط, لأنها تتعامل في العراق مع طوائف وقبائل ومع تضامنيات, والتي أعتقد أنها تنفي حالة المجتمع المدني.

ثانيا: لقد وضعت هذه الورقة لاستثارة النقاش، ومن ثم لا أعتقد أنها شاملة لحالة المجتمع المدني في الوطن العربي بكل تفاصيله ودقائقه، لذا فإنني لم أتطرق إلى ذكر حالات معينة في المجتمع المدني في المنطقة العربية بشكل عام. قد يكون الطرح في الورقة قد استفز البعض عندما أبخست قُطْراً بعض الذِّكر أو المدح لأن الورقة ليست في موقع مدح حالة مجتمع مدني أو دولة عن أخري، وقد حللت المسألة كما تراءت لي شخصياً.

ثالثاً: لا أختلف أيضاً مع الطرح القائل إن هناك تغيرات وعوامل وأسباب اقتصادية وأخرى اجتماعية خاصة بالوعي تقف وراء الزيادة الكبيرة في أعداد منظمات المجتمع المدني, إلا أن هذا القول قد لا ينطبق على كثير من الحالات، وهذا يقودنا إلى مسألة أخرى وهي أن المنطقة العربية تتضمن الكثير من التنوع والاختلافات العميقة التي قد تتفاوت من قُطر إلى آخر, ولذلك فإنني لا أستطيع تعميم الحالة القائمة في أحد البلدان على الحالات الأخرى.

ما أريد أن أقوله إن الورقة لم تحمل راية الديموقراطية كما يعتقد البعض، ولم تنف عن البعض الآخر حقه في الاختلاف الإثني أو العرقي أو ما شابه ذلك، ولكن ما أريد تأكيده أن التضامنيات والطوائف والأعراق المختلفة لا تدخل في تصوري ضمن نسق المجتمع المدني، ولكنها تدخل ضمن حالة مختلفة, وهذا لا ينفي أن بعض منظمات المجتمع المدني تحمل هذا النزوع الطائفي أو العرقي أو القبلي أو الإثني الضيق.

* * *

الفصـــــل الثـاني

دور المجتمع المدني في واقع متغير



أولاً: ورقة العمـــــل

المجتمع المدني في الوطن العربي

(معالم التغير منذ حرب الخليج الثانية وملاحظات حول أدواره المتعددة)

د. مصطفى كامل السيد*

مقدمة:

ما هو الدور الذي ينبغي على مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي أن تقوم به في ظل واقع متغير؟ هذا هو السؤال المطروح على كاتب هذه الورقـــة، وهو سؤال كان يتمنى الباحث لو لم يدع إلى الإجابة عليه، ليس تهرباً من الإجابـــة، ولكن لصعوبة السؤال، وربما أيضا للافتراضات المتفائلة الكامنة وراءه. هو سؤال صعب أولاً، لأنه حتى لو تم قبول تعريف إجرائي للمجتمع المدني، باعتبار أنه كل ما يوجد في دولة معينة خارج مؤسساتها، أي كل ما لـــيس جـــزءا مـــن التنظـــيم الحكومي, سواء على المستوى المركزي أو المحلى،أي أنه يضم النقابـــات المهنيـــة والعمالية، وتنظيمات المنتجين من أصحاب المشروعات الصغيرة أو الكبيرة علـــى حد سواء، في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات، كما يضم المؤسسات شبه التقليدية والتي تشمل المؤسسات الدينية، الإسلامية والمسيحية واليهوديـــة حيثمـــا وجـــدت. ويضيف الكتاب اليمنيون واللبنانيون كلاً من القبيلة والطائفـــة، وقـــد اســـتبعد هـــذا التعريف الإجرائي الأحزاب السياسية, باعتبار أنها قد تشارك فـــي الحكـــم علـــى المستويين المركزي أو المحلى أو كليهما. حتى لو قبلنا هـــذا التعريـــف الإجرائـــي لبدت صعوبة السؤال، فما الذي يجمع كل هذه المؤسسات حتى يمكن الحديث عـــن دور تقوم به أو ينبغي أن تقوم به؟ وهل هناك قواسم مشتركة تجمع بين كـــل هـــذه المؤسسات على تنوعها، وتباين مصالحها واهتماماتها.

---

*أستاذ العلوم السياسية, ومدير مركز دراسات وبحوث الدول النامية بجامعة القاهرة.

وإذا انتقلنا من هذا المستوى الذي يمكن اعتباره موضوعياً، باعتبار أن هناك مصالح مستقرة يمكن تحديدها للداخلين في عضوية هذه المؤسسات، إلا أنه ينبغي أن نضيف أيضاً مستوى رؤاهم لمجتمعاتهم ودورهم فيها، وهنا نكتشف، وهذا أمر مألوف، أن لبعض هذه الجماعات رؤى مختلفة للكون وللمجتمع، وهو ما يسمى بأيديولوجيات. ويزدحم عالم ما يسمى بالمجتمع المدني الناشئ في العديد من الدول العربية بالعديد من هذه الرؤى الإسلامية والقومية والماركسية والليبرالية، وهناك أيضا ما يمكن أن يسمى بالرؤى الإثنية أو العرقية، فهل يمكن أن يتفق كل هؤلاء داخل أي بلد عربي واحد على رؤية مشتركة لدورهم؟

وتتضاعف هذه الصعوبة عندما نحاول بحث المسألة على الصعيد الإقليمي العربي؛ إذ تبرز هنا الحساسيات القُطرية، ولا نقول بالضرورة بتباين المصالح بين الدول العربية، فهل يمكن أن يتفق كل هؤلاء على رؤية واحدة لدورهم؟ وتتزايد هذه الصعوبة عندما ندرك أنه من النادر أن يجتمع كل هؤلاء أو كل منظماتهم في إطار واحد في داخل نفس القطر.

لقد عرفت مصر في منتصف التسعينيات ما سمى بمؤتمر المجتمع المدني، والذي كانت المبادرة في الدعوة إليه وتنظيمه تأتى من النقابات المهنية التي يقودها الإسلاميون، وخصوصاً نقابتا الأطباء والمهندسين، ومع ذلك لم يشمل مثل هذا التجمع كل مؤسسات المجتمع المدني بالتعريف السابق، وقد تكون هناك تجمعات مشابهة في بعض الدول العربية الأخرى، ولكن ينطبق عليها ما ينطبق على هذا المثال، وهو أنها لا تضم كل مؤسسات المجتمع المدني، كما أن فترة وجودها محدودة، ومن ثم يصعب أن تصلح مواقفها هذه للتعميم، لا على مستوى المجتمع المدني في أي دولة عربية، ناهيك عن مستوى الوطن العربي ككل، ولا تعميمها زمنياً بحيث إن ما كان صالحا في التسعينيات هو صالح اليوم أيضا.

إذن فالرسالة متروكة لكاتب هذه السطور لكي يستنتج الدور الذي يمكن لهذه المؤسسات - على تباينها- أن تجيب عليه، وبطبيعة الحال لا يوجد في مهنة التدريس والبحث الجامعيين، من يمكن أن يعترف أنه ليس في مقدوره أن يجيب

على سؤال يدخل في مجال تخصصه. ولكن حتى إذا افترضنا أنه أمكن لهذا الكاتب أن يصل إلى تصور، ولنقل إنه هو التصور الصحيح، فمتى كانت تصورات الأكاديميين هي التي تحدد مسار التطور الاجتماعي والسياسي، وخصوصا عندما يقتضي مثل هذا التطور، التعبئة، بل وربما النضال ضد سلطات الحكم في البلد الذي تريد مؤسسات المجتمع المدني إحداثه.

ويحذر كاتب هذه السطور من الانزلاق إلى مثل هذه القناعات التي هي أقرب إلى نوع من الهندسة الاجتماعية والسياسية التي يسعى البعض إلى فرضها على المجتمع ككل، بالدعوة السلمية حيناً، وبالاستناد إلى قوة الدولة أحياناً أخرى.

فلنتخل إذن عن هذا الوهم بإمكان أن تكون هناك إجابة سهلة على هذا السؤال، أو أن مثل هذه الإجابة ستكون هي طريق التطور لمؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية. ولتكن هذه الأوراق المختصرة مجرد محاولة للاشتراك في نقاش حول هذه القضايا، دونما أي ادعاء زائف بأنها تمثل القول الفصل في هذه القضايا, أو أنها إستراتيجية العمل لهذه المؤسسات.

سمات التغير في البيئات الوطنية والإقليمية والدولية
لمؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية

حتى يمكن تحديد دور مؤسسات المجتمع المدني العربي في عالم متغير، لابد أولاً من تحديد سريع لواقع هذه المؤسسات قبل أن يبدأ التغير في تلك البيئات، ولاشك أن تغيراً ما قد حدث فيها، ولكن أثره على مؤسسات المجتمع المدني هو ما يقتضي البحث.

فمن ناحية أولى لم تتساو الدول العربية في درجة تطور المجتمع المدني في أي منها، وإذا قبلنا أن سمات المجتمع المدني ثلاث هي: وجود حدود أو قيود على الاستخدام التعسفي لسلطة الدولة على نحو يحد من الحريات الأساسية للمواطنين، وعدم وجود قيود على حرية التنظيم لأي من الجماعات الاجتماعية أو القوى السياسية، وتقبل المجتمع للحق في الاختلاف، فمن الواضح أن هذه السمات لا تنطبق تماماً على أي من الدول العربية، وإن كان يمكن القول إن كلاً من

المغرب ولبنان قد تكون هي الأقرب في الوقت الحاضر لاستيفاء هـذه الـشروط، بالمقارنة بالدول العربية الأخرى، علماً بأن هناك قيوداً على حريـة التعبيـر فـي البلدين، فيما يخص سلطة العرش في الأولى، والوجود السوري في الثانيـة، وقـد تجلى ذلك في محاكمات الصحفيين في المغرب و محاولات لفرض رقابـة علـى نشرات الأخبار في بعض القنوات التليفزيونية الخاصة في لبنان. ومع ذلـك فـإن حرية التنظيم مكفولة لكافة القوى الاجتماعية والتيارات الـسياسية، كمـا أن هنـاك قبولاً لدرجة من التباين في العقائد السياسية والدينية يفوق معظـم الـدول العربيـة الأخرى. ومما يميز هذين البلدين أنهما امتلكا هذه السمات منـذ حـصولهما علـى الاستقلال (المغرب عام ١٩٥٦ ولبنان عام ١٩٤٦)، وإن كانا قـد عرفـا درجـة واسعة من تقييد الحريات العامة، في المغرب منـذ منتـصف الـستينيات وحتـى منتصف السبعينيات, وفى لبنان خلال الحرب الأهلية (١٩٧٥ – ١٩٨٩). ويمكـن القول إن الأردن قد أصبح يقترب منذ سنة ١٩٨٩ من هذا النموذج.

والنموذج الثاني الذي تعرفه البلاد العربية هو مـا يـسود فـي الوقـت الحاضر في الدول التي تسير على طريق التعددية السياسية, مثل مـصر وتـونس واليمن والجزائر والسودان وموريتانيا وربما يمكن أيضاً إضافة كل مـن الكويـت والبحرين.

في هذه الدول مازال الاستخدام التعسفي لـسلطة الدولـة أمـراً مألوفـاً، وخصوصاً في مصر وتونس، كما أن هناك قيوداً شديدة على حرية التنظيم بالنـسبة لبعض القوى السياسية والاجتماعية وبالذات بالنسبة للإسلاميين في مصر وتـونس والجزائر، حتى مع وجود أحزاب إسلامية في الجزائر تعترف بها الحكومة، إلا أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ ما تزال محظورة.

وفى اليمن يخشى أنصار الأفكار الاشتراكية على حيـاتهم ، وقـد اغتيـل العديد من قيادات الحزب الاشتراكي على يد أنصار جبهة الإصـلاح الإسـلامية. وتؤثر أوضاع عدم الاستقرار التي يعرفها السودان على تمتع بعـض الجماعـات

الإثنية بحقوقها الأساسية, وذلك على النحو الذي يعرفه أبناء إقليم دارفور في غرب السودان.

ومع أن وجود الأحزاب السياسية محظور في كل من الكويت والبحـــرين، إلا أن حرية التنظيم خارج الإطار السياسي قد أصبحت مكفولة إلـــى حـــد كبيـــر، وخصوصاً بعد السماح بتكوين اتحاد عام لنقابات العمال مؤخرا في البحرين. وقـــد تنضم العراق إلى هذه المجموعة من الدول في أعقاب ما يسمى بانتقال السلطة إلى العراقيين, وفى ظل استمرار الحظر على حزب البعث.

والنموذج الثالث الذي تعرفه الدول العربية هو نموذج الحـــزب القائـــد أو المسيطر، وربما تكون سوريا، والى حد ما ليبيا، همـــا البلـــدان الوحيـــدان اللـــذان ينتميان إلى هذا النموذج في الوقت الحاضر. وتخضع كافـــة التنظيمـــات النقابيـــة والمهنية في سوريا لقيادة حزب البعث العربي الاشـــتراكي، وتهـــيمن مـــا تـــسمى باللجان الشعبية على كافة مثل هذه التنظيمات في ليبيا، والتي تسلك مسلك الحـــزب الواحد، حتى وإن كانت لا تسمى بذلك رسميا. ويخضع الداعون إلى حرية المجتمع المدني في سوريا لقيود شديدة تصل إلى حد السجن وبدون محاكمة، وقد سبق لليبيا في فترة سابقة أن ألغت كافة التنظيمات النقابية والمهنية تماماً، وإن عادت بعد ذلك في صورة تخضع بمقتضاها لسيطرة اللجان الشعبية.

والنموذج الرابع الذي تعرفه الدول العربية هو ذلك الذي كان يمارس أشد القيود على حرية التنظيم، فلا توجد فيه حتى الآن أحـــزاب سياســـية ولا نقابـــات عمالية، بل إن بعض الدول التي تنتمي إلى هذا النموذج لم تعرف حتى أيـــام قليلـــة وجود نقابات مهنية، مثلما كان الحال في السعودية قبل الانتخابات الأخيرة لجمعيـــة الصحفيين. وكل هذه الدول هي من دول الخليج وتـــأتي فـــي مقـــدمتها الـــسعودية والإمارات، كما كانت كل من قَطَر وعُمان تنتميان إليه حتى عهد قريب.

إن هذا التصنيف لدرجة تطور المجتمع المدني في الدول العربية لا يكشف تماما عن طبيعة هذا المجتمع المدني "الناشئ"، لأنه تصنيف ينظر إليه من الخارج، ولكن النظرة المدققة إليه تكشف عن سماتٍ أخرى لهذا المجتمع. من هذه الـــسمات

مثلاً أنه إذا كان المجتمع المدني المقصود، حتى لو كان ناشئا، هو المجتمع المدني "الرسمي" أو "المنظم"، أي الذي يعلن عن نفسه في صورة نقابات مهنية أو نقابية، أو غرف تجارية وصناعية, أو اتحادات لرجال أعمال ومزارعين أو فلاحين، أو حتى مؤسسات دينية إسلامية ومسيحية ويهودية، فإنه مازال يمثل تجمعاً نخبوياً إلى حد ما، لأن معظم المواطنين لا ينتمون إليها. فمعظم المواطنين في الدول التي تعترف بحرية التنظيم مازالوا إما فلاحين أو فقراء المدن الذين يضمهم ما يسمى بالقطاع غير الرسمي، وهؤلاء لا وجود لهم داخل المجتمع المدني.

وحتى إذا ما توسع تعريف المجتمع المدني ليشمل أيضاً المجتمع غير الرسمي، فإنه من الصعب الإحاطة بالتكوينات الداخلة في هذا المجتمع غير الرسمي، ولا يبدو من الكتابات العربية التي تحتفي بالمجتمع المدني في الدول العربية أنها تلقي أي اهتمام لهذا المجتمع غير الرسمي.

ومن ناحية ثانية فإنه لا يمكن تصور العلاقة بين المجتمع المدني "الناشئ" والدولة كما لو كانت علاقة بين قطبين متناقضين، فعلاقات التداخل قائمة من خلال قيادة شخصيات حكومية أحياناً ومؤسسات المجتمع المدني. فإذا كان منتدى الحوار في المملكة العربية السعودية هو صورة لمجتمع مدني ناشئ فإن الذي يدعو إلى دورات هذا المنتدى هو الأمير عبد الله ولي العهد. كما أن نقابة المعلمين في مصر يرأسها منذ عهد طويل الدكتور مصطفى كمال حلمي رئيس مجلس الشورى, والذي كان هو نفسه وزيراً للتعليم من قبل.

ويبدو هذا التداخل مرة أخرى في كون قيادات منظمات المجتمع المدني هم أيضاً أعضاء مستويات قيادية في الحزب الحاكم, وهذا هو الحال في مصر وسوريا وربما كذلك في تونس. ويتضح ذلك بصورة أكبر في النقابات العمالية التي تحرص معظم النظم العربية وخصوصا الدول التي تنتمي إلى النموذجين الثاني والثالث على أن تكون مجالسها القيادية في أيد "مأمونة".

والسمة الثالثة لهذا المجتمع المدني "الناشئ" هو أنه قد لا يكون مدنياً تماماً، فإذا كان المقصود بالمدني هو التمييز بين "المدني" و"الديني" فإن الكثير من

مؤسسات هذا المجتمع في الوطن العربي في الوقت الحاضر - وقد يكون ذلك هـو أحد أسباب أزمته- هي تحت قيادة إسلاميين. ليس هذا هو حـال مـصر وحـدها, ولكنه حال الأردن وفلسطين والكويت على الأقل. ولاشـك أن تعريـف المجتمـع المدني لا يستبعد وجود مؤسسات دينية، ولاوجود من يسترشدون بالقيم الدينية فـي قيادة أي من مؤسساته الأخرى، ولكن بشرط أن يقبل كل هؤلاء حق كل المواطنين في أن تكون لهم عقائدهم ورؤاهم بالنسبة لأمور الدنيا والدين. ولا يبـدو أن هـذه القيادات الإسلامية لمؤسسات المجتمع المدني قد قبلت ذلك تمامـاً أو أقنعـت كـل المواطنين في قبولها ذلك.

والأزمة التي تعرض لها مثقفون يطرحون رؤى أو يقومـون بأنـشطة لا ترضى عنها المؤسسات الدينية أو أنصار الحركة الإسلامية فـي مـصر والأردن ولبنان من أمثال "فرج فودة" و"نصر حامد أبو زيد" و"يوسف شاهين"، وفى الوقـت الحاضر دكتورة "نوال السعداوى" في مصر, و"مارسيل خليفة" في لبنـان، وحتـى "أسما خضر" في الأردن, هي دليل على أن قبول الحق في الاختلاف مازال قـضية غير محسومة في العديد من المجتمعات العربية في الوقت الحاضر, لا مـن حيـث المبدأ ولا من حيث حدود الاختلاف.

والملاحظ في كل هذه الأمثلة أن أياً من هؤلاء المثقفين لم يجـاهر بعدائـه للدين، ولكنهم إما طرحوا له تفسيراً لا ترضى عنه المؤسسة الدينية الإسـلامية أو الإسلاميون, أو إنهم أخرجوا أعمالاً فنية أو اتخذوا مواقـف سياسـية لا يرضـون عنها.

والسمة الأخيرة في هذا المجال هي عدم التكـافؤ فـي توزيـع المـوارد السياسية داخل منظمات المجتمع المدني، أو بعبارة أخرى التفاوت في توزيع القـوة داخل هذا المجتمع. وقد أخذت كل من منظمات رجال الأعمـال وكـذا المنظمـات الإسلامية في البروز باعتبارها الأقوى تأثيراً من بين كل منظمات المجتمع المـدني الأخرى في العديد من الدول العربية. فمنظمات رجال الأعمال في مصر والمغرب والكويت منظمات نافذة تحظى- وخصوصا ما خرج منها عن سـيطرة القيـادات

الحكومية - بموارد مالية لا تتاح لغيرها من المنظمات, وبصلات واسعة ومتنوعة مع قيادات الدولة والمؤسسات الإعلامية, وبتأييد واسع من المنظمات المالية الدولية ومقدمي المعونة في حالة احتياجها لها.

وتملك المنظمات الإسلامية موارد مالية واسعة وتأييداً كبيراً في صفوف الطبقة المتوسطة, وبصلاتٍ وثيقة مع مثيلاتها خارج أوطانها. وإذا كانت حركة الإخوان المسلمين لا تحظى بوجود رسمي في مصر، فان التنظيم الدولي للإخوان المسلمين يجمعهم مع الإخوان في فلسطين والأردن والجزائر وسوريا, وكذلك أنصارهم في الدول الغربية.

صحيح أن المنظمات العمالية في دول المغرب العربي تملك موارد مهمة وكان لها دورها في حركة التحرير من الاستعمار في صورته التقليدية، كما يمتلك العمال اللبنانيون تنظيماً فاعلاً ومؤثراً، ولكن من المشكوك فيه أن يتوافر لهم ما يتوافر لمنظمات رجال الأعمال والمنظمات الإسلامية من مصادر القوة في الحاضر أو المستقبل.

مظاهر التغير

حتى تكون دراسة التغير في تكوين المجتمع المدني ووظائفه واضحة، فلابد من تحديد نقطة بداية هذا التغير. وربما تكون نهاية حرب الخليج الثانية في فبراير ١٩٩١ هي نقطة بداية ملائمة، لأن التغير في تكوين المجتمع المدني لا يحدث بين يوم وليلة، ولأن أهم التغيرات التي حدثت في المجتمع المدني في الدول العربية هي تلك التي حدثت في دول الخليج، كما أنه يمكن النظر إلى الوجود العسكري الأمريكي في العراق في الوقت الحاضر باعتباره نتيجة متأخرة لحرب الخليج الثانية، أو في عرف مجموعة المحافظين الجدد المحيطة بالرئيس الأمريكي جورج بوش، هي استكمال لمهام حرب الخليج الثانية.

لعل أهم التغيرات التي طرأت على وضع المجتمع المدني في الوطن العربي هي بالفعل ما جرى في دول الخليج، وإذا كان انتخاب مجلس الأمة في

الكويت هو استئناف لمسيرة بدأت منذ استقلال الكويت في سنة ١٩٦٠، حتـــى وإن اعترضت هذه المسيرة بعض العثرات نتيجة تكرار حل هذا المجلس بسبب خلافات معظمها مع الأسرة الحاكمة, متمثلة في وزراء من أعضائها، إلا أن الجديد حقاً هو ما جرى في دول الخليج الأخرى مثل عُمان والبحرين وقطـــر والمملكـــة العربيـــة السعودية.

ويمكن النظر إلى هذه التغيـــرات فـــي ســـياق التطـــور الـــسياسي لهـــذه المجتمعات، فهي تمثل بداية للفصل بين الأسر الحاكمة ومهـــام الحكـــم فـــي هـــذه المجتمعات، والتشديد هنا على كون هذه التغيرات تمثل مجرد بدايـــة، لأن الأســـر الحاكمة في هذه المجتمعات ما تزال تمسك بالمناصب الرئيسية في حكوماتها، إمـــا بجمع رئيس الدولة - الذي يتولى منصبه بالوراثة- بين رئاســـة الدولـــة ورئاســـة الوزراء, كما هو الحال في المملكة العربية السعودية وعمان، وإما أن يتـــولى هـــذا المنصب أحد أعضاء الأسرة. ولكن الاعتراف بانفصال سلطة التشريع عن ســـلطة التنفيذ، والسماح بأن تكون عضوية السلطة التشريعية عن طريق الانتخـــاب، فـــإن ذلك يفتح الباب أمام درجة من المشاركة الشعبية في مهام الحكم، ويمهـــد الطريـــق أمام إخضاع أعضاء السلطة التنفيذية, بمن فيهم أفراد الأسرة الحاكمـــة, للمـــساءلة أمام مجلس منتخب.

وقد يثور تساؤل عن ماهية علاقة كل ذلك بالمجتمع المدني. هذا كله يتعلق بتغيير في تكوين مؤسسات الحكم، وليس بالمجتمع المدني، والواقع أنه حتـــى مـــع الاعتراف بأن العلاقة بين التطور الديمقراطي وظهور مؤسسات المجتمـــع المـــدني علاقة معقدة، فلاشك أن بداية أي توجه نحو الديموقراطية - مهما كان متواضـــعا- من شأنه أن يفتح الباب أمام ظهور هذه المؤسسات وتبلورها. وهكذا فـــإن إصـــدار قانون أساسي في المملكة العربية السعودية, وتشكيل مجلس شـــورى معـــين عـــام ١٩٩٣, والذي أعقبه بعد عشر سنوات انتظام حوار يتبناه ولـــي العهـــد الـــسعودي يدور حول قضايا أساسية في المجتمع السعودي, مثل قضايا التطرف ودور المـــرأة في المجتمع شارك فيه مثقفون من اتجاهات متعددة وشـــاركت فيـــه نـــساء للمـــرة

الأولى، وكان هذا الحوار الذي انتهت دورته الثالثة منذ أيام استجابة من الأسرة الحاكمة لمطالبات المثقفين السعوديين عبر ثلاث بيانات هامة خلال السنوات الأولى للقرن الحادي والعشرين. وفي هذه الأجواء جرت أيضاً انتخابات في الغرف التجارية في المملكة شاركت فيها نساء، كما تكونت جمعية للصحفيين ذات مجلس إدارة منتخب, كذلك فقد طالب المثقفون الشيعة بوقف التمييز ضد أبناء عقيدتهم، كما تكرر الانتقاد العلني لدور المؤسسة الدينية في المملكة. وأخيراً بدأ تشكيل مجالس عمالية كخطوة أولى نحو الاعتراف بتنظيم نقابي للعمال.

وربما كانت التطورات في المملكة العربية السعودية هي أكثر التطورات تواضعاً فيما يتعلق بفتح الباب أمام تطور المجتمع المدني في دول الخليج، بينما كانت التطورات في البحرين هي الأبعد مدى. فقد وعد الميثاق الوطني أن تتحول البحرين إلى ملكية دستورية، وهو أمر له مغزاه في منطقة الخليج التي تحكمها حتى الآن نظم وراثية يسود فيها رئيس الدولة ويحكم. ومع أن الوضع في البحرين مازال بعيداً عن نموذج الملكية الدستورية التي يسود فيها الملك ولا يحكم بسبب السلطات الواسعة التي مازال يتمتع بها رئيس الدولة وأعضاء عائلته، إلا أن مجرد التلويح بهذا المبدأ لن يمر بدون أن يستخلص منه مواطنو هذه البلدان مغزاه الصحيح، وهو عدم شرعية السلطات الواسعة التي يمارسها أفراد الأسر الحاكمة في كل هذه البلدان. كما وعد الميثاق الوطني بتشكيل مجلس شورى منتخب إلى جانب مجلس أعلى معين ويتساويان من حيث السلطة، وتم بالفعل انتخاب مجلس الشورى والذي مارس على الفور دوره في الرقابة على الحكومة، بل وكاد يتسبب في استقالة بعض الوزراء.

ولكن الأهم من منظور المجتمع المدني كان إقرار العديد من الحريات السياسية للمواطنين, بما في ذلك حقهم فى تكوين جمعيات، وبذلك اقتربت البحرين من الوضع السائد في الكويت التي يسمح دستورها بتكوين جمعيات ولكنه لا يسمح بتكوين أحزاب سياسية، وتكونت على إثر ذلك العديد من الجمعيات في البحرين،

ولكن التطور الأهم في مغزاه كان السماح للعمال البحرينيين ليس فقط بتكوين نقاباتهم، ولكن حقهم أيضاً في تكوين اتحاد عام لنقابات العمال.

وتقف عُمان وقَطَر في موقف وسط بين البحرين والمملكة العربية السعودية، تقترب فيه الأوضاع في عُمان من أوضاع البحرين من حيث وجود مجلس شورى منتخب، وتقترب فيه قَطَر من السعودية حيث تم إصدار دستور جديد. ولكن التطور الديمقراطي توقف حتى الآن عند إجراء انتخابات بلدية, والسماح بتشكيل نقابات عمالية, مع منح المرأة حق المشاركة السياسية، ولكن لم يتم بعد انتخاب مجلس الشورى الجديد وفقاً للدستور.

وقد كان التطور في أوضاع المرأة في كل من البحرين وعُمان وقَطَر من العلامات البارزة على اتساع المجتمع المدني وأجهزة الدولة لمشاركة نصف المجتمع. لم يقف الأمر عند حد الإقرار للمرأة بحقوق واسعة تشمل الحق في المشاركة السياسية، ولكن امتد هذا التطور ليشمل مشاركة المرأة في انتخابات محلية وقومية انتخاباً وترشيحاً, وتوليها مناصب وزارية في البلدان الثلاث.

أما بالنسبة لدولة الإمارات فقد توقف الوضع فيها عند ما جاء في دستورها الاتحادي، فمجالسها النيابية لا تتشكل بالانتخاب، ولا تجرى الانتخابات فيها على أي مستوى، ومع ذلك يسمح الدستور بتكوين الجمعيات، وهناك العديد من الجمعيات المهنية النشطة التي لم تكتسب بعد وضع النقابة المهنية.

ومع ذلك فقد ساهمت دول الخليج من خلال أجهزتها الإعلامية في فتح آفاق جديدة أمام تطور المجتمع المدني العربي، فقد أطلقت قَطَر قناة الجزيرة الفضائية, والتي مارست الحرية في إعلام المواطنين العرب بما يجري في أوطانهم وفى العالم، وتجاوزت الخطوط الحمراء التي كان يلتزم بها الإعلام المحلي في كل الدول العربية، على نحو لم يتسبب فقط في مضايقة العديد من الحكومات العربية في المغرب والمشرق على حد سواء، ولكن أثار حنق الولايات المتحدة ذاتها, وهى التي تدعي الدفاع عن حرية التعبير في العالم أجمع، وخصوصاً عندما أذاعت هذه القناة رسائل لخصوم الولايات المتحدة الألداء مثل "أسامة بن لادن" و"أيمن

الظواهري" من قادة ما يسمى إعلاميا بتنظيم القاعدة، وفصَّلت في وصف الفظـائع التي ترتكبها سلطات الاحتلال في العراق ومقاومة الشعب العراقي لهـذه القـوات، وتبعت قنوات فضائية أخرى في منطقة الخليج نفس المنهج وفـي مقـدمتها قنـاة العربية، مما دعا الحكومة الأمريكية ليس فقط لانتقاد هاتين القنـاتين علنـاً وعلـى لسان كبار المسئولين في إدارتها، ولكن استهدف جنودها مراسليهما فـي العـراق أكثر من مرة، وذهب بعضهم ضحية أمانتهم في أداء واجبهم الإعلامي والتنويري، ولم يحل هذا دون استخدام الولايات المتحدة لهاتين القناتين عنـدما أرادت إيـصال رسائل مهمة للرأي العام العربي، حيث كان أبرز مثال على ذلك خطـاب الـرئيس الأمريكي إلى الشعب العربي في شهر مايو/أيار الماضي بمناسبة مـا جـرى فـي سجن "أبو غريب" في بغداد، والذي لم يصل فيه الرئيس الأمريكي إلى حد الاعتذار عن هذه الجرائم.

أما خارج منطقة الخليج فقد تراوحت التطورات ما بين انطلاق المجتمـع المدني في لبنان بعد انتهاء الحرب الأهلية فيه وإبرام ميثاق الطـائف عـام ١٩٨٩, وكذلك في المغرب, وخصوصاً بعد انتخـاب حكومـة ائتلافيـة تقودهـا أحـزاب المعارضة، والاعتذار غير المسبوق في أي دولة عربية عن جرائم انتهاك حقـوق الإنسان بإبقاء مواطنين أسرى السجون سنوات عديدة دون محاكمـة مـع وجـود وزارة لحقوق الإنسان، وإقرار مدونة جديدة لحقوق المرأة تتيح لها اتـساعاً كبيـراً في حقوقها الشخصية.

وكان الحد الأدنى من التطورات في ليبيا، والتي على الرغم من الحـديث فيها عن حقوق الإنسان وتخصيص جائزة دولية لها, إلا أنها مازالـت تقـف دون إقرار حقي التنظيم والرأي للمواطنين بدون أي قيودمقبولة. بل كان هناك مـا هـو أسوأ, وهو غياب المجتمع المدني في بعـده الأخلاقـي الـذي يـصون حريـات المواطنين, في ظل حرب أهلية لا تتوقف في الصومال وفى جنوب الـسودان ثـم غربه, وانهيار الأمن تماماً للمواطنين في العراق. وفيما بين هذين القطبين تراوحت أوضاع المجتمع المدني في الدول الأخرى.

وربما تستحق دول النموذج الثاني قدراً أكبر من التفصيل، فقد جرت فيها تطورات أكدت على أن الطريق أمام انطلاقة جديدة للمجتمع المدني فيها مسدود في الوقت الحاضر على الأقل، وقد ثبت أن ما حدث فيها لم يكن مسيرة تفضي إلى أوضاع أكثر ديموقراطية، وإنما هي تقديم ذلك القدر من التنازل لقوى المعارضة السياسية والمجتمع المدني بحيث يتم التوقف عند نقطة نهاية أبعد ما تكون عن أوضاع ديموقراطية، ولكنها في نفس الوقت ليست الصورة المألوفة لنظم سلطوية.

وبعبارة أخرى فإن ما جرى في هذه البلدان هو درجة من التحرر السياسي تحول دون إمكانية تغيير السلطة الحاكمة عن طريق صندوق الانتخاب، بل إن حتى هذه الدرجة من التحرر السياسي يمكن تضييقها في أي وقت من الأوقات.

وهكذا توقفت الانتخابات في كبريات النقابات المهنية في مصر، وتم العدول عن مبدأ الانتخاب في اختيار عمد القرى وعمداء الكليات بالجامعات. وعلى الرغم من النزول على إرادة القضاء ووضع انتخابات مجلسي الشعب والشورى تحت رقابة القضاء في كل الدوائر الانتخابية، إلا أن تدخل الشرطة كان يحول بين المواطنين وأداء واجبهم الانتخابي في الدوائر التي ينتظر أن يفوز فيها مرشحو المعارضة.

وفى تونس أصبحت الإجراءات التعسفية في مواجهة الصحفيين ونشطاء حقوق الإنسان أموراً روتينية. وفى الجزائر، وعلى الرغم من انخفاض مستوى العنف الذي أعقب إلغاء الانتخابات النيابية في يناير سنة ١٩٩٢، إلا أن الحظر على الجبهة الإسلامية للإنقاذ مازال مستمراً. وخلال فترة احتدام الحرب الأهلية تعرض العديدون -خصوصاً من المثقفين والنساء- وكذلك مواطنون عاديون, فضلاً عن قوات الأمن للاغتيال, ربما على أيدي الفصائل المسلحة في الحركة الإسلامية أو التي تدعى الانتساب إليها، ومازال العنف مستمراً وإن كان على نطاق أضيق من السابق بكثير. كما ظهرت بحدة مشكلة الأقلية الأمازيغية، واقترنت بدورها بالعنف إلى حد ما. ومع أن حكومة الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة"

أبدت بعض الاستجابة لمطالب الحركة الأمازيغية، إلا أن ذلك لم يكن كافياً من وجهة نظر الحركة. وينطبق ذلك على الدول الأخرى المنتمية إلى هذا النموذج.

وإذا كانت حدة العنف قد هدأت إلى حد ما في الجزائر على نحو سمح لمعظم مؤسسات المجتمع المدني بمزاولة نشاطها، إلا أن الأمر كان أسوأ في عدد من الدول العربية الأخرى التي انهارت فيها الدولة, إما تماماً كما هو الحال في الصومال، وفي العراق في أعقاب الاحتلال العسكري الذى تقوده الولايات المتحدة منذ أبريل سنة ٢٠٠٣، أو في بعض الأقاليم، كما هو الحال في الأقاليم الجنوبية والغربية في السودان. حيث واجهت مؤسسات المجتمع المدني القائمة أقسى الاختبارات التي لا يبدو أنها استطاعت الصمود أمامها أو حتى مجرد بقائها في أماكن نشاطها, سواء في غرب السودان أو فى الصومال. ومع أنها تمتعت بقدر من الحرية في مزاولة بعض أنشطتها في العراق، إلا أنه يبدو أن أكثرها قدرة على الصمود كانت تلك التي ارتبطت بالمؤسسات الدينية السنية والشيعية, أو التي زاولت نشاطها في المناطق الكردية شمال العراق. وفى الحالة الأخيرة يمكن القول بأن المؤسسات الدينية السنية والشيعية قد جاهدت بنجاح لتأكيد الهوية المشتركة للعراقيين أيا كانت انتماءاتهم الدينية في وجه محاولات عديدة سلمية ومسلحة لتأكيد الانقسام الطائفي في العراق.

وعلى أي الأحوال فقد عرفت كل المجتمعات العربية تطورين هامين خلال الفترة موضع الدراسة, يتعلق أولها بتكوين المجتمع المدني ذاته والذي تمثل في ظهور فاعلين جدد داخل المجتمع المدني، في مقدمتهم منظمات حقوق الإنسان ومنظمات الدفاع عن البيئة. وقد ارتبطت معظم المنظمات الجديدة - في بداياتها على الأقل- بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان، وتعرض الكثير منها للهجوم من جانب أنصار الحكومات القائمة، واتهمت بالعمالة لقوى أجنبية لاعتماد معظمها على تمويل خارجي، ولكن انتهى الأمر في عدد من الدول العربية إلى الاعتراف بشرعية المطالبة باحترام حقوق الإنسان، بل والاعتراف بمنظمات حقوق الإنسان كطرف فاعل في المجتمع المدني، كما كان الحال في الأردن ومصر والمغرب.

وتمثل التطور الثاني منذ أوائل القرن الحادي والعشرين في تسارع حركة المجتمع المدني الناشئ في الوطن العربي, وتكثف نشاطه, وبدء استخدامه أدوات جديدة في مزاولة نشاطه. فقد تعددت لقاءات منظمات المجتمع المدني في العام الأخير، على الصعيدين القطري والقومي، وخصوصاً في بلاد مثل سوريا والسعودية والبحرين ومصر. فعلى المستوى القطري عقدت لقاءات في بيروت والإسكندرية وعمَّان، أكدت كلها على ضرورة رفع القيود على نشاط مؤسسات المجتمع المدني، والاعتراف بها، بل وتنظيمها لقاءات على هامش لقاءات القمة العربية، وحتى في المدن التي يلتقي فيها قادة الدول الصناعية المتقدمة الذين أبدوا اهتماماً مفاجئاً بقضية الديموقراطية في البلاد العربية, وطرحوا الكثير من المبادرات في هذا الخصوص.

لقد بدأت بعض منظمات المجتمع المدني الناشئ في استخدام أساليب جديدة في نشاطها مثل تعبئة المواطنين في أعمال احتجاجية واسعة, كتلك التي شهدتها مدن عربية عديدة أثناء حرب الخليج الثانية والعدوان الأمريكي على العراق، وكذلك تضامنا مع انتفاضة القدس. وإذا كانت هذه الأساليب معهودة لدى منظمات المجتمع المدني في المغرب العربي فقد كانت جديدة على منظمات المجتمع المدني في دول أخرى مثل مصر, بل لقد كسبت هذه المنظمات للمواطنين حقهم في التظاهر السلمي, وسلمت بذلك السلطات المصرية, علماً منها بقوة الشعور المعادى لتدخل الولايات المتحدة العسكري في العراق، ثم تعاملت مع ممارسة هذا الحق بانتقائية بعد ذلك، وان كانت بعض منظمات المجتمع المدني وأحزاب اليسار قد لجأت إلى استخدام هذا الأسلوب بعد ذلك وسمحت به سلطات الأمن، ولكن مع تواجدها في أماكن التجمع بكثافة هائلة.

أخيراً فقد عرفت منظمات المجتمع المدني العربي كيف تنسق نشاطها في إطار حركة دولية مثل تآلف إيقاف الحرب الذي اجتمع في القاهرة مرتين, أولاهما في ديسمبر ٢٠٠٢ قبل شن الحرب على العراق، ومرة أخرى بعد هذه الحرب، واستخدمت حركة مناهضة الحرب وحركة حقوق الإنسان أساليب البريد

الإلكتروني في التواصل مع أعضائها وإبلاغهم بموعد وأماكن التجمع للتظـــاهر أو تنظيم مسيرات. واستخدمت منظمات المجتمع المدني كذلك أسلوب جمع التوقيعـــات على نطاق واسع، وربما كان أشهر هذه الحالات قيـــام داعيـــة المجتمـــع المـــدني السوري "أكثم نعيسة" باستخدام هذا الأسلوب ونجاحه في جمـــع توقيعـــات ٧٥٠٠ سوري يطالبون بوقف القيود على حركة المجتمع المدني في سوريا، كما نجح فـــي تنظيم تجمع احتجاج صامت لنفس الغرض، وعاقبته الحكومة السورية علـــى ذلـــك بالسجن الذي لم يخرج منه حتى كتابة هذه السطور.

وأخيراً فقد اقترن هذا التطور بتـــشديد الرقابـــة مـــن جانـــب الحكومـــات والسلطات العربية على الجمعيات الخيرية الإسلامية خصوصاً، وبدرجة أكبر فـــي دول الخليج وفلسطين, استجابة لشكوك الحكومة الأمريكيـــة فـــي أعقـــاب أحـــداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ في أن تكون هـــذه الجمعيـــات مـــصدر تمويـــل للمنظمات التي تصنفها وزارة الخارجية الأمريكية باعتبارها منظمات إرهابية، وقد كان لذلك أثر سلبي للغاية على نشاط هذه الجمعيات, وخصوصاً في الضفة الغربية وغزة.

أسباب هذه التطورات:

قد يسارع بعض المراقبين إلى الاعتقاد بأن سبب هـــذه التطـــورات هـــو مجاهرة الولايات المتحدة بتبنيها الدعوة إلى نشر الديموقراطية في الشرق الأوســـط, وخصوصاً في أعقاب أحداث الحادي عشر من سبتمبر, التي نسبها كتاب أمريكيون إلى غياب الديموقراطية في البلاد العربية، مما يؤدى إلى أن تصبح هـــذه البلـــدان بؤرة لتفريخ الإرهاب. وربما كان سبب نشر هذا الاعتقاد في الولايات المتحدة هـــو رغبة أصدقاء إسرائيل في إبعاد المسئولية عنها باعتبار أن السبب الحقيقـــي لنقمـــة الشعوب العربية على حكومة الولايات المتحـــدة هـــو تبنيهـــا المطلـــق للمواقـــف الإسرائيلية المتطرفة التي لا تلقى بالاً, سواء إلى القانون الدولي, أو إلى التزامـــات حكومات إسرائيلية متعاقبة إزاء الشعب الفلسطيني بموجب اتفاقـــات وقعتهـــا مـــع

السلطة الفلسطينية وبحضور أمريكي. ويدلل أصحاب هذا الرأي على ذلك بتسارع هذه المبادرات العربية، بما في ذلك قرارات القمة العربية الأخيرة في تونس, بعد أن عرفت الحكومات العربية بأفكار الإدارة الأمريكية في إطار المشروع المسمى بالشرق الأوسط الكبير.

والواقع أن هذه التطورات هي نتيجة لأسباب متعددة, بعضها داخلي وبعضها الآخر خارجي، كما أنه لم يكن لها نفس الأثر على حركة المجتمع المدني العربي.

فمن حيث الأسباب ذات الأثر الإيجابي على حركة المجتمع المدني, يمكن القول بأن الشعوب العربية في الخليج كانت مؤهلة بالفعل للانتقال إلى علاقة جديدة بين المواطنين والدولة، فقد ارتفعت مستويات التعليم بين مواطني هذه الشعوب، كما ارتفعت مستويات رفاهتهم، وعرفوا التنقل بأعداد كبيرة إلى دول أخرى تسودها أوضاع أكثر ديموقراطية، بجانب ضعف قدرة حكومات هذه البلدان على إجزال العطاء للمواطنين لشراء ولائهم, وذلك مع انخفاض أسعار النفط في منتصف الثمانينيات الماضية، كذلك فقد خشي حكام دول الخليج من خروج دعوات مماثلة لما صدر عن النظام العراقي في صيف ١٩٩٠ بشأن الثورة عليهم لارتباطهم الوثيق بقوى أجنبية هي التي تحمى بقاءهم على عروشهم. ويمكن فهم التطورات التي جرت في المملكة العربية السعودية ومنذ سنة ١٩٩٢ في هذا الإطار.

وقد كان توسيع نطاق الحقوق السياسية للمواطنين هو الوسيلة التي اتبعتها حكومات ذات شرعية مهتزة لكسب قدر من الشرعية من المواطنين، ولذلك جاء توسيع الحقوق السياسية للمواطنين أحيانا في أعقاب مظاهرات عارمة تحتج على السياسة الاقتصادية للحكومات القائمة. وقد كان ذلك هو الحال خصوصا في كل من الجزائر والأردن، والتي جاء التحول إلى التعددية السياسية في كل منهما في أعقاب المظاهرات المعروفة بمظاهرات الخبز في سنة ١٩٨٨ في الأولى و١٩٨٩ في الثانية. أو جاء ذلك في بداية حكم جديد يريد رئيس الدولة فيه أن يكسب

الشرعية بالتمايز عن سياسات سلفه التي سببت قدراً من السخط بين المواطنين. وينطبق ذلك على التطورات التي حدثت في قَطَر والبحرين, وربما أيضاً في المغرب والأردن في أعقاب الخلافة على رئاسة الدولة في كل منها, كما ينطبق بدرجة محدودة على مصر وسوريا بعد وصول كل من الرئيس أنور السادات إلى السلطة ونجاحه في وضع خصومه من القادة الناصريين في السجن، وكذا في الانفراجه المؤقتة المحدودة التي حدثت في سوريا في أعقاب تولى بشار الأسد الرئاسة خلفا لوالده الرئيس حافظ الأسد.

وفي المقابل فقد تمثلت التطورات الداخلية ذات الأثر السلبي على حركة المجتمع المدني في احتدام المنافسة بين الحزب الحاكم وجماعات المعارضة، وخشية الحزب إما من تولي المعارضة السلطة بدلاً منه باستخدام وسائل سلمية أو عنيفة، أو من نمو شعبية بعض قوى المعارضة, وبما يؤثر على استقرار نظام الحكم. وقد كانت العلاقة المتوترة بين حكومات الجزائر ومصر وتونس وقوى المعارضة الإسلامية خصوصاً هي السبب في حالة الجمود السياسي التي تقف كل منها فيها في الوقت الحاضر، وإن كان ينبغي على الفور ملاحظة أن هذا التوتر يمتد في الحالات الثلاث إلى قوى معارضة أخرى ليبرالية ويسارية في مصر وتونس، وإسلامية وأمازيغية في الجزائر.

ويرى كاتب هذه السطور أن هذه الأسباب الداخلية هي الأهم في تفسير مسيرة المجتمع المدني الناشئ في الدول العربية، وذلك لأن الحكومات العربية لا تعتقد في جدية دعوة الحكومات الغربية إلى الديموقراطية في الشرق الأوسط، فسلوك هذه الحكومات - وخصوصاً الحكومتين الأمريكية والبريطانية- تجاه الوطن العربي لا يتفق مع أي مفهوم للديموقراطية:

* **فهما يدللان حكومة إسرائيل التي تنتهك يومياً مبادئ الديموقراطية في تعاملها مع الشعب الفلسطيني.**

* كما ترفض حكومة الولايات المتحدة التعامل مع الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات على الرغم من أنه منتخب ديمقراطياً.

* كذلك فقد مارست الحكومتان أرخص صور الكذب على الرأي العام لـدى كـل منهما لتبرير حربهما غير القانونية وغير الشرعية وغيـر العادلـة علـى شـعب العراق.

* كما أن أسلوب البلدين في حكم العراق, وممارسة أبشع صـور التعـذيب ضـد المواطنين العراقيين, والذي يتنافى مع أبسط مفاهيم حقوق الإنسان, لا يعطـي أيـاً منهما مصداقية في الحديث عن الديموقراطية.

ولهذا تُظهر الحكومات العربية, وفي السعودية ومصر خصوصاً, أنهـا لا تعترض على الدعوة للإصلاح السياسي، وأنها تمارسه بالفعـل. ولـذلك فـان أداء بعض الطقوس شبه الديموقراطية مثل: إنشاء منتدى الحوار في المملكـة العربيـة السعودية, والحديث عن الإصلاح في مكتبـة الإسـكندرية لا يـضر، ولكـن دون الذهاب إلى اتخاذ أي خطوات حقيقية نحو تطور ديمقراطي، فهذا مالا يريده حكـام هذه البلاد, ولا ما تريده حكومة الولايات المتحدة، لأن ذهاب المـواطنين العـرب إلى صندوق الانتخاب دون أن تعد الحكومات العربية عدتها لذلك قد يـأتي بأسـوأ النتائج لهذه الحكومات ولأصدقائها في الغرب, وهذا هو درس التجربة الجزائريـة في يناير سنة ١٩٩٢. وليس هناك أدنى شك لدى الحكومات العربية فـي أن الإدارة الجمهورية في واشنطن لا تريد مواجهة مثل هذا الموقف.

بل إن هذه العوامل الخارجية هي نفسها ذات أثـر سـلبي علـى حركـة المجتمع المدني العربي، فقد استجابت حكومات عربية لشكوك الإدارة الأمريكية في كون الحركات الإسلامية في الوطن العربي هي مصدر مساندة وتمويل للحركـات المسلحة التي ترفع راية الإسلام السياسي، ومن ثم أخذت حكومات مصر والـيمن والمغرب والسلطة الفلسطينية في تـضييق الخنـاق علـى الحركـات الإسـلامية ومنظماتها فيها، بما في ذلك الجمعيات الخيرية التي قد لا يكون لها شـأن بالعمـل السياسي، وفعلت حكومات الخليج وخصوصاً في السعودية والكويـت والإمـارات نفس الأمر. وقد وضع ذلك بعض أهم الفاعلين في حركة المجتمع المدني العربـي موضع الشك، وقيد من تفاعلهم مع غيرهم من الفاعلين في هذا المجتمـع المـدني

الناشئ، وجعلهم يبدون كطرف غير مرضى عنه، رغم أنهـم قـد يكونـوا أكثـر الفاعلين في حركة المجتمع المدني ارتباطاً بالمواطنين.

أبعاد دور منظمات المجتمع المدني ومدى فاعليتها

كما تتعدد منظمات المجتمع المدني تتعدد أدوارها، أو مجموعة التوقعـات المرتبطة بها، كما تتداخل هذه الأدوار، بحيث يندر أن تقتصر منظمة في المجتمـع المدني على أداء دور واحد، فالمنظمات النقابية هي منظمـات مطلبيـة وخدميـة وأدوات تعبئة سياسية في نفس الوقت، والمؤسسات الدينية تشكل وعى المـواطنين وتقدم لهم خدمات أيضا.

ويمكن إجمال الأدوار التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني الناشئ فـي الوطن العربي فيما يلي:

١- **منظمات مطلبية**: أي تطرح مطالب للمواطنين غالبـاً فـي مواجهـة سلطات الدولة.

٢- **تقديم خدمات**: تقدم بعض منظمات المجتمع المدني خدمات للمواطنين في مجالات التعليم والصحة والاتصالات وغيرها، وربما كان ذلك مـن أول أدوار هذه المنظمات.

٣- **تقديم الرعاية**: توفر بعـض منظمـات المجتمـع المـدني الرعايـة للمواطنين ذوي الحاجة مثل المقعدين وكبار السن والمعوقين.

٤- **التنمية الاقتصادية**: تقوم بعض منظمات المجتمع المدني بدفع تنميـة المجتمعات المحلية والوطنية, إما مباشرة بالقيام بأنـشطة اقتـصادية فـي مجـال الصناعات الصغيرة مثلا، أو تطرح أفكاراً بالنسبة لهذه التنمية.

٥- **نشر الثقافة**: تقوم بعض منظمات المجتمع المدني بنشاط ثقافي, مثـل تشجيع الفنون الجميلة، ونشر ثقافة التسامح.

٦- **النهوض بالبيئة**: تهتم بعض منظمات المجتمع المدني بخدمـة البيئـة وبالنهوض بها وحمايتها من صور الاعتداء البيئي المختلفة.

٧- **التعبئة السياسية**: ترتبط بعض منظمات المجتمع المدني بحركات سياسية معينة، وتقوم بتعبئة الأعضاء لصالح هذه الحركات السياسية.

٨- **التواصل مع شعوب أخرى**: فجمعيات الصداقة هي من بين جمعيات المجتمع المدني التي تسعى لتوثيق علاقات الود والتفاهم بين الشعوب.

٩- **مكافحة الحروب**: وجماعات السلام هي من بين منظمات المجتمع المدني التي تهتم بتوطيد السلام ومكافحة الاتجاهات العدوانية.

١٠- **مراقبة الحكومات**: تهتم بعض منظمات المجتمع المدني بمراقبة الحكومات, إما بدعوى مكافحة الفساد, أو لحماية حقوق المواطنين والوقاية من الاعتداء عليها.

١١- **دفع التطور السياسي**: في الاتجاهات التي يحبذها أعضاء هذه المنظمات, سواء نحو مزيد من الليبرالية السياسية والاقتصادية, أو تعميق الديموقراطية، أو تحقيق الوحدة العربية.. الخ.

والأمر المؤكد أنه من الصعب تقويم نشاط منظمات المجتمع المدني العربي في كافة هذه الأدوار، ولكن الانطباع الغالب هو أن هذه المنظمات تعمل في بيئة غير مواتية تماماً، ولذلك فإن مجرد بقائها هو في حد ذاته نجاح. فهي قد لا تحظى بتمويل كاف، أو تواجه تعقيدات إدارية وقانونية، أو تتعرض للقمع من جانب سلطات الأمن، أو تواجه ثقافة اتكالية لا تشجع على المشاركة. ومع ذلك فلا يمكن أن يكون هذا الوضع مُرضياً، ولذلك يقتضي الأمر التفكير في أساليب تفعيل عمل هذه المنظمات، لأن تفعيل دورها هو بكل تأكيد خدمة للمجتمع. ويمكن أن تتمثل اتجاهات التفعيل فيما يلي:

١- **نحو المواطنين**: بتنمية العلاقة مع المواطنين بالعمل معهم لتأكيد أن هدف هذه المنظمات هو خدمة هؤلاء المواطنين بالأساس، والرقى بأحوالهم، بتبني الخطاب الذي يفهمه هؤلاء المواطنين، وبجعل المنظمة وثيقة القرب من اهتماماتهم.

٢- **نحو السلطات الحكومية**: بتأكيد أن دور هذه المنظمات هو في جانب منه يتكامل مع دور الحكومة ولا يتعارض معها، وذلك بافتراض أن هذه الحكومة من النوع الذي يقبل مثل هذه العلاقة, وقد لا يكون ذلك متاحاً في كل الدول العربية, ولا بالنسبة لكل منظمات المجتمع المدني.

٣- **نحو المنظمات الأخرى المشابهة**: بالتعاون وليس بالدخول في علاقات تنافسية معها, أو على الأقل تحديد مجالات للتعاون وأخرى للمنافسة إذا كان لابد من المنافسة، فلا شك أن هناك أهداف مشتركة لكل هذه المؤسسات, وهي توسيع نطاق حركة استقلال المجتمع المدني.

٤- **نحو المنظمات العربية**: بتوثيق الصلات معها وتنمية الجهود المشتركة. إذ إنه يوجد قدر كبير من التلاقي في الأهداف والمشاركة في نفس بيئة العمل.

٥- **نحو منظمات دول الجنوب**: بتنمية فرص التعاون خدمة للمصالح المشتركة, وللتعلم من التجارب الناجحة في بلدان آسيا وأمريكا اللاتينية خصوصاً.

٦- **نحو منظمات المجتمع المدني في الدول المتقدمة ذات التوجهات المتشابهة**: لتوثيق عرى الصداقة وللتعلم من تجاربها, والاشتراك في مهام نضالية خدمة لأهداف مشتركة.

٧- **نحو العاملين في المنظمة ذاتها**: لرفع مستوى كفاءتهم وتعزيز مهاراتهم وتنمية شعورهم بالانتماء لمنظمة تعمل في مجال المجتمع المدني, ولكي يتشربوا قيم حقوق الإنسان الضرورية لوجود مجتمع مدني فاعل.

* * *

ثانياً: التعقيبـــات

د.عز الدين سعيد الأصبحي*

أحضر منذ شهرين تقريباً ندوات متتالية حول التحديات التي تواجه الوطن العربي، كانت آخرها مناقشة حول خطة العمل الصادرة عـــن الـــدول الـــصناعية الثمانية, والتحديات التي تواجه الإصلاح في الوطن العربي.

وصلت البارحة إلى الإسكندرية بعد رحلة فيها الكثير من التحديات, وفوجئت بأن علي أن أعقب على ورقة د. مصطفي كامل السيد فقلت هذه أيضاً إحدى التحديات التي تواجه المجتمع المدني العربي. أن تعقب على ورقة بهذه الأكاديمية وأكاديمي مثل د. مصطفي كامل السيد، وأن يرأس الجلسة د. عزمي بشارة فهذا تحدٍ آخر في هذه الجلسة.

يقول الباحث نفسه إنه يجد صعوبة في الحديث عن هـــذه الورقـــة وهـــي موضوع صعب للغاية، وبالتالي سيكون التعقيب عليه صعباً إلي حـــد مـــا، ولـــذلك فسوف أقتصر في تعقيبي علي بعض الملاحظات الأساسية التي عنَّـــت لـــي أثنـــاء قراءتي لها. ومن ثم فإن ما يجب أن أشير إليه بداية في حديثي أن هذه الورقة وهذا العنوان هو المحور والقلب الحقيقيان لندوة ولحلقة نقاش متكاملـــة تـــدرس معـــالم التغيير في المنطقة ودور منظمات المجتمع المدني في هـــذا التغييـــر، وأثـــر هـــذا التغيير على المجتمع المدني، وأيضا دور المجتمع المدني في إحداث هذا التغيير.

هذه في الواقع هي العلاقة الجدلية في الموضوع, ولذا فإنني أعتقد أن هـــذه القضية من الأهمية بمكان بحيث إنها تتجاوز ورقة عمل واحدة، وتتجاوز أكثر مـــن حلقة نقاش إلى ندوة حقيقية. تُرى إلى أي مدى يكون هذا التغيير حقيقي في المنطقة العربية، وما هو دور المجتمع المدني بما فيه الأحزاب والنقابات والمنظمـــات فـــي هذا التغيير؟

---

* مدير مركز التدريب والتأهيل لحقوق الإنسان، اليمن

الملاحظات الأساسية التي رأيت أن أتحدث عنها في عجالة سريعة تتمثـل فيما يلي:

الملاحظة الأولى: أبدأ من مسألة ما نسميه - كما سبق أن قـال د.عزمـي بشارة - مأزق المفهوم، وكل الأوراق التنظيرية التي تُطرح عن المجتمـع المـدني قد تبدأ بهذه المشكلة التي ربما لم نخرج منها كثيراً خلال السنوات الماضية, وهـي مفهومنا للمجتمع المدني، من حيث حدوده وتحدياته.

يمر مفهوم المجتمع المدني في الوطن العربي بحالة من فوضى التعريـف إلى حد كبير، ما يجعلنا نرى بأن وصف هذا المجتمع يكون أكثر دقة مـن مـسألة وجود تنظير دقيق للمفهوم. ولكن هناك وصف حقيقي للمجتمع المدني في الـوطن العربي, ربما ليس فقط هذه المؤسسات التي نعني بها المؤسسات غيـر الحكوميـة والمؤسسات المستقلة والطوعية، ولكن نقصد بها أيضاً تلك التـي تمـارس مهـام تحديث المجتمع، وأنها تمارس الديموقراطية داخلها وفيما بينها، وكـذلك يجـب أن يكون لديها ما يميزها عن المؤسسات التقليدية. إنها تـؤمن وتـدعو إلـى القبـول بالتعددية والاختلاف والحوار والتسامح، وكذلك كمنظومة قيمية أخلاقية تلتزم بهـا نظرياً وتمارسها سلوكاً.

وعليه, فلابد إذن من توفر صفات أساسية في مؤسسات المجتمـع المـدني وهي: الفاعلية والإنجاز، والشفافية والمساءلة، والالتزام القيمـي والأخلاقـي لـدى العاملين في هذه المنظمات، وخلق تقبل مجتمعي لها وتبادل الثقة.

الملاحظة الثانية: أن الورقة قد ركزت بشكل أساسي على إرجاع مظـاهر التغيير في المنطقة إلى حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١، وهي نقطة أساسية ربمـا يثيرها الباحث لأن المنطقة مرت بالتغيير الحقيقي فيها بسبب الحرب, وله بالفعـل الكثير من الحق في ذلك, لأن حرب الخليج الثانية ربما شكلت زلزالاً حقيقياً علـى كل المستويات السياسية والثقافية والعلاقات, وحتى على مستوي المفاهيم التي بقيت راسخة لخمسة عقود في المجتمع العربي. ولكن السؤال الأساسي هـو: إذا كانـت التغييرات التي حدثت في عام ١٩٩١ بسبب الحرب قد أثرت بشكل أساسي علـى

الأنظمة السياسية القائمة في المنطقة العربية، فإلى أي مدى أثرت علـــى المجتمـــع المدني؟ بمعنى آخر هل أثر الانفراج السياسي والهامش الديمقراطي الذي حدث بعد ١٩٩١ في المنطقة بفعل عامل الحرب والعوامل الداخلية والخارجية بشكل أساســـي على وجود مجتمع مدني قوي ونشط بالمنطقة؟ قد يكون الأمر غيـــر ذلـــك، ولكـــن هناك ملاحظة طرحتها د.أماني قنديل تقول بأن هذه الأحداث ربمـــا تكـــون أثـــرت على شكل النظام السياسي، ولكنها لم تؤثر على شكل المجتمع المـــدني ودوره فـــي المنطقة.

من جانب آخر هل يعني وجود هامش من الديموقراطية وحرية الـــصحافة وحرية الرأي وجود مجتمع مدني قوي وفعال؟ فإذا غاب الهامش الديمقراطي فـــي بلد مثل المغرب وألغيت وزارة حقوق الإنسان أو حدثت مصادرة لحريـــة الـــرأي والصحافة, هل يعني ذلك غياب مؤسسات المجتمع المدني؟ إنني أرى العكـــس, إذ أعتقد أن مؤسسات المجتمع المدني ظلت فاعلة وقوية برغم ضمور هذا الهامش في بلدان مثل الأردن أو المغرب, وربما مثل اليمن, وبالتالي فلا يمكـــن الـــربط بـــين مسألة وجود هامش سياسي ديمقراطي ووجود انتعاش حقيقي لمؤســـسات المجتمـــع المدني.

الملاحظة الثالثة: وتتعلق بمسألة الربط بين انتـــشار حالـــة العنـــف فـــي المجتمع العربي واختفاء دور مؤسسات المجتمع المدني، والمثل الذي طـــرح هـــو الجزائر. والسؤال هو: هل عمل انتشار العنف في الجزائر خلال الفتـــرة الماضـــية على إلغاء دور مؤسسات المجتمع العربي .. أم العكس؟ ربمـــا العكـــس, ذلـــك أن انتشار العنف قد خلق منظمات قوية من أجل نشر التسامح والثقافـــة، ومـــن أجـــل الحوار الديمقراطي, ولحل النزاعات السلمية, والدفاع عن الديموقراطيـــة وحقـــوق الإنسان.

وسأضرب على ذلك مثلاً سريعاً بما قمنا به في الشبكة الدولية للحـــد مـــن سوء استخدام الأسلحة الصغيرة, فقد كنا نبحث عن بعض الحالات التي تنتشر فيهـــا الأسلحة الصغيرة في المنطقة العربية ومنها الصومال، وكان التصور الأوّلي كمـــا

ورد في ورقة د. مصطفى كامل السيد بأن شكل الدولــة قــد انتهــى تمامــاً منــذ ١٠سنوات أو ١٣سنة, ومن ثم فلا يمكن أن يوجد فيها مجتمع مدني، ولكن كانــت المفاجأة لنا جميعاً أثناء البحث بأن هناك العشرات من المنظمات غيــر الحكوميــة ومؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في الصومال. كذلك يوجد لــدينا نمــوذج آخــر بالنسبة لحالات العنف وهو نموذج فلسطين.

الملاحظة الرابعة: كنت أتمنى أن نقف كثيراً أمام التغييرات التي طــرأت على مؤسسات المجتمع المدني ذاتها بالمنطقة العربية، وما إذا كان هناك تحــسن أو تطور, أو حدث نوع من التراجع عن الفكرة منذ بداية نشوء المجتمع المدني وبداية حركة حقوق الإنسان عام ١٩٨٣ عندما أنشئت المنظمة العربية لحقــوق الإنــسان، وإلى أي مدى أحدثت التغييرات الحديثة في التسعينيات, سواء الخارجية أو حــرب الخليج أو الإصلاحات السياسية الداخلية نوعاً من التحــسن الــداخلي فــي مــسألة المجتمع المدني العربي ذاته؟ من حيث طبيعة التغيير داخل هذه المنظمــات بــشكل أساسي، وظهور جيل جديد من مناضلي حركة حقوق الإنسان؟ ومدى فعاليته بسبب حرب الخليج أو غيرها.

الملاحظة الخامسة: وهي تخصني شخصياً لأنني أتيت مــن الــيمن وقــد رأيت أن الورقة تغفل الإشارة إلى تطور وتنامي مؤسسات المجتمــع المــدني فــي اليمن، وأعتقد أن هذا الجزء من الوطن العربي بحاجة إلى دراسة أعمــق ونظــرة أكثر دقة، ربما لأن لدينا تجربة أخرى تختلف تماماً عن بعــض الــدول العربيــة الأخرى, كما أن هناك أسباباً داخلية غير مسألة حرب الخليج ودعــوات الإصــلاح الخارجية قد تكون تلبية لاحتياجات المجتمع اليمني، أو ربما لأن اليمن قد مر منــذ سنة ١٩٩٠ بالوحدة اليمنية وإعلان الديموقراطية والانفراج السياسي، وظهر هنــاك أكثر من ٢٠٠٠ منظمة. كما يوجد أيضاً نشاط حقيقي للمجتمع المدني وللمعارضــة ينبغي أن يلقى عليها الضوء بشكل أكثر إيجابية.

أخيراً هناك نقطتان إضافيتان:

النقطة الأولي: وتتعلق بأبرز التحديات التي تواجـه مؤسـسات المجتمـع المدني بسبب التغييرات الحالية، وقد تناولتها الورقة بشكل عميق إلى حـد كبيـر, ومن ثم فسوف أجملها في نقاط سريعة كنوع من ترتيب الأفكار. وذلك على النحـو التالي:

* **تحديات قانونية:** تتمثل في الاعتراف بشرعية المجتمع المدني، حيث قام الوسط العربي بعمل ما يمكن أن نسميه بالمطاردة القانونية والتشريعية لمؤسسات المجتمع المدني من حيث الاعتراف أو عدم الاعتراف بهذه المنظمات.

* **تحديات ثقافية:** فلا تزال مسألة الثقافة والقبول بالآخر والثقافة المدنية تقف بقـوة كتحدٍ أساسي أمام مؤسسات المجتمع المدني.

* **تحديات على مستوى التمويل والإدارة:** وهي أيضاً تحديات حقيقية ولا علاقـة لها بالتغييرات الحالية, وتتعلق بمسألة التنظيم والافتقار إلى الكوادر البشرية داخـل هذه المنظمات.

نلاحظ أن د.مصطفي كامل السيد قد طرح في أول الورقة سؤالاً أساسـياً، وكنت أتمنى أن تركز الورقة كلها في الإجابة على هذا السؤال وأن يعطى حقه من الإجابة في حلقة النقاش الحالية. ويدور هذا السؤال حـول ماهيـة دور مؤسـسات المجتمع المدني في التغييرات الجارية في المنطقة، وكذلك دورها المـستقبلي إزاء هذه التغيرات الحادثة. وهو بلا شك سؤال هام وعلى جانب كبير مـن الخطـورة, ويجب أن نتوقف أمامه بقوة, حيث يحتاج منا جميعاً وليس مـن الباحـث فقـط أن نركز عليه بشكل أساسي.

وبشكل مختصر وسريع, فإنني أرى أن دور المجتمع المدني يتمثـل فـي الآتي:

* دعم جهود تحقيق التنمية الشاملة.

* فتح قنوات شرعية للمشاركة الشعبية وتنمية الديموقراطية, خاصة مـع تراجـع دور الأحزاب بالمنطقة العربية، وتغيير مؤسسات المجتمع المدني الحديث بشكل

إيجابي بحيث أصبحت تعتبر مدارس أولية للديموقراطية والرأي الآخر.

* خلق مواطن قادر علي التغيير من خلال اكتسابه ثقافة مدنية تتمحور حـــول قـــيم الإنجاز والمشاركة والمبادرة والعمل الجمعي.

* بلورة مفهوم المواطنة ذات الحقوق المدنية والسياسية.

* تفعيل العلاقة الاجتماعية وفق أطر مؤسسية حداثية تتجاوز العلاقات العـــصبية, خاصة في هذه المنطقة.

* * *

ثالثاً : المناقشات

رئيس الجلسة (د.عزمي بشارة)

الهدف الذي جئنا من أجله هو مناقشة دور المجتمع المـدني فـي عمليـة الإصلاح الذي هو عنوان الندوة. في اعتقادي من خلال ملاحظة ما تم في الجلـسة السابقة هو أننا نفتح عدداً من المحاور ثم نتركها, وقد نفتح الآن المزيـد ونتركهـا مفتوحة أيضاً, بينما يجب أن يكون هناك تراكمية للمعرفة. من ثم علينا أن نحـصر النقاش في محور أو اثنين ولا داعي للحديث حـول مـا أغفلـه الباحـث مـن التنظيمات, أو ما فات عليه أن يقوله.. إلخ. فإذا تركنا الحوار ليأخذنا إلـى تحقيـق أكاديمي في ماهية المجتمع المدني, وماهية الحداثة, ولا علاقة لها بموضـوع هـذه الندوة.

ففي اعتقادي أنه موضوع طويل جداً وتم تشخيصه أوروبياً عند "هيجـل" و"مونتسكييه" و"لوك" و"آدم سميث"، فماهية المجتمع المدني، كان تشخيصاً لعمليـة الحداثة, وكيفية نشأة المجتمع بدلاً من القبيلة ocitey أو من الأهل Community لـذلك فإنني أرى أنه من الأنسب التعامل مع لب الموضوع. هناك تحديات أدت إلى طرح تغيرات طارئة, وذلك بالإضافة إلى التغيرات التي طرأت علـى دور المجتمـع أو القوى المجتمعية خارج الدولة في التأثير على عملية الإصـلاح. وأعتقـد أننـا إذا تعاملنا مع هذه القضايا فسيكون ذلك مفيداً للجميع.

أ. محمد سؤال

هناك بعض المشكلات التي أعتقد أننا حسمناها فـي المغـرب.. المـشكلة المطروحة اليوم هي كيف يمكن لنا في إطار توافق سياسي أن نوزع الأدوار بشكل ناجح بين وظيفة الدولة في صياغة مشروع مجتمعي وضمان التضامن والانـسجام المجتمعي, وضمان استتباب الأمن للأفراد والمجموعات، ودور القطـاع الخـاص والمؤسسات العمومية المنتجة في خلق الثروات والتوزيع المنـصف، وأخيـراً دور المجتمع المدني في المرافعة والدفاع، وكذلك كرافعة للاقتصاد التضامني. وكل هذا

في إطار التحديات التي تكلم عنها د.عزمي بشارة, تحديات الانتقــال الــديمقراطي وبناء مجتمع ديمقراطي حقيقي. لأنه رغم كل ما قيل عن المغرب, وهــو صــحيح حيث اتسع مجال الحريات بشكل كبير جدا مقارنة بما كنا نعيشه في فترة سابقة، إلا أننا مازلنا نؤسس لتحول ديمقراطي حقيقي.

إن التحديات المطروحة على المجتمع المدني هي كيف يمكن أن يساهم في ضمان أن تعمل كل المؤسسات -عمومية وخصوصية ومجتمع مدني- معاً لتــوفير الرفاهية للمواطن؟ وكيف لهذه النخبة أن تلعب دورها في الــسير قــدماً بــالمجتمع برمته والرفع من مستواه العام ومستوى كل فئاته، بــدلاً مــن اســتغلال مكانتهــا لتكريس امتيازاتها في إطار صراع بين النخب.

أعتقد أنه لابد أن نفكر في هذه التحديات بدلاً من أن نــضيع الوقــت فــي تعريفات تم تجاوزها.

د. منيرة فخرو

أشكر د. مصطفي على هذه الورقة المتميــزة، وســوف أكتفــي بــبعض الملاحظات, وذلك على النحو التالي:

أولاً: أشارت الورقة إلى أن تشكيل الجمعيات السياسية مسموح بــه فــي البحرين الآن, وفي واقع الأمر فإنها تخضع للقانون العام للجمعيات, بمعنــى أنهــا مهددة بالإغلاق في أي لحظة تريدها السلطة.

ثانياً: أتفق مع الكاتب أن عام ١٩٩١ هو نقطة بداية التغيير فــي تكــوين المجتمع المدني، ولدينا تجربة البحرين حيث جاءت بدايات الحركة السياسية التــي حدثت في التسعينيات بعد حرب الخليج. فقد تلاشى الحاجز النفسي والخــوف مــن الأنظمة بعد هذه الحرب، ذلك أن الأجنبي الذي جاء من الخارج هــو مــن حــرر الكويت, بينما لم تتمكن الأنظمة من حماية سكان المنطقة.

وقد تمثلت البداية في جمع التوقيعات والقيــام بالمظــاهرات وبتحركــات متعددة إلى أن احتدمت عام ١٩٩٥، وبعد ذلك حدث الانفراج عام ٢٠٠١.

ثالثاً: أتفق مع الباحث أيضاً فيما ذكره حول التأثير الإيجابي لقناة الجزيرة في فتح قنوات مشابهة, ومن ثم ازدياد الحوار العلني حول القضايا المسكوت عنهـا والتي تثار عادة ضمن التجمعات الصغيرة في الـوطن العربـي. ولكننـي أود أن أضيف أيضاً تأثير العولمة، وما تبعها من انفجار فـي المعلومـات وتـوفر هـذه المعلومات لمن يطلبها, سواء عن طريق الفضائيات أو الوسائل المتعـددة الأخـرى مثل شبكة المعلومات. كما أود التركيز على استخدام جمع التوقيعات علـى نطـاق واسع من قبل منظمات المجتمع المدني، هذا ما حدث في الحركـة الـسياسية فـي البحرين في التسعينيات، وكذلك في الحركة الدستورية الحالية التي تـدور أحـداثها في البحرين حالياً.

رابعاً: أود الإشارة إلى أهمية الخارج في إحداث هذه التغييـرات بالنـسبة لمنطقة الخليج على الأقل، وهنا أختلف مع الكاتب فـي هـذا الـشأن، فترتيبـات المصالح بالنسبة لدول الغرب والخليج، جعلت الخارج يتدخل لكي يضمن اسـتمرار تدفق النفط على الأقل، وما حدث من تغييرات هناك يرجع سببه الرئيسي إلى نشاط جماعات الضغط الداخلية، وتأييد الخارج لهذه الضغوط.

خامساً: فيما يتعلق بما ذكره الباحث بأن قدرة حكومات الخليج على إجزال العطاء للمواطنين قد ضعفت مع انخفاض سعر النفط، أرى أن المسألة أعمـق مـن ذلك بكثير ولها علاقة بالوعي، حيث ارتفع الوعي بين المواطنين بـصورة كبيـرة, وبحيث كان هو المحرك الأساسي لمطالبات الجماعات السياسية لمزيد من الحقوق.

أ. هاني الدحـلة

أشكر د.مصطفي على ورقته الجيدة، وأشكر المعقب أيضاً على ما ذكـره بأن لليمن وضعاً خاصاً. أما النقاط التي أود الإشارة إليها فهي:

أولاً: أن بعض الدول تعتبر مؤسسات المجتمع المـدني بمثابـة جماعـات معارضة. فنرى أن بعض الدول القمعية تقـدم علـى اعتقـال الهيئـات الإداريـة لمنظمات حقوق الإنسان إذا وجدت أنها تقوم بدور نشط. وقد حدث في إحدى الدول العربية أن اعتقلت الهيئة الإدارية لإحدى هذه المنظمات وحكم علـيهم بالـسجن ٥

سنوات. أعتقد أنه لكي تقوم مؤسسات المجتمع المدني بـدورها الفعـال والحقيقـي خاصة في دولنا العربية يجب أن يتوفر لها جو من الديموقراطيـة والحريـة، وأن تقوم المنظمات الدولية لحقوق الإنسان بدعم منظمات المجتمع المـدني الإقليميـة. فعندما يكون هناك دور فاعل للأمم المتحدة والمنظمات الدولية فإن هذه المنظمـات تستطيع أن تدعم منظمات المجتمع المدني الإقليمي وتوفر لها غطاء دولياً، أو علـى الأقل تمنع انتهاكات حقوق الإنسان.

ثانيا: هل تشارك مؤسسات المجتمع المدني فـي صـنع القـرار؟ علـى المستوى الداخلي يجب أن يكون في كل دولة لجنة وطنية لحقوق الإنسان، ولا يـتم تشكيلها من قبل الدولة, ذلك أنه عندما تشكل الدولة لجنة لحقـوق الإنـسان فإنهـا تصبح عبارة عن مرفق من مرافق الدولة يقوم بواجبه في حمايـة الدولـة وتبنـي وجهات نظرها.

ومن ناحية أخرى يجب أن تبتعد مؤسسات المجتمع المدني أيضاً عن تلقي التمويل المشبوه، فهناك بعض المنظمات التي أساءت إلى أعمال حقوق الإنسان بتقاضيها أموالاً من جهات مشبوهة، وهو ما يقلل من مصداقية منظمات حقوق الإنسان ومن ثم يجب عليها تجنبه.

وعلى المستوى الدولي يجب أن يتم تعديل ميثاق الأمم المتحـدة، فالـدول الكبرى هي التي تسيطر على قرارات المنظمة, بحيث تجعل المقاومـة المـشروعة إرهاباً، وتجعل إرهاب الدولة دفاعاً عن النفس، وهذا الوضع لا يـساعد منظمـات حقوق الإنسان، ولا يشجع على ممارستها لعملها.

ثالثاً: وتتعلق هذه النقطة بدور مؤسسات المجتمـع المـدني فـي الـوطن العربي. إذ إنه ينبغي على منظمات حقوق الإنسان العربية بشكل خاص أن تتعـاون وأن تنسق فيما بينها. لقد رأينا أن المنظمة العربية لحقوق الإنسان عندما ذهبت إلى مؤتمر "ديربان" استطاعت أن تقنع المجتمع المدني هناك بإصدار توصيات خاصـة بفلسطين تبنت فيها وجهة النظر العربية، بينما فشلت الدول العربية في أن يـصدر

مؤتمر "ديربان" الحكومي أي توصية لصالح القضية الفلسطينية، بل تبنـــي وجهـــة النظر الأمريكية/الإسرائيلية/الصهيونية.

هنا يبرز دور مؤسسات المجتمع المدني في صنع القرار وعلينا أن نركـــز عليه.

أ. هدى الخطيب

أؤكد على أهمية الورقة والإضافات التي أتى بها التعقيب ولكنني أتوقـــف عند نقطة حمل القضايا المطلبية فأتساءل: هل بالفعل حملـــت مختلـــف قطاعـــات المجتمع المدني قضايا مطلبية انطلاقا من الاحتياجات الواقعية؟ وهل شـــكلت هـــذه القضايا المطلبية قوة ضاغطة ساهمت في تغيير القرار السياسي؟ وهل لديها معرفة بآليات التحرك لرسم السياسات العامة؟ وأبعد من ذلك هل لدى المـــواطن العـــادي ثقافة المشاركة في إعداد قرارات السياسات العامة؟ وأتوقف هنا عند نقطة أعتبرهـــا جوهرية .. هل نجحت النخب العربية في قيادة مجتمعاتها من الناحية الفكرية.

إذا كانت الأجوبة على هذه الأسئلة لا توفي بالمراد، فالواقع الحـــالي يـــدل على أن هناك ثغرات واسعة بين ما هو قائم وما نصبو إليه، وإذا لم نـــضع أيـــدينا على الخلل فإننا لن نستطيع أن نخرج بنتائج واضحة لرؤية مستقبلية أفضل.

أ. بوجمعة غشير

لازلت على عطشي كما يقول الفرنسيون. العنوان: المجتمع المـــدني فـــي واقع متغير، والورقة لم تتحدث إطلاقاً عـــن هـــذا الموضـــوع، واكتفـــت بإعـــادة المحاضرة التي طرحها د. باقر النجار, والمجتمعـــات العربيـــة تعـــرف تحـــولات سياسية واجتماعية واقتصادية مرتبطة ببعضها البعض فيما يتعلق بالمواطنة. فهـــل يمكن لشخص يفتقر إلى المواطنة الاجتماعية, وليس لديه عمل أو سكن, ومهمـــش, أن يكون فاعلاً في المجتمع المدني؟

إذن فعملية التغيير التي يعرفها المجتمع العربي, ســـواء فـــي المجـــالات الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية تتطلب الوقوف مع كل مرحلة في كل مجـــال

من هذه المجالات. هناك بعض التغييرات الإيجابية بالفعل مثل وجود دساتير، ولكن هل تطبق هذه الدساتير؟ في تونس كان هناك دستور عام ١٨٨١ ولكنــه لا يطبــق, حتى أن المحاضر يعطي أمثلة سيئة جداً في تعامل السلطة مع المنظمات .. فدخول الحزب الحاكم في تونس في نقابة المحامين يعد إساءة لمحــامي المجتمــع المــدني وليس تعاوناً. فالتفاعل مطلوب بين المجتمع المدني والحكومات، وعندما يــستدعي رئيس الحكومة التونسية نقيب المحامين ويتشاور معه في تغيير بعــض القــوانين، فهل يعتبر ذلك أمر جيد؟ أم أنه يريد الاستيلاء على نقابة المحامين؟ إذن فهذه هــي الكارثة والطامة الكبرى.

حقيقة إن ما يجري في دول الخليج شيء جديد ويجب تحيته، ولكنه لــيس بالمثال الجيد في الوطن العربي. ولا يمكن أخذه كنموذج. وهنــا أشــكر د.منيــرة فخرو التى أثارت هذه الإشكالية بكل وضوح. فهل نعتبر التغييرات السياسية التــي حدثت في الوطن العربي، والتي أدت في كل الحالات وفــي جميــع المجتمعــات العربية إلى وراثة الحكم، سواء عن طريق البيولوجية أو الأيديولوجيــة، إمــا مــن الأب للابن أو من نفس العائلة الأيديولوجية تغييرات إيجابية؟

إذن ما هو دور المجتمع المدني في كل التغييــرات الحاليــة؟ ومــا هــي تأثيراته خلالها؟ وهل كان له دور فيها بالفعل؟ أعتقد أن الورقة أغفلــت كــل تلــك الأمور، وكان من الواجب أن تتطرق إليها لأننا في أشد الحاجة إلى معرفتها.

رئيس الجلسة

هذا المحور هو محور المواطنة، وقد طــرح الأخــوة المغاربــة علاقتــه بالقومية، وأعتقد أن هذا مدخل جيد, فموضوع المواطنة سابق على الديموقراطيــة. ونحن على الأقل في تجربتنا في الداخل طرحنا مسألة الــصراع مــع الــصهيونية وسميناها دولة المواطنين، كمقابل للدولة اليهودية ومفهوم الدولة اليهوديــة، وحتــى الآن يقض هذا المفهوم مضاجعهم. ولكنني أعتقد أن أية دولة لا يمكــن أن تكــون

ديموقراطية إلا إذا كانت دولة المواطنين, وإلا إذا كان مفهوم المواطنـــة ســـابق - مثله في ذلك مثل سيادة القانون – على مفهوم الديموقراطية.

د. صادق الشامي

أولاً: أشيد بالورقة، وأبدأ من عبارة حاكمة وردت في بدايتها بأنه لابد مـــن وصف المجتمع العربي وصفاً حقيقياً، ولكنني أعتقد في ضـــوء هـــذا الوصـــف أن الدراسة كانت أكاديمية أكثر منها عملية، فقد اعتبرت السودان يدخل ضمن الـــدول التي يمكن تصنيفها بأن لديها تعددية سياسية، وأظن أن الباحث قد اعتمد فـــي ذلـــك على ما ورد في الدستور السوداني. ولكن من الناحيـــة العمليـــة فالـــسودان دولـــة يحكمها حزب واحد وهو حزب المؤتمر، وكان نصيب هـــذا المـــؤتمر فـــي آخـــر انتخابات١٠% ولكنه يحكم السودان الآن، بينما جميع الأحزاب الأخرى- بما فـــي ذلك أكبر تلك الأحزاب مثل حزب الأمة والحزب الاتحادي- محظورة.

إنني أعتقد أن أي عملية للإصلاح لابد أن تبدأ مـــن تـــشريح وتوصـــيف المجتمع العربي توصيفاً حقيقياً، فبينما يؤسس الدستور السوداني على المواطنة، إلاّ أنه يوجد تمييز ديني وعرقي، وتمييز بين الرجل والمرأة. لذلك فإن أي بحث يعتمد على الدساتير فقط أو المستندات والوثائق يعتبر بحثاً قاصراً, لأنه لـــم يأخـــذ فـــي اعتباره الواقع العملي.

ثانياً: تحدثت الورقة عن حالات التعسف، وكنا نود لو أنها فصّلت حالات التعسف، وقوانين الطوارئ، والمحاكم الاستثنائية والاعتقالات التحفظيـــة، والقيـــود على حرية النشر وحرية الصحافة، حيث هذه من أهم الأمور التي تساعد منظمـــات المجتمع المدني على القيام بدورها. لذلك فإن تعميم التعبيـــر فـــي القـــول بحـــالات التعسف يكون بالتالي غير كافٍ.

ثالثاً: وردت عبارة في الورقة لم أتمكن من استيعابها تقـــول إن المجتمـــع المدني هو تمييز بين المدني والديني، وأنا أعتقد أنه لا تمييز بين المدني والـــديني،

صحيح أنه بعد ذلك وضع تحفظات على تلك العبارة ولكنني أظن أنها تحتاج إلى تفسير.

أ. عزة سليمان

أتضامن مع كل من شكر الورقة. وأود أن أضيف فيما يتعلق بالأسباب التي أدت إلى التطوير والمتغيرات التي حدثت في المجتمع المدني، والتي قد تكون أكثر وضوحاً في مصر وفي بعض البلدان الأخرى.

عندما حدث تقليص للديموقراطية وبدا أن هناك تفريغ للمؤسسات السياسية كالأحزاب والنقابات هربت بعض الشخصيات السياسية إلى العمل التنموي والاجتماعي، ولكن برؤية مختلفة تماماً, ذلك أن دخول هذه الشخصيات إلى العمل الاجتماعي أدى إلى تغيير المجتمع المدني. وإذا قمنا بتشريح المجتمع المصري فسوف نتأكد من ذلك, لا سيما من خلال ظاهرتين:

أولاً: طرح موضوعات على أجندة الجمعيات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني لم يسبق طرحها من قبل، مثل مناهضة التعذيب، والعمل بشكل حقوقي وليس من خلال مفاهيم خدمية تنموية أو غيرها.

ثانياً: بدء ظهور نوع من أنواع الرقابة على الحكومات بصورة لم يكن من المتوقع حدوثها من جانب الجمعيات الأهلية. لذلك فكما حدث نوع من التحايل من جانب بعض الشخصيات للدخول إلى المجتمعات المدنية, فقد بدأ يظهر نوع من التحايل الأكبر من جانب الحكومات حتى يقيدوا هذه المنظمات التي خرجت بشبكات مدنية, بأن تدخلها في قانون الجمعيات الأهلية الذي يعد في غاية السوء، ويعتبر من أكبر القيود المفروضة على المجتمع المدني.

ومن هنا فقد بدأت تظهر مواجهات شديدة متواصلة تقوم على إلصاق الاتهامات وتلويث السمعة، والحديث عن التمويل الخارجي، كما بدأ تكوين مؤسسات أو منظمات مناظرة مثل المجلس القومي للمرأة, والمجلس القومي لحقوق

الإنسان, والتي أخذت تتحدث بنفس لغة خطاب المجتمع المدني. لذا فعلينا أن نطرح هذا الأمر, حتى إذا تحدثنا في الإشكاليات فسوف نجدها أكثر صعوبة.

د. أسامة الغزالي حرب

سوف أعقب على بعض النقاط التي وردت في ورقة د. مصطفي كامل السيد بوصفه في المقام الأول أستاذاً للعلوم السياسية. ولي بعض الملاحظات فيما يتعلق بمنهج التعامل مع قضية محددة وهي قضية العلاقة بين نهضة وتطور المجتمع المدني العربي وبين الظروف والعوامل الخارجية.

لقد تبنت الورقة وجهة نظر تفسر الكثير من التطـورات الإيجابيـة فـي المجتمع المدني العربي بعوامل داخلية تتمثل في أن الحكومات العربية قد استجابت للضغوط والتطورات الداخلية، وبما أدى إلى مزيد من النضج في المجتمع المـدني. فهو يقول في ورقته إن البعض قد يسارع إلى اعتبار أن السبب في هذه التطـورات هو مجاهرة الولايات المتحدة بتبنيها الدعوة إلى نشر الديموقراطيـة فـي منطقـة الشرق الأوسط خاصة بعد أحداث ١١سبتمبر، ويصل إلى أن الأسباب الداخلية هي السبب الأكثر والأهم ولكن للأسف ليست هذه هي الحقيقة.

لقد ذكر الباحث مجموعة من التقريرات الخطيرة علميـاً. فمـن الناحيـة المنهجية لا يمكن أن ننكر أن التأثيرات الخارجية كانت دائماً عبر التاريخ المعاصر عنصراً أساسياً في تشكيل الأوضاع الداخلية في بلادنا، فلا يمكـن لنـا أن نفـصل ظهور الحركة الشيوعية في العالم العربي عن ظهورها في الاتحاد الـسوفيتي فـي بداية القرن العشرين, أو ألاّ نربط بين ظهور الحركات الفاشية في بعـض الـدول العربية في الأربعينيات وظهورها في كل من ألمانيا وإيطاليا، أو أن نعزل ظهـور الحركات الإسلامية في العشرينيات والثلاثينيات عن سقوط الإمبراطورية أو إنهـاء الخلافة العثمانية.

نحن نعيش في منطقة – بحكم التاريخ والجغرافيا – تقع في قلـب العـالم, وتتأثر بكل المتغيرات والتطورات التي تحدث خارجها, بـشكل ربمـا يـصعب أن

تقاس به أي منطقة أخرى في العالم. لقد كنا من أكثر بلدان العالم تـأثراً بالـصراع الأمريكي السوفيتي بسبب وجود البترول، ووجود إسرائيل وقربنا مـن المعـسكر الشيوعي. هذه هي حقائق الحياة السياسية العربية والمصرية بالـذات علـى مـدى التاريخ وهي مسألة بديهية من الناحية المنهجية.

وعندما نطبق ذلك على الحالة التي نحن بصددها فليس صحيحاً أن أقـول أن ما يحدث الآن هو نتيجة استجابة الحكومات العربية، ذلك أن ما حدث في العالم بعد ١١ سبتمبر والحشد الأمريكي والأوروبي لتغيير الأوضاع في العالمين العربـي والإسلامي حقيقة موضوعية لا يمكن إنكارها, لـيس لأنهـم يحبوننـا أو يحبـون الديموقراطية, فلا يوجد في التاريخ المعاصر للولايات المتحدة حتى ١١ سبتمبر أي دعم للديموقراطية في هذه المنطقة, بل إنها كانت تدعم الـنظم الديكتاتوريـة فـي المنطقة، فقد دعمت شاه إيران والنظم المحافظة في منطقة الخليج، ولم تكن تـذكر الديموقراطية نهائياً, لأن لها مصالحها في المنطقة متمثلة أساساً في البتـرول وفـي إسرائيل وهكذا.

لقد حدث تغير موضوعي بعد أحداث الحادي عشر من سـبتمبر ٢٠٠١ إذ اكتشفت الولايات المتحدة اكتشافاً حقيقياً وليس وهمياً وهو أن مصدر الخطر عليهـا وعلى أمنها وسلامة مواطنيها هو هذه المشاكل الموجودة في هـذه المنطقـة وفـي العالم الإسلامي كله، وأن تغيير الأوضاع في هذه البلدان مـسألة هامـة وأساسـية لمصالح العالم الغربي، بل وللعالم كله. إن علينا نحن, سواء كنا نخبـة أو علمـاء سياسة, مسئولية أن نوصل هذه المسألة بأن رغبة العـالم ولـيس فقـط الولايـات المتحدة لتغيير الأوضاع في العالم العربي والعالم الإسلامي ليست رغبـة هزليـة، وليست مسألة "تهويش" ولكنها رغبة جادة وسوف نعاني منها, إذا لم نفلـح فـي أن نفهمها جيداً وأن نستجيب لها.

ومن حسن الحظ أن تغيير أوضاع العالم العربي والإسلامي مـسألة فـي صالحنا نحن أيضاً قبل أن تكون فى صالحهم، وبصرف النظر عما ينـادون بـه. وبالتالي فإنني مندهش في الواقع من تقليل الأثر الخارجي على الأوضاع الـسياسية

في بلادنا، وبالذات فيما يتعلق بنهضة المجتمع المدني، ولا أستطيع أبداً أن أقول إن الحكومات العربية في الخليج أو في مصر أو في سوريا بدأت من تلقاء نفسها في مباشرة هذا التغيير ، فليست المسألة بهذا التبسيط.

النقطة الثانية: يقول د.مصطفى في ورقته إن الحكومات العربية قد استجابت لشكوك الإدارة الأمريكية في كون الحركات الإسلامية في الوطن العربي هي مصدر مساندة وتمويل الحركات المسلحة التي ترفع راية الإسلام السياسي، إذن فهو يعتقد أن الحكومات العربية تضرب حركات الإسلام السياسي استجابة للضغوط الأمريكية فقط. إنني هنا أقول العكس، بل هي تضربها لأنها مسألة صراع سياسي بمعني الكلمة، بل الأكثر من هذا فإنني أدعي أن الولايات المتحدة والحكومات الغربية تسعى للاتصال بالحركات السياسية الإسلامية وتدعمها ولا تسعى لأن تضربها الحكومات. وعلى العكس أيضاً فإن مشكلة الحكومات هي في العمل على قطع هذه العلاقة بين الولايات المتحدة وبين هذه الحركات السياسية الإسلامية.

النقطة الثالثة: تحدث د.مصطفي عن موضوع الإصلاح في مؤتمر مكتبة الإسكندرية، وقد شاركت في هذا المؤتمر, فقال إن أداء بعض الطقوس شبه الديموقراطية, مثل إنشاء منتدى الحوار في المملكة السعودية, والحديث عن الإصلاح في وثيقة مكتبة الإسكندرية.. الخ. إنني أعتقد أن ما حدث في مكتبة الإسكندرية أكبر بكثير من أن يكون مجرد طقس شبه ديمقراطي قامت به الحكومات. بالطبع أن ما حدا بالحكومات لدفع هذا العمل كان مسألة معقدة نفهمها جميعاً, ولكن ما حدث في مكتبة الإسكندرية كان عملاً عظيماً ساهم فيه مجموعة من المثقفين من كافة أنحاء العالم العربي، وصدرت وثيقة مشرفة لنا ولهم جميعاً، وهذه الوثيقة نفسها كان لا مناص من الاعتراف بها في جميع أنحاء العالم, وأصبحت أيضاً موضع سجال بين الحكومات العربية والقوى الراغبة في الديموقراطية, ربما لأن البعض كان يستهدف من هذه المسألة مجرد تقديم شيء للعالم الخارجي ثم ينتهي الأمر. ولكننا في الواقع كسبنا شيئاً اسمه وثيقة الإسكندرية

وهو أمر مشرف، وأحد المهام المطروحة علينا هي أن نعمل بجد على تطبيق هـذه الوثيقة وتفعيلها والانطلاق بها إلى الأمام.

د. ناصيف نصار

يدعونا منظمو هذه الندوة إلى التفكيـر فـي دور المجتمـع المـدني فـي الإصلاح, ولا يفتأ رئيس الجلسة أن يذكرنا بضرورة القيام بهذا الواجب، وهو مـا سأحاول القيام به, ولكنني أراني أمام صعوبة أجدها أيضاً على لسان رئيس الجلسة نفسه, حيث إنه يستبعد الاتجاه نحو التفكير النظـري والاهتمـام بتعريـف مفهـوم المجتمع المدني.

ومن هنا أتساءل كيف نستطيع أن نفكر في دور ما للمجتمع المـدني فـي الإصلاح أيا كان هذا الإصلاح إن لم يكن المجتمع المدني يعرف ماهيته؟ ومعرفتـه لنفسه تبدأ بتكوين مفهوم قد لا يكون ولن يكون نهائياً عن ماهيته وعن حدوده وعن تطوره التاريخي، وأجد نفسي أمام مشكلات كثيرة لا أستطيع أن أعالجها لو تقيـدت بحدود الأوراق المطروحة.

في الورقة التي سمعتها للتو يوجد مفهوم واسع جدا للمجتمـع المـدني لا أشعر على الإطلاق بأنني أستطيع أن أستوعبه أو أتعامل معه أو أن أبنـي عليـه، وبخاصة عندما يجعل من المؤسسات الدينية والطائفية بالتبعية جزءاً من المجتمـع المدني، وقد سبقت أوراق أخرى وجعلت المؤسسات الـسياسية والحزبيـة تحديـداً جزءاً من المجتمع المدني.

أمام هذا الوضع أتساءل: ماذا عن المجتمع المدني بالذات؟ ولمـاذا سـمي المجتمع المدني مجتمعاً مدنياً بشكل حصري؟ إنني أود فقط أن أركز على ضرورة الاتفاق المنهجي على مفهوم محصور للمجتمع المدني، ولا أكتفي بـالحلول التـي ارتأتها الثقافة الغربية لهذا المجتمع.

علينا إذن أن نعيد إنتاج هذا المفهوم على مسئوليتنا, حتى نعرف بالـضبط كيف نتعامل معه نظرياً أولاً, وعملياً وتطبيقياً ثانياً، الأمر الذي لـم يحـدث حتـى

الآن, بالرغم من كثرة النصوص المتداخلة حول موضوع المجتمع المدني, والتي رافقت بعضها إن لم يكن معظمها.

أريد أن أضيف في هذا السياق نقطة واحدة, وهي أن دور المجتمع المدني في الإصلاح يكون أولاً في الوعي بنفسه, والإمساك بزمام أموره بنفسه، وهذا يتطلب أن يكون المجتمع المدني متحرراً من سلطات ثلاث على الأقل:

السلطة الأولي: هي سلطة المجتمع الأبوي الأهلي، وقد أشير إلى ضرورة التمييز بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي من قبل.

السلطة الثانية: هي سلطة الدولة الاستبدادية تحديداً.

السلطة الثالثة: هي السلطة الدينية ذات الطابع الشمولي.

هذه السلطات تمثل العوائق الكبرى في الوضع الحاضر أمام أن يكون المجتمع المدني مجتمعاً موجوداً، وفاعلاً. وهذا يعني أن فكرة الحرية ومبدأ الحرية مقرونا بمبدأ المواطنة هو الهدف الرئيسي الذي ينبغي لنا أن نفكر فيه وأن نعمل من أجله حتى يكون للمجتمع المدني دور حقيقي في المرحلة المقبلة.

وعلى هذا الأساس ينبغي للمجتمع المدني أن يكون قائداً لمسيرة المجتمع ككل في اتجاه المجتمع الديمقراطي الليبرالي. وحتى الآن لم تلفظ كلمة ليبرالية في هذه الندوة, ولم أجدها في أوراقها، وأنا أعرف أن هناك خوفاً كبيراً من هذا اللفظ.

إنني لا أستطيع أن أفكر في الحريات العامة التي ندافع عنها كثيراً إلا على أساس المجتمع الليبرالي والفلسفة الليبرالية. وينبغي أن تكون لدينا الشجاعة في أن نتحزب للديموقراطية في صورتها الليبرالية, على ألا نستورد الصيغ الليبرالية التي أنتجتها الأيديولوجية والفلسفة في الغرب. ويمكننا بكل بساطة - ولا أقول بسهولة- أن نعيد إنتاج الليبرالية على أساس أنها تعكس حاجاتنا وأوضاعنا. لذلك أقول إن للديموقراطية أشكالاً كثيرة, ولكننا نتخفى وراء هذه الكلمة ونبتعد عن حقيقة الديموقراطية بوصفها ليبرالية.

د. إبراهيم عوض

أود أن أجيب على السؤال الذي طرحه د. مصطفى كامل السيد. لقد قال في بداية ورقته إنه متحير كيف يرد على السؤال الذي طرح عليه، وكل الورقة في الواقع عبارة عن محاولة للإمساك بتلابيب هذا السؤال والرد عليه.

المسألة الأولى: كان من المفيد أن نبدأ قبل الولوج إلى الموضوع الذي تصدى له د. مصطفى أن ننظر إلى هذا الموضوع من المستوي الكلي. "الماكرو"، أي مستوى العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني. وقد كان د. مصطفى على حق, فالمسألة ليست علاقة تخاصم بين الدولة والمجتمع المدني، ولكن مفهوم علاقة التخاصم يتبادر إلى ذهننا نظراً لأن الدول العربية خاصمت المجتمعات المدنية, وإن كان هذا ليس صحيحاً بالضرورة في كل مكان. ولا شك أيضاً أن الدولة القوية ضرورية لقيام مجتمع مدني قوي، ولا نعرف مثالاً على مجتمع مدني قوي إلى جوار دولة ضعيفة. ويعد المثال الذي ضربه د.مصطفي بأنه عندما انهارت الدولة اللبنانية انهار أيضا المجتمع المدني اللبناني هو أفضل الأمثلة على ذلك.

المسألة الثانية: ماذا يراد بالإصلاح بعد ذلك؟ أعتقد أن الرد بسيط للغاية وهو أن نصوغ نظاماً سياسياً / اجتماعياً يمكن بلداننا من أن تعبئ مواردها المادية والبشرية أفضل تعبئة، ثم توظف هذه الموارد أفضل توظيف.

نحن نعرف أن هناك بلداً متخلفاً يضرب الفقر فيه بأطنابه، ورغم أن معدل الادخار فيه ١٦%، فهو لا يستطيع أن يوظف ذلك الادخار. هناك إذن مشكلة حقيقية, ولابد من إعادة صياغة كيفية إدارة المجتمع لذاته. المجتمع يدير ذاته عن طريق الدولة، وهي علاقة فيها فرض وقمع مشروع، وفيها أيضاً احتكار لممارسة العنف المشروع, وتستأثر الدولة ببعض الأدوار, وفيما عدا ذلك فهو عبارة عن علاقة طوعية بين المواطنين يتم فيها التصدي لبقية الوظائف الضرورية في المجتمع الذي يعيشون فيه.

إذن فهو تقسيم للمجتمع بين علاقة فرد وبين احتكار مشروع للقوى من جانب، وعلاقات طوعية من جانب آخر. فلنحدد مساحة الدولة من جانب ومساحة

المجتمع المدني من جانب آخر. إن هذا متغير أساسي يختلف ما بين المغرب وبين عمان، وبين تونس وبين البحرين، لذلك لا ينبغي أن نطلب من د.مصطفي أن يـــرد على السؤال، والواقع أنه صنف البلدان العربية كما صنفها د.بــاقر وهــذا شـــيء طبيعي، ولكن الأساس أن نتعرف على المتغير الذي ينبغي أن نعنى به وأن نـــؤثر فيه. وبعد أن نفعل ذلك أعتقد أن بإمكاننا أن نحدد الطريقة. إنني أعتقد أن المتغيـــر الأساسي هو توزيع المساحة في المجتمع بين الدولة من جانب, والمجتمـــع المـــدني من جانب آخر، وبعد ذلك فلننظر ما هي المؤسسات التي تمارس العمل الطـــوعي لحل مشكلات المجتمع. بعد ذلك لدينا كيفية ممارسة الدولة لوظائفها دون أن تجنـــي على المجتمع أو تنتهك القواعد التي توضع, وبحيـــث لا تغتـــصب لنفـــسها أدواراً تركت للمجتمع المدني.

المسألة الثالثة: تتعلق بالمجتمع المدني ذاته، وأعتقد أن له أن يقوم بأدوار في كل المجالات التي لا تستأثر الدولة بها. القضية في الواقع تتعلق بماهية وظائف هذا المجتمع المدني، والوظائف في الواقع هي تعبئة الموارد، ويمكـــن أن يحـــدث التباين فيما بين منظمات المجتمع المدني في تعبئته للموارد ثم في توظيفها لتحقيـــق مصلحة المجتمع ككل.

أ.حجاج نايل

الورقة جيدة بالفعل, ولكنني أتفق مع الرأي القائل بأنها لـــم تعكـــس بدقـــة عنوان الموضوع، وأعتقد أنها كانت عبارة عن ســـرد تحليلـــي تـــاريخي لحركـــة المجتمع المدني في العالم العربي بدون التركيز على دوره بشكل يتفاعل فيـــه مـــع الإرادة السياسية الموجودة، سواء كانت الإرادة السياسية للحكومات العربيـــة علـــى الصعيد المحلي، أو الإرادة السياسية من الخارج, واللتان تشكلان دائما في تفاعـــل مزدوج حركة ودور المجتمع المدني. بمعنى أنه لم يكن هناك تقييم لدور المجتمـــع المدني سواء في الماضي أو في الحاضر, أو حتى في المستقبل, وذلك فـــي ضـــوء التفاعل بين الإرادات السياسية المختلفة للداخل والخارج.

إنني أعتقد أن المجتمع المدني يختلف اليوم عن ذي قبل، وكـذلك الحـال بالنسبة للواقع المتغير الذي يحيط به. فالمجتمع المدني اليوم في العالم العربي علـى المحك في عدد من القضايا التي تشكل في حقيقة الأمر رؤية خلافية واسـعة بـين أطراف أساسية تكاد أن تكوّن عنصراً واحداً من عناصر المجتمع المـدني, فهنـاك خلاف شديد في وجهات النظر داخل منظمات حقوق الإنسان مثلاً بدءاً مـن قتـل المدنيين إلى الموقف من "المثليين". أقصد أن هناك في الواقع في عام ٢٠٠٤ موقفاً متغيراً يختلف كلية عن الظروف التي أحاطت بنشأة وتطور الحركة في السبعينيات أو الثمانينيات. لذا كنا نتمنى أن تقوم الورقة بعمل عصف ذهني لعدد من القـضايا التي تواجه المجتمع المدني عام ٢٠٠٤.

وأعتقد بالدرجة الأولي أن مصمم جدول أعمال هذا المؤتمر كـان يقـصد ذلك بالأساس حينما وضع عنوان هذه الورقة، فلم يكـن يقـصد انعكـاس الواقـع المتغير على أداء المجتمع المدني، ولكنه كان يقصد عجز المجتمع المدني العربـي عن مواجهة عدد من الأسئلة الكبرى، كما يحدث في العراق وغيرها. أي عدد مـن القضايا على الصعيد العربي اليوم، فالمجتمع المدني شأنه شأن غيـره مـن بقيـة المؤسسات العربية, سواء كانت على مستوى النخب أو الحكومات أو الأحـزاب أو النقابات فاشلة تماماً في مواجهة الوضع السياسي والاجتماعي والثقـافي والفكـري بشكل عام. هناك عجز شديد أمام هذه الأسئلة, لذا فقد كان من المفترض أن تحاول الورقة التطرق إلى هذا العجز فيما يخص المجتمع المدني.

د.محمد السيد السعيد

استطراداً للملاحظة السابقة مباشرة، فالتقسيم الذي اعتمدته الورقـة يقـوم بدرجة أو بأخرى على مقدار التسامح بين فئات مختلفة من الدول العربيـة، بينمـا تمر المنطقة بتيارات عاصفة على مستوى الاقتصاد السياسي, والعلاقات الدوليـة، وبالنسبة لدرجات العنف ومدى انتشار الأيديولوجيات العنفويـة، وكـذلك بالنـسبة للترتيبات والتحالفات الاجتماعية التحتية.. الخ.

وعلى كل الأحوال, فمنظمات المجتمع المدني لها وظائف متعـددة, هـي ذاتها وظائف أي فاعل تجاه ذاته، حيث إنه يقوم بوظيفة حمائية، وبوظيفة توزيعيـة وتضامنية وتفاوضية، وعليه أن يقوم بهذه الوظائف في سياقات مختلفة. وعلى ذلك ووفقاً لتنوع هذه السياقات فهناك مستويات مختلفة من الاستراتيجيات التـي يمكـن للمجتمع المدني أن ينتهجها في كل سياق. فلدينا النموذج "النيوليبرالي"، والذي مثـل الجيل الأول من كتابات المجتمع المدني، والذي أعتقد أن لـه أصـولاً أو أسـباباً وجيهة للغاية.

هناك دول عربية كثيرة تعمل على حرمان مواطنيها من الحريات السياسية والفكرية، بينما هي تتبنى النموذج الليبرالي الجديد في المجـال الاقتـصادي. وإذا كانت الصيغة القديمة تمثل إخلالاً شديداً بالعقد القديم الشعبوي, والذى كانـت تقـوم فيه الدولة بمصادرة الحريات العامة والفردية، ولكنها تعطـي مزايـا مهمـة فـي مجالات الاقتصاد والمجتمع والتعليم وفرص التشغيل...الخ, فهي في الوقت الحـالي تنتهك هذا العقد وتتحلل من الكثير من الالتزامات الـشعبوية، وتـرد الأمـر إلـى اقتصاد السوق, ولكنها لا تعترف بالحريات السياسية والفكريـة. وبالتـالي فـالأمر المطروح في الواقع أنه عند مستوى معين لابد أن تستكمل الأجندة النيوليبرالية فـي بعض الحالات.

في حالات أخرى أعتقد أن هناك خطاباً جديداً أعلى وأرقـى, وهـو مـن مصادر مختلفة ولكن في جوهرها خطاب البنك الدولي الجديد, الـذي يقـوم علـى فكرة نموذج الحكم الجيد، وهنا تكون القضية هي المحاسبية, والنضال مـن أجـل سياسات بديلة, والشفافية، والتوازن الحقيقي والتشريعي، والتعزيز، والنـضال مـن أجل تشريعات مثل مناهضة الاحتكار وحقوق المستهلك، وحقوق المـرأة والبطالـة واقتصاد الرفاه، والإصلاح القضائي, وغيرها من القضايا. وهذا النموذج يصلح في عدد كبير آخر من الدول العربية.

هناك نموذج ثالث تطرحه بعض الدول العربية, والسودان تحديـداً, بحكـم طبيعة الظروف المطروحة, ولا أريد أن أقول إنه أرقى أو أقل, لكنه ينطوي علـى

إمكانيات كبيرة جداً في التطور الاجتماعي, وهو نموذج يمكن تسميته بنموذج جديد للسياسة، وهو يتحدى نمط الدولة والمجتمع، حيث يتـضمن فكـرة نـشر الـسلطة وتقريب السلطة للناس وإعادة التفاوض بين المركز والهامش، وكثيـر مـن هـذه الأشياء .. صفقه اجتماعية جديدة، وموضوع العلاقة بـين الإثنيـات والجماعـات الدينية. هنا إعادة هيكلة الدولة لضمان إعادة توزيع السلطة، وفـي الحقيقـة فـإن المجتمع المدني والسياسي يقوم بدور أكبر بما لا يقاس في عمليـة إعـادة تكـوين الدولة والنموذج السياسي.

لكن لدينا في نفس الوقت حالة جديدة, وهي حالة البلدان العربية التي إمـا أنها خضعت لظروف حرب أهلية ولم تقم فيها الدولة من جديد، أو تلك الحالة التي تناضل فيها من أجل الاستقلال الوطني، كحالة كل من فلسطين والعراق على وجـه التحديد.

وفي اعتقادي أن كل من هذه المستويات يحتاج إلى معالجة وأجنـدة مـن نوع مختلف، وتتعرض لظروف مستوى الاقتصاد السياسي والمـستوى الـسياسي الصرف بشكل مختلف، وعلينا أن نفكر في أداء الوظائف الأساسية للمجتمع المدني انطلاقا من هذه النماذج المختلفة في كل حالة على حدة، مـع الاعتـراف بأهميـة التضامن والتشابك.

د. أحمد يوسف القرعي

لقد كان الفكر السياسي العربي بصفة عامة واعياً لحركة المجتمع والحراك الاجتماعي. وعندما رجعت إلى كتب علم السياسة التي صدرت أوائل الخمـسينيات الماضية وجدتها قد ذكرت الدولة والسلطات الثلاث دون الحديث من قريب أو بعيد عن أية منظمات أهلية أو مجتمع مدني. ولكن مع منتصف الخمـسينيات وتحديـداً أعوام ١٩٥٧ – ١٩٥٨ وجدت أن أساتذة العلوم السياسية بدأوا يُدرجون جماعـات الضغط لتعبر عن المجتمع المدني ومنظماته واتحاداته. وقد بدأت عمليات الرصـد

تلك في طبعات جديدة, وظل التوسع مستمراً حتى جاء الجيل الجديد وقتذاك, الذي بدأ يفرد للمجتمع المدني كتباً خاصة به.

أقول ذلك على أساس أن المجتمع المدني المصري والعربي بدأ منذ سنوات أطول ومنذ ٥ سنوات احتفلوا بمرور مائة عام على إنشاء أول نقابة مصرية. وبدأ المجتمع المدني ينمو ويأخذ حظه أيضاً في الفكر السياسي, في الكتابة والتعليق.

لقد كانت هذه نقطة البداية على أرض الواقع أيضاً, لأن نشأة الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب في منتصف الخمسينيات كانت قوية ولم تكن- كما قال د.مصطفى- مجرد منظمات مطلبية أو خدمية، بل على العكس لقد كان الشعور السياسي متوفراً جداً لأن هذه المنظمة الوليدة قادت بعد مرور أربع أو خمس سنوات من نشأتها مقاطعة السفن الأمريكية مقابل مقاطعة السفينة كليوباترة.

كذلك فقد نشأت أيضاً الحركة العربية الواحدة، ربما كان هناك دافع حكومي، لكن هذه الحركة التي أعلنت في بداية الستينيات كانت تعبيراً أساسياً عن منظمات المجتمع المدني بوجهها السياسي الحزبي.

هذه النقطة تقودني إلى أننا في حديثنا كله ندور حول قضية المجتمع المدني وكيفية مشاركته في الإصلاح، وتفعيل دوره، ولكنني أعتقد أن المجتمع المدني شيء هلامي وغير مجسد أو محسوس، ربما أقيمت شبكات، مثل شبكة تجمعات المجتمع المدني بالنسبة للبيئة والكثير غيرها, وأنوه هنا إلى الدور الكبير الذي تقوم به د.أماني قنديل في هذا الأمر، لكن هذا ليس كافياً لأن إصلاح المجتمع المدني مطلوب.

أتمنى لو أننا تجرأنا وناقشنا عدم إقامة اتحادات عربية للمنظمات والاتحادات تناظر تلك المشابهة في المجتمع المدني في المجالات المهنية أو الفئوية. بل هناك خطوة جريئة لا أعرف متى نقدم عليها، وهي أن نطلق التعددية النقابية كما أطلقنا التعددية الحزبية, بمعنى ألا يكون هناك اتحاد نقابات عمال مصري واحد, بل أكثر من اتحاد. فطالما تقبلنا التعددية السياسية والحزبية على

المستوى السياسي في إطار الإصلاح الديمقراطي، فلابد أن نبحث بجرأة كيف نوصي أن تكون التعددية سمة في المجتمع المدني العربي، لأن التكتل في التوجهات والأفكار ليست هي لغة أو أسلوب العصر، فربما يقود ذلك إلى ظهور أفكار جريئة، لا أعتقد أن أياً من المنتديات العربية قد بدأ في بحثها حتى الآن.

د. فريدة العلاقي

أعتقد أنه من الصحيح أن تتواجد كل هذه الأطراف، والتي تواجدت منذ عشرين عاما مضت، وبحكم تجربتي الشخصية التي قادتني إلى أن أكون جزءاً من هذه الحركة فإنني أعتقد أن التوافق على المفهوم لن يتم في هذه الجلسة أو حتى في المستقبل، حيث إنه لازالت هناك مفاهيم مطروحة على الساحة العربية تناقش ثم تستجد أمور جديدة فتعاد مناقشتها. ويجدر بالنسبة لنا في المنطقة العربية ألا نكون حساسين أو نتعصب كثيراً لأننا لم نتوصل بعد إلى اتفاق منهجي على مفهوم معين، حتى قضية التنمية وقضية الديموقراطية وغيرهما من القضايا المتعددة مازالت مطروحة، ولكن المهم في الأمر هو أن التحركات التي تنبع من المواطنة لم تكن ترتبط بمفهوم معين، ولكنها بدون أن ندري هي جزء من المجتمع المدني الذي نتحدث عنه.

ما يهمني في كل هذا الأمر, هو أننا هنا كمنظمات وأحزاب ومفكرين وباحثين وممولين ومواطنين نحاول أن نحاسب أنفسنا أولاً. هناك دمار شامل ورعب لأسباب قيلت وستقال، فهل وصلنا إلى مرحلة الوعي دون أن نشير بأصابع الاتهام إلى بعضنا البعض بشأن الاتجاهات الأيديولوجية أو الانتماءات التنظيمية؟ فمن وجهة نظري أن المدرِّسة التي تعمل في روضة أطفال في قرية فلسطينية, مع احترامي لكافة المفكرين والمثقفين, تساهم في تغيير المستقبل العربي لأنها تشجع الأطفال على الخروج وعلى الدفاع عن القضية، كما أن تلك المرأة الأمية التي نراها تُضرب نفس المثل فهما مواطنتان من القاعدة الشعبية.

ليس من المعقول هذا التكبر الذي أصبحت تصاب بـــه النخـــب العربيـــة المفكرة. لذا يجب أن نؤجل مآسي الحكام ونكباتهم وما أوصلونا إليه حتى نحاســـب أنفسنا. هل شارك المجتمع المدني العربي فيما وصلنا إليه وأين موقعه منذ نشأ مـــن حوالي٢٠ أو٣٠ سنة؟ إنني شاهدة على الفساد الداخلي الذي تعيشه بعض – ولـــيس كل- مؤسسات المجتمع المدني، وشاهدة على الديكتاتورية والنفاق وعلـــى شـــراء الذمم. هناك من يقول إن صدام حسين اشترى ذمم الكثيرين بعـــد حـــرب الخلـــيج الثانية عام١٩٩١، وذلك مثل ما يحدث اليوم حيث يشتريهم البترول والديكتاتوريين.

إذا أردنا أن نتحدث عن الإصلاح فعلينـــا أن نتـــساءل مـــن الـــذي يبـــدأ الإصلاح؟ ومن يراقب ويقيم ويحاسب؟ فهناك ديكتاتورية وشخصنة في المؤسسات المدنية إلى درجة تدمير وإبعاد من يريد قولة الحق.

إن ما يجعلني أؤمن بالإنسان العربي ليست المؤســـسات وبيروقراطيتهـــا وصراعتها ولكن عندما أجد العديد من الأشخاص يقومون بأعمال اجتماعيـــة, فـــي مجال محاربة التشرد والفقر. إنني لم أسمع في الأحاديث التي جرت مـــن يتـــساءل حول إمكانية الاستفادة من القاعدة الشعبية, والتي إذا ما بدأنا معها اليـــوم ســـترتفع حتى تتحقق الديموقراطية والإصلاح.

* * *

تعقيب المتحدث الرئيسى د.مصطفي كامل السيد

هناك بعض الكلمات الصريحة التي ينبغي أن تقال:

أولاً: تعاملنا مع المفاهيم، نحن نتفق على أن مفهوم المجتمع المدني مفهوم غربي، وحتى يكون هذا المفهوم قابل للاستخدام ينبغي أن نبقي عليه في صيغته النقية, ولا نخلع على كل مفهوم ما يقال في تراثنا العربي. فمفهوم المجتمع المدني هو تمييز بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، ومن ثم فإن الأحزاب السياسية لا تدخل في المجتمع المدني، وهذه مسألة على درجة عالية من الوضوح.

ثانيا: إن المجتمع المدني لا يشمل منظمات حقوق الإنسان فقط، ولكنه يشمل أيضاً النقابات العمالية، واتحادات رجال الأعمال، والجمعيات الأهلية، ويشمل أيضاً المؤسسة الدينية، وأعود في ذلك إلى أعمال "هيجل" و"جرامشى" اللذين لا يستبعدان هذه المؤسسات من الدخول في المجتمع المدني, ولكنهم يشترطون أن تقبل هذه المؤسسات في إطار المجتمع المدني بحق الآخرين في الاختلاف. فالكنيسة البروتستانتية في ألمانيا التي قادت المظاهرات المعادية للتسلح هي جزء أساسي من حركة المجتمع المدني، ولا يمكن أن يخرج أحد هذه الكنيسة من تعريف المجتمع المدني، ولا يمكن لأحد أن يخرج الكنيسة الكاثوليكية في أي بلد من بلدان العالم من المجتمع المدني. فلماذا إذن نحظر دخول الأزهر والمؤسسات المسيحية في الوطن العربي في المجتمع المدني؟

إذن فالدكتور ناصيف نصار يدعو إلى الاستخدام العلمي للمفهوم، ولكنه يقتصر على المفهوم الليبرالي الغربي للمجتمع المدني. وبالنسبة لي فإن المجتمع المدني هو عكس المجتمع السياسي. وهي نقطة في غاية الأهمية, لأن بعض الكتاب العرب نصَّبوا شبحاً، وهم أنفسهم يعرفون أنه شبح، ثم تعاملوا مع هذا الشبح على أنه حقيقة، فأنتم تريدونني أن أتحدث عن مفهوم المجتمع المدني في الوطن العربي وعن دوره في دفع الديموقراطية والتحرر السياسي واحترام حقوق الإنسان، ولكن أين هذا المجتمع المدني العربي في أي بلد من البلدان العربية؟ فأين هو المجتمع

المدني الذي يطالب بالتطور الديمقراطي في مصر، هل يطالب بذلك رجال الأعمال أو النقابات المهنية أو الجمعيات الأهلية.

أعتقد أننا إذا كنا نريد حصر المسألة في التطور الديمقراطي فيجب إذن أن نتحدث عن الأحزاب السياسية وجمعيات حقوق الإنسان، ويمكن أن ندخل في ذلك أحياناً بعض المراكز الفكرية، أو أندية القضاة. فمن يتحدث عن الديموقراطية في الوطن العربي هو الأحزاب السياسية وامتداداتها داخل النقابات وتنظيمات المجتمع المدني الأخرى، ثم جمعيات حقوق الإنسان.. فإذا كان ذلك هو المقصود فبإمكاننا أن نتحدث عنه, ولهذا قلت من البداية أن هذا سؤال صعب، فلا يمكن أن نتحدث عن دور المجتمع المدني إذا كان هذا المجتمع المدني غير متكامل، وقد اعترف الجميع أن المجتمع المدني ليس موجوداً في أي دولة من الدول العربية، فكيف أقول إن المجتمع المدني غير موجود ثم أنسب إليه أدواراً، وأتوقع منه أن يمارس هذه الأدوار بقدر أكبر من الفعالية؟

إذن فلا بديل عن مفهوم آخر واسع ندخل فيه الأحزاب السياسية وغيرها, ثم نصدق أن الشبح موجود، ونقول إن هناك مجتمع مدني موجود ويقوم بأدوار ونحلل على هذا الأساس. ولكن هذا التحليل غير علمي وضار جداً سياسياً، لأنني أعتقد أن نقطة البداية في معرفة أسباب تعثر التطور الديمقراطي في الوطن العربي كون الحديث عن هذا التطور يقتصر على أمثالنا من أعضاء منظمات حقوق الإنسان وبعض الأحزاب السياسية الموجودة في المعارضة وقليلين من خارج هذا النطاق هم الذين يتحدثون عن التطور الديمقراطى في الوطن العربي، وهذه هي الأزمة الحقيقية. إن التطور الديمقراطي في الوطن العربي ليس تطوراً جاداً ولا يمكن اعتباره تطوراً جاداً إلا إذا دخلت فيه الجماهير، ولكنه في واقع الأمر قاصر على النخبة، وإذا ما سألنا أعضاء هذه النخبة عن مفهومهم للديموقراطية فسوف تظهر بينهم خلافات كبيرة.

ثالثاً: لا أحب أن يبدأ أحد الحديث معي بالقول: فلنتحدث بلغة العلوم السياسية, ذلك أن هذا الافتراض يعني أن أستاذ العلوم السياسية الذي كتب هذه

الورقة جاهل، ولكنني أيضاً, وباستخدام لغة العلوم السياسية, أقول إن ما حدث في البحرين لم يكن استجابة لضغوط أمريكية, بل كانت هناك أزمة داخلية في البحرين أدت إلى هذه التطورات, وإن ما حدث في كل من الأردن والجزائر كان على نفس الوتيرة، ولو قرأنا الورقة جيداً لعرفنا أن ما حدث في الأردن لم يكن نتيجة مطلب للديموقراطية, ولكن بسبب الأزمة الاقتصادية التي لم تستطع الحكومة حلها, ومن ثم فقد حاولت شراء رضاء المواطنين بتقديم بعض التنازلات السياسية. ونفس الأمر بالنسبة للجزائر. وعندما جرى توسيع نطاق الحرية السياسية في مصر بعد اغتيال الرئيس السادات عام ١٩٨١، هل يمكن القول بأنه كان هناك مطلب من الولايات المتحدة الأمريكية بتوسيع نطاق الديموقراطية؟ وهل احتجت الولايات المتحدة عندما ضاق نطاق الحريات السياسية في مصر في حقبة التسعينيات؟

إنني أؤكد على أهمية التطورات الداخلية، ولم أقل إن هذه التطورات قد وقعت بعد أحداث ١١ سبتمبر, ولكن ما هو نوع استجابة الحكومات العربية لدعوة الولايات المتحدة لتطبيق الديموقراطية في الوطن العربي؟ وأين حدث أي تحول جاد في أي من الدول العربية بناء على حديث الرئيس بوش عن الديموقراطية في الوطن العربي؟ حسب علمى لم أسمع عن ذلك، ومن ثم أعتقد أن مشكلة المشاكل هي قدرة النظم العربية على التكيف مع هذه الضغوط الخارجية، ووثيقة الإسكندرية ما هي إلا جزء من هذا التكيف. وأقول هنا بكل صراحة ووضوح -وقد شاركت في مؤتمر الإعداد لهذه الوثيقة – إن وثيقة الإسكندرية أيضاً بمثابة أننا نقيم شبحاً، ونعتبر أن هذا الشبح موجود، فما هو الأثر الذي ترتب علي وثيقة الإسكندرية حتى الآن؟ فهل حددت الوثيقة أطرافاً يقومون بتنفيذها؟ وهل حددت آجالاً زمنية لذلك؟

بتحليل وثيقة الإسكندرية أذكِّر بفقرتين هامتين:

* عندما تتحدث الوثيقة عن التداول السلمي للسلطة تضيف عبارة "حسب ظروف كل دولة عربية". إذن فقد انتفت المسألة.

* عندما تتحدث الوثيقة عن رفع القيود عن تشكيل الأحزاب السياسية تقول "وفق القانون".

إذن أين هو الانتقال الكبير؟ إن كل النظم العربية تقول إنها تؤمن بالتداول السلمي للسلطة, ولكن حسب ظروفها. ففي مصر هناك حرية مطلقة لتكوين الأحزاب السياسية, ولكن وفقاً لما ينص عليه القانون, الذي يأتي ليضع الكثير جداً من القيود على هذا التشكيل.

والخلاصة, إننا لا يجب أن ننصب شبحاً ونتعامل معه على أنه موجود، ثم نعاقب الذين يرفضون الاعتراف بهذا الشبح.

رابعاً: بالنسبة للتحليل، لقد أدخلت السودان في النموذج الثاني الذي تحدثت عنه فيما يتعلق بالدول التي تسير على طريق التعددية السياسية، لأنه بعد صدور قانون التوالي قبل عدد من قادة الأحزاب السياسية السودانية أن يعودوا إلي السودان، وهنا فإنني لم أقل إن النموذج الثاني الذي تمثله كل من مصر وتونس - وإلى حد ما الجزائر واليمن- نموذج ديمقراطي، ولكنني ذكرت أن هذه الدول تسير على طريق التعددية السياسية. أما إلى أي حد سارت على هذا الطريق فهي مسألة تتفاوت من دولة إلي أخرى، ولكنني ميزت بوضوح بينها وبين كل من المغرب ولبنان. ومن ثم فإنني لا أعتبر أن السودان أو أي من هذه الدول يعد مثلاً على الديموقراطية أو التعددية السياسية الحقيقية. فمصر ليست نموذجاً للتعددية السياسية الحقيقية، ولكن يبقى هناك الخلاف حول التوصيف, وهذه مسألة مشروعة.

ويهمني أن يكون هذا التوضيح مفيد أيضاً ليس علمياً فحسب، ولكن سياسياً أيضاً، حتى نعرف بالفعل طبيعة الأزمة التي يواجهها ما نود أن يكون تطوراً ديمقراطياً في الوطن العربي.

رئيس الجلسة:

أثق أن بعض النقاشات ستتواصل في الجلسات القادمة وبخاصة النقاش حول الإصلاح، وما إذا كان بتأثير أجنبي أم لا، ومن الواضح أن حديث د.أسامة الغزالي كان عن الموجة الحالية في الحديث عن الإصلاح, بينما تحدث د.مصطفي كامل السيد عن الإصلاح الذي أنجب الأنظمة الحالية، وهو إصلاح نهاية

الثمانينيات الذي كان نتيجة انتفاضات الخبز في الأردن، وهنا في مصر عام ١٩٧٧, وما تلاها من إصلاحات في المغرب أو غيره.

أعتقد أن هذا الكلام على مستويين مختلفين, وسنرى ماذا سوف تتجب موجة الحديث عن الإصلاح حالياً، إلى درجة الحديث عنه في اجتماع القمة العربية الأخيرة. بمعنى أن ما يناقشه الزعماء العرب الآن هو ماذا سوف ينجم عنه من نتائج، فمن الواضح أنه تجتاح المنطقة موجة من الحديث عن الإصلاح حتى أن الأمر يحتاج إلي تنظيم، ما هو في الداخل وما هو من الخارج, وكيف نواجه ذلك, وهما أمران مختلفان.

لدي أيضاً ملحوظة حول ما ذكر بشأن الفساد، حيث أعتقد أن ذلك الكلام يساعد الأنظمة. فالديموقراطية نظام حكم للدولة وليس في المنظمات غير الحكومية، ومن المفيد الآن إدارة هذه المنظمات شأنها في ذلك شأن إدارة الأسرة والجامعة وغيرها بمنهج ديمقراطي، لأن هذا أمر يتعلق بالثقافة الديموقراطية السائدة. أما نظام الحكم الديمقراطي فهو أمر يختص بالدولة وليس بالمنظمات غير الحكومية، ولا نستطيع أن نصادر ونقارن فنقول أن هناك انعدام للديموقراطية بالدولة, وكذا في منظمات حقوق الإنسان وجميعنا نتشابه، فهذا كلام غير واقعي فحتى في الدول الديموقراطية يوجد الفساد، ومن قال إنه توجد داخل كل من الحزب الديمقراطي أو الجمهوري في الولايات المتحدة ديموقراطية، وحزب ميرتس في إسرائيل, وهو أكثر الأحزاب ديموقراطية, هو أقلها ديموقراطية في داخله, ومع ذلك فهذا لا يمنعه من أن يطالب بتطبيق نظام ديمقراطي.

هذه قضايا أخرى تنظمها القوانين, وأحياناً لا تقوم بتنظيمها، ولكن لا تقارن المنظمات غير الحكومية بها، ويبقي أن التحدي الأكبر هو نظام الحكم.

* * *

الفصـــــل الثالث

إشكاليات الأداء

(الإشكاليات الخاصة بواقع منظمات المجتمع المدني)



تقديم رئيس الجلسة

د.أماني قنديل *

تعتبر هذه الجلسة من أهم جلسات هذا المؤتمر. فقد تحدثنا كثيراً في متن المناقشات والأوراق عن تحديات وإشكاليات، وقد تحدثت شخصياً بطريقة مباشرة عن إصلاح المجتمع المدني، وللأمانة لابد من التنويه إلى اعتراض الكثيرين على هذا بدعوى أننا حينما نتحدث عن إصلاح المجتمع المدني فإن ذلك يعد بمثابة دعوى حكومية.

ولكن فلنتابع إشكاليات المجتمع المدني, والتي من المعروف أن مصدر بعضها هو الدولة ذاتها والتشريعات، بينما مصدر البعض الآخر هو البيئة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تنشط فيها مؤسسات المجتمع المدني, والمصدر الثالث هو داخل المؤسسات ذاتها وأهمها إشكالية بناء القدرات.

فلنر معاً ما الذي تطرحه الأوراق، والذي تثيره التعقيبات.

* * *

* سكرتير عام الشبكة العربية للمنظمات الأهلية, وباحثة في مجال دراسات المجتمع المدني العربي.

أولاً: أوراق العمــل

(١)

مداخل أولية حول إشكاليات الأداء في منظمات المجتمع المدني

(حالة منظمات حقوق الإنسان)

أ.الحبيب بلكوش*

لاشك أن التطرق لإشكالية الأداء داخل منظمات المجتمع المــدني تحيلنــا على المناخ الذي انبثقت داخله هذه المنظمــات والمــؤثرات الــسياسية والثقافيــة والتشريعية المحيطة بها. ويزداد الأمر تعقيداً عندما نلامس الموضوع مــن خــلال نموذج المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان, نظراً لحساسيته بالنسبة للأنظمة, ولواقع السياسات المتبعة من قبلها في تقييد الممارسات الديمقراطية، ولمسار إحداث هذه التنظيمات ضمن مخاض سياسي عام داخل كل بلد من البلدان العربية.

لقد شكلت منظمات حقوق الإنسان في الأصل واجهات النضال من أجــل الحقوق المدنية والسياسية, في ظل سياسات التضييق على الحريات العامة, وقمــع القوى السياسية المناهضة لتوجهات الدولة. لذلك فإنها في كافة دول المنطقة تتبنــى - عن حق وبالأساس- شعار إطلاق سراح المعتقلين السياسيين, وعودة المنفيــين, وضمان تعددية التنظيمات السياسية والنقابية والجمعوية, وحرية الإعلام. وإذا كانت مشروعية هذا التوجه قائمة، فقد اندرجت مقابل ذلك في جــدول أعمــال سياســي للأحزاب المستهدفة من قبل الدولة، التي شكلت أطرها القاعدة الأساسية لولادة هذه الحركة. وهذا ما سيجد له انعكاسات على مستوى برامج وأساليب العمــل والثقافــة المبنية عليها وطرق التدبير.

وسنحاول هنا تقديم مجموعة من المداخل الأولية التي كانت لها انعكاساتها على أداء المنظمات الحقوقية :

---

*مدير مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان – المملكة المغربية.

١ - **الإطار القانوني** :

يعكس تتبع نشأة منظمات حقوق الإنسان بشكل جلـي مـدى تـوفر الإطـار المساعد على التعددية بكافة تعبيراتها ضمن سياسة الدولة. وهكذا نلاحظ أن أولـى المنظمات عرفت النور في شمال أفريقيـا (الرابطـة الفرنـسية ١٩٧٧، الجمعيـة المغربية ١٩٧٩ وتلتهما فيما بعد المنظمة المصرية), ارتباطاً بالانفتـاح الـسياسي النسبي الذي عرفته هذه البلدان. أما الدول التي لم تشهد هـذا الاختيـار فلازالـت التعبيرات الحقوقية لا تجد فضاءاتها القانونية إلى الآن (عدد من دول الخلـيج). إلا أن هذه النشأة لم تخل كذلك من انعكاس مخلَّفات سياسة التضييق والقمع, سواء عبر الملفات ذات الأولوية (الحريات السياسية), أو القوى الداعمة والمحتضنة للمشروع, والمتمثلة في ضحايا القمع من تنظيمات سياسية ونقابية أو شخصيات منتمية لهـذا الحقل النضالي. وقد عانت مجموعة من التنظيمات الرائدة من تقلبات سياسة الدولة مثل ما هو الحال في تونس ومصر.

والواقع أن القيود المفروضة قد تأخذ أشكالاً متعددة (تهدف إما إلى خنـق التنظيم والتمويل), أو تركه في منزلة معلقـة (الاعتـراف القـانوني), أو محاولـة الهيمنة عبر العضوية, أو غير ذلك من الأشكال.

وإذا كانت بعض التجارب قد استطاعت إيجاد صيغ تمكنها مـن الوجـود والعمل مثل الشركات غير الربحية، أو المساطر القانونية الممتـدة لـسنين، فـإن الوضع العام في المنطقة كان هو الميل إلى التضييق على العمل الحقوقي وتعطيلـه ووضع العراقيل أمامه.

وفي ظل وضعية جنينية لإرهاصات الفكر الحقوقي (والمدني بشكل عـام) ومضايقات سياسة الدولة والحضور الوازن للفاعل الـسياسي (الأحـزاب)، فـإن الحركة الحقوقية تجد نفسها أمام تحديات كبرى تصل أحياناً إلى الانشقاق وطمـوح للهيمنة السياسية على مكوناتها.

٢ - النخبوية والجماهيرية

لقد طرحت هذه الإشكالية باستمرار داخـل منظمـات حقـوق الإنـسان, ولازالت إلى الآن مطروحة في بعضها. وفي اعتقادنا أننا أمام أحد موروثات العمل السياسي, ولسنا في صلب عمل المجتمع المدني. إذ من الملاحظ أن عمل المجتمـع المدني حتى في الدول الديمقراطية، نخبوي في بنائه وإدارته وخبرتـه، وفئـوي أو جماهيري في خدماته وتفاعله مع القضايا المطروحة. أما في منطقتنا فقد أخذ بعـداً آخر يتمثل في التعامل مع العضوية: هل تعمل منظمات حقوق الإنسان على تنظـيم أوسع الجماهير الممكنة, أو تخص عضويتها لنخـب ذات كفـاءة وخبـرة لبلـورة البرامج وتدبيرها وبناء الأداة المناسبة للتفاعل مع المكونـات المجتمعيـة الفاعلـة والتأثير في سياسة الدولة ؟

والواقع أننا أمام تعدد المقاربات في التنظيمات الحقوقية بين بناء مركـزي أو توافقي بين تيارات سياسية وشخصيات بما يسمح بإيجاد التوازن المطلوب للعمل المشترك، وبين مؤسسات مغلقة على شكل مراكز ومؤسسات بحثية وتدريبيـة. إن المقاربة الأولي (البناء المركزي أو التوافقي) تشكل الاتجاهين معـا (الجمـاهيري والنخبوي)، وهذا ما نلاحظه في عدد من التنظيمات, سواء في المغرب أو مـصر أو تونس أو لبنان أو غيرها.

فالملاحظ أن أهم التنظيمات الحقوقية العربية عرفت ميلادها مـن داخـل رحم قوى سياسية معارضة ومقصية من تدبير الـشأن العـام، بـل وتعـاني مـن مضايقات السلطة على عدة مستويات. الأمر الذي يجعلها تبحث عن أشكال مختلفـة للتعبير عن آرائها وتعبئة أوسع الطاقات لترجمة شعاراتها (نقابات، جمعيـات ...). وهذا ما نجد له انعكاسات على مستوى الإدارة والتسيير وأساليب العمل. وإذا كـان لكل اختيار تاريخ وأسس وأهداف تتماشى واستراتيجيات الأفراد والهيئات المنبثـق عنها التنظيم، فإن القاسم المشترك يتمثل كثيراً فـي ضـعف المهنيـة لـدى جُـل التنظيمات, مما ينعكس على الأداء وعلى تعبئة الطاقات والإمكانات اللازمة لنجاعة

الفعل الحقوقي, سواء على مستوى الخبرة أو التمويل, أو الفعل في السياسة العامـــة للدولة.

ولاشك أن الدعم السياسي للفعل الحقوقي ضـــروري مـــن حيـــث التـــأثير وتحقيق النتائج والمكتسبات، إلا أنه قد يؤدي إلى انعكاسات سلبية تجعـــل الحقـــوقي يخضع لأجندة السياسي في التعامل مع القضايا المطروحة والظرفية المناســـبة لـــه وفي تحديد الأولويات. وهنا يصبح العمل الحقوقي أداة في اســـتراتيجية الـــسياسي, سواء كان في المعارضة أو الحكم.

وفي اعتقادنا أن هذا الإشكال سيظل قائماً في ظل سياسات الدول المقيـــدة للديمقراطية في كل المجالات: تدبير الشأن العام، حرية التنظيم والتعبيـــر... الـــخ، مما ينعكس سلباً على الممارسة الحزبية ويجعلها تبحث عن مواقـــع داخـــل جميـــع الحقول للرد على هذه السياسة، كما لا يسمح ببروز نخبة حقوقيـــة منـــشغلة فكـــراً وممارسة بهذه القضية.

٣ - مشكلة التمويل

في ظل هذه الشروط، فإن إشكالية التمويل كانت ولازالت قائمة وإن كـــان ذلك بدرجات متفاوتة. ذلك أن الأنظمة التي تضيق على العمل الحقـــوقي خاصـــة والمدني عامة على مستوى التشريع والممارسة، لا يمكنها أن تعمل علـــى تـــوفير الشروط المطلوبة لدعم هذا الفاعل. بل إن التشريع والقوانين الجاري العمـــل بهـــا لا توفر أية تشجيع أو تسهيلات للخواص والمؤسسات الوطنية أو الإقليمية التي قـــد تدعم المنظمات غير الحكومية، كما أن التمويل الأجنبي محاصر في العديـــد مـــن الدول, رغم ارتباط هـــذه الأخيرة أحيانا باتفاقيات شراكة تفتح الباب لذلك (الشراكة الأورومتوسطية مثلا).

إن هذا الوضع لا يتماشى والتحولات الدولية الجارية فـــي ظـــل العولمـــة وانحصار دور الدولة في عدة مجالات اجتماعية. كما أن المؤسسات الدولية المانحة أصبحت تبرمج عدداً من الاعتمادات عبر قنوات المنظمات غير الحكومية. وهكـــذا

تفضل العديد من الأنظمة حرمان قوى مدنية من إمكانيات العمل والمساهمة في معالجة قضايا يعاني منها المجتمع، لسبب واحد هو عدم خضوعها لهيمنة التوجهات الرسمية. كما ذهبت عدة دول إلى تأسيس منظمات "غير حكومية" موالية لها في حقول عدة (المرأة، الطفل...)، ووفرت لها الإمكانيات والدعم لتكون أداتها في مواجهة نشاط المجتمع المدني المستقل، وخلق واجهة تحاول الإيهام بوجود تعدد في البلد كرد على الانتقادات الموجهة لها, خاصة على المستوى الخارجي.

وينعكس هذا الوضع على أداء المنظمات الحقوقية, خاصة في ظل الإكراهات السالف ذكرها (سياسياً)، مما يعيق أداءها وبرامج عملها وتطور بنيتها ومتطلبات توفير الكادر المناسب للتدبير الإداري وتدبير المشاريع.

٤ - إشكاليات الإدارة والتسيير

لقد استطاعت منظمات المجتمع المدني, ومن بينها منظمات حقوق الإنسان, أن تقطع شوطاً في اعتماد مبدأ دورية مؤتمراتها - متى سمحت السلطة بذلك - وتجديد نسبي لقياداتها. إلا أنها مع ذلك لم تستطع بشكل عام بلورة مقاربة عملية للمبادئ الديمقراطية في التسيير, تفتح الباب أمام تجدد القيادات. وهذا ما يُترجم في بقاء القادة لمدد طويلة وفقاً لسياسة التوافق بين التيارات المؤسسة أو المكونة لقاعدتها. وينتج هذا الوضع في نهاية المطاف حلقة مفرغة تجعل الاعتقاد سائداً في عدم توفر الكادر القيادي المناسب، بدلاً من الاعتراف بأن هذا الوضع ما هو إلاّ نتيجة لطرق التدبير الذي لا تنتج أطراً قيادية متجددة.

ويضاف إلى هذا الواقع إشكالية الجمع بين التطوع والمهنية في الأداء، وانعكاس الصعوبات المالية على الرفع من المهنية في التسيير الإداري وإعداد البرامج.

والواقع أنه لسنوات طوال ظل التخوف لدى المناضلين الحقوقيين من المهنية مبنياً على هوس الخضوع لتحكم التكنوقراط في التسيير والتدبير في مجال العمل المدني. وإذا كان الانشغال صحيحاً إلى حد ما، إلا أنه لا مفر منه في ظل

التحولات الجارية وطنياً ودولياً، وحسب متطلبات العمل والبرامج وفق ضوابط ومقتضيات تقنية يصعب أن يوفرها الإطار المتطوع بالكامل. لذلك يُطرح التحدي على العاملين في مجال حقوق الإنسان, ومنظمات المجتمع المدني عامة, لرسم خطط تمكنها من الجمع بين المهنية والتطوع, باعتبارهما مكملان لبعضهما البعض.

إن احتياجات وضع البرامج وإعداد المشاريع ورسم سياسات التدريب وتطوير الخبرة وتقييم الأداء, كلها مكونات تستدعي مهارات وتكوين وثقافة ودراية خاصة في المجال، وهو ما يدعو إلى إعداد الكادر الذي يملك هذه المواصفات والقادر على التفرغ لهذا العمل.

وقد أظهرت التجارب أن هذا البعد يعبئ طاقات المتطوعين بشكل أقوى, ويوفر للمنظمات الإطار الملائم الذي يستثمر طاقاتهم وقدراتهم خدمة لأهداف المنظمات وخطط عملها. وقد تبينت المنظمات الحقوقية على امتداد الساحة العربية ذلك، مما جعل عدداً من مراكز التدريب تحاول الإجابة على هذه الاحتياجات عبر برامجها. إلا أن المتتبع لهذا العمل، يلاحظ مع ذلك أن الاستفادة من هذه الخدمات تساهم في إغناء البعد النضالي (إعداد التقارير المضادة أمام اللجان المختصة بالأمم المتحدة، إعداد التقارير السنوية، نشر مبادئ حقوق الإنسان، تعبئة فئات الشباب والنساء..)، أكثر مما يساهم في تطوير طرق التدبير والإدارة. ومن الأسباب المرجحة لذلك، هو توجهها إلى المتطوع, وعدم توفر الإطار التنظيمي الملائم للاستفادة من هذه الخبرة، فضلا عن المتطلبات المادية اللازمة لذلك (مقرات، تجهيزات، موارد...).

خلاصات أولية

لقد استطاعت التجارب على امتداد المنطقة العربية أن تراكم - إلى هذا الحد أو ذاك، وفي جانب أو آخر- عناصر هذا التوتر الداخلي في كل الأبعاد السابق ذكرها، مما يساهم في رسم معالم تطور جزئي مكّن العديد من تنظيمات

حقوق الإنسان أن تكتسب مكانة وثقلاً نسبياً على مستوى البلد، وحضوراً أهم على المستوى الإقليمي والدولي. إلا أن المكسب الأهم هو أن حركة حقوق الإنسان على امتداد المنطقة العربية استطاعت أن تجعل قضية الحقوق والحريات حاضرة بشكل أكبر ضمن جدول أعمال الفاعلين السياسيين والنقابيين وعلى مستوى الدولة, التي أصبحت تعمل جاهدة إما للتفاعل إيجابياً مع بعض عناصر ومطالب هذا الخطاب متى توفرت لديها الإرادة السياسية، وإما محاولة احتواء المطلب الحقوقي وتدجينه ضمن استراتيجيتها الخاصة، أو عرقلة تطوره وإشعاعه.

إن الإشكاليات المطروحة على المنظمات الحقوقية والمجتمع المدني عامة هي تحديات مجتمع بأكمله, بكل ما يقتضيه ذلك من الارتقاء بأداء الدولة إلى مستوى تحولات وإكراهات الواقع الوطني والدولي, وما يستلزمه من إرادة سياسية للنهوض بحقوق وحريات المواطن وضمان كرامته وحمايته من التجاوزات والانتهاكات ضمن مشروع مجتمعي تتداخل فيه المكونات والضمانات الدستورية والتشريعية والمؤسساتية والثقافية. وهذا ما يجعل منظمات المجتمع المدني مع ذلك، تساهم بقوة – رغم كل المضايقات والقيود – في وضع لبنات هذا المشروع والدفاع عنها. إلا أنها مطالبة بالتقييم المستمر لأدائها ومتطلبات بلورة شعاراتها ومبادئها ضمن بنياتها, حتى توفر الأطر المؤهلة للاضطلاع برسالتها دفاعاً ونهوضاً وتعميماً لقيم وممارسات جديدة. وهذا ما يستدعي بلورة الرؤى والخطط الملائمة لتقوية الأداء وتعزيز مكانة العمل في معركة البناء الديمقراطي المنشود.

(٢)

إشكاليات الأداء فى منظمات المجتمع المدنى

أ.محسن عوض*

تنطلق هذه الورقة من افتراض أساسي هو أن مؤسسات المجتمع المـدني هي مرآة المجتمع، تحمل آماله، وتحمل أيضاً أمراضه، وأنه لا سبيل إلـى النظـر إليها ككتلة صماء، لا على الساحة العربية ككل، حيث تتفاوت التكوينات الاجتماعية تفاوتاً شاسعاً، ولا داخل كل بلد عربي على حدة، حيث تضم كل البلدان -المتقدمـة والمحافظة على السواء- نمط الشمال ونمط الجنوب معاً.

وتتعرض هذه الورقة إلى ثلاثة موضوعات رئيسية:

١- التشوهات الناتجة عن القيود القانونية.

٢- إشكالية التمويل بين تقتير الداخل وشروط الخارج.

٣- إشكاليات الإدارة والتسيير.

وانطلاقا من هذا الافتراض، تأتي هذه الورقة لتتكامل مـع الورقـة التـي أعدها الأستاذ/الحبيب بلكوش بعنوان "إشكاليات الأداء في منظمات المجتمع المدني: حالة منظمات حقوق الإنسان" فتفصِّل في بعض القضايا التي أجملها، وتمد النظـر لبعض قطاعات العمل الأهلي خارج منظمات حقوق الإنـسان، وتـضيف بعـض النماذج من واقع خبرة ممارسة مختلفة، قد لا تختلف في الاستخلاصـات، ولكنهـا تتيح زوايا جديدة لرؤية القضية المطروحة للنقاش.

وتعالج هذه الورقة موضوعها، من منظور نقدي انطلاقا مـن مرتكـزين، أولهما : إننـا نؤمن بالنقد وسيلـة لحفز التقدم، والثاني: إننا طالما ندعي لأنفـسنا- وبحق- دوراً في الإصلاح فعلينا أن نبدأ بأنفسنا.

---

*الأمين العام المساعد للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

أولا: التشوهات الهيكلية الناتجة عن القيود القانونية والتدخلات الأمنية

تعالج العديد من الدراسات القيود القانونية التي تحد من تأسيس المنظمات غير الحكومية وفاعليتها، وأثرها على انتشارها وأنشطتها. لكن ثمة وجه آخر لهذه الظاهرة لا يحظى بنفس القدر من الاهتمام في التحليلات السائدة رغم وقعه الشديد، وهو أثر هذه القيود على بنية هذه المؤسسات من الداخل، ومن ثم على دورها.

وقد أدت هذه القيود في بلد مثل مصر في ظل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤، الذي جرى في إطاره تأسيس معظم الجمعيات الأهلية، إلى انصراف كثير من منظمات حقوق الإنسان ومراكز البحوث عن صيغة الجمعيات الأهلية التي يقيدها القانون، إلى استخدام صيغ قانونية أخرى لتلافى هذه القيود، منها صيغة الشركات المدنية التي لا تستهدف الربح، أو صيغة المكاتب المهنية المتخصصة التي تستصدر تراخيص نشاطها من نقابات مهنية. وكانت هذه الصيغ مناسبة لتجاوز القيود القانونية، والقرارات التحكمية من جانب جهة الإدارة، لكنها أدت أيضاً إلى تأثيرات سلبية على هياكل وأساليب إدارة هذه المؤسسات، فنشأت مغلقة العضوية، لا تخضع هيئاتها المديرة للمساءلة، واتسمت هيئاتها الاستشارية بطابع شرفي. وعندما ألزمت هذه المنظمات – طبقا للقانون رقم (١٥٣) لسنة ١٩٩٩ ثم القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ - بتوفيق أوضاعها، اتسم هذا التوفيق بطابع شكلي لمجاراة النصوص القانونية، دون تغيير حقيقي في بناها المؤسسية.

وتمتد هذه التأثيرات السلبية "لمنظمات العضوية"، فمع استمرار سعي منظمات العضوية لالتماس مخارج قانونية لأوضاعها مثل صيغة "تحت التأسيس"، "وإعادة التأسيس" للتلاؤم مع تعدد القوانين وتقلبها انصرفت عن توسيع عضويتها، وأرجأ بعضها آلافاً من طلبات العضوية لسنوات عديدة، وثمة منظمات طرحت ثلاث صيغ بتشكيلات مختلفة للحصول على الصفة القانونية.

وخضعت الجمعيات الخيرية لوطأة الضغط الأمني، وجرى التشديد على هذه الجمعيات منذ مطلع التسعينيات، في ظل اعتقاد بأنها مصدر لتمويل أنشطة الجماعات الإسلامية المتطرفة، ووسيلة لتجنيد الأعضاء، والنفاذ إلى المجتمع،

وتفاقمت هذه النظرة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، وامتــدت إلــى معظــم البلدان العربية، وأصبح الشاغل الأساسي للجمعيات العاملة في حقل العمل الخيــري ليس تعزيز نشاطها, وإنما تبرئة نفسها من تمويل الإرهاب.

وبالمثل فقد تعرضت الحركة النقابية أيضاً لمثل هذا التأثير، وأدت القيــود التي فرضها القانون رقــم ١٠٠ لــسنة ١٩٩٣ بعنــوان: "ضــمانات لديمقراطيــة المنظمات النقابية المهنية في مصر" إلى شل العديد من النقابات المهمة مثل نقابــات المحامين، والمهندسين والأطباء، ومواجهة ما يسمى "بدكتاتورية الأقليــة وتحكمهــا في الأغلبية"، كما أدت هذه الضغوط إلى إثارة نزاعات داخلية عميقة داخل بعــض هذه النقابات, حتى إنها عطلت نقابة مهمة مثل نقابة المحامين عــن أداء واجباتهــا المهنية ودورها الفاعل في تعزيز الحريات لأكثر من ست سنوات. وتعاني نقابــات عربية أخرى عديدة من ضغوط مماثلة على الــساحة العربيــة مــن بينهــا نقابــة الصحفيين في اليمن.

وتصنع القيود القانونية أيضاً نمطاً فريداً من مؤسسات المجتمــع المــدني، ففي بلد مثل الكويت، التي تحظر النشاط الحزبي، تأسست منــابر وكتــل سياســية وبرلمانية تمارس وظيفة الأحزاب بدون اسمها، وفى بلد مثل البحرين الذي خــوّل الجمعيات ممارسة الشأن العام بعد المصالحة الوطنية، فقد تأسست بالفعل جمعيــات سياسية تمارس العمل السياسي، وأتاح لها الأمر الملكــي رقــم ٣٠ لــسنة ٢٠٠٢ (بإلغاء المادة ٢٢ من قانون مجلس الشورى والنواب الــسابق) الــسماح بممارســة النشاط السياسي، وأصبحت بدورها تقوم بدور الأحزاب دون مسماها.

والواقع أن أثر القيود القانونية والتدخلات الأمنية على مؤسسات المجتمــع المدني، تتجاوز تأثيراتها المباشرة على بنيتها التنظيمية وأدائها، إلى التأثير على ما يمكن وصفه بالديمقراطية القاعدية، فأهمية هذه المؤسسات لا تتوقف عنــد حــدود نشاطها وتلبية احتياجات اجتماعية معينة، ولكن تكمن أيضاً في دورها كأحد مداخل بناء الديمقراطية في قاعدة المجتمع، والتدريب عليها, خاصة مع الإضعاف المستمر للأحزاب السياسية، والقيود الأكثر شدة المفروضة عليها.

ثانيا: إشكالية التمويل بين تقتير الداخل ... وشروط الخارج

تعد صعوبات التمويل إحدى الإشكاليات الجوهريـــة التـــي تعـــاني منهـــا المنظمات غير الحكومية في البلدان العربية، اتساقاً مع مستوى تطـــور المجتمـــع، والظروف السياسية والاجتماعية الـــسائدة، وضـــعف المـــوارد المتاحـــة، ورؤيـــة الحكومات لمنظمات المجتمع المدني. ولكن تزداد الأمور صعوبة في حالة منظمات حقوق الإنسان، والسريان المتصل لقوانين الطوارئ في عدد من البلدان العربية.

وتشمل مصادر التمويل المتاحة للمنظمات غير الحكوميـــة بـــصفة عامـــة ثلاثة مصادر:

أولاً: ما توفره الحكومات من تمويل للمنظمات التي تدعم برامجها, مثل تلـــك العاملة في مجال التنمية أو الصحة أو خدمات الصحة الإنجابية وتنظيم الأســـرة, أو تلك المصنفة كجمعيات نفع عام. ورغم أنه لا تتوافر للباحث أرقام حول قيمة الدعم الذي تقدمه الحكومات لمثل هذه المنظمات، إلا أن بعض المصادر الصحفية في بلد مثل مصر تعكس شكوى هذه المنظمات من ضعف الاعتمادات المخصصة، وعـــدم مراعاة تطور تكلفة الخدمات التي تقدمها مثل هذه المنظمات، بل وأشار بعضها إلى أنه حتى التسهيلات التي يكفلها قانون الجمعيات, مثل الأسعار المخفضة لاســـتهلاك الكهرباء والمياه, تبددت بعد تحول هيئات الكهرباء والمياه إلى شركات.

ثانياً: ما يرد من دعم المجتمع للمنظمات غير الحكوميـــة, والمفتـــرض أن يكون هذا الدعم هو المصدر الأساسي للتمويل، حيث يعبر عـــن مـــساندته لتلبيـــة الاحتياجات الاجتماعية التي تقدمها هذه المنظمات. لكن في الواقع أن هذا المـــصدر يواجه عدة عوائق أهمها:

* أن التشريعات القائمة لا تشجع مثـــل هذا التوجـــه على النحو القائـــم في الدول **المتقدمة مثل الخصم من الوعاء الضريبي، بل أحيانا تكبحها مثل الأمر العسكري رقم (٤) الصادر عن الحاكم العسكري في مصر.**

* ندرة المؤسسات المعنية بتقديم الدعم لمنظمات المجتمع المدني. ولم يـــصل لعلـــم الباحث سوى عدد محدود للغاية من هذه المؤسسات مثل برنامج الخلـــيج العربـــي

لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية الذي يرعاه الأمير طلال بـن عبـد العزيـز، ومؤسسة ساويرس التي يرعاها رجل الأعمال المصري نجيب ساويرس.

* غياب هذا التقليد كتوجه عام لدى المقتدرين، وانصراف الجـزء الأساسـي مـن تبرعاتهم إلى دعم الأنشطة الإنسانية، وكذا نقص خبرة المنظمـات ببـرامج جمـع المعونات.

المصدر الثالث: التمويل الأجنبي المثير للجدل، وتخضعه معظـم الـدول العربية لشروط صارمة، ومن ذلك أمر الحاكم العسكري في مصر السابق الإشـارة إليه, ويقضي بضرورة الحصول على تصريح منه لتلقي التبرعات، وقد وضع هذا القيد القانوني المنظمات غير الحكومية -وخاصة العاملة في مجال حقوق الإنسان- في دائرة مغلقة وزاد من اعتمادها على التمويل الأجنبي بدون تصريح, ومـن ثـم لجأت السلطات إلى محاولة التأثير على الجهات الأجنبية المانحة، كما شنت حملات قوية على المنظمات التي تحصل على مثل هذا التمويل، وأحالـت بعـضها إلـى المساءلة القانونية.

لكن بعيداً عن "توظيف" قضية التمويل الأجنبي في الصراع بين الحكومات والمنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان، فقد كانت القـضية ولا تـزال مثـارة بشدة على الساحة السياسية/الثقافية العربية، بل وداخل المنظمات نفـسها، ويـدور النقاش حول عدة محاور أهمها:

* أثر هذا التمويل على روابط هذه المنظمات بالمجتمع، وتأثيره على برامجها.
* مدى قدرتها على بناء شراكة مع الهيئـات المانحة بدون مساومة على الاستقلال الذاتي.
* كيفية تحديد أولويات التمويل, سواء داخل المنظمـات غيـر الحكوميـة أو مـع الجهات المانحة. وهل يتم ذلك في إطار عملية ثابتة, أم يكون موضوعاً للتفاوض؟
* هل يعد تزايد الاعتماد على التمويل الأجنبي عاملاً إيجابياً أم سلبياً؟ وإذا كان قـد أفضى إلى انتشار العديد من منظمات حقوق الإنسان, فهل يجدر تأييد هذه التعدديـة المتزايدة، أم نأسف على تفتيت الجهود الرامية إلى إحداث التغيير؟

يذهب مؤيدو التمويل الأجنبي إلى أنه في حالة منظمة أصيلة لحقوق الإنسان، لديها مشروعات واضحة ومحددة، وقادرة على إدارة شئونها، تصبح فرص التأثير الأجنبي بلا أهمية. وينفون محاولة المنظمات المانحة التأثير على البرامج، أو وجود صلة بين تزايد عدد منظمات حقوق الإنسان والمنافسة على التمويل الأجنبي. ويرون أن أغلب المبادرات جاءت استجابة لاحتياجات حقيقية، وأن ما يطلق عليه التفتيت قد أدى إلى تقسيم ضمني للعمل، حتى وإن كان قد حدث بدون تخطيط أو اتفاق مسبق. كما أن عدداً من هذه المنظمات قد أثبت، فعاليته في الاستجابة للاحتياجات المحلية. ومع ذلك لا ينكر مؤيدو التمويل الأجنبي أنه ترك أثراً سلبياً في حالات بعينها، حيث أدت سياسات الهيئات المانحة إلى وقوع صراعات ونزاعات داخل بعض المنظمات.

وفي المقابل يرى ناقدو التمويل الأجنبي أن تأثيره كان "سلبياً إلى حد كبير", وأن تأثيره على البرامج أمر واقع. فالتمويل الأجنبي يأتي مقترناً ببعض الشروط التي قد لا تطرح صراحة، ولكنها تحدد مجالات معينة للعمل، وهي مجالات تتفق وأولويات الجهات المانحة, ولا تتناسب بالضرورة مع احتياجات حركة حقوق الإنسان. ومن أكثر الأمثلة إثارة للانتباه الأولوية التي يعطيها التمويل للحقوق المدنية والسياسية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية, والتركيز على قضايا الحريات الدينية وحقوق الأقليات في تناغم مع اهتمام قطاعات من المنظمات الغربية لحقوق الإنسان, والمراكز البحثية المهتمة بشئون مجتمعات الشرق الأوسط. فضلاً عن إنه يجرف أولويات المنظمات المتلقية بعيداً عن تعبئة الدعم المالي والبشري الوطني, ويقلل من شأنه, فيفقد الحركة تماسكها مع قاعدتها الفعلية, أو حتى قاعدتها المأمولة.

وينظر الباحث لإشكالية التمويل الأجنبي من منظور أنه لا يقع في إطار العمل الخيري، بل يتم في إطار استراتيجيات سياسية واجتماعية تتبناها الهيئات المانحة، وتساءل عن تحقيق أهدافها. وعندما يقع التوافق بين احتياجات المجتمعات المتلقية وأسبقيات الهيئات المانحة يتحقق النفع والفائدة، وإذا تناقضت الأسبقيات

يتأثر جدول أعمال المنظمات المتلقية حتى بغير شروط مسبقة. وليس بعيداً أن إحدى الهيئات الدولية المانحة المرموقة قد تعرضت لمساءلة حول مساندتها لمشاركة منظمات عربية غير حكومية في المؤتمر العالمي الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري الذي عقد في "ديربان" في سبتمبر/أيلول٢٠٠١، بعد الآراء التي أبدتها هذه المنظمات في محفل المنظمات غير الحكومية.

وإذا كانت معظم المنظمات المانحة تلجأ لسياسة الجذب, وليس الضغط, للتأثير على توجهات المنظمات غير الحكومية، فبعضها لا يتردد في إملاء شروطه، ومن ذلك فقد اشترطت بعض الهيئات المانحة التعاون مع منظمات إسرائيلية كشرط لتمويل بعض البرامج، ومن ذلك أيضاً اشتراط هيئات أمريكية توقيع بعض المنظمات الفلسطينية غير الحكومية إقرارات بعدم مساندة المنظمات "الإرهابية" كشرط لتقديم المعونة، وهو مصطلح لا يعني منظمات المقاومة المشروعة فحسب ، بل يعني أيضاً الخدمات التي قد تقدمها المنظمات الفلسطينية لضحايا الاعتداءات الإسرائيلية وعائلاتهم.

وقد أتيح للباحث متابعة العديد من المناقشات الجادة في بحث إشكاليات التمويل على مدار العقد الأخير. ووردت عشرات الاقتراحات اتسم بعضها بمثاليات في واقع تعوزه المثالية, سواء بالنسبة للجهات المانحة أو المتلقين، مثل تأسيس صندوق من الهيئات المانحة يقوم بتوزيع الموارد المتاحة، أو إعطاء جهة محلية أو إقليمية صلاحية تحديد الجهات المتلقية، أو بحث فرص التمويل الحكومي الوطني، أو إرسال المنح للهيئات المختصة في الأمم المتحدة لتقوم هي بتوزيعها. وقد وجدت هذه المقترحات رفضاً قطعياً من جانب المانحين والمتلقين على السواء.

ولكن عبر هذه المناقشات المطولة، وردت مقترحات أخرى ذات طابع عملي، منها على سبيل المثال, ما يلي:

* وضع ضوابط للتمويل مثل تنوع مصادر التمويل، أو التأكيد على ضرورة توافر الحد الأدنى من المصروفات الجارية من مصادر محلية, وقصر اللجوء للتمويل الخارجي على الأنشطة والبرامج.

* ضرورة تطوير فهم المنظمات المانحة لاحتياجات الواقع المحلي مـن البـرامج والأنشطة, وتطوير آليات التفاوض بين الجهات المانحة والمتلقية لتلافي المفارقـات بين أسبقيات الجهات المانحة وبين الاحتياجات النابعة من البيئة المحلية.

* الحرص على التأكيد العملي لطابع الشراكة في هذا التعاون.

* ضرورة التعامل بشفافية في كل ما يتعلق بالتمويـل الأجنبـي, سـواء بتـوفير المعلومات الكافية عن الجهات المانحة ومصادر تمويلها، أو إعطاء اهتمـامٍ كـافٍ لتطوير معايير أداء يتفق عليها, أو إعلان المنظمات المتلقية عـن المـنح المقدمـة إليها، وسبل الرقابة على إنفاقها (تفعل ذلك بعض المنظمات تفصيلاً).

ورغم الطابع العملي لبعض هذه المقترحات يظـل مـن الـضروري ألا ينصرف الاهتمام والجهد عن السعي لتنمية موارد محلية، ليس فقط لأن ذلـك لـن يظل مستحيلاً، رغم الصعوبات التي تواجهه اليوم، ولكن أيضاً لأنه معيار لاعتبـار وجود هذه المنظمات كاحتياج للمجتمع، يدعمه ويعززه، ولـيس مجـرد مبـادرات نخبوية معزولة عن مجتمعها, فضلاً عن دورها في تعبئة المشاركة.

وتتبنى هذه الندوة مناقشة مقترح بتأسيس صندوق عربي لدعم مؤسـسات المجتمع المدني.

ثالثا: إشكاليات الإدارة والتسيير

١ - التدريب

يعد التدريب أحد المرتكزات الرئيسية في تطوير كفاءة منظمات المجتمـع المدني، ودعم قدراتها التنظيمية، وزيادة الكفاءة المهنية والفنية للعاملين فيهـا. كمـا تتجه في جانب منه إلى تعميق وعي النشطاء بقضايا العمل العام, وفهمهم للمعـايير القانونية, وآليات العمل على المستويين الوطني والدولي.

وتتوافر لمؤسسات المجتمع المدني أشكال متعددة للتدريب في القطاعـات النقابية المهنية والعمالية، والمؤسسات الإعلاميـة، والمنظمـات غيـر الحكوميـة, خاصة العاملة في مجال حقوق الإنسان، والبيئة، وحقوق المرأة، والطفل، وغيرهـا

من الأنشطة المماثلة. وتسهم في هذه الأنشطة التدريبية منظمـات حكوميـة مثـل المجالس القومية للمرأة والطفولة والأمومة في مجالات اختصاصها، ولكـن يقـوم بالجانب الأكبر من الأنشطة التدريبية مؤسسات المجتمع المدني من منظمات نقابية، ومؤسسات إعلامية، ومنظمات غير حكومية وطنية وقومية ودوليـة، كمـا بـدأت الجامعات ومراكز البحوث الأكاديمية تلعب دوراً نشطاً في بعض القطاعات.

وتركز هذه الورقة على ملامح المشهد التدريبي في مجال حقوق الإنـسان, حيث يمثل التدريب الذاتي داخل منظمات حقوق الإنسان، أحد الوسـائل الرئيـسية الشائعة للتدريب، من خلال نقل خبرة العـاملين القـدامى إلـى العـاملين الجـدد، والاحتكاك المباشر بالأداء اليومي للعمل. كما تنظم بعض المنظمات العاملـة فـي مجال حقوق الإنسان دورات تدريبية للعاملين فيها. ويتوفر إلى جانب ذلك فـرص للتدريب من خلال معاهد ومراكز ومؤسسات متخصصة، مثـل المعهـد العربـي لحقوق الإنسان في تونس، ومركز القاهرة لدراسات حقـوق الإنـسان, والمركـز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة في القاهرة، ومركز الإعلام والتوثيق والتكـوين في مجال حقوق الإنسان في الرباط، ومركز التأهيل في مجال حقوق الإنسان فـي تعز، ومركز عمان لدراسات حقوق الإنسان فـي عمَّـان. كمـا تـوفر البـرامج الأكاديمية، ومراكز البحوث الجامعية أيضاً فرصاً للتدريب, حيـث يـنظم بعـضها برامج تعليمية متخصصة وثيقة الصلة بمجال حقوق الإنسان.

وتتيح المنظمات الدولية غير الحكومية بدورها عدة فرص تدريب سـنوياً، مثل الدورات ذات الصلة التي تنظمها منظمة "أميدست"، والمعهد الـدولي لحقـوق الإنسان في ستراسبورج كما توفر البرامج الأكاديمية في الولايات المتحدة وبعـض الدول الأوروبية بدورها فرصاً لتدريب بعض العناصر، ومنها جامعتي "هارفـارد" و "كولومبيا" في الولايات المتحدة، وجامعة "أسكس" في المملكة المتحدة.

كذلك تقوم المنظمات المهنية التي تتبنى برامجاً في مجال حقوق الإنـسان بمهمة إضافية في مجال تدريب المنخرطين فيها، مثل اتحاد الـصحفيين العـرب، واتحاد المحامين العرب. وقد نظم الأخير دورات تدريبية للمحـامين الـشبان فـي

مصر في أفرع القانون الدولي المستجدة مثل "التحكيم"، و "الإغـراق"، و "الملكيـة الفكرية", وذلك بالتعاون مع عدد من الوزارات المعنية. كما توفر النقابات العماليـة والاتحاد العام لعمال مصر فرصاً واسعة للتدريب في مجال الحقوق النقابيـة عبـر الجامعة العمالية، وبعض مراكز التدريب النقابية. وقد سـعت كـل مـن المنظمـة العربية لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب واتحاد العمـال العـرب لتأسـيس مركز للحقوق النقابية يختص بهذا النمط من التـدريب، ولكـن واجهـتهم بعـض الصعوبات التي عرقلت تنفيذه.

ويختلف المشهد التدريبي المتاح للنشطاء فـي أهدافـه ومحتـواه وآلياتـه بالضرورة عن ذلك المتاح للعاملين في المنظمات. إذ إنه يهدف فـي المقـام الأول إلى زيادة وعي النشطاء المستهدفين بقضايا حقـوق الإنـسان، وتعميـق إدراكهـم للقضايا المختلفة المطروحة. ويتم تصميم محتوى البرامج التي تعد في هذا الـشأن اتساقاً مع هذا الهدف العام، وفى إطار نوعية المـشاركين المـستهدفين (الـشباب- المرأة... الخ). كما تختلف آلياته كذلك، إذ لا تقتصر على البرامج التدريبية فقـط، بل تشمل الندوات وحلقات البحث وإدارة نقاشات حول موضوعات محددة.

وتعتبر الملتقيات الفكرية الدورية والندوات والبرامج الثقافية التي ينظمهـا العديد من منظمات حقوق الإنسان أحد الملامح الثابتة في هـذا المـشهد، ويـنظم بعضها لقاءات دورية منتظمة.

وتظهر الاحتياجات التي يتلقاها المعهد العربـي لحقـوق الإنـسان إقبـالاً متزايداً على التدريب، كما تظهر الدراسات أن هناك حاجة لتعميق محتوى البـرامج التدريبية في بعض المجالات، ومنها التدريب على إعداد التقارير، وتطوير التوثيق، وهي مهمة بدأت بالفعل ولكن لا تزال تحتاج لكثير من الجهـد. ويمكـن أن يتجـه الجهد أيضاً لتأهيل عناصر من بين هؤلاء العـاملين لرسـم اسـتراتيجيات العمـل ووضع البرامج التفصيلية على نحو علمي.

كذلك توجد مجالات مهمة لم تتجه إليها برامج التدريب وتمثل ثغـرة فـي برامجه المطروحة، ومنها جسور الربط بين قضايا حقوق الإنـسان وغيرهـا مـن

القضايا ذات الصلة مثل التنمية، وتسعى المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلـــى ســـد هذه الثغرة من خلال برنامج طموح, بالتعاون مع مكتب المفوضية السامية لحقـــوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي, والذي تنتظم في إطاره هذه الندوة. بينمـــا تظل هناك قضايا أخرى ملحة غير مطروحة على البرامج التدريبية رغم أهميتها، ولم يصل إلى علم الباحث أن هناك خططاً لمعالجتها, مثل التـــدريب علـــى تقيـــيم الأداء.

ورغم تعدد إمكانات التدريب والمؤسسات القائمة عليه, فإنها تعمل كجـــزر منفصلة ولا يتوافر قدر كافٍ من التنسيق بينها، وإن كانت الحلقات البحثية للتفكيـــر في قضايا التدريب التي نظمها المعهد العربي لحقوق الإنسان والمنظمـــة العربيـــة لحقوق الإنسان منذ العام ٢٠٠١ تمثل جهداً رائداً في هذا الاتجاه. فمن الواجـــب أن تنبثق صيغة للتنسيق بين المؤسسات المعنية تعنى في حـــدها الأدنـــى بـــالإعلان المبكر عن برامجها. وقد أجرى المعهد العربي لحقوق الإنسان دراسة رائدة حـــول قياس أثر التدريب الذي قـــام به في أربع دول، ونوقشت نتائجها الأولية في ورشة عمل بالقاهرة لكن لم تكتمل نتائجها النهائية بعد.

على أن مشكلات تدريب العاملين في منظمات حقوق الإنـــسان لا تتوقـــف عند البرامج والمحتوى، إذ إن هناك إشكاليات تنظيمية داخل المنظمات تؤثر علـــى التدريب بشدة, منها مدى استفادة المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنـــسان مـــن الخبرات المكتسبة لدي المتدربين, حيث يتم أحيانـــاً إيفـــاد متـــدربين إلـــي دورات تخصصية لا تتعلق بالأداء الوظيفي للمتدرب. كما يتم فـــي أحيـــان أخـــرى نقـــل المتدرب الذي حصل على خبرات تدريبية متخصصة من وظيفة معينة إلى وظيفـــة أخرى بعيدة عن التخصص الذي تدرب عليه. ومنها كذلك مشكلة التسرب بانتقـــال الذين تم تدريبهم إلي مجالات بعيدة عن حقوق الإنسان, فيتم تبديد ما تم بذلـــه مـــن جهد.

وطبقاً لاستخلاصات الباحث ومناقشاته مع العديد من المهتمـــين بقـــضايا التدريب, يمكن إجمال احتياجات التدريب في الآتي:

أ- توسيع نطاق الفئات المستهدفة من التدريب، فمع استمرار التركيـز علـى فئـة العاملين في المنظمات، ينبغي إعطاء اهتمام كبيـر لفئتـين أخـريين (المنتخبـون، والأعضاء), وتصميم برامج تدريب تتلاءم مع مسئوليات كل منهم للنهوض برسالة المنظمة.

ب- إعطاء اهتمام للجوانب العملية في التدريب, مثل إعداد التقارير وتقارير الظـل والتوثيق، وتوسيع نطاق مجالات التدريب لتشمل المجالات التي لم تحـظ باهتمـام كافٍ, مثل تخطيط ورسم البرامج، وعلميات التقييم، وجسور الربط بـين القـضايا الكلية مثل حقوق الإنسان والتنمية، وحقوق الإنسان والديمقراطية.

ج- إعطاء اهتمام أكبر لمسألة متابعة المتدربين.

د- توفير قدر من التنسيق بين البرامج التدريبية المختلفة, بما يتيح لكل جهة معنيـة أن تضع في حسبانها البرامج المطروحة عند رسم خططها التدريبية، وبحث عقـد لقاء دوري تشاوري بين من يقبل من الهيئات المعنية بالتدريب.

٢– نظم المعلومات وتقنيات العمل

تعد قضية المعلومات محور عمل منظمات حقوق الإنسان والتنمية ومراكـز البحوث، ومناط قدرتها وكفاءتها، فبمقدار قدرتها على النفاذ إلى مصادر المعلومات وكفاءتها في تدقيقها وتوثيقها، تكون قدرتها على التحليل والتقدير، أو قدرتها علـى التدخل الفعال.

وتكمن المشكلة – كما عبر عنها بحث صادر عن المركز القومي للبحـوث الاجتماعية والجنائية في مصر في ما أسماه: عمليـة احتكـار المعلومـات علـي المستوى القومي، وتتمثل في أن المعلومـات عـن جوانـب مهمـة فـي الواقـع الاجتماعي، والتي تتحمل ميزانية الدولة أعباء ضخمة في سبيل جمعها، لا ينتهـي أمرها على النحو الذي يفترض أن ينتهي إليه، فالمفروض أن ما لا يمـس الأمـن القومي من معلومات ينشر ويتاح لمختلف مستويات اتخاذ القرار، أو علـى الأقـل تتاح الإفادة منه لمن يعدون مستفيدين أو مـستهلكين مـشروعين، وفـي مقـدمتهم المؤسسات العامة وغير الحكومية، والباحثون والدارسـون ومـن إلـيهم، وربمـا

الشخص العادي المهتم. ولكن الذي يحدث في حالات غير قليلة هو أن يقتصر تداول تلك المعلومات على مؤسسات وأجهزة بالذات. ويحظر على من سواها الاستفادة منها، بل وحتى الوصول إليها. ولا يستبعد أن يجري توظيف بعض المعلومات على نحو قد ينطوي على الإضرار بالمصالح المشروعة لقطاعات من المواطنين والمؤسسات التي تمثلهم أو تخدم مصالحهم.

وتختص المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان بإشكاليات خاصة تميزها عن غيرها من المعلومات. فهي:

أولاً: تصدر عن مصادر "منحازة" بطبيعتها، مثل شكاوى ضحايا هذه الانتهاكات أو المتضررين من وقوعها. ومن ثم فهي عرضة للمبالغة أو التحريف تحت وطأة الشعور بالألم أو الرغبة في إثارة الاهتمام.

ثانياً: عادة ما تأتي ناقصة أو مبتورة، وتغفل جوانب مهمة, نتيجة نقص الوعي وضعف الثقافة القانونية, أو صعوبة معرفة هذه التفاصيل الضرورية، وتحتاج إلى جهد إضافي لاستجواب الضحايا أو المبلغين لاستكمالها.

ثالثاً: تتعرض في كثير من الأحيان "للتسييس", بهدف دفع المنظمات إلى تقييمات معينة، أو تكون "مدسوسة", بهدف جر المنظمات لمآزق التشهير.

ويتميز التعامل مع المعلومات الخاصة بالانتهاكات بصعوبات خاصة في تدقيقها وتقييمها؛ لأنها تعبر عن انتهاكات للقانون "أي جرائم تتم خفية" مثل التعذيب، وعادة ما تكون موضع إنكار من السلطات المعنية، بل وأحياناً ما يشارك الضحايا أنفسهم أو ذويهم في إخفاء المعلومات، مثل ضحايا الاعتداء الجنسي تحت وطأة الشعور "بالعار", أو الرغبة في تدارك الآثار السلبية لتسجيل مثل هذه الوقائع على مستقبل طفل أو فتاة.

وعلاوة على هذه الصعوبات النمطية تزداد الصعوبة في تدقيق المعلومات في معظم البلدان العربية بفضل التقاليد البيروقراطية التي تضفي طابعاً صارماً على تداول المعلومات الرسمية، وتنظر بشك وارتياب لطلب أية معلومة. وطبيعي

أن تزداد مثل هذه الصعوبة عندما تكون الجهة التي تطلب هذه المعلومات موضع جدل مثل منظمات حقوق الإنسان.

وثمة حالة نموذجية نوردها للتوضيح، عندما أرسلت إحدى المنظمات مندوباً عنها إلي إدارة إحدى الجامعات لتطلب عناوين كليات الحقوق وأسماء عمدائها بهدف دعوتهم للمشاركة في إحدى الندوات، حيث أحيل المندوب إلى مكتب الأمن في الجامعة وخضع لاستفسارات مطولة عن المنظمة الموفد منها، وأسباب الدعوة وبرنامج الندوة وأسماء المشاركين فيها، وأسئلة أخرى عديدة، ثم طُلب إليه الحضور مرة أخرى بعد فترة طويلة حددها المكتب المذكور، حتى يتم النظر في طلبه. ولم يكن الأمر يحتاج مثل هذه الإجراءات المطولة، فقيد خطوات من مقر هذه الجامعة كان مكتب منظمة اليونسكو العالمية يضع على أرفف مكتبته كتاباً توثيقياً شاملاً لكل هذه المعلومات. وبادر المكتب بإهداء المنظمة نسخة منه. والواقع أن هذه الواقعة المعبرة – على بساطتها – لم تكن سوى نموذج لحالة عامة.

ورغم مضى وقت طويل على هذه الواقعة، فقد بقيت نظرة البيروقراطية إلى المعلومات تميل إلى التقييد إلى حد بعيد، ولا تكف الحكومة عن بحث وسائل جديدة لإعاقة تدفق المعلومات، حتى بالوسائل التشريعية. لكن المثير للدهشة أن تصاب بعض المنظمات غير الحكومية بالعدوى، ففى غضون الأيام القليلة الماضية اشترطت منظمة غير حكومية لتوفير وسائل الاتصال بهيئتها المديرة تلقى مراسلات رسمية، بينما كانت متاحة على موقعها على شبكة المعلومات الدولية.

في إطار هذه الصورة العامة تعاني منظمات حقوق الإنسان بشدة في تدقيق المعلومات التي تصلها، وتُخضع أداءها في تقييم المعلومات لمعايير صارمة، ليس فقط لأن رأسمالها الحقيقي هو مدى صدقيتها لدى الرأي العام، بل أيضاً بسبب طابع التربص الذي تتعرض له أحياناً، ونمط المشاكل التي يمكن أن يتسبب فيها عدم الدقة أو الانسياق وراء أخبار مغرضة. ويذهب معظمها إلى مخاطبة السلطات المختصة بالشكاوى التي تصلها قبل النشر، لكن نادراً ما تستجيب السلطات لطلب

الإيضاحات، وعادة ما تلجأ إلى التشكيك في نزاهة المنظمات، بل وتتهمهـا أحيانـاً باتهامات مشينة, على نحو ما فعل أحد وزراء الداخلية العرب فى مـؤتمر رسـمى فى بداية العام الحالى باتهامها بتشجيع الإرهاب.

ولا تتوقف الصعوبات المتعلقة بالمعلومات عند الصعوبات "المهنيـة" فـي التدقيق والتقييم، ولكن يمتد الأمر بقدر مماثل لصعوبات "فنية" مماثلـة فـي مجـال التوثيق. إذ لا يزال كثير من المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان يعتمد على نظم الحفظ اليدوية, بما يرافقها من إشكاليات, مثل تضخم حيز المحفوظات نتيجـة التراكم، وصعوبات الاسترداد للمعلومات بالسرعة الواجبة، وكل المشاكل المعروفة المرتبطة بنظام الحفظ اليدوي. وبينما نجحت بعض المنظمات في تطوير هذا الواقع واعتماد نظم المعلومات الحديثة، فلازالت المشكلة بعيدة عن الحل في كثيـر مـن المنظمات، حيث يقف دون الوصول إلى مثل هذا الحل العديد من المشاكل الماليـة والإدارية والفنية.

٣ - الإعلام والنظام الاتصالي

يعتبر الإعلام والنظام الاتصالي عموماً من أهم آليـات عمـل المنظمـات العاملة في مجال حقوق الإنسان، ويتحقق هذا الإعلام علـى مـستويين: مـستوى مباشر تبثه المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان عبر إصداراتها المختلفة من تقارير ودوريات ونشرات وبيانات..الخ. والمستوى الآخر هو نفاذها إلـى وسـائل الإعلام المحلية والعربية والدولية المختلفة. ويعتمد تطور النظام الاتـصالي أساسـاً على قدرة المنظمات على الاستفادة من تقنيات الاتصال الحديثة وتأسيس الشبكات.

وتعد التقارير الدورية أبرز إصدارات منظمات حقوق الإنـسان. ويـصدر عدد منها تقاريراً سنوية. كما يصدر بعضها تقارير نوعية لرصد ظواهر محددة أو مجالات معينة. أو سلاسل إصدارات في مجالات معينة، ويصدر عدد آخـر منهـا نشرات دورية. وبخلاف المطبوعات الدورية، تستخدم المنظمات العاملة في مجـال حقوق الإنسان البيانات الصحفية للإعلام عن نتائج تحقيقاتها, أو دراساتها الميدانية, أو الإعلام عن أنشطتها المختلفة.

ولا تفسح وسائل الإعلام الرسمية (الإذاعة المرئيـــة والمـــسموعة) مكانـــاً للإعلام المتخصص في مجال حقوق الإنسان إلا نادراً، ويرتبط ذلك بمدى توافقـــه مع سياسات الحكومة, مثل إدانة أعمال الإرهاب، أو إذا ما ارتبط بنشاط شارك فيه أحد مسئولي الدولة، أو بحضور رفيع المستوى من الأمم المتحـــدة فـــي القـــضايا موضع التوافق, مثل بعض قضايا المرأة أو التنمية, أو موضوعات نزع الألغام.

ولكن يختلف الأمر بالنسبة للصحافة, إذ يفسح بعضها المجال لتنوع الآراء بما يسمح بمناقشة بعض القضايا التـــي تثيرهـــا المنظمـــات، أو عـــرض بعـــض تقاريرها، فضلاً عن اهتمام بعض الصحفيين البارزين في المؤســـسات الـــصحفية الحكومية بعرض أو مناقشة بعض تقارير المنظمات. ويبقى المنبر الرئيسي المتـــاح أمام إنتاج هذه المنظمات هو الصحف الحزبية والمستقلة؛ إذ تهتم هـــذه الـــصحف بالفعل بتقارير المنظمات وأيضاً بمتابعة هذه المنظمات ذاتها، وكثيراً مـــا تـــستخدم أدبياتها في نقدها لأداء الحكومات، لكن لا يعنى هذا الاهتمام بالضرورة توافقاً فـــي الآراء, بل كثيراً ما يحدث العكس.

ولن تقف هذه الورقة عند نقد إعلام المنظمات العاملة في مجـــال حقـــوق الإنسان, وهو أمر يستحق الجهد في إطار آخر، لكن ما تستهدفه هو معالجة البـــث الإعلامي كآلية من آليات عمل المنظمات. وهي مسألة تتأثر بالإطار القانوني، كمـــا تتأثر بالبيئة الثقافية/الاجتماعية، وبمدى الاستفادة مـــن تقنيـــات وســـائل الاتـــصال المتطورة.

ويتأثر إعلام المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنـــسان بـــشدة بالبيئـــة الثقافية/الاجتماعية السائدة، بدءاً بتباين المرجعيات، وهي قضية تظهر بحـــدة تجـــاه بعض القضايا الحساسة، وانتهاء بصبغ هذا الإعلام بالطابع القانوني في الأســـاس, تأثراً بالإعلام الدولي المتخصص في مجال حقوق الإنسان.

وتتفاوت قدرة المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان علـــى الاســـتفادة من تقنيات الاتصال الحديثة، فبينما استطاع معظمها الاستفادة من شـــبكة الإنترنـــت في بث رسائله الإعلامية بالبريد الإلكتروني، فإن معظمها لم يـــستطع أن يؤســـس

مواقع ثابتة على الشبكة الدولية. ورغم نجاح بعضها في النفاذ إلى الرأي العام عبر الفضائيات العربية والدولية، فقد ظل ذلك مرتبطا في الأساس بمناسبات معينة أو قضايا مثيرة للجدل، وارتباطاً بأشخاص المتحدثين وليس بمنظماتهم.

٤– تقويم الأداء وقياس الأثر

تعرّف الدراسات العلمية التقييم بأنه "الكشف عما إذا كانت المنظمة أو البرنامج يقوم بما ُصمم من أجله, وإلى أي حد يتم ذلك", أي أنه قد يتجه للمنظمة ككل للتأكد من أنها تحقق أهدافها، أو قد يتجه إلى برنامج من برامجها.

وتبين دراسة مهمة للدكتورة أماني قنديل بناء على استطلاع لحوالي ٣٠٠ منظمة غير حكومية مقيمة في مصر, أن ٣,٥% فقط منها قد قام بالتقييم، وأن أغلب الحالات التي تم فيها التقييم كان مرتبطاً بمشروعات ممولة من الخارج. وتخلص إلى ما يعنيه ذلك أن التقييم لم يتم بمبادرات داخلية من المنظمات، وإنما تم في إطار إرادة المانح لتقييم مردود تمويله لمشروعات معينة، ولم يتم على مستوى برامج المنظمة ككل أو على مستوى قدراتها المؤسسية وعلاقاتها بالبيئة الاجتماعية والسياسية والثقافية التي تنشط من خلالها. كما تستدل الدراسة على محدودية الاهتمام بافتقار برامج التدريب، على كثرتها، إلى برنامج تدريبي عن التقييم، وغياب موضوع التقييم وإشكالياته ومنهجيته عن حلقات البحث التي ينظمها القطاع الأهلي.

وتكمن الصعوبة المتعلقة بتقييم عمل المنظمات المعنية بحقوق الإنسان والبرامج المعنية بتعزيز الوعي، في عدم توافر معايير معتمدة متوافق عليها، ولا تتوقف هذه الصعوبة عند منظمات الجنوب، بل تعكس النقاشات الدولية أن المنظمات المانحة تواجه هذه الصعوبة أيضاً.

وتعاني المنظمات المصرية العاملة في مجال حقوق الإنسان من هذه الصعوبة أيضاً، ولكن تختلف حدة المشكلة ومداها وفقا لعاملين: الطبيعة التنظيمية للمنظمات العاملة، ونوعية الأنشطة. إذ توفر الجمعيات المفتوحة العضوية آليات

داخلية للتقييم من خلال هياكلها التنظيمية المنتخبة، وجمعياتها العمومية، بينما لا تتوافر مثل هذه الآليات للمراكز المغلقة العضوية وتعتمد على تقييم مجالسها الاستشارية.

وبالمثل يتأثر التقويم بطبيعة الأنشطة، فثمة أنشطة يمكن قياسها قياساً كمياً, مثل أنشطة المساعدة القانونية التي يمكن قياسها بعدد القضايا التي ساهمت فيها, أو قياس مردودها بعدد الأحكام القضائية التي حصلت عليها من أجل فتح السجون لزيارة أهالي السجناء مثلاً..الخ. بينما يظل كثير من الأنشطة الأخرى التي تتعلق بتعميق الوعي بقضية حقوق الإنسان موضع اختلاف كبير في التقييم.

ويثور الجدل حول قضية محورية، عما إذا تقييم هذا الأداء يتحدد بحجم نجاح المنظمات في مساعيها, من أجل إطلاق سراح سجناء الرأي أو السجناء السياسيين على سبيل المثال، أو في تحسين أوضاع معنية.. إلى غير ذلك مما تتبناه من أهداف. أم يكون المعيار هو مقدار ما تبذله من جهد وفق الأصول المرعية, بغض النظر عن النتائج المتوخاة؟ بمعني هل يكون معيار النجاح هو "الالتزام بنتيجة, أم الالتزام بغاية"؟

وإزاء عدم وجود معايير متفق عليها لتقييم أداء منظمات حقوق الإنسان، يثور العديد من المناقشات في الجمعيات العمومية لمنظمات حقوق الإنسان حول تقييم أداء منظماتها، لكنها تصطبغ عادة بالخطاب الانتخابي. وتظهر هذه المشكلة أيضاً في الحملات الموجهة للرأي العام بقصد دعم أو نقد هذه المنظمات. كما تظهر في علاقة منظمات التمويل الدولية بالمنظمات التي تساعدها في إطار تقييم جدوى برامج المساعدات التي تقدمها هذه المنظمات. وتعكف هذه الأخيرة على وضع معايير لقياس الأثر، لكن لم يتم حتى الآن التوصل إلى معايير محددة.

والواقع أنه لا يمكن الاعتداد بمبدأ الالتزام "بالنتيجة" في تقييم أداء منظمات حقوق الإنسان، فحقيقة الأمر أنه يؤدي إلى نتيجة خادعة أحياناً، حيث يضفي قدراً من "إرضاء النفس" بتحقيق نتائج. فبينما قد تفخر منظمة بالمساهمة في إطلاق سراح بعض المحتجزين تعسفياً يظل غيرهم قابعاً في السجون، وينضم إليهم زملاء

جدد. ومن ناحية أخرى فإن نوعية الإجراءات المتبعة، وهي ذات طابع إصـــلاحي ولا تهدف إلى تغيير "راديكالي" لا تظهر آثارها في المـــدى القـــصير، ولا بـــشكل قطعي، ولكنها تتم عبر تراكم طويل المدى يؤدي إلى تغيير نوعي في النهاية.

على أن هذا الإطار العام لا يحجب بعض المعايير المتفق عليها في تقيـــيم الأداء، وهي التزام الأهداف المحددة في اللوائح الداخلية لهذه المنظمـــات، والتـــزام المعايير القانونية الدولية المتفق عليها، وجدية الأداء، وتكافؤ التكلفـــة مـــع بـــرامج النشاط.. الخ.

* * *

ثانياً : التعقيبـــات

د.ريما الصبان*

لا شك أن ورقة أ.الحبيـــب بلكـــوش اســـتطاعت أن تـــضع يـــدها علـــى الإشكاليات والقضايا الأساسية بالنسبة لحقوق الإنسان. أما ورقة أ. محسن عـــوض فكانت إضافة جيدة؛ لأنها تعمقت في نفس الأبعاد التي طرحتها الورقة الأولى. فقـــد طرحت البعد القانوني والتمويل والإدارة, وقد أعجبنـــي بُعـــد آخـــر فـــي ورقـــة أ.محسن, وإن لم يتطرق له بالتفصيل, لذا فسوف أقوم من ناحيتي بإضـــافته، وهـــو دور البعد الإعلامي أيضاً.

وفي رأيي أن الورقتين أراهما في الإطار العلمي والمعرفي والواقعي الذي نعيشه اليوم أنهما لا تزالان في إطار البنى التحليلية الفكرية الأمسية الماضية بـــأي معنى، لأننا لا نزال, كما أثبتت لنا الأطروحات اليوم, ننظر إلـــى واقـــع المجتمـــع المدني بعلاقة جدلية بين الدولة (السلطة) والمجتمع المدني، وفي اعتقادي أن هـــذه النظرة متأخرة عن الواقع الذي نعيشه اليوم.

بالنسبة للواقع الذي نعيشه اليوم، وهنا أشكر د.أسامة الغزالي لأنـــه طـــرح الخارج كبعد أساسي، وأعتقد أن علينا أن نتحرك في فهم المجتمـــع المـــدني اليـــوم بمثلث الدولة والمجتمع المدني والخارج، وهذا المثلث ليس بسيطاً، ولكن توجد فيـــه تعقيدات. وأؤكد هنا على أهمية هذا البعد الخارجي, وأنه عنصر أساسي فـــي كـــل الأبعاد التي طرحتها الأوراق التي حددت الإشكاليات. فهو أساس في تحديد الفكـــر الذي نتحرك من خلاله، وهو جزء من مرجعيتنا ومن قضايانا. فالأســـس الإداريـــة التي نمارسها في مؤسسات المجتمع المدني على علاقة جدلية بالخارج, والتمويـــل الذي يمكن أن نتحدث عنه باستفاضة يشترك فيه الداخل والخارج.

أريد أن أركز على قضية أساسية طرحت وكأنها مسلمة، وبأن الخصخصة والبرجوازية الاقتصادية ستقوي المجتمع المدني, أو أنها تساهم أو تعبـــد الطريـــق لتقويته. لقد كان هذا صحيحاً في الماضي أيضاً، وربما كان صحيحاً في المجتمعات

---

*أستاذة جامعية, وخبيرة دولية- دولة الإمارات العربية المتحدة.

الغربية، أما في مجتمعاتنا اليوم فنحن في مثلث السلطة والمجتمع والخارج فإن ذلك لا يحدث، وخصوصاً وأن هناك صورة فاقعة لهذه المسلمات النظرية، فــإذا أخــذنا دول الخليج, حيث الليبرالية الاقتصادية والخصخصة تمضي على أشــدها، وتتقــدم فيها العولمة, ربما أكثر من أي مكان آخــر، وهــذا لــن يــسمح أو يتــيح تقويــة المجتمعات المدنية، بل على العكس فإنه يضعفها، وأعطي هنا مثــالاً, بإحــدى دول الخليج لا تصل فيها نسبة مشاركة المواطنين في القطاع الخاص إلى ١%, فكيــف إذن ستؤدي هذه المشاركة إلى تقوية المجتمع المدني؟

نقطة أخرى, لقد أتيت إلى هنا من الأردن، وهي ترتبط بما نــسميه اليــوم بالمناطق الحرة التي نراها في الخليج, التي بدأت في الأردن ومصر, هذه المنــاطق الحرة لها ارتباطات دولية وعالمية تعتبر أمراً مخيفاً, وهي مخيفة في الخليج بشكل كبير، ولكنني ســأتحدث عــن تجربــة الأردن، فالمنــاطق الحــرة ومــا يــسمى "*Qualified Industry Zones*" تشترط في الأردن أن يكــون الــشريك إســرائيلي, ورغم ما يفترض من أنها تحرر الاقتصاد وتخفف من بطالة العمالة الوطنية فإنهــا تأتي بعمالة أجنبية، بينما تكون العمالة الوطنية فيها أقــل حجمــا، وتوضــع هــذه المناطق في أطر يوضع بمقتضاها العامل الوطني في مرتبــة أقــل مــن العامــل الأجنبي, ولكنه مع ذلك يضطر إلى العمل, مثلما يحدث بالنسبة للعمالة الفلــسطينية. وهي قضية جديرة بالاهتمام لأننا ننطلق من مسلمات ينقضها هذا الواقع.

وأنتقل إلى نقطتين, وهما الخارج والبعد الإسلامي, ونظرة الخــارج إلــي الإسلام والجمعيات. إنني لا أريد أن أبدو وكأنني ضد التوجهات الدينيــة، وعلــى العكس فإنني أعتقد أن الفصل بين الديني والمدني في أوروبا كان فــصلاً تعــسفياً وبدأوا يعدلون عنه، فالحضور الديني مقبول في الغرب، ولكنه يرد علينا ويــرفض. ونحن نحتاج إلى مناقشة هذه الأبعاد، والخروج بعلاقة سليمة بيننا وبين المؤســسة الدينية.

وختاماً أتمنى أن ننتهي بقضية أخرى أربطها بقضية حقوق الإنسان وهــي قضية حقوق الشعوب، فنحن نحتاج إلى أن ننتقل إلى ما هو أبعد من قضية حقــوق

الإنسان, فنحن نحتاج في العالم العربي إلى طرح مبادرة بالنسبة لحقوق الـــشعوب, لأن العلاقة هنا بالخارج، فهناك الخارج الداعم، وهناك أيـــضا الخـــارج المتـــسلط، فبالنسبة للخارج الذي يتسلط علينا فإنه ينطلق من مفهومه للدولة ويمارس إرهـــاب الدولة, كما هو بالنسبة لإسرائيل والولايات المتحدة. ومن هنا أتمنى لو خرجنا مـــن هذا اللقاء بمبادرة تركز على مواجهة هذه الدول المتسلطة, لأنه دائماً ما يركز علي حقوق الفرد, بينما نحتاج في الواقع إلى مبادرات أبعد من هذا.

* * *

ثالثاً : المناقشـــات

د.أماني قنديل

أود أن أشير إلى أن اللجنة الدولية لحقوق الإنسان ســتعقد اجتماعــاً فــي جنيف خلال الفترة من ٢٦/٧ – ٢٠٠٤/٨/١٤، وستكون إحدى القضايا الأساســية التي تبحثها هي مسألة التضييق القانوني وملاحقة نشطاء حقــوق الإنــسان, التــي تعتبر نوعاً من النقلة النوعية للانتقال إلى مستوى المجتمع المدني.

وتحتاج مسألة قياس الأثر, أي مؤشــرات قيــاس أداء أي منظمــة, التــي طرحتها ورقة أ. محسن عوض إلى بحث مكثف، نظراً لما تمثله هذه المسألة مــن أهمية، وهو موضوع ضخم تحاول أن تتصدى له الــشبكة العربيــة فــي عــامي ٢٠٠٥/٢٠٠٤ من خلال مشروع بحثي طويل المدى.

ولا يفوتني أيضاً أن أشير إلى أن د.فريدة العلاَّقي دعت عام ١٩٨٩ إلــى أول اجتماع عربي للمنظمات غير الحكومية. ويوثق هذا المــؤتمر كــأول مــؤتمر عربي مهم ناقش قضايا المنظمات غير الحكومية أو ما يطلــق عليــه فــي العــالم العربي المنظمات الأهلية، وقد توصل المشاركون في هذا المــؤتمر إلــى وضــع خريطة لعملية بناء القدرات, والتي لم تكن موجودة أصلاً في ذلــك الوقــت, لأنــه مصطلح من المصطلحات الحديثة التي صدرتها إلينا الأمم المتحدة فيما بعد، ولكننــا لو حللنا توصيات ذلك المؤتمر لوجدناها جميعاً عمليات بناء قدرات (قواعد بيانــات – تدريب – مجالات – اتصالات – مؤتمرات...).

وإذا كنا قد بدأنا بهذا عام ١٩٨٩ فلم تنقطع هذه المسيرة، ونحن فــي عــام ٢٠٠٤، نؤسس من خلال الشبكة العربية للمنظمات الأهلية لأول أكاديميــة عربيــة لبناء قدرات المجتمع المدني في لبنان، وهناك شراكة بين كل من مؤسسة الحريري والشبكة وبرنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمــم المتحــدة الإنمائيــة. وهــذه الأكاديمية سوف تحدث نقلة على المدى الطويل في الإعداد المهني والفني لنــشطاء المجتمع المدني.

لقد كانت لدينا جلسة ثرية أثارت العديد من النقاط الهامـــة، أود أن أقتـــرح التوجه إلى مناقشة موضوع هذه الجلسة وهو إشـــكاليات الأداء, وهـــي إشـــكاليات متنوعة بعضها مصدره الدولة، والبعض الآخر مصدره البيئة الاجتماعية والسياسية والثقافية، والبعض الثالث يتعلق بأداء منظمات المجتمع المدني ذاتها، وربما أثيـــرت هنا إشكالية عامة بمناسبة موضوع حقوق الإنسان التي أتـــصور أنهـــا تـــستحق أن نعطي لها جزءاً من اهتمامنا وتتعلق بسؤال محدد: هل نحن حركـــة جماهيريـــة أم حركة نخبوية؟ وفي هذا المجال أشير إلى مؤتمر هام للغاية عقد بالقـــاهرة فـــي ٧ مارس ٢٠٠٤ بمناسبة الاحتفال بمرور عشرين عاماً علي تأسيس المنظمة العربيـــة لحقوق الإنسان، وقد حاول هذا المؤتمر الإجابة على سؤال واحد فقط، وهـــو: هـــل تحولت منظمات حقوق الإنسان إلى حركة أم إنها لا زالت نخبة ومنظمات فرديـــة تعمل؟ هذا السؤال يسهل أن نمده إلى المنظمات غير الحكومية على وجه العمـــوم، وما إذا كانت منظمات جماهيرية أم أنها لازالت في إطار حركة نخبوية.

أ. سارة الخثلان*

أختلف مع وجهة نظر د.ريما الصبّان فيما يتعلق بالسعودية، فالكل يعـــرف أن المملكة السعودية تواجه الآن مع الأسف الكثير من المـــصاعب الأمنيـــة، وقـــد وُضعت المملكة في خانة يبدو فيها المواطن وكأنه شبح, لـــيس للمـــؤتمرين فقـــط، ولكن في أجزاء أخرى من خارج الوطن العربي, فقد وضعتها مؤسسة "راند" فـــي أربع خانات أو أربع مسارات وهي الأصولي, والتقليدي, والعلماني, والحداثي. هذه المربعات التي أسميها "شطرنجية" لم تتـــرك هنـــاك أي مجـــال للخـــروج منهـــا. وباعتباري مواطنة سعودية بسيطة فإنني لست مع هؤلاء، ولي شخصيتي المـــستقلة ولست شبحاً، وهاأنا أمامكم إنسان بسيط له توجهاته الدينية, لكن تظل لي شخصيتي المستقلة، وليس من حق "راند" أن تستبعد هذا أو تخرج ذاك.

---

*قدمت ورقة حول الموضوع بعنوان "حقوق الإنسان بين الخارطة الجينية وذراع الرغبة – مدخل لإصلاح المكائن المطفأة"تم إدراجها فى الطبعة الإلكترونية للكتاب على موقع المشروع.

ورغم أنني من المملكة السعودية فقد استطعت أن أكون لنفسي هذه الشخصية المستقلة بهيبتها واستقلاليتها. فأن تقول د.ريما عن السعودية بأنها قنبلة تكاد أن تنفجر فهذا ينطبق على الوطن العربي كله، ولكنها لن تنفجر بإذن الله, لأننا نسعى إلى الإصلاح، وأستطيع أن أذكر قولاً وفعلاً أننا كسيدات سعوديات نستطيع أن ننظم حياتنا بشكل مستقل وحر، فإذا منعونا من دخول المنتدى الثقافي الخاص بالرجال كوّنا لنا منتدى خاصاً بالمرأة, حتى يعودوا ويمدوا يد التعاون بين المرأة والرجل.

أردت أن أقول فقط إن هناك منطلقات تنطلق منها المرأة تختلف فيها عن غيرها, ولكننا نمد أيدينا لكم وننطلق معكم كمجتمع عربي أخوي لا توجد فيه أي فوارق, اللهم إلا هذا التنميط الذي وصفوه لنا، وهو تلك المربعات "الشطرنجية".

يجري التركيز الآن على المملكة السعودية, ولكنني أمامكم الآن أمد يدي لكم كأخوة وأحباب، ولنبدأ سوياً العمل المدني الاجتماعي، نركز على الاقتصاد وعلى تطوير ثقافة العمل التي ندعو إليها دائماً بدءاً من المراحل الدراسية الأولى في المدارس.

أ. هاني الدحلة*

لدى ثلاث ملاحظات:

الأولى: لم تشر الأوراق إلى أن هناك بعض الدول العربية التي لا توجد فيها أية منظمة لحقوق الإنسان، ولا يسمح فيها إطلاقاً بقيام أي منظمة لحقوق الإنسان. والدول الأخرى التي تسمح بمنظمات حقوق الإنسان بعضها لا يعطي أية تراخيص إلا بموافقة الأجهزة الأمنية، رغم أن القانون لا يشترط ذلك. لذلك يلجأ البعض إلى الحيلة عن طريق الشركات غير الربحية، ويسجل منظمات حقوق الإنسان باسم بعض أقاربه, وقد رأينا كيف تتصرف مثل هذه الشركات في كافة

---

*قدم ورقة حول الموضوع بعنوان :"واقع منظمات المجتمع المدني ودورها فى صنع القرار" تم إدراجها فى الطبعة الإليكترونية للكتاب على موقع المشروع.

شئونها, لاسيما من حيث التمويل الذي يرد إليها من بعـض المنظمـات الأخـرى المشبوهة. لذلك يجب الحذر من مثل هذه المنظمات حتى لا تسئ إلـى منظمـات حقوق الإنسان التي تعمل باستقلال ولها هيئات عامة ومنتخبة.

والملاحظة الثانية: تتعلق بالتمويل. فهناك بعض المنظمات التـي تتلقـى أموالاً من السفارات, وهذا لا يجوز بالطبع، لأن أي سفارة لابد أن يكون لهـا رأي في الموضوعات المطروحة، وعلى سبيل المثال تركز بعض السفارات فـي الأردن على موضوعات معينة مثل جرائم الشرف، وأي منظمة تقدم مشروعاً لتمويل ندوة أو محاضرة أو مؤتمر عن جرائم الشرف يستجاب لها على الفور، لأنهم يريـدون من مجتمعاتنا أن تسير على النمط الأوروبي. نحن ضد جرائم الـشرف بـالطبع، ولكن التركيز على تلك الجرائم يدل على وجود نوايا غير سوية. كذلك الأمر أيضاً بالنسبة لقضايا المرأة، فكلنا مع حصول المرأة على حقوقهـا، ولكـن لا يجـوز أن تأتي التمويلات لهذه المواضيع فقط، بل يجب أن تختار المنظمـات الموضـوعات وهي التي تقوم بتمويلها بنفسها.

و**الملاحظة الثالثة**: تتعلق بمسألة المناطق الحرة التي جرت الإشارة إليها، وفي الواقع عندما نعرف أن الأردن يصدر من البضائع إلى الولايات المتحدة بمـا قيمته نحو مليار دولار سنوياً فعلينا أن نعرف بالتالي أن هناك رأس مال إسـرائيلي يدخل في هذه البضائع، وإلا فمن أين للأردن أن يصنع منتجات بهذا الحجم الكبيـر ليصدرها إلى الولايات المتحدة؟ ومن هنا ندرك حجم الخطورة التي ينطوي عليهـا وجود تلك المناطق الحرة.

د. ناصيف نصار

لدي تعليقان:

الأول: من المهم أن تركز حركات حقوق الإنسان اهتمامها على النـواحي العملية وأن تحاسب نفسها، وهذا شأن كبير ويجب أن يسجل لها، ولكن إلى جانـب ذلك ينبغي علينا أن نسأل هذه الجمعيات على امتداد العالم العربـي عـن الأسـس النظرية التي تعتمدها لمفهوم حقوق الإنسان، وإنني أعتقد من خلال مواكبتي لهـذه

الحركات أنها كسولة في هذا المجال، حيث لا يوجد في إطار هذه الجمعيات أو في إطار الكليات التي تعنى بتدريس القانون - إلا نادراً- مادة باسم فلسفة الحقوق، وإذا وجد شيء من ذلك فإن القائم على هذه المادة يهـتم بتـاريخ الأفكـار والنظريـات الحقوقية، وليس لدي علم بأن هناك كتابات لفلاسفة حقوق في العالم العربي تتأسس عليها أو تشتق منها مفاهيم حقوق الإنسان. ونحن في هـذه الناحيـة أمـام حاجـة أساسية لا يشعر بها العاملون في المجال العملي، ولكنها فـي الواقـع تكمـن فـي الضعف الذي يعانيه المجتمع العربي في ثقافته الحقوقية.

وبالنسبة لنا فالحقوق تأتي من مصدرين، إما من الله عبر الـدين, أو مـن السلطان الذي يرمز إلى القوة. ولكن الإنسان بصفته إنساناً هل هو صـاحب حـق, ومن أين يأتي له هذا الحق؟ هذا يحتاج إلى تأسيس نظري لابد لنا من القيام به فوق ما أتى به الغرب من نظريات في هذا المجال.

وباختصار علينا إذن أن نعيد فلسفة حقوق الإنسان على مسئوليتنا وانطلاقاً من مفاهيمنا وتراثنا وحاجاتنا.

الثاني: جميل أن نركز على حقوق الإنسان، ولكن في نفس الوقت علينـا أن نركز على واجبات الإنسان أيضاً. فلا أعرف حقوقاً منفصلة عـن الواجبـات، وإذا جمعنا الحقوق والواجبات فإننا نحصل على ما يسمى فـي فلـسفة الأخـلاق بنظرية العدل. وهنا نلمس كسلاً وضعفاً كبيراً في مجال ثقافتنا الحقوقية يتمثل فـي غياب أو ضعف فلسفة العدل، وما أحوجنا إلى فلسفة من هذا النوع إذا نظرنا إلـى مشكلاتنا، ليس فقط الفردية أو الجماعية أو السياسية, ولكـن إلـى وضـعنا علـى المستوى الدولي. وهذه الفلسفة لا ينبغي أن نستوردها لا من الأمـريكيين ولا مـن الأوروبيين، ولا حتى من التراث، ولكن علينا أن نبتدعها بأنفسنا لأنفسنا ولأولادنـا من بعدنا.

د. جمعة أحمد عتيقة

أرى أننا جئنا إلى هنا لنبحث دور المجتمع المدني في عمليـة الإصـلاح، فإذا بنا نواجه أسئلة الاستعصاء الأولى حول العوائق التي تقف في سـبيل تكـوين

المجتمع المدني، وهذا يؤدي بنا في الواقع إلى تقرير حقيقيـة وهـي أن المجتمـع المدني لم يتكون عندنا ولم توجد أسسه بالفعل.

ولكن هناك نقطة لاحظتها في الأوراق التى طرحت ولم يشر إليها وأراهـا في غاية الخطورة والأهمية، وهي التعرض إلى نسيج العلاقـات العـشائرية فـي المجتمعات العربية، وهذه العقبة هي التي تقف فعلاً فـي سـبيل إنـشاء المجتمـع المدني، وهي لم تبحث ولم يتم التعرض إليها، خاصة وإننا نجد مثالاً صارخاً لهـا الآن في العراق، فبعد كل ما حدث أصبحت المحاصصة عشائرية، وانتهت القـصة كلها إلى نوع من التوزيع العشائري أو الثقل العشائري الـذي غُلِّـب حتـى علـى الاعتبارات الأخرى.

هناك قضية أخرى لم يتم التركيز عليها, وهي تحتـاج إلـى نـوع مـن الشجاعة والجرأة, وهي تحديداً موقف الدين من تمكين المرأة. وعندما أقول الـدين أقول مفهوم الإسلام لدور المرأة وتمكينها, دون الخوض في عموميات ومماحكـات أن الإسلام مع المرأة. ولكن إذا رجعنا إلى الحقائق الكبرى فـي الـنص المؤسـس سنجد الكثير من العوائق التي تقف في سبيل إنـشاء المجتمـع المـدني بمفهومـه المعاصر والمعتمد، وللأسف فكثيراً ما نختبئ وراء العديد من الاعتبارات, ولا نجد الجرأة على اقتحامها، ونتجنبها بالكثير من المبررات.

أ. بوجمعة غشير

أشير إلى أن هناك عائقاً هاماً جداً أغفله المتحدثان، وهو العـائق الثقـافي الموجود في المجتمع، والذي صبغ بلونه منظمات المجتمع المدني، حتى أن نشطاء المجتمع المدني صاروا، لا أقول كسلاء، ولكن نوعاً ما غير متضامنين أو معنيين. وهناك مثال رغم بساطته لا تخفى أهميته, فقد اقترح أحد الحاضرين فـي الجلـسة الصباحية وهي لفتة نبيلة وإنسانية جداً أن نتمنى الشفاء للسيد الرئيس مبارك، ولكن لم يتكلم أحد عن إطلاق أكثم نعيسة من السجن، أو عما قامت به المملكة الـسعودية فيما يخص الأستاذ الأكاديمي الذي ألقي القبض عليه، كما لم ينطق أحد بشيء عـن

أي شخص آخر يتعرض للتهديد. وهو ما يعني إذن أن ثقافة المجتمع قد انتقلت إلي ثقافة المجتمع المدني وأثرت فيه.

هناك عائق آخر يتعلق بالتشبيك، ليس هناك أي تشبيك بين منظمات المجتمع المدني، حيث تعمل كل منظمة بمفردها وفي إطار منغلق, دون أن يكون هناك أي تضامن. وأعطي لذلك مثالاً آخر، لقد عشنا في الجزائر مرحلة قاسية للغاية كنا نتلقى خلالها رسائل التضامن من كل شعوب العالم إلا من العرب.

ليس هناك إذن أي تضامن أو ثقافة للعمل في المجتمع المدني أو لتضامنه. كذلك فإن المجتمع المدني ليس ثلاثية، بل رباعية, وهي: الدولة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، والممولين، وعلى ذلك فإن أي دراسة للمجتمع المدني ينبغي أن تكون من خلال هذه الرباعية.

أ.عزة سليمان

النقطة الأولي: أبدأها بما استهل به أ. محسن عوض عندما تحدث عن العمل الجماعي, فنحن في المجتمع المدني ليس لدينا عمل جماعي، لذلك فهم يتصيدوننا وينالون منا بسهولة, لأننا لا نمثل قوة ضاغطة لها شأنها لديهم، وقد حان الوقت لنعمل بشكل جماعي حتى نمثل هذه القوة, وحتى لا يخفينا شيء حول دور مؤسساتنا أو قضية التمويل.

النقطة الثانية تتعلق بالتمويل، وأود أن أوجه حديثي إلى من يتحدث عن الشروط الخاصة بالتمويل، إننا في مؤسستنا نتلقى تمويلات كثيرة، وقد سألت الكثيرين من زملائي عما إذا كانت تفرض عليهم أية شروط فنفوا ذلك، هناك إذن من يستخف بنا. وعلى أية حال يمكن أن تتصدى الدولة لمن يقبل بمثل تلك الشروط, إذا كانت تمثل إضراراً بمصالح المجتمع.

وفي سياق مسألة التمويل أيضاً, فعندما تحدثنا عن الديمقراطية قام البعض ليقول إن هذه الموجة جاءت من الولايات المتحدة وإنه ليست لدينا أزمات، ونسي فعلاً طبيعة المشاكل والأزمات التي نعاني منها بالفعل في ظل عدم وجود الديمقراطية. فهل القضايا التي نطرحها مثل قضايا الشرف، وتلك القضايا الخاصة

بالمرأة تمثل بالفعل معاناة حقيقة داخل المجتمع، أو أنها تطرح لمجـرد الحـصول على بعض الأموال من الخارج. إننا نحتاج إلى وقفة في هـذا الأمـر. لا شـك أن التمويل العربي يمثل أيضاً إشكالية كبيرة، فلو اتجه هذا التمويـل نحـو الأعمـال الخيرية أو الخدمية فلن نجد ما يوجه إلى العمل على رفع القدرات ونـشر الـوعي والتدريب.

النقطة الثالثة: وتتعلق بالتدريب. فلا شك أن وجود أكاديمية للتدريب شيء طيب, ولكننا نود لو أنها قامت على التجارب الأخرى ووفقاً للاحتياجات الحقيقيـة لمؤسسات المجتمع المدني.

د. بشير البكري

إننا نحتاج إلى الحكم الجيد داخل المجتمعات المدنية بقدر احتياجنا إليه في الحكومات. وأود أن أركز على ضرورته شأنه شأن الإدارة. وبهذه المناسـبة فـإن أول أخطائنا هو عدم الاهتمام بالبعد الخارجي، فيجب أن نهتم بما يجري في المنبر الاجتماعي العالمي، ونحن كعرب لم نتصل حتى الآن بهذا المنبر، بينما قمنـا فـي السودان بالاتصال به بالفعل, لأنه لا يقل أهمية عن منتـدى دافـوس فيمـا يتعلـق بالعولمة، ولكن هذا المنبر يأخذ طريقاً آخر غير العولمة.

كذلك لم يشر أحد للأسف إلى مشكلة المياه بصفة عامـة, وفـي الـشرق الأوسط خاصة, وهي مشكلة كبيرة بالفعل. فلابد أن يهتم المجتمع المـدني بقـضية إدارة المياه إدارة متكاملة وترشيدها, باعتبارها إحدى الأزمات الخطيرة, التي يجب وضعها على أجندتنا.

أود أيضاً إلى جانب هاتين المشكلتين أن نتحدث عن الموارد، ولا نتحـدث عن التمويل، لأن الموارد تشمل التطوع وأشياء أكثر وأعم من التمويل، والتطـوع بلا شك مورد هام جداً في مجال تنمية المجتمعات المدنية.

ومن الناحية المعنوية فإن المجتمع المدني يقوم بخـدمات للدولـة بـصفة عامة, وهي خدمات الرقابة، وأقصد هنا رقابة الضمير.

د.أسامة الغزالي حرب

أشير إلى مداخلة أ.هاني الدحلة بشأن الأمثلة التي أراد أن يضربها لتـدخل القوى الأجنبية لفرض أولوياتها علينا. وقد انزعجت مما ذكـره حـول ترحيـب السفارات الأجنبية بأن تناقش منظمات حقوق الإنسان بعض القضايا بعينهـا، مثـل قضايا الشرف وغيرها، وقوله إن هذا يمثل نوعاً من التدخل فـي قيمنـا وتقاليـدنا وعاداتنا الاجتماعية.

ولكن من جهة أخرى فإنني سعيد شخصياً بهذا التدخل في هذه القيم, حتـى ولو كانت بمثل هذه الأولويات. ذلك أن لدينا الكثير من الحساسية لفكرة الاعتـراف بأن ثقافتنا وتقاليدنا تتضمن بعض العناصر السلبية، ولا شك في أننا سنكون أفـضل حالاً إذا لم تكن هذه العناصر موجودة، ولابد أن نمتلك الـشجاعة ونعتـرف بـذلك ونحارب تلك السلبيات، ولن يعيبنـا أو يـصيبنا بالحـساسية أن يـأتي الآخـرون ويضغطوا من أجل ذلك.

حقيقة قد يكون هذا الضغط من أجل مصالحهم أو وفقاً لـرؤاهم الذاتيـة، ولكن ليست هذه هي القضية، وإنما قضيتنا أن هناك أخطاء في مجتمعاتنا وعلينا أن نتصدى لها, لا أن نقاوم الإصلاح بدعوى أنه يتضمن اعتداء على خـصوصيتنا, أو تدخلاً في تقاليدنا وفي أولوياتنا.

وحتى بالنسبة للديمقراطية فكثيراً ما يقال إنهم يريدون أن يفرضـوا علينـا الديمقراطية بالطريقة التي تتنافى مع عاداتنا وتقاليدنا وثقافتنا، وهذا أمر لا أسـتطيع أن أفهمه، فالديمقراطية هي الديمقراطية ومبادئها وأسسها معروفة للكافـة، ونحـن نعلم أيضاً أن الديمقراطية تختلف من مجتمع لآخر عند التطبيق, فلا يمكن أن نقول إن الديمقراطية في الهند هي نفسها التي في اليابان أو في فرنسا أو فـي الولايـات المتحدة، فهناك بالقطع اختلافات، ولكن من المؤكد أن معنى الديمقراطية واحد بكـل مشتملاتها من حرية التعبير والتنظيم، والانتخابات الدورية.. الخ. فقد أصبحت قيماً عالمية، ولا ينبغي أن نخجل من أن يسعى الآخرون لكي يعلموننا إياها، بل يجـب علينا أن نسعى لكي نتعلمها منهم. وبالتالي فإن علينا أن نـتخلص مـن الحـساسية

الناجمة عن إضفاء القدسية على كل ما يرتبط بالتراث والتقاليد تحت أي معنى. وعلينا أن نتسلح ببعض التواضع ونتعلم من الآخرين.

أ.عمر الفاروق حسن

يقود الحديث عن العوائق التي تواجه منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان بالضرورة إلى الحديث عن الوعاء القانوني الذي يجب أن تعمل هذه المنظمات من خلاله، ذلك لأنه إذا كان الوعاء القانوني مقيداً لهذه المنظمات, أو أن يكون مانعاً وليس جامعاً فهي لابد بالضرورة أن تُعاق ولا تحقق أهدافها أو غاياتها. وهي مسألة أعتبرها في غاية الأهمية بالنسبة لتلك المنظمات.

وفي الأساس, يجب أن تعمل منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان من خلال قانون فضفاض واسع يهيئ لها أكبر مساحة ممكنة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، وأعطي مثالاً على ذلك بمنظمات المجتمع المدني في السودان التي كانت تعمل من خلال قانون "تسجيل الجمعيات" الصادر عام ١٩٥٧, وهو قانون بسيط يبيح للدولة التدخل بقدر محدود لفرض المصلحة العامة, بقصد أن تكون المنظمة في حالة شفافية وأن تعمل بمنهج ديمقراطي. ولكن في ظل النظام الحالي بالسودان، وبسبب الهواجس الأمنية, استبدل هذا القانون بآخر يسمى "قانون العمل والتطوع الإنساني", والذي صدر بغرض أساسي وهو ضبط المنظمات الإنسانية التي تعمل في منطقة الجنوب ومناطق الحرب لدواعي أمنية، ووضعها تحت الإشراف الأمني، وبحيث أصبحت منظمات المجتمع المدني بهذا الشكل لا تستطيع أن تجد الوعاء القانوني الذي تعمل من خلاله، ومن ثم فقد لجأت إلى تسجيل نفسها تحت قانون الشركات بصفتها منظمات ربحية، والأساس في هذا القانون هو الاقتصاد والمال، ولذا فإن إجراءات التسجيل من خلاله طويلة ومعقدة، كما أن هناك قيوداً كثيرة ترد على الهيئات المسجلة في إطاره، الأمر الذي أحبط أهداف منظمات المجتمع المدني.

لذلك أقترح أن يكون هناك قانون نموذجي لكل منظمات المجتمع المدني، يتأسس على تعريف وظيفي وإجرائي لهذه المنظمات، بمعنى أن يوضح أنها

منظمات طوعية غير ربحية وليس لها أهداف سياسية (ولو أن هذه المسألة مختلف عليها, لأن السياسة قد تتداخل خصوصا فيما يتعلق بحقوق الإنسان.. لذا فإنني أعني ألا تكون منظمة سياسية بشكل مباشر وصارخ)، وأن يكون تدخل الدولة محدوداً, ربما بقصد كشف مصادر التمويل في إطار الشفافية. ويجب ألا تكون هناك حساسية من مصادر التمويل الخارجية, طالما أنه خضع للكشف والمراجعة، لأن التمويل الخارجي لمنظمات حقوق الإنسان ينبع من عالمية هذه الحقوق، ومن ثم فإن حصول هذه المنظمات في دول العالم الثالث على إعانات مالية خارجية ينبع في الأساس من مبدأ عالمية حقوق الإنسان, ومن سيادة الفكر الليبرالي في العالم.

أما بالنسبة للتساؤل حول ما إذا كانت حركة حقوق الإنسان جماهيرية أم نخبوية، فإنني أرى أنها تجمع الاثنين معاً، فهي جماهيرية من خلال حشد الجماهير حول فكرة حقوق الإنسان، وجعلها تتغلغل في وجدانها وتفكيرها، كما أنها نخبوية من واقع أن فكر حقوق الإنسان فكر متقدم ومتنوع الأهداف بحيث لا يعرفه إلا النخبة، ومن ثم فإن النخبة هي التي تتولى قيادة الجماهير.

رئيس الجلسة

أشار التعليق السابق إلى نقطة في غاية الأهمية وهي التعريف الوظيفي والإجرائي لمفهوم المجتمع المدني، وأريد أن أطمئنكم أن هذا هو الاتجاه الحديث الذي يؤخذ به للتركيز على الوظائف والأهداف التي يقوم بها المجتمع المدني والإطار الذي ينبغي أن يحكم ممارساته.

أ.هدى بدران

بالنسبة لما قيل بأن هناك حاجة إلى أن ننظر إلى فلسفة مفهوم الحق، وأن هذه الفلسفة مفروضة علينا من الغرب. في الواقع أن الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان ليست مفروضة علينا، وقد اشتركنا في صياغة هذه الحقوق، ومن واقع خبرتي العملية لدى مشاركتي في صياغة الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، فقد ظلت

الدول المختلفة – ومن بينها الدول العربية والإسلامية – تناقشها نحو عشر سنوات حتى تكون معبرة بالفعل عن فلسفة الحق، وليس فقط من وجهة نظر الغرب.

إن فلسفة الاتفاقية وجميع أنواع الحقوق موجود في الديباجة، وهي لا تعبر عن مفهوم الغرب فحسب, ولكننا شركاء فيها. وبعد أن يتم التصديق عليهـا أيـضاً يكون لنا عليها بعض التحفظات. لذا فإننا لا نريد أن نعود إلى الوراء ونـدخل فـي مجادلات على اعتبار أن لكل دولة خصوصيتها بالنسبة لفلسفة ومفهوم الحق.

أ.عبد الله الولادي

النقطة الأولى: فيما يتعلق بمسألة النخبوية, أعتقـد أن مناضـلي حقـوق الإنسان ليس لهم اختيار إلا أن تكون النخبة هي المجموعة التى تشتغل فـي هـذا المجال لسبب بسيط، وهو أن ميدان حقوق الإنسان ميدان ثقافي في الأصـل، فـلا يمكن أن أطلب من شخص ليس لديه الأدوات الضرورية للتحليل أن يشتغل كقائـد في ميدان حقوق الإنسان، لأن طبيعة هذا الميدان تستلزم درجة معينة من الثقافـة. ثم إن الاشتغال الشعبوي في ميدان حقوق الإنسان لابد أن يؤدي إلى انزلاق خطيـر أن تصبح "سياسويا". بدل أن تبقى في حدود العمل الحقوقي.

النقطة الثانية: لقد سمعت كلمتين أثارتا انتباهي, أن تكون لنا علاقة سلمية مع ما هو ديني في ميدان حقوق الإنسان. إنني لا أتـصور وجـود هـذه العلاقـة السلمية مع مجموعة من الأصوليين الذي يقتلون الناس في الشوارع، والذين يدعون بتكفير غيرهم، ولا أعتقد أن هذه العلاقة ممكنة مـع الأشـخاص الـذين يكوِّنـون الأحزاب ويتخذونها ذريعة لخرق الديمقراطية.

ولكن هناك كعلاقة سلمية فعلاً, ومن الأهميـة القـصوى، توضـيح هـذه العلاقة, وهي أن علينا كنشطاء حقوق الإنسان أن نتواضع قليلاً من أجل النظر فـي ثقافتنا نحن، وأن نبتدع ثقافة جديدة يفرضها علينا الواقع الذي نعيشه، لأننـا لـسنا باحثين على مستوى أكاديمي فحسب، ولكننا نشطاء على أرض الواقع فـي نفـس الوقت. ولذلك يجب علينا بالضرورة أن نلتفت إلى هذا المكوِّن في ثقافتنا والموجود

في مجتمعنا وهو العنصر الديني, لكي ننظر إليه نظرة مرجعية في بعض الأحيـــان إذا كان يرفع من شأننا، ويأتي بإضافة إلى المبادئ الكونية.

النقطة الثالثة: وتتعلق بإشكالية التمويل، وأعتقد أن علينا أن نـــنفض عـــن ذهننا هذا الخوف من الأجنبي على أساس أنه مستعمر. قد يكون هذا الخوف مقبولاً في الخمسينيات والستينيات, أما الآن فقد أصبحنا رشداء في ميدان السياسة وحقوق الإنسان, ويوجد الآن بيننا في هذه الجلسة خبراء وعلمـــاء ومختـــصون ووراءهـــم تجارب ممتدة, لذلك فإننا أصبحنا قادرين على مواجهة هذا الأمر. وفي نفس الوقت فإنني أعتقد أن لدى الأجانب أنفسهم خططاً لتقديم المساعدات التي تـــرتبط بحقـــوق الإنسان في صورتها الحقيقية.

النقطة الرابعة: تستطيع المنظمة العربية لحقوق الإنـــسان أن تلعـــب دوراً هاماً في ميدان التمويل، وذلك بأن ترفع هـــذا المفهـــوم عـــن التمويـــل الـــدولي، بالتدريبات والعلاقات والأخبار، وأن تدرب على إعداد المشاريع باعتباره شيئا فـــي غاية الأهمية من أجل الوصول إلى تقنيات لإعداد المشروع.

وأخيراً فهناك التدريب بصفة عامة، فالمنظمة العربيـــة لحقـــوق الإنـــسان مقصرة في هذا الشأن بالفعل، ولا يمكن لنشطاء حقوق الإنسان القيام بـــواجبهم دون أن تكون لهم التقنية الضرورية، وأنتم المسئولون عن ذلك ويمكنكم القيـــام بأشـــياء كثيرة.

د. إبراهيم عوض

المسألة الأولى: تتعلق بمثلث المجتمع المدني والدولة والخارج. فالخـــارج كان موجود دائماً وليس ذلك بجديد، أما الدولة والمجتمع المدني فهما نظام سياســـي واجتماعي تحيط به بيئة دولية، وهذا الأمر موجود بصفة دائمة في كل الدول, حتى أثناء فترات الاستعمار.

بإمكاننا أن نقاوم البيئة الخارجية إذا كان النظـــام الاجتمـــاعي/الـــسياسي, بشقيه: الدولة والمجتمع المدني قوياً، نستطيع حينئذ دفع العامل السلبي الـــذي يجـــئ

من البيئة الخارجية، ونستطيع الأخذ بالعامل الايجابي القادم من الخارج، فليس كل الخارج شراً، وليس كل الداخل خيراً.

المسألة الثانية: بالنسبة للمناطق الاقتصادية الخالصة، يجب أن نميز بين المفاهيم، إن هذا ليس بمجتمع مدني وإنما هي مؤسسات اقتصادية، ولكن إذا وجد مجتمع مدني قوي، وإذا وجدت نقابات قوية لأمكن الوقوف في وجه ما نشكو منه. وإذا كانت النقابات قوية في الأردن لكانت قوية أيضا في المناطق الاقتصادية الخالصة. فلا يجب أن نخلط ونقول إن المجتمع المدني هو الذي يأتي برأس المال الإسرائيلي.

المسألة الثالثة: هل حركة المجتمع المدني نخبوية أم شعبية؟ هي بالطبع نخبوية، فأي عمل عام شعبي يقوم به قلة من أجل مصلحة الأغلبية، هو شعبي من حيث المستفيدين، ولكن الذين يقومون به قلة، وهم بالضرورة نخبة.

المسألة الرابعة: بناء القدرات والتدريب، ومعها على ما أظن قضية محاربة الفساد، ومسألة الموارد الأجنبية. هذه كلها أشياء هامة ينبغي الاهتمام بها.. فلابد من تعزيز القدرات، ولابد أيضاً من محاربة الفساد، والقوانين موجودة بالفعل، ولكن المجتمع المدني لن ينمو بمحاربة الفساد, أو بمحاربة التمويل الأجنبي، أو بتعزيز القدرات. إن المجتمع المدني ضعيف ليس لضعف القدرات التقنية للمنظمات، ولكن المشكلة الحقيقية هي في العلاقة الجدلية بين الدولة والمجتمع المدني, حتى لو كان من الضروري تعزيز قدرات المجتمع المدني. إننا نتحدث هنا عن الإصلاح، وبالتالي فهذا هو المتغير الذي ينبغي الاهتمام به.

أ.أمل محمود

أتفق مع ما جاء في ورقة أ. محسن عوض حول الإشكاليات التي تجابه المجتمع المدني, ولكنني أضيف إليها مؤكدة ما ذهبت إليه د.أماني قنديل والمتعلقة بالثقافة السائدة، وكيف أن هذه الثقافة هي أحد المعوقات الهامة. ولكنني أعود فأختلف حول نقطة محددة بشأن المسئول عن هذه الثقافة، حيث إننا نرجع هذا

الأمر أيضاً إلى مسئولية الدولة التي تتولى, عبر وسائط معينة كـالتعليم والإعـلام, مهمة تغيير هذه الثقافة، وهو ما نراه مفقوداً في واقعنا.

أضيف أيضاً إشكالية أخرى تتعلق بتقاعس القطاع الخـاص، وهـو أحـد الأطراف المعنية بالتنمية كشريك رئيسي وفقاً لما اتفق عليه في المجتمـع الـدولي, عن لعب دور في التنمية الاجتماعية في واقعنا العربي. فإذا أشرنا إلى تجربة هنـا أو هناك فهذا لا يعني أن هذا الأمر يمكن تعميمه على القطاع الخاص، ولكن يظـل النسبة الأعظم من هذا القطاع بعيدة تماماً عن أية مـسئولية متعلقـة بالتنميـة فـي الدولة.

وأخيراً فيما يتعلق بالإشكاليات, هناك إشكالية أعتقد أن لها تأثيرهـا البـالغ في إضعاف المجتمع المدني، وهي التشويه المستمر لهذا القطاع. فحينمـا نتحـدث عن المجتمع المدني في مصر على سبيل المثال ونشير إلى أن هنـاك انحرافـات وتمويل وأجندة غربية، وما نسمعه في هذه اللقاءات فإنني أرى ذلك أمـراً غريبـاً جداً، لأننا حينما نتحدث عن المجتمع المدني في مصر فإنما نتحدث عن ٢٣ نقابـة عمالية، وعن ١٧ نقابة مهنية وعن ١٧ ألف جمعية أهلية، وربما تكون الأعداد قـد تعدت تلك الأرقام التي تحت أيدينا الآن، وذلك مع استبعادنا للأحزاب أيضا.

حينما نسمع عن جمعية أهلية واحدة أو أكثر يعمم الاتهام علـى المجتمـع المدني كله، فلماذا لا تعلن الأسماء في إطار الشفافية والمحاسـبية والرغبـة فـي الإصلاح بشكل محدد. يجب علينا أن نتخلى عن هذا التعميم المخل الذي يكون مـن آثاره البالغة في النهاية ضعف قدرة المجتمع المدني على لعـب دور فـي تعبئـة المشاركة الشعبية في اتجاه التأثير في اتخاذ القرار.

رئيس الجلسة

أود أن أطمئن السيدة/أمل محمود وكل من ينتابـه القلـق بـشأن بعـض السلبيات التي تذكر عن المجتمع المدني أنه لا يوجد إطلاقاً من يعمم، ولننظر فـي ذلك إلى الإعلام، إن الإعلام يعشق الآن المجتمع المـدني، ولا يوجـد تـضليل أو تسفيه من هذا القبيل. ولكن عندما نجلس في ندوة كهذه ويقول واحد أو أكثـر مـن

بيننا إن هناك سلبيات في المجتمع المدني وإن هذا المجتمع الذي نعلق عليه كل آمالنا في الإصلاح يعاني هو الآخر من ضعف الدولة فلابد أن نقبل ذلك.

أ.عبد السلام بودرار

أريد فقط أن أصوب ثلاث أفكار أعتبرها مغلوطة, أو تتضمن شيئا من التجاوز:

الفكرة الأولي: التي ترفض الفصل بين ما هو ديني وما هو مدني في المجتمع المدني. إذا كان يراد بهذه الفكرة ألا نقصي الجمعيات ذات الطابع الديني فإنني متفق مع ذلك، ولكن إذا كان يراد بها أن نخضع المدني للديني, فإنني لا أتفق, حيث أرفض أن نخضع الأقلية لفكر الأغلبية في المجال الديني، لأن المجتمع المدني ينبني أولاً على حرية الفرد، وحرية المعتقد هي أم الحريات، بمعنى حرية التدين واللاتدين.

الفكرة الثانية: وهي حقوق الشعوب في مواجهة حقوق الأفراد، حيث أعتبر أن حقوق الشعوب تنتمي إلى عالم القانون الدولي, ولكنها تنتمي أيضاً إلى عالم المجتمع المدني. هناك تقاطع، ولكنه تقاطع على مستوى منظمات المجتمع المدني على الصعيد العالمي. فحق الشعوب في تقرير مصيرها أمر مفروغ منه في القانون الدولي، بينما المجتمع المدني يقوم على حق الفرد في الوجود, وحقه كمواطن كامل المواطنة أياً ما كانت انتماءاته العرقية والدينية والثقافية وغيرها.

الفكرة الثالثة: وهي تتعلق برفض التمويل الخارجي، وأضم صوتي إلى القائلين بأن المشكلة تتمثل في أن كل من يعطي ديناراً لديه أجندة داخلية أو خارجية. والمشكلة ليست في أجندته، ولكن في أجندتنا نحن، فإذا كان ذلك داخل في أجندتنا نقبله من أي طرف كان، ولكن ما لا نقبله هو الابتزاز. والمثال الذي أعطي حول جرائم الشرف، هذا ما أعتبره ضمن ما يجب أن يقوم به المجتمع المدني، وينبغي عليه أن يسعى للحصول علي الموارد لمواجهة هذه الأمور.

رئيس الجلسة

أود أن أستغل هذه الفرصة، فإذا كنا نشطاء المجتمع المدني أو أكـاديميين نجتمع لنناقش وننتقد وندلي بآرائنا.. فإن مثل هذه المناسبات تعتبر محافـل طيبـة لتكريم البعض ممن يمكن أن يفوتنا القيام بواجب تكريمهم في إطار زحام الحياة.

أذكر هنا د.فريدة العلاقّي عام ١٩٨٣ حينما أدخلـت علـى أول مؤسسة تمويل عربية, وهي برنامج الخليج لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائيـة, أدخلـت تمويل حقوق المرأة وقضاياها ومشروعاتها، وذلك قبل أن يتسع نطاق الحديث عـن المرأة وحقوقها على النحو الحالي.

أحيي أيضاً د.فريدة لأنها دعت بجهدها الخاص, وبمساندة الأمير طلال بن عبد العزيز إلى أول مؤتمر عربي للمنظمات الأهلية العربية عام ١٩٨٩ ولم ينتـه هذا المؤتمر إلى مجرد توصيات ولكنه أسس آلية، وتم تخصيص مـوارد بـشرية ومادية لها، واستمرت لجنة المتابعة في العمل حتى تحولت فيما بعد إلـى الـشبكة العربية للمنظمات الأهلية، والآن تتحول الشبكة إلى أكاديمية لبناء قدرات المجتمـع المدني.

إذن فهي مراحل تحول، وبالتالي فإن الجهد الذي قد نتصور أنه يضيع في زحمة الحياة لا يضيع بالفعل، ولكن تظل النبتة الخضراء موجـودة وتـستمر فـي النمو تدريجياً.

د.فريدة العلاّقي

ينتابني الخجل، لأن ما ذكر أنني قمت بـه لـم يكـن إلاّ مجـرد واجـب ومسئولية، ولن أتحدث بإطالة عما ذكرته رئيسة الجلسة، ولكن يرجع الفـضل فـي تأسيس أول إدارة لتمويل العمل الأهلي في الوطن العربي إلى سيدة سـعودية, لقـد جاءت إلى الأمير طلال بن عبد العزيز حينما أسس برنامج الخليج العربي ليمـول منظمات الأمم المتحدة الإنمائية لمؤازرة النساء والأطفال في العالم الثالث، وقالـت له الأقربون أولى بالمعروف, وأن الجمعيات النسائية تحتاج إلى هذا الدعم، وهـذه حقيقة كان يجب أن تذكر للتاريخ.

ربما يشعر البعض إنني أتأرجح بين اليأس والأمل وهذا صحيح بالفعل، وأريد فقط أن أعقب على ما ذكرته أ.أمل محمود, وما أضافت إليه د.أماني قنديل. إننا نتحدث عن مواجهة الذات, ومواجهة الواقع الحقيقي للمجتمع المدني ليس من منطلق الضعف, وإنما من منطلق القوة. فإذا أردنا أن نحاسب أو نصلح الغير، فلابد لنا من إصلاح ذاتنا من الداخل. وبنفس المنطق, حينما انطلق الهجوم الذي شن على تقرير التنمية الإنسانية العربية قلنا آن الأوان أن نبتعد عن أن نعلق سلبياتنا على "شماعة", سواء كانت داخلية أو خارجية، فهناك مكامن الداء إذا لم نواجهها نصبح في مأزق. هذا لا يعني تعميماً على الإطلاق.

فمن واقع التجربة الشخصية, منذ عام ١٩٨٤ وحتى عام ٢٠٠٢ ونحن نمول العمل الأهلي العربي, وكذلك نتابع ونقيم ونرصد، وبهذه الطريقة أقنعنا مجلس إدارة برنامج الخليج العربي الذي يمثل حكومات دول الخليج أن يرفع قيمة التمويل للعمل الأهلي من ٥% إلي ما يبلغ اليوم نحو ٦٠%، واجهنا تجربة واحدة كان فيها فساد بالفعل. وهذا أمر هام جداً ولكن حينما نتحدث عن الفساد فهو ليس فساد مالي، ولكنه فساد إداري وأخلاقي، وهو فساد داخلي وهو حرب على الآخر الذي يريد أن يقول كلمة حق، فدرجات الفساد متعددة.

الأمر الهام الذي يجدر أن أقوله إنني سألت السيد/ديفيد فرنش, وهو من مؤسسة وستمنستر للديمقراطية، حيث يهمني دائما أن أسمع وجهة النظر الخارجية، عن تقييمه وهو يتابع مداولاتنا, وكيف يرى هذه المداولات فقال لي إنها على درجة عالية من الأهمية، فهناك مناقشات وآراء وأفكار. أي أنه قدم تقييماً إيجابياً لما نراه نحن سلبياً إلى حد ما. بل إنه ذكر إلي أنه في الجانب الأوروبي بالمقابل يستمع إلى خطابات، بينما أنتم تتحاورون وتختلفون على مستويات كثيرة. وقد ذكرني هذا أيضاً بأول مؤتمر للمنظمات الأهلية العربية, حينما وقف برلماني سويدي قائلاً: لابد أن أعتذر لكم لأنني لم أكن أراكم كمواطنين, ولكن كنت أراكم من خلال عيون حكوماتكم. كذلك فقد قال لي رئيس مجلس المؤسسات الأوروبية

إن هذا المؤتمر من أجمل اللقاءات التي شهدتها في الكثير من مناطق العالم، وإنكم بدأتم بالفعل خطوات تبشر بأنكم على الطريق الصحيح.

ما أريد أن أقوله إن جلد الذات الدائم والمستمر أمر خطير ومتعب، فلماذا نستمر في جلد الذات؟ إننا بالطبع نعترف بأوجه القصور، وكل النواقص التي ذكرت في جميع الأوراق حقيقية وأنا شاهدة عليها، ولكن هناك إنجاز وتعاون وتشبيك وتمويل للذات. نعم نمول المشاريع على المستويات الوطنية, ولكن إذا أردنا أن نقوى على المستوي العربي فإن ذلك يجئ عن طريق بناء المؤسسات العربية، وحينما انطلقنا في بناء المؤسسات جئنا بالجامعة العربية كشريك، في وقت كانت الجامعة العربية تتهم بشتى الاتهامات, ولكن للأمانة أقول إن د.عصمت عبد المجيد حاول وكان له دور، وفتحت لنا أبواب المجالس الوزارية العربية ودخلنا, وأثّرنا في قرارات سياسية كثيرة, ودخلنا في تحالفات حتى على مستوى رسم السياسات في قطاعات مهمة ترتبط بالجانب السياسي وبحقوق الإنسان.

وحينما نتحدث عن حقوق الإنسان الآن, فالجميع يتحدثون عنها كقضية سياسية، كذلك في قضايا المرأة والطفولة والشباب نجد أجندة لنقل تلك القضايا كجزء من قضايا حقوق الإنسان.

ما أريد أن أقوله إنه توجد أزمات بالفعل ولسنا بمفردنا، وقد كنت عضواً في اللجنة الدولية في جامعة "جون هوبكنز" التي أشرفت على دراسة عالمية عن المجتمع المدني، ووجدت أن المشاكل التي نتحدث عنها هنا موجودة في مؤسسات غربية عالمية عريقة, بل إن مشاكلهم لا تقل حدة عن مشاكلنا، ربما قد تختلف، أو أن لديهم إنجازات في مجالات أخرى.

وحينما نقول الإضافة النوعية، فنحن في حاجة إلى الحكم الجيد للمجتمع المدني، من يحاسب الفساد ومن يدافع عن الذين يتعرضون للظلم، إذا لم نستطع مواجهة الحكام فعلي الأقل لا نتيح الفرصة لظهور ديكتاتورية جديدة في المجال الذي أصبح الملجأ الوحيد الباقي.

لقد آن الأوان في مجال المجتمع المدني العربي أن نواجه الجهات التي تفسد ولكنني في نفس الوقت لست مع التعميم الخاطئ، ولكن نواجه من يفسد من الأشخاص. أعتقد أنه لابد من الحكم الجيد ومن مواثيق الشرف.

تعقيب المتحدث الأول أ.الحبيب بلكوش

لدي ثلاث نقاط:

النقطة الأولي: ما أسميه بتأصيل ثقافة حقوق الإنسان، أعتقد أننا عندما نقول تأصيل يشعر البعض وكأننا نناهض الكونية ونناهض الالتزامات الدولية، والعكس هو الصحيح، فالالتزامات الدولية ما هي إلا التزامات دول بمحض إرادتها, وهي ملتزمة بالوفاء بهذه التعهدات أمام المنتديات الدولية وتجاه شعوبها أيضاً، ومن ثم فيجب ترجمة هذه الالتزامات, ولكن تأصيلها يعني أنه ينبغي على حركات حقوق الإنسان ضمن مكونات أخرى أن تعمل على امتلاك هذه المبادئ وترجمتها إلى إنتاج ثقافة. فلا أعتقد أنه يمكن الاكتفاء بالمبادئ، وبالمواد المختلفة من الإعلانات أو الاتفاقيات المختلفة، بل إن المحامي مثلا مطلوب للترافع بناءً على شهادات معينة، والقاضي مطلوب منه شهادات قضائية، والمربي مطلوب منه بلورة مقاربات تربوية لإيصال ثقافة حقوق الإنسان. هذا ما أقصده بتأصيل ثقافة حقوق الإنسان، أي بأن تصبح هذه المبادئ وهذه الكونية جزءاً من ثقافتنا.

النقطة الثانية: وتتعلق بالإشكالية التي طرحت حول مسألة الإسلام التي أشير إليها، وأعتقد في هذا المجال أنه لا يوجد سلم أو حرب, ولكن هناك ثقافة للجميع وكيف ندرجها في مشروع مجتمعي، هناك صراع الفكر بالفكر، فهناك اختلاف بالطبع، ولكن هذا حق يجب الاجتهاد فيه، فقوانين الأسرة على امتداد الساحة العربية ليست واحدة، ومختلف المقاربات في قانون الأسرة نفسها هي مقاربات واجتهادات في الإسلام.. فكيف نقرأ التعامل مع قضايا المرأة من خلال الثقافة المحلية. وأعتقد أن هذا مطلوب فيه اجتهادات أيضا.

والاجتهاد في حقوق الإنسان أمر مطروح على الجامعات والمنظومات التربوية وعلى أجهزة الدولة المكلفة بذلك، كما أنه مطروح كذلك على المفكرين

في مختلف الواقع، وبالتالي لا يجب أن نحمّل حركة حقوق الإنسان مهام تعـد فـي صميم مسئولية مجتمع بكامله.

النقطة الثالثة: وهي نقطة التمويل, وأعتقد أنها نوقشت بشكل كبيـر، ولا يمكن أن نفكر في لحظة كيف نقدم توصيات ونحصل على التمويـل العربـي، لأن التمويل العربي غير موجود، ومن ثم سوف نخرج بتوصـيات فارغـة. التمويـل الموجود تمويل دولي، فهناك تمويل على مستوى التزامات مثلما هو فـي أوروبـا وغيرها من الدول، وهناك تمويل من جهات دولية أخرى.

أعتقد أننا في مقارباتنا للتعامل مع ذلك لن نستطيع أن نحلهـا بتوصـية أو بخلافه, لأن لكل مقاربته. ولكن عندما نجد من يدعم اختياراتنـا فمرحبـاً بـه دون شروط, أما أن ندخل في أجندة الآخر فهنا تكمن المخاطر. ولهـذا آمـل أن تأخـذ التوصيات في هذا المجال شكلاً جدياً بدلاً من الآمال والأماني التي نتمناهـا لهـذه المنطقة بكل خير.

تعقيب **المتحدث الثاني** أ. محسن عوض

هناك ثلاث ملاحظات سريعة:

الملاحظة الأولي: وردت إشارة عن واجبات الإنسان بدلا من الحديث عن الحقوق وحدها، والحقيقة أن كل القوانين التي تتكدس بها المكتبـات مـا هـي إلا واجبات، وما نتحدث عنه هو القليل مـن الحقـوق, ونطالـب لهـا بالمزيـد مـن الضمانات.

الملاحظة الثانيـة: لقد حذرت عنـد الإشارة إلى النقد الذاتي في المجتمع المدني حتى لا أصل إلى الاستنتاج الذي توصلت إليه أ.عزة سليمان حـول عـدم اختزال الإصلاح في قضية الإصلاح المدني. نحن قادرون بكل عيوبنا أن نواجـه على الساحة العربية، ولكن تدعيم جهودنا بإصلاح أنفسنا سوف يساعدنا علـي أداء واجباتنا.

الملاحظة الثالثـة: تتعلق بالشروط الخاصة بالتمويل. نعم هنـاك شـروط خاصة بالتمويل، نحن لا نتحدث عن اللمم من الشروط، فعلى السـاحة الفلسـطينية

اشترطت هيئة تمويل أمريكية نبذ الإرهاب, وعدم مساعدة أسر ضحايا الاعتـــداءات الإسرائيلية. هناك أيضاً شروط أخرى طرحت لتعاون منظمـــات حقـــوق الإنـــسان عربية مع منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان.

إننا نحذر من الانسياق وراء هذه الشروط، فنحن لدينا أجنـــدتنا الوطنيـــة، وعلينا أن نتبعها، وعندما تتوافق شروط التمويل مع شروط هـــذه المنظمـــات يقـــع الخير ويتهيأ بالتالي الدعم الصحيح.

* * *

الفصل الرابع
مداخل الإصلاح: نموذج وثيقة الإسكندرية



تقديم رئيس الجلسة

د. سهام الفريح*

وإن كانت وثيقة الإسكندرية قد حملت أفكاراً وأهــدافاً بنــاءة، ونأمــل أن تكون مطابقة لما جاء في إعلان مؤتمر الإصلاح العربي وهــو الرؤيــة والتنفيــذ، فنتمنى لهذه الرؤى ولهذه الأفكار أن تتحول من حيز التفكير إلى حيز التنفيذ.

وهناك جانب آخر قد التقطناه من الصدى الذي دار حول هذه الوثيقــة إن كان حول الديموقراطية، أو ما دار بالأمس من أحاديث بــأن منظمــات المجتمــع المدني يجب ألا تحمَّل فوق طاقتها، وأن يكون الدفاع عن الديموقراطيــة والتأكيــد عليها في مجتمعاتنا العربية من أعمال الأحزاب, وليس من جهود وأعمال منظمات المجتمع المدني.

فلو توقفنا عند هذه الناحية, واسمحوا لي أن أضرب مثالاً بسيطاً، ببلد مثل الكويت الذي يتمتع بفسحة من الحرية، وبه برلمان، ولكن هناك بعــض القــصور والنقص في الديموقراطية من حيث عدم منح المرأة حقوقها السياسية. وفي الوقــت ذاته, فمع وجود هذه الحرية, لم يصرَّح بالأحزاب السياسية. فمــن ســيقوم بهــذه المهمة بتحقيق كل جوانب الديموقراطية كاملة، وحتى لا تكون عرجاء في هذا البلد الصغير؟ واضح أن هذا الدور يقع على كاهل منظمات المجتمع المدني.

* * *

---

*أستاذ بجامعة الكويت.

أولاً: ورقـــة العمـــل

مداخل الإصـــــلاح
(نموذج وثيقة الإسكندرية)*

د. محسن يوسف**

مقدمة:

تعبر وثيقة الإسكندرية عن رؤية ووجهة نظر المجتمعـين فـي مـؤتمر الإصلاح العربي المنعقد بمكتبة الإسكندرية خلال الفترة من ١٢ – ١٤ مارس عام ٢٠٠٤ في أسلوب وطرق الإصلاح في المجتمعات العربية ، وذلك على اعتبار أن المفكرين العرب الذين اجتمعوا في هذا المؤتمر يمثلون عدداً من المنظمات المدنيـة العربية؛ لذا فقد كان من الطبيعي أن تركز الوثيقة علـى دور منظمـات المجتمـع المدني بكل أنواعها في عملية الإصلاح الشامل, كما تطرقت الوثيقة إلى الخطـوات التنفيذية, والتي تركز على ضرورة التعاون بين الهيئات الأهلية والقطـاع الخـاص والسلطات التنفيذية في نسق متوازن لتحديد ملامح مرحلة جديدة يبدأ فيهـا العـالم العربي فهم وتفعيل القواسم المشتركة بين أقطاره, في سبيل كيـان عربـي أكثـر إيجابية وفاعلية وتأثيراً على الصعيد الدولي.

الإصلاح السياسي:

تركز الوثيقة في المحور السياسي على بناء الديموقراطية الحقيقيـة التـي تكون فيها الحرية قيمة عظمى لا يمكن التنـازل عنهـا علـى أي مـستوى مـن المستويات, والتي يجب أن يصحبها أعلى قـدر مـن الـشفافية ودعـم الحقـوق. والديموقراطية الحقيقية يجب أن تبدأ بإصلاح ما عفى عليـه الـزمن مـن بعـض

* أعد الورقة منتدى الإصلاح العربي.

** أمين عام منتدى الإصلاح العربي, مكتبة الإسكندرية.

التشريعات والأطر القانونية في بعض الدول, والتي تستلزم إعادة النظر في صياغتها في ضوء أهداف المرحلة الجديدة.

كما تؤكد الوثيقة أن الإصلاح الحقيقي يجب أن ينطلق من دولة مؤسسات تخضع لسيادة القانون, ولا يكون فيه مجال للاستثناء, أياً كانت مبرراته أو أشكاله, وبالتالي تلغي كافة الإجراءات الاستثنائية القائمة في بعض الدول.

إن دولة المؤسسات والديموقراطية لا يمكن أن تقوم في ظل قوانين مقيدة للحريات؛ لذلك تؤكد الوثيقة على ضرورة إطلاق كافة الحريات في إطار المواثيق الدولية, مثل حرية تشكيل الأحزاب السياسية وإعلان برامجها, وحرية الصحافة ووسائل الإعلام, وحرية تشكيل الجمعيات الأهلية والنقابات والاتحادات التطوعية. كما تنادي الوثيقة بضرورة الاهتمام بقياسات الرأي التي تعبر عن الحقائق التي يعتمد عليها في أعمال الإصلاح المختلفة.

الإصلاح الاقتصادي:

تمتد الحرية بطبيعة الحال للجانب الإصلاح, فيكون تحرير الاقتصاد الوطني هو أولى الخطوات التي تخرج به من النطاق المحلي إلى النطاق الإقليمي, ثم إلى المستوى العالمي, وأن تهدف السياسة الاقتصادية إلى التوافق مع آليات السوق المحلية والعالمية, مما يستلزم ضرورة إعادة هيكلة الجهاز الإداري الحكومي وتقليص البيروقراطية. هذا بالإضافة إلى ضرورة إعداد قاعدة بيانات مكتملة للاقتصاديات العربية, تكون بمثابة نقطة الانطلاق نحو تفعيل التعاون الاقتصادي وتحرير التجارة, وتنظيم انتقال العمالة بين الدول العربية.

وتؤكد الوثيقة أن للجامعة العربية دوراً هاماً في النهوض بالإصلاح الاقتصادي العربي, وما يتبع ذلك من خطوات تنفيذية يمكن أن تنهض به للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي, ومنها تأسيس إدارة متخصصة على درجة عالية من الكفاءة, لتمكين الدول العربية من الانخراط في منظمة التجارة العالمية.

إن من أهم خطوات الإصلاح على الصعيد الاقتصادي, والتي أشارت إليها الوثيقة, الاهتمام بإلغاء كافة معوقات الاستثمار, والاهتمام بقضايا الفقر بأبعاده المختلفة, وتشجيع الابتكار, فضلاً عن الاهتمام بقضايا عمالة الشباب, وتشجيع عمالة المرأة وتمكينها, مع تطوير برامج المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر. وقد اقترحت الوثيقة على الجامعة العربية أن يتم التعاون مع منتدى الإصلاح العربي في عقد سلسلة من المؤتمرات والندوات التي تناقش هذه القضايا بحيث تضع ملامح التحركات الاقتصادية للدول العربية على المستويين القطري والإقليمي, خاصة فيما يتعلق منها بالتجارة البينية وغيرها.

وفي إطار هذا كله تضع الوثيقة جانباً كبيراً من المسئولية في المرحلة المقبلة على مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني, بعد تحريرها ورفع كافة القيود عنها.

الإصلاح الاجتماعي:

يقوم الإصلاح الاجتماعي على مقومات أساسية ثلاث, تحددها وثيقة الإسكندرية على النحو التالي:

* بناء الفرد المتميز المستقر, من خلال تطوير نمط العلاقات الأسرية التي تشكل الفرد.
* بناء الثقافة العامة للمواطن.
* توجيه المجتمعات العربية نحو اكتساب المعرفة ونشرها وإنتاجها.

وتضع الوثيقة الخطوات الأساسية لتحقيق ذلك من خلال ما يلي:

* ضرورة إصلاح التعليم في كافة مراحله, وإنشاء هيئات للجودة والاعتماد والرقابة على التعليم.
* التركيز على دعم البحث العلمي, وإزالة كافة المعوقات البيروقراطية التي تعرقل حرية البحث وإنتاج المعرفة.

* التوجه نحو اللامركزية في إدارة المؤسسات التعليميـــة, وفــتح المجــال أمــام مؤسسات المجتمع المدني للمساهمة في تمويل التعليم.
* ضرورة القضاء على الأمية, والاهتمام باللغة العربية وتطوير مناهجها لمواكبــة التقنيات الرقمية لعصر المعلومات.

كما اهتمت الوثيقة بمشاكل المهمشين وضرورة احترام حقــوق الإنــسان، وتمكين المرأة والقضاء على كافة أشكال التمييز ضدها. وذلك جنباً إلى جنب مــع الاهتمام بالشباب والأطفال, والتعامل الإيجــابي مــع ذوي الاحتياجــات الخاصــة والمسنين.

الإصلاح الثقافي:

تدعو الوثيقة إلى ترسيخ الفكر العقلاني والعلمي, وذلك بتــشجيع البحــث العلمي, وإطلاق حرية المجتمع المدني في دعمه. كما تدعو إلى تجديــد الخطــاب الديني سعياً إلى تجسيد الطابع الحضاري التنــويري للــدين, والتــصدي لــصور التطرف والتشدد والوصاية, أو الإرهاب الفكري باسم الدين. كما تدعو إلى تجديــد الخطاب الثقافي وتخليصه من معوقات قبول الاختلاف وقبول الآخر, مــن خــلال إصلاح مؤسسات الثقافة العربية.

ويعتمد تحقيق ذلك على إلغاء كافة أشكال الرقابة, وكفالة الحريــة الكاملــة للمبدعين والمفكرين, ورفع أشكال الوصاية عنهم.

كما تحفز الوثيقة على تشجيع العمل الثقافي القومي, من خلال رفع القيــود الرقابية والجمركية على المنتج الثقافي, وتنمية مــشروعات النــشر الإليكترونــي المتبادل, ومؤسسات الترجمة. بالإضافة إلى التفاعل الثقافي مع العالم كله,بما يؤكــد ثقافة التنوع البشري الخلاق لتحقيق الاستفادة من فكر الآخرين, وبالطريقة التــي لا تتعارض مع خصوصية الميراث الثقافي العربي الأصيل.

كما تعرضت الوثيقة إلى الآليات الخاصة بطرق المتابعــة مــع المجتمــع المدني متمثلة في تأسيس منتدى الإصلاح العربي بمكتبــة الإســكندرية, وتــشكيل

لجنة لمتابعة أعماله تنعقد كل ستة أشهر,و تأسيس مرصد اجتماعي عربي لمتابعـــة نشاط المجتمع المدني العربي, وعقد المؤتمر السنوي الثاني للإصلاح العربي, الذي سيهتم بعرض التجارب الناجحة لمؤسسات المجتمع المدني في كـــل أنحـــاء العـــالم العربي, حتى تشيع عدوى النجاح وتقدم الحافز على المزيد.

صدى وثيقة الإسكندرية في الصحافة العالمية

شكلت وثيقة الإسكندرية رأياً عاماً على المستويين المحلي والعـــالمي. وقـــد تعددت الرؤى والآراء, وتنوعت بين التأييد الكامل للوثيقة, أو تأييد بعض أجزائهـــا. وكذلك بعض الآراء التي عارضت أجزاء منها.

ويتابع "منتدى الإصلاح", الذي أقامته المكتبة في الإطار التنفيذي للمؤتمر, تلك الرؤى والآراء في محاولة للاستفادة منها, وإيماناً من المنتدى بـــأن الاخـــتلاف في الرأي لا يفسد للود قضية, ويثري المناقشات, ويسمح بـــالخروج بـــرؤى أكثـــر شمولية.

وعلى الرغم من تعدد الآراء وتباينها, إلا أنها أجمعت على عـــدة أشـــياء, كان من أهمها:

أولاً: أن المجتمعات العربية في حاجة إلى إصلاح جذري وشامل, ســـواء على المستوى القطري أو الإقليمي[١] , وأن هذا الإصلاح لابد أن يخرج من حيـــز الفكر النظري إلى الواقع التنفيذي[٢]. وأن هناك الكثيرين قد تعرضـــوا مـــن قبـــل لقضية الإصلاح من جانب أو آخر, إلا أن وثيقة الإسكندرية تعتبر فريدة من حيـــث التفعيل, وذلك لكونها وثيقة فكرية وعملية في آن واحد[٣].

ثانياً: أن وثيقة الإسكندرية قد قدمت أساساً لورقة إصـــلاح عربيـــة تـــسد الطريق على خطط الإصلاح التي تحاول القوى الخارجية فرضها كمدخل لـــسيطرة من نوع جديد على منطقتنا[٤], وأن الإصلاح لابد أن ينبع من إرادة وطنية ذاتية[٥], تتوافق مع خصوصية المجتمعات العربية وخصوصية تراثها, الذي ترســـخ علـــى مدى العصور الحضارية منذ القدم, ويجب أن تكرس الجهود للحفاظ علـــى الهويـــة العربية والإسلامية[٦]. ولذلك جاءت وثيقة الإسكندرية كمبادرة نبعـــت مـــن داخـــل

المجتمعات العربية[٧], لا تعتمد على نماذج مستوردة, أو قوالب معدة سلفاً لا تراعي الهوية التاريخية العربية.

إن هذه المبادرة استطاعت أن تقدم لمجموعة الثمانية الكبرى بديلاً عربياً جاداً وشاملاً لما قامت به الولايات المتحدة من مشروع الشرق الأوسط الكبير[٨], والذي تم تعديله بناء على المقترحات العربية, والعمل الذي قدمته وثيقة الإسكندرية[٩]. كما أن معارضة دعاوى ومبادرات الإصلاح من الخارج تؤكد على أن مشروع الإصلاح المتكامل الذي أطلقته وثيقة الإسكندرية له مصداقيته لأنه نابع من الداخل, ولذلك يجب أن يتحول إلى مشروع وطني تتبناه الدول الراغبة في الإصلاح والتحديث بعيداً عن المناورات والمزايدات. وذلك على الرغم من خشية البعض, وعلى حسب تعبيرهم, من أن تكون الوثيقة "حبلاً غليظاً صنعناه لأنفسنا بخيوط من أفكار دخيلة ومدسوسة"[١٠]. في حين رأى البعض الآخر أن وثيقة الإسكندرية طوق نجاة لعالم عربي يشرف على الغرق[١١], وإنها والمؤتمر الذي أنجزها قد جاءا في توقيت مناسب رداً على الزوبعة الهائلة التي هبت على الشرق الأوسط, فأمطرت العديد من المبادرات متعددة الجنسيات[١٢].

كما أشار البعض الآخر إلى أن الوثيقة قد تجاهلت جميع المبادرات التي قدمتها أحزاب المعارضة. والحقيقة أن الدكتور إسماعيل سراج الدين, رئيس المؤتمر ومدير المكتبة, قد تحدث مراراً عن المحاولات السابقة في طريق الإصلاح, وأشاد بالجهود التي بادر بها الآخرون, مثل اجتماعات الدوحة وجدة وصنعاء ودبي والعقبة والرياض, وأن الوثيقة قامت بمعالجة القضايا على المستوى العربي وليس على المستوى الوطني, ولكن إلى جانب ذلك فإن منتدى الإصلاح العربي – ضمن خططه التنفيذية- سوف يركز على فتح ملفات الإصلاح الداخلي في مصر, من خلال مؤتمر ينظمه عن مشاكل التعليم في مصر, وغيرها من المشاكل.

ثالثاً: أن وثيقة الإسكندرية تمثل صحوة جديدة للمجتمع المدني[١٣], وأن الوقت قد حان ليسهم المجتمع المدني بصورة إيجابية في عملية الإصلاح. كما أن

الوثيقة توفر الحافز للحكومات العربية لتحقيق التواصل مع المجتمــع المــدني[١٤], ليتحقق بذلك ما يطلق عليه مثلث المحكومية, والذي يتكــون بطبيعــة الحــال مــن الحكومة والقطاع الخــاص والقطاع الأهلــي, وهــو مــا ركــزت عليــه وثيقــة الإسكندرية[١٥].

وبالرغم من أن موضوع الإصلاح ليس بالموضوع الجديد على العــرب, ولا هو وليد لحظة أو موقف مــا, فتــاريخ العــرب الحــديث ملــيء بــالمفكرين والتنويريين, الذين أطلقوا من قبل الدعوة للإصلاح هنا وهناك, غير أن ما اتــسمت به وثيقة الإسكندرية من شمولية غير تقليدية لكافة القضايا, يقدم علاجــات تــضمن شمولية الإصلاح واستمرار مسيرته[١٦], من خــلال تناولــه التفــصيلي لمختلــف القضايا. وقد اتفقــت معظــم الآراء علــى مــصداقية مــا ورد بالوثيقــة بــشأن الديموقراطية, سواء من حيث المفهوم أو الممارسة الفعلية. حيث قــدمت تــصوراً داخلياً يراعي واقع المجتمعات العربية بدلاً من الصياغات التي تقترب مــن كونهــا شعارات بعيدة عن إمكانيات التطبيق[١٧]. كما أوضــحت الوثيقــة أن: بنــاء نظــم ديموقراطية يجب أن ينطلق في غير إبطاء أو تردد, وأن هذا البناء يقع على عــاتق كل من الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص"[١٨].

وقد زعم بعض المعلقين على الوثيقة أنها قد "هبطــت بالباراشــوت", ولا نعرف من أين جاءوا بهذا الحديث أو لا على ماذا يستندون, حيث إن الوثيقــة لــم تكن مسودة, وإنما استمدت جميع نصوصها من الحوار بين المــشتركين فــي كــل محور, وأن الطرح المبدئي لورقة العمل الأساسية جاء في المــؤتمر التحــضيري وفي جلسات المؤتمر نفسه, كما عرضت على المشاركين في المؤتمر كنــوع مــن الطرح المبدئي لفتح أبواب المناقشة. وإن الوثيقة لا تحتوي – كما يــرى الــبعض- على تعريف حكومي فضفاض للديموقراطية, يشبه ما جاء في الميثــاق الناصــري الذي لم يتحقق منه شيء"[١٩].

والحقيقة أن كل الصفات التي سبقت الإشارة إليها لا يعيبها سوى أنهــا لا تنطبق على الوثيقة, فهي تقتصر بالفعل على ما اتفق عليه جميع المشاركين, فهــي

تورد في الفقرة السادسة تعريفا وتفصيلاً للديموقراطية المنشودة لا يحتمل التأويـــل, حيث تقول الوثيقة: "وعندما نتحدث عن نظم ديموقراطية - بوصفنا ممثلي المجتمع المدني العربي- فإننا نقصد بها دون أدنى لبس الديموقراطية الحقيقيـــة التـــي قـــد تختلف في أشكالها ومظاهرها, وفقاً للتغيرات الثقافية والحضارية من بلـــد لآخـــر, ولكن جوهرها يظل واحداً.. فهي تعني ذلك النظام الذي تكون الحريـــة فيـــه هـــي القيمة العظمى والأساسية, بما يحقق السيادة الفعلية للشعب الذي يحكم نفسه بنفـــسه من خلال التعددية السياسية التي تؤدي إلى تداول السلطات, وتقوم على احترام كافة الحقوق في الفكر والتنظيم والتعبير عن الرأي للجميـــع. ومـــع وجـــود مؤســـسات سياسية فعالة, على رأسها المؤسسات التـــشريعية المنتخبـــة, والقـــضاء المـــستقل, والحكومة الخاضعة للمساءلة الدستورية والشعبية, والأحزاب الـــسياسية بمختلـــف تنوعاتها الفكرية والأيديولوجية".

وقد أشار البعض الآخر إلى أن الوثيقة تخلو من الإشارة "إلـــى ضـــرورة الحرية الكاملة لنشأة الأحزاب"[٢٠]. وكان من الممكن أن يكون هذا الكلام مقبولاً لو أنه نشر قبل صدور الوثيقة التي تنص في الفقرة الثانية عشرة منها على: "إطـــلاق حريات تشكيل الأحزاب السياسية في إطار الدستور والقانون, بما يـــضمن لجميـــع التيارات الفكرية والقوى السياسية المدنية أن تعرض برامجها وتدخل تنافـــساً حـــراً شريفاً على الحكم بشكل متكافئ, تحت مظلة الحريـــات المنـــصوص عليهـــا فـــي المواثيق الدولية".

وقد نوه كثير من المعلقين بأهمية تعرض الوثيقة لهموم العـــرب الملحـــة. فشغلت قضية التكامل الاقتصادي الفعلي للعالم العربي حيزاً كبيراً مـــن اهتمامـــات الوثيقة, مع التأكيد على ضرورة تحرير الاقتصاد الـــوطني[٢١], وتـــسييره حـــسب مقتضيات السوق[٢٢]. ويتضمن ذلك تشجيع المبادرات الفردية, على ألا تكون علـــى حساب المسئولية الاجتماعية للدولة, وعلـــى ألا تنـــال مـــن الـــسلام والاســـتقرار الاجتماعي. ونبهت الوثيقة أيضاً إلى الارتباط بين آليات السوق والديموقراطية[٢٣],

فالهدف في الواقع هو التنمية, أي تنمية طاقات المواطن حتى يعيش حيـاة أفـضل, وتنمية المجتمع وإدخاله عصر المعرفة[٢٤] بكل ما فيه من معطيات.

كما اهتمت بعض الآراء بمعالجة الوثيقة لأهمية تمكين المرأة[٢٥], والـذي أفردت له جلسة كاملة من جلسات المؤتمر. ورأى أصحاب هذا الرأي أن صـدور وثيقة الإسكندرية أتاح للمرأة أن تدخل عصراً جديداً تصبح فيه مؤهلة للحاق بعـالم يتسابق على طريق الألفية الثالثة[٢٦]. واهتم آخـرون بالجلـسة الخاصـة بعمالـة الشباب[٢٧], والتي انعكست نتائجها في الوثيقة فكانت إحدى إيجابياتها, فـضلاً عـن تعرضها لمشكلات المهمشين.

وعن مؤتمر الإصلاح العربي الذي أثمر هذه الوثيقة, فقد رأى الكثيـرون أنه نقلة نوعية جديدة للاستفادة من مكتبة الإسكندرية, بما تحمله من مكانة تاريخيـة عالمية[٢٨]. وعلى النقيض من هذه الفكرة أشار البعض الآخر[٢٩] إلى أن المكتبة قد توغلت في مجال السياسة, وكان يجب عليها أن تترك السياسية للأحزاب, وتكتفـي بكونها منارة للحضارة, وحافظة أمينة للتراث والمعرفة.

ورغم ذلك يرى آخرون[٣٠] أن المكتبة بتنظيمهـا واستـضافتها لمـؤتمر الإصلاح العربي قد اكتشفت دورها وأدته بإتقان, وهو دور مركـزي فـي عمليـة الإصلاح الشامل, لأن المكتبة في عصرنا لم تعد مجموعة من الكتب المرصوصـة على الرفوف, أو قاعات بحث فاخرة, وإنما المكتبة "دور". كما أن المكتبة لا يمكـن اعتبارها كتباً أو دوراً فقط, وإنما هي رسالة, بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنـى. ولو حق لمكتبة ما أن تكتفي بالكتب أو بالدور, فإن مكتبة الإسكندرية غير مـسموح لها بذلك, فتاريخها يشهد بأنها غيرت الفكر العالمي, لـيس فـي مجـال المعرفـة الإنسانية فقط, وإنما في مجال الحياة بأكملها, بما تـشمله مـن توجهـات سياسـية وفلسفية ودينية وغيرها. وسوف يحاسبنا التاريخ لو تقاعسنا عن الاستمرار في أداء هذه الرسالة السامية لمجتمعاتنا ونحن في أشد الحاجة إليها.

لقد تحمل مؤتمر الإصلاح العربي مسئولية استكشاف الجديد فـــي مجـــال الفكر, مما يستطيع أن ينقذ المنطقة من دوامات التبعية أو الغرق في الصراخ الـــذي يلغي القدرة على التفكير[٣١].

وتحقيقاً لهذا الهدف الملح دارت أعمال المؤتمر في جو حر رفعـــت فيـــه كافة القيود التي من شأنها أن تكبل الفكر[٣٢]. وأعلن الدكتور إسماعيل سراج الـــدين للجميع في كلمة الافتتاح أنه: "لا توجد في مؤتمر الإصلاح العربي خطوط حمـــراء أو صفراء أو خضراء". كما انتهج المؤتمر منهجاً اتسم بالشفافية واحتـــرام عقليـــة المشتركين, وعدم الخضوع للقوالب النمطية[٣٣]. وكانت للمشاركين كل الحرية فـــي اختيار المحور الذي يرغبون في المشاركة فيه, علـــى حـــسب رؤيـــتهم لمناســـبته لفكرهم ومجالات عطائهم.

وعلى الرغم من ذلك جاء من يقول إن المؤتمر قد عقد في سرية انتابـــت كل أعماله[٣٤]. ونحن نتساءل أية سرية في مؤتمر افتتحه السيد رئيس الجمهوريـــة بنفسه ليعلن للداخل والخارج أن قاعات مكتبة الإسكندرية ستشهد نقاشاً جاداً حـــول قضايا الإصلاح؟ أية سرية في مؤتمر فتح أبوابه عقب كل جلسة لممثلـــي وســـائل الإعلام المختلفة ليطّلعوا, ويطلعوا العالم على ما يدور داخل قاعات المؤتمر؟ وأيـــة سرية في مؤتمر يصوغ نتائجه تفصيلاً في وثيقة يعلنها للعالم أجمع, ويشارك فـــي صياغتها ثمانية وعشرون مشاركاً, ويأخذ في الاعتبار ثلاث وستين مداخلـــة مـــن المشتركين في المؤتمر.

ورأت بعض الآراء أن الوثيقة لم تتعرض لبعض القضايا العربية الساخنة, وخصوصاً قضية فلسطين وقضية العراق[٣٥]. وعلى النقيض من هذه الآراء صرح آخرون بأن الإصلاح واحد من الأبعاد المنسية للصراع العربـــي/الإســـرائيلي, وأن جوهر العربدة الإسرائيلية يعود إلى الاختلال الكبير فـــي عناصـــر القـــوة الماديـــة والمعنوية بين إسرائيل من جانب وكل العرب من جانب آخر[٣٦].

والواقع أن وثيقة الإسكندرية لم تقصر في التعـــرض لقـــضيتي فلـــسطين والعراق, وإن هذا الأمر واضح كل الوضوح, ولا يحتاج إلى تحليلات شخـــصية أو

تفسيرات, ذلك إنه قد جاء بالفقرة الثانية من الوثيقة نص صريح لا لــبس فيــه, إذ تقول: "وينبغي ألا يحجب الإصلاح الداخلي عن منظورنا أهمية معالجــة القــضايا الإقليمية التي تفرض نفسها على جدول أعمالنا, وفي مقدمتها الحل العادل للقــضية الفلسطينية طبقاً للمواثيق الدولية التي تقضي بإقامة دولتين مستقلتين, لكــل منهمــا سيادة حقيقية كاملة. وتحرير الأراضي العربية المحتلة, وتأكيد اســتقلال العــراق, والحفاظ على وحدة أراضيه".

وترددت مناقشات حول ما يطلقون عليه "الحلقة المفقــودة بــين التفكيــر والتنفيذ"[٣٧]. والحقيقة أن لأصحاب هذه المخاوف من طرح القضايا والحلول دونما خطوات تنفيذية ملموسة بعض العذر في شكوكهم, فنحن لدينا تاريخ لا يستهان بــه من الأطروحات والأفكار التي امتلأت بها كثير من القاعات فــي مــشرق العــالم العربي ومغربه, دون أن ينفذ منها سوى النذر اليسير.

ولكن مكتبة الإسكندرية عندما بادرت بعقد هذا المؤتمر, وضــع منظمــوه نصب أعينهم ألا يكون مؤتمر الإصلاح العربي ووثيقة الإسكندرية حبراً على ورق بأي حال من الأحوال, أو أن "تبقى الخرائط التي رسمها بيان الإسكندرية نوعاً مــن النيات الطيبة"[٣٨].

إن الهدف من المؤتمر لم يكن أبداً الضغط على حكومات أو مــساءلة أيــة جهات, إلا أن إنشاء منتدى الإصلاح في نفس يوم إعلان الوثيقة, وإعــلان موقــع المنتدى على الإنترنت للمشاركين في المؤتمر ولممثلي وسائل الإعــلام المختلفــة, قبل أن يغادر الناس مبنى المكتبة, كان يحمل في طياته رسالة مؤداهــا أننــا نبــدأ بأنفسنا, وأننا نفتح باب الإصلاح لمن يريد إصلاحاً.

لقد تمنى البعض أن يكون مؤتمر الإصلاح باكورة سلسلة من المــؤتمرات تنهض بها منظمات المجتمع المدني العربي ممولة من القطاع الخاص[٣٩]. ويبــدو أن ذلك قد بدأ يتحقق إلى حد كبير على المستويين المحلي والإقليمي, فأخذت الهيئة العامة لقصور الثقافة تنظم أكثر من ندوة ومؤتمر بمحافظات مصر المختلفة لطــرح الشق الثقافي من الوثيقة.

وجدير بالذكر أيضاً أن المحور الثقافي قد نال جانباً كبيراً مــن الاهتمــام, انطلاقاً من أهمية تجديد الخطاب الثقافي, مع الحفاظ على الهوية الثقافيــة لأقطــار العالم العربي, بما تمثله من حضارة ذات معالم يجب ترسيخها واحترامها. وقد بلــغ عدد المشاركين في المحور الثقافي بالمؤتمر من مفكرين وأدباء ومتخصصين مــن مصر والعالم العربي أربعة وثلاثون مشاركاً, وذلك على عكس ما ذكــره الــبعض من أن جلسات المؤتمر قد خلت من حــضور الأدبــاء. وإن نظــرة علــى قــوائم المشتركين توضح بجلاء عدد الأدباء والمثقفــين الــذين اشــتركوا فــي المــؤتمر التحضيري, والمؤتمر نفسه في مارس عام ٢٠٠٤.

ولقد بدأت نقابة الصحفيين حوارات متصلة لاســتكمال الرؤيــة القوميــة للإصلاح. وقام الحزب الوطني بدراسة الوثيقة[٤٠]. كما قام المركز الثقافي بالربــاط بدراسة بنود الإصلاح[٤١]. وتعد المكتبة الآن لمؤتمر الإصلاح الثاني المزمع عقــده في مارس عام ٢٠٠٥, مع الحرص على أن يشمل المؤتمر محاور تقدم فيها بعض التجارب الناجحة على مستوى العالم العربي, بهدف أن يدرك الجميــع أن العــرب قادرون على الإنجاز, وليس الكلام فقط, وحتى تساعد المعرفة بالتجارب الناجحــة على تعميم عدوى النجاح بدلاً من عدوى الفشل واليأس, فيتلاشــى الخــوف مــن الأمل[٤٢]. كما تعد المكتبة في نفس الوقت عدداً آخر من الأنــشطة, التــي ســوف نتعرض لها في فصل آخر من هذه الورقة.

وقد شدد بعض أصحاب الرأي بأن أهم النتائج الفعلية لكل مــن المــؤتمر ووثيقة الإسكندرية جاءت عندما أعنت الحكومة الأمريكية إنهــا قــد عــدَّلت مــن خططها بالنسبة لمشروع الشرق الأوسط الكبير[٤٣]. وإنها استندت على ما جاء فــي خطاب الرئيس حسني مبارك في الجلسة الخاصة لمؤتمر قضايا الإصلاح العربــي, وكذلك ما جاء في وثيقة الإسكندرية, والذي بناءً عليه تم تعديل المــشروع المقــدم لاجتماعات الدول الثمانية المنعقد فــــي ولايــة جورجيــا بالولايــــات المتحــدة الأمريكية[٤٤]. فقد بات واضحاً أن بعضاً من أعضاء المجتمع المدني فــي الــدول

العربية عندما تحركوا بشكل جماعي, ووضعوا رؤية مشتركة واضحة لقضايا الإصلاح العربي, استطاعوا أن يفرضوا على الآخرين الإصغاء إليها[٤٥].

إن كفاح الشعوب من أجل النهوض والتغلب على ما يواجهه قضاياها المصيرية لا يمكن أن يختزل في مؤتمر, ولكن لابد من بداية جادة. ويعلمنا الدرس التاريخي أن الشعوب لا تنهض من كبواتها فجأة, وإنما بجهود متصلة لا تعرف اليأس, من علمائها ومفكريها, من فلاسفتها وحكمائها, من أدبائها وفنانيها, من أغنيائها وفقرائها, من أفرادها ومؤسساتها. بهذا كله تنهض الأمم.

ومؤتمر الإسكندرية قد حقق فيما أنجزه, اتفاقاً من المشتركين فيه على الحدود الدنيا للإصلاح[٤٦], قد حقق توافقاً ضمنياً بين كافة النخب العربية على أطر الإصلاح. وإن المكتبة تهدف إلى تحويل مفاهيم الإصلاح المعبرة عن إرادة المشتركين فيه إلى ثقافة, وإلى أن تصير الشفافية منهجاً وطريقاً.

ماذا بعد وثيقة الإسكندرية؟

طرحت وثيقة الإسكندرية تصوراً للإصلاح العربي الشامل, بأبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية, انطلاقاً من منظور أن إصلاح الأوضاع المتردية في العالم العربي أصبح قضية مصيرية, فلا بقاء لمجتمع جامد في عالم سريع التحرك والتغير, ومن لا يواكب ويشارك في الثورة العلمية والمعرفية العالمية رافضاً للجديد يستسلم لانتحار بطيء, وسيترتب على ذلك عدم المشاركة العربية في مسيرة التطور العالمي, إلا إذا سادت الدول العربية نظم ديموقراطية تسودها الحرية والعدالة والعقلانية.

ولذلك جاءت وثيقة الإسكندرية تعبيراً عن خلاصة تيار شامل من الفكر الإصلاحي, أنضجه مجموعة من المثقفين وأصحاب الرأي من منظمات المجتمع المدني في البلدان العربية, حيث وضعوا فيها رؤيتهم للإصلاح المعتمد على تأكيد الهوية, المُراعي لخصوصية المنطقة العربية, والمرتبط بحل مشكلاتها الساخنة.

وقد أكدت الوثيقة على أن الرؤية العربية للإصلاح وآليات التنفيذ يجب أن تنبع من الإيمان بضرورة انبثاق مشروعات الإصلاح من حاجات الناس, وأن

تستجيب لتطلعاتهم, وإنها لا يمكن أن تفرض عليهم من الخارج. كما يجب أن تراعي الواقع القائم في الدول العربية, وتحافظ على المقومات والكيان العربي, وخاصة ما يتعلق بتنمية الحركات الإصلاحية الضاربة بجذورها في تاريخه القريب, وفي نفس الوقت تغذي الاتجاهات الإيجابية في المجتمع العربي, إذ من غير المجدي أن نهتم بتشذيب أوراق الشجرة وتوجيه فروعها دونما تغذية حقيقية للجذور التي تأسست عليها.

وقد تعجب البعض من أن وثيقة الإسكندرية لم تدخل في تفاصيل الأوضاع في شتى الدول العربية. ولكن لم يكن هذا هو التصور الذي قام عليه مؤتمر الإصلاح العربي, والذي تأسس في إطار أنه خطوة من بين الخطوات الأولى في مسيرة الإصلاح العربي, يمكن استكمالها من خلال أربعة أمور:

أولاً: معالجة تفاصيل الإصلاح في كل بلد عربي بخصوصياته ومشكلاته بمؤتمرات ودراسات لاحقة, وبحوار مفتوح مع السلطة التنفيذية في البلاد, مع الاستئناس بتجارب الدول الأخرى التي سبقتنا في مسيرة الإصلاح.

ثانياً: دراسة المشاكل الفنية التي تعوق التكامل العربي والتحرك العربي المشترك من خلال أهداف موحدة, مثل "السوق العربية المشتركة", أو زيادة وزن وفعالية العالم العربي على الساحة الدولية, وأن تكون محصلة الإصلاحات في الأقطار العربية أكبر من مجرد أن تكون مجموع التطورات في كل دولة عربية على حدة, والقيام بدراسة وتنسيق السياسات المصرفية والاستثمارية في العالم العربي, والاهتمام باقتراحات محددة لتغيير التشريعات والنظم في الدول المختلفة.

ثالثاً: تعميق مفاهيم معينة مثل "حرية التعبير", و"المنهج العلمي", و"العقلانية", ودراسة تجارب الإصلاح المختلفة في شتى أنحاء العالم التي خدمت شيوع هذه المفاهيم بصورة جادة وصحيحة.

رابعاً: تقوية مؤسسات المجتمع المدني العربي, لأن التجربة العالمية أثبتت أن الديموقراطية, والشفافية, والمساءلة, وسيادة القانون, تتواجد في المجتمعات التي تقوى فيها منظمات المجتمع المدني, وتغيب في المجتمعات التي تضعف وتضمر

فيها تلك المؤسسات, فهي التي تضمن التعددية, وزيادة مشاركة المواطنين في العمل العام. والمشاركة والتعددية هما أساس الديموقراطية.

ولذلك جاء برنامج وثيقة الإسكندرية محدداً للأعمال المطلوبة في كل من المحاور الأربعة, بدءاً بتقوية عمل المجتمع المدني العربي, من خلال أمور ثلاثة:

الأول: إيجاد آليات للمتابعة تعتمد على المجتمع المدني مثل تكوين منتدى الإصلاح العربي, وإقامة شبكة عربية عبر الإنترنت, وتكوين لجنة متابعة لأعمالنا.

الثاني: إقامة المرصد الذي نصت عليه وثيقة الإسكندرية في مقترحاتها الختامية على جزأين: جزء إليكتروني, وآخر يعتمد على الدراسات والتقارير.

الثالث: ممارسة العمل الديموقراطي في كل خطوة من خطوات العمل, وذلك من الخطوة الأولى في التفكير في مؤتمر الإسكندرية.. وربما يكون من المفيد هنا أن نذكر بما حدث في الإعداد لمؤتمر الإسكندرية, وكيف تمت صياغة وثيقة الإسكندرية.

اتسمت كل خطوات مؤتمر الإسكندرية بالحوار الجاد والحر, في ممارسة ديموقراطية حقيقية, بدأت بفكرة مبدئية طرحها بعض المثقفين المشغولين بهموم الأمة العربية ومستقبلها وسط عالم سريع التغير, أصبحت فيه المعرفة والمعلومات الأساس الموجه لمسيرته. لذا حرص منظمو مؤتمر الإصلاح على أن تخلو جميع حواراتهم واجتماعاتهم من الخطوط الحمراء, وأن تتميز بالمصداقية والشفافية, والحرص على المشاركة الفعالة لعدد من منظمات المجتمع المدني, والجمعيات الأهلية العاملة في الدول العربية. كما حرصوا على استبعاد المسئولين الحكوميين, ضماناً لعدم تأثر الأفكار المطروحة بمقتضيات المناصب أو السياسات العامة للدول, مع استثمارها لهامش الحرية الكبير.

وكما نعلم فإن مؤتمر الإصلاح عقد تحت رعاية السيد رئيس الجمهورية, تأييداً ورغبة منه في التعرف على آراء واقتراحات أصحاب الفكر والخبرة من مختلف الأعمار, وتشجيع النقد البناء الذي يبغي المصلحة العليا, وتفضل الرئيس

بافتتاح المؤتمر في جلسة خاصة منفصلة قبل بداية أعمال المؤتمر, أكد فيها على أهمية الشراكة بين الحكومة والمجتمع المدني في عملية الإصلاح.

بدأ الترتيب للمؤتمر بعقد مؤتمر تحضيري في شهر فبراير اشترك فيه أكثر من مائتي شخصية مصرية, ساهموا جميعاً بجدية واحترام كامل لجميع الآراء في التحضير لمجموعة من الأوراق الخاصة بالمؤتمر وجدول أعماله. كما عقد في الأسبوع الثالث من شهر فبراير اجتماع تحضيري آخر شهدته مجموعة من الشخصيات المعروف عنها حرية الفكر وعمق الرؤية من الدول العربية الأخرى, حيث عرضت عليهم نتائج المؤتمر التحضيري الأول مما أسفر عن تعديلات هامة في المحاور والمقترحات المطروحة.

وعندما عقد المؤتمر الرئيسي في شهر مارس اشترك فيه مائة وخمس وستون شخصية عربية, يمثلون ثماني عشر دولة عربية, واتسمت المناقشات فيه بالمشاركة الواسعة, والحرية التامة, والديموقراطية, والتي امتدت إلى مرحلة الصياغة. حيث قامت لجنة مكونة من ثمانية وعشرين مشاركاً, ومقرراً للجلسات, وممثلاً لهيئات المجتمع المدني بصياغة الوثيقة النهائية, آخذين في الاعتبار جميع الملاحظات والتعليقات التي أضافها المجتمعون, مما جعل الوثيقة تعكس بوضوح ودقة مطالب الإصلاح الحقيقي في جميع المستويات, على أساس تفعيل جهود المجتمع المدني, لبلورة الرؤى المشتركة والملائمة للمنطقة العربية.

ولأن المنهج الذي اعتمد عليه المشاركون في المؤتمر لتحديد المطالب الإصلاحية وتوصيف وسائل تنفيذها لا يهدف إلى تحميل السلطات التنفيذية المسئولية كلها, فإنه قد ركز على دور المجتمع المدني بمنظماته المختلفة في خلق المناخ الملائم لجعل الإصلاح أكثر جدوى وجدية, على أساس من الشراكة في القرار والمصير, طبقاً لرؤية مدروسة تتجاوز الظروف المميزة لكل بلد من البلدان العربية, لتضع التوجهات الأساسية التي تنطلق منها عمليات الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي, ويبقى لكل دولة بعد ذلك أن تقوم بدورها على النطاق المحلي بتفعيل هذه المنظمات, وعقد التحالفات الإيجابية الناجحة, بين ممثلي

المجتمع المدني والجمعيات الأهلية في المنطقة العربية كلها, كي تصل إلى تفاهم يؤدي إلى إعداد مشروعات مناسبة, يمكن تنفيذها محلياً وإقليمياً.

منتدى الإصلاح العربي:

وفي سبيل تحقيق الطموحات التي قدمتها الوثيقة تأسس عقب المؤتمر منتدى الإصلاح العربي, وبدأ عمله بإعداد برنامج تنفيذي بدأ فعلياً بإنشاء موقع إليكتروني على شبكة الإنترنت, باسم منتدى الإصلاح العربي www.arabreformforum.com, يستعرض فيه جميع جوانب الأنشطة التي سيقوم بها المنتدى, والأخبار والحوارات والمراسلات مع المهتمين بقضايا الإصلاح العربي, وعرض الأفكار والآراء على اختلاف توجهاتها فيما يتعلق بقضايا الإصلاح, كما اعتبره البعض منبراً يستطيعون من خلاله المساهمة, أو المقارنة مع بعض التجارب الإصلاحية الأخرى.

وفيما يلي عرضاً لأهم الأنشطة التي يخطط منتدى الإصلاح العربي لإقامتها, وحتى انعقاد المؤتمر الثاني للإصلاح العربي:

١- ورشة عمل لمدة يومين في ١٦-١٧ يونيو ٢٠٠٤ بمكتبة الإسكندرية إعداداً لمؤتمر "حرية التعبير", الذي سيعقد في ١٨-٢٠ سبتمبر ٢٠٠٤. وستساهم ورشة العمل هذه في تحديد محاور مؤتمر سبتمبر الخاصة بقضايا حرية التعبير وتحديد التكليفات المتعلقة بإعداد أوراق بحثية في الموضوعات المرتبطة بكل من الرقابة, وحرية التعبير, وغيرها من الموضوعات الأخرى في هذا الشأن.

٢- مؤتمر مشترك بين منتدى الإصلاح العربي والمنظمة العربية لحقوق الإنسان في ٢١-٢٢ يونيو ٢٠٠٤, يحضره حوالي ٨٥ مشتركاً من مختلف الدول العربية، يمثلون منظمات ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة, وتتركز أعماله على المحاور التالية:

- واقع المجتمع المدني في الإصلاح في البلدان العربية.
- دور المجتمع المدني في ظروف الواقع المتغير.

- الإشكاليات الخاصة بواقع المجتمع المدني.
- مداخل الإصلاح – وثيقة الإسكندرية.
- وضع استراتيجيات لتعزيز وتفعيل دور المجتمع المدني.

٣- ورشتا عمل تستغرق كل منهما يومين في يوليو وأغسطس ٢٠٠٤, إعداداً لمؤتمر إصلاح التعليم, الذي سوف يعقد في نوفمبر ٢٠٠٤ بمكتبة الإسكندرية. وستناقش ورشتا العمل هاتان المحاور التالية:

- تأكيد الاتجاه نحو اكتساب ونشر وإنتاج المعرفة.
- تأكيد الحاجة للتنمية الإنسانية, وأولوية تطوير التعليم.
- تحقيق التطوير التكنولوجي, وتوفير بنيته الأساسية.
- تطوير استراتيجيات البحث العلمي.

كما سيناقش ارتباط هذه المحاور بقضايا الإصلاح في مراحل التعليم المختلفة:

- مرحلة ما قبل المدرسة.
- مرحلة التعليم ما قبل الجامعي.
- مرحلة التعليم الجامعي.
- البحث العلمي.
- برامج التدريب والتعليم المستمر.
- تعليم الكبار ومحو الأمية.
- الازدواجية بين التعليم الديني والمدني.

٤ – مؤتمر حرية التعبير في ١٨-٢٠ سبتمبر بمكتبة الإسكندرية, وهو مؤتمر دولي يقوم بالإعداد له منتدى الإصلاح العربي, وتتلخص أعماله المبدئية في المحاور التالية:

- صور الرقابة.
- الإعلام وحرية التعبير.
- حرية الفكر والإبداع.

- حرية التعبير: تحديات مستقبلية (الإنترنت – الملكية الفكرية).
- المكتبات وحرية التعبير.
- حرية التعبير وحقوق الطبع من منظور كوكبي: التركيز على الشرق الأوسط.
- التركيز على أفريقيا: التقاليد والحرية الفردية.
- الاستماع لجيل الشباب.

وسوف تضم أنشطة المؤتمر حلقات نقاش وورش عمل.

٥– مؤتمر عن إصلاح التعليم في مصر بمكتبة الإسكندرية في نوفمبر ٢٠٠٤, وسيتناول قضايا الإصلاح في مراحل التعليم المختلفة, كما تم الإشارة إليه آنفاً.

٦– ورشتا عمل عن الإصلاح الاقتصادي تعقدان في أغسطس وسبتمبر ٢٠٠٤, بالتعاون مع مجلس الأعمال العربي, عن قضايا الإصلاح الاقتصادي التي ناقشتها وثيقة الإسكندرية, ومن بين هذه القضايا: التجارة البينية, ونظم الاستثمار..الخ.

٧- اتفاق مبدئي بخصوص عقد مؤتمر مشترك في عمّان بالمملكة الأردنية, بين منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية, ومنتدى الفكر العربي بالأردن, وسوف يتم تحديد الموعد لاحقاً.

٨– خمس زيارات للبلدان العربية المختلفة (دولتان أو ثلاث في كل زيارة), إعداداً لمؤتمر الإصلاح العربي السنوي الثاني في مارس ٢٠٠٥, والذي سيعقد بمكتبة الإسكندرية.

٩– تنظيم مؤتمر في مصر في يناير ٢٠٠٥ عن الإصلاح, يركز على الإصلاحات التشريعية وإطارها العام, وسوف يدعى إليه كل المتخصصين في الشئون التشريعية, ويسبق انعقاده ورشة عمل تحضيرية للإعداد له.

١٠- عقد اجتماع مشترك بين المصريين والعرب, وآخر للمصريين فقط, لأعمال متابعة قضايا الإصلاح النابعة من أعمال منتدى الإصلاح العربي, وسوف يعقد الاجتماع الأول لكل من لجنة المتابعة العربية والمصرية في سبتمبر ٢٠٠٤.

١١- طبقاً لتوصيات مؤتمر "الإصلاح العربي" قام منتدى الإصلاح العربي باتخاذ عدة خطوات في سبيل إنشاء مرصد اجتماعي يتكون من وحدتين: الـ"*Info Mall*", ووحدة المرصد الاجتماعي البحثي. وقد تم بالفعل وضع ملامح وتصورات أساسية لأهداف المرصد الاجتماعي, وتنقسم هذه الملامح إلى جزئين:

* التصور المبدئي للـ "*Info Mall*" بأن يُنشأ موقع على الإنترنت يحتوي على تسجيل لجميع أنشطة ومؤسسات المجتمع المدني ومنظماته في الدول العربية, وسيحتوي على قاعدة بيانات تضم خرائط وأشرطة فيديو وصور, كما سيكون هناك جزء خاص بالأخبار. بالإضافة إلى منتدى يتبادل فيه المهتمون بقضايا الإصلاح الآراء والأفكار, ويمكن لهم أن يدخلوا هذا الموقع عن طريق كلمة سر, ثم يقومون بالبحث عن الموضوعات التي تمثل اهتماماتهم. وسيضع منتدى الإصلاح العربي القواعد التي تنظم أنشطة كل مكونات الـ "*Info Mall*" وتحكمها, وذلك لتنظيم التعامل معها.

* سوف يتم إجراء بحوث لإنشاء المرصد الاجتماعي لتحقيق الأهداف التالية:

- دراسة علمية عن التحول الديموقراطي في العالم العربي.
- دراسة المشكلات المتعلقة بالإصلاح الاقتصادي في العالم العربي.
- وضع استراتيجية اجتماعية لمعالجة قضايا الفقر والتهميش الاجتماعي, وتحسين الرعاية الصحية, ودور مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص في التنمية.
- دراسة ظاهرة الصراع الثقافي في العالم العربي, والمؤشرات المتعلقة بالتفكير العلمي والإنتاج الثقافي وتبادل المعرفة, عن طريق المكتبات وجلسات النقاش.

ومن أجل تحقيق الأهداف سالفة الذكر, والخاصة بمشروع المرصد, سـيتم عقد ورشة عمل لتبادل الأفكار والآراء تتكون من عدة جلسات يشترك فيهـا مـن ١٠إلى ١٥ خبيراً من أجل تنفيذ المشروع. بالإضافة إلـى تنظـيم ورشـة عمـل مشتركة بين منتدى الإصلاح العربي وكل من معهد التخطـيط ومعهـد الاقتـصاد الكمي بتونس, وستعقد في مكتبة الإسكندرية لتحقيق تنفيذ مشروع المرصد.

١٢– مؤتمر الإصلاح العربي الثاني الذي سيعقد في مارس ٢٠٠٥ بمكتبة الإسكندرية, وستتركز أعماله حول دور المجتمع المـدني, وخاصـة فيمـا يتعلـق بمجالات التنمية المستدامة المختلفة, وسوف تختار مؤسسات المجتمع المـدني فـي كل قطر عربي عدداً من نماذج مشروعات الجمعيات غير الحكوميـة, ومنظمـات المجتمع المدني الناجحة في مختلف المجالات, وذلـك لعـرض نـشاطاتها وبيـان مردودها الاجتماعي. وستتم دعوة كل من شارك فـي مـؤتمر قـضايا الإصـلاح العربي, الذي عقد بمكتبة الإسكندرية في مارس ٢٠٠٤ للاشتراك في هذا المؤتمر, بالإضافة إلى توجيه الدعوة إلى آخرين. وسيصل عدد المشتركين في هذا المـؤتمر إلى حوالي ١٥٠ – ٢٠٠ مشترك من البلاد العربية.

خاتمـــة

أدت وثيقة الإسكندرية إلى زيادة الثقة في فعالية منظمات المجتمع المـدني, وقدرتها على أن تتجاوز مرحلة انتظار القرارات من السلطات التنفيذيـة لإحـداث التغييرات المنشودة, وذلك بأن تجعل هذه القرارات محصلة لـوعي عـام, وثمـرة لجهود يقوم بها المشاركون في هذه المؤسسات, بحيث تصبح ضـرورة لا يمكـن تجاهلها.

وفي هذا الصدد فقد تشكلت قناعة متنامية لدى قطاعـات عريـضة مـن المشاركين في هذه المؤسسات بأن عملية التغيير لا تتم بطريقة فوقية تملـى فيهـا إرادات السلطة, وتنفذ توجيهاتها, وإنما تتخذ مسارها الطبيعي من القاعدة المتمثلـة في الهيئات والمنظمات والجمعيات الأهلية القادرة علـى ممارسـة الديموقراطيـة, وفرض تجاربها الناجحة على الساحة, مما يؤدي إلى تغيير شامل في ممارسات

الحكومات والشعوب المختلفة.

فإذا نظرنا إلى الحركة العالمية من أجل البيئة, فقد انبثقت مـن المجتمـع المدني, وأدت إلى خلق مناخ عام أصبح من الصعب معه علـى أي حكومـة فـي العالم أن تتجاهل قضية البيئة, وكثيراً ما جاءت التشريعات المحققة لهـذه الرؤيـة مبنية على اقتراحات ودراسات قام بها المجتمع المدني.

ولدينا العديد من التجارب الدولية التي تؤكد قناعتنا بأن الإصلاح لا يـأتي من أعلى, وإن كنا نرحب بكل القرارات الإصلاحية, وأن الإصلاح لكي يكون باقياً وعميقاً فيجب أن تشارك قوى المجتمع المدني في صناعته.

يتطلب ذلك رفع سقف العمل في منظمات المجتمع المدني, بحيث تمـارس دورها الفعال في المشاركة السياسية, والدعوة لإصلاح الأحزاب القائمة في كل بلد, ووضع الضوابط الوطنية لطرائق تمويلها وعلاقتها بالخارج.

كما أصبح من الضروري إعادة النظر في جميـع التـشريعات المعوقـة للمسيرة الديموقراطية, وإجراء حوار حر وصريح لتعديلها في أقرب وقت.

كذلك تنمية الوعي الديموقراطي لدى الشعوب, الذي يجب أن يعتمد علـى الشفافية في القرارات المصيرية, ومحاربة الفساد, وتحرير الـصحافة مـن هيمنـة الحكومات, والحرص على استقلالها الحقيقي, وإطلاق حرية إنشاء مراكز البحـوث المتخصصة, ومراكز قياس الرأي, مع التأكد من قيام الهيئات التنفيذية بأخذ نتائجها في الاعتبار عند صياغة القرارات المصيرية.

وبذلك يمكن اعتبار وثيقة الإسكندرية نموذجاً للدعوة للإصـلاح الـسياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي, يمكن من خلاله تحقيق أمل الشعوب في التغيير الإيجابي، من خلال خطوات جادة وملموسة لتعميق الدراسات وبلورة الاقتراحـات, وتقوية أواصر التعاون بين منظمات المجتمع المدني, والتـي تـسهم فيـه بزمـام المبادرة, والتغلب على حالة الانتظار والإحباط, وتجاوزهـا إلـى مرحلـة الفعـل المؤسس على الثقة في الخطوات المنهجية المدروسة, الذي يمكـن أن يـسفر عـن تحولات حقيقية في المستقبل المنظور لمنطقتنا العربية.

الهوامش:

١– محمد الرميحي, مؤتمر الإسكندرية والخطة الاستباقية للإصلاح, الحياة ٢٠٠٤/٣/١٧ محمد سيد أحمد, حول مؤتمر الإسكندرية, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨ ؛ طلعت جاد الله, الإصلاح السياسي..الهوجة والمدخل, الوفـد ٢٠٠٤/٣/٢٠.

٢– طارق الطاهر, الأسئلة الحرجة تظل حرجة حتى إشعار آخر, أحداث, ٢٠٠٤/٣/٢١ محمد بركات, القمة العربية وتحديات الإصلاح, آخر ساعة ٢٠٠٤/٣/٢٤.

٣– إبراهيم نافع, الإصلاح في العالم العربي مسئولية الجميع...ومؤتمر الإسكندرية خير مثال, الأهرام ٢٠٠٤/٢/١٧؛ أحمـد يوسف القرعي, وثيقة الإسكندرية... رسالة عربيـة لكل مـن يهمـه الأمر, الأهـرام ٢٠٠٤/٣/١٨ ؛ طارق الطاهر, الأسئلة الحرجة تظل حرجة حتى إشعار آخر, أحداث ٢٠٠٤/٣/٢١.

٤– مكرم محمد أحمد, هل تصلح وثيقة الإسكندرية أساساً لمبادرة الإصلاح, المصور ٣/١٩ /٢٠٠٤.

٥- طلعت جاد الله, الإصلاح السياسي .. الهوجة والمدخل, الوفد ٢٠٠٤/٣/٢٠.

٦– أشرف العشري, الأهرام العربي, ٢٠٠٤/٣/٦.

٧– خليفة أدهم, منتدى تحضيري للإعداد لمؤتمر قضايا الإصلاح العربي وآليات التنفيذ, الأهرام ٢٠٠٤/٢/١٩.

٨– السفير أحمد طه محمد, مبادرات الإصلاح كبرامج معونات, الأهرام ٢٠٠٤/٤/٢٦.

٩– الإصلاح الضروري, الأهرام ٢٠٠٤/٣/٢٧.

١٠ – في الهواء نحن..والحكومة..والثقة الغائبة, الوفد ٢٠٠٤/٤/٦.

١١– أحمد بهجت, وثيقة الإصلاح, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨.

١٢– إبراهيم سعدة, فكر متطور وتوصيات عقلانية, أخبار اليوم ٢٠٠٤/٣/٢٠.

١٣- أحمد يوسف القرعي, وثيقة الإسكندرية... رسالة عربية لكل من يهمه الأمر, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨.

١٤– إبراهيم يسري, صحوة عربية بين ندوة بيروت ومؤتمر الإسكندرية, الأهرام المسائي ٢٠٠٤/٣/١٤.

١٥- إبراهيم نافع, الإصلاح في العالم العربي مسئولية الجميع...ومؤتمر الإسكنـدرية خير مثال, الأهرام ٢٠٠٤/٢/١٧ ؛ عبد الله كمال, السلطة الخامسة, روز اليوسف ٢٠٠٤/٢/٢٠.

١٦– عبد الله كمال, الحكم الرشيد لشعوب تريد, روز اليوسف ٢٠-٢٠٠٤/٣/٢٦.

١٧– محمد سيد أحمد, حول مؤتمر الإسكندرية, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨.

١٨– الفقرة ٥ من نص الوثيقة.

١٩– حلمي سالم, مؤتمر الإصلاح العربي: ضرورة خارجية أم داخلية, القاهرة ٢٠٠٤/٣/١٦.

٢٠- حلمي سالم, مؤتمر الإصلاح العربي: ضرورة خارجية أم داخلية, القاهرة ٢٠٠٤/٣/١٦.

٢١ – السيد عزت قنديل, العرب بين الإصلاح والقولية, ٢٠٠٤/٤/٢٢.

٢٢- أحمد يوسف القرعي, وثيقة الإسكندرية ...رسالة عربية لكل من يهمه الأمر, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨.

٢٣– حازم الببلاوي, بين الإصلاح السياسي والإصلاح الاقتصادي, الأهرام ٢٠٠٤/٣/٢٨.

٢٤– هشام الشريف, مجتمع المعرفة العربي والإصلاح, الأخبار ٢٠٠٤/٣/٢٨.

٢٥- أحمد يوسف القرعي, وثيقة الإسكندرية... رسالة عربية لكل من يهمه الأمر, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨.
٢٦- محي الدين رجب البنا, الإسكندرية بوابة مصر للألفية الثالثة, أكتوبر ٢٠٠٤/٣/٢١
٢٧- مصطفى عبد الغني, على هامش الإصلاح والكوميديا السوداء, الأهرام ٢٠٠٤/٣/٢٩.
٢٨- هشام الشريف, مجتمع المعرفة العربي والإصلاح, الأخبار ٢٠٠٤/٣/٢٨.
٢٩- مجدي سرحان, في الهواء نحن..والحكومة..والثقة الغائبة, الوفد ٢٠٠٤/٤/٦.
٣٠- أسامة سرايا, مبادرة مكتبة الإسكندرية, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٤.
٣١ – منير عام, مؤتمر المستقبل في مكتبة الإسكندرية, صباح الخير ٢٠٠٤/٢/١٠.
٣٢- محمد الرميحي, مؤتمر الإسكندرية والخطة الاستباقية للإصلاح, الحياة ٣/١٧/ ٢٠٠٤؛ مصطفى شريف, انطباعات عن مؤتمر الإسكندرية, الأخبار ٢٠٠٤/٣/١٨؛ مكرم محمد أحمد, هل تصلح وثيقة الإسكندرية أساساً لمبادرة الإصلاح, المصور ٢٠٠٤/٣/١٩؛ سلامة أحمد سلامة, إصلاح يأتي ولا يأتي, الأهرام ٢٠٠٤/٣/٢١؛ محمد بركات, القمة العربية وتحديات الإصلاح, آخر ساعة ٢٠٠٤/٣/٢٤.
٣٣- عبد القادر همام, مؤتمر قضايا الإصلاح العربي من منظور إداري, الأهرام٢٠٠٤/٣/٢.
٣٤- إبراهيم دسوقي أباظة, مؤتمر سري جداً, الوفد٢٠٠٤/٣/٢٥.
٣٥- محمد سيد أحمد, حول مؤتمر الإسكندرية, الأهرام ٢٠٠٤/٣/١٨.
٣٦ – عبد المنعم سعيد, من الإسكندرية إلى غزة وبالعكس, الأهرام ٢٠٠٤/٣/٢٩.
٣٧ – جهاد الخازن, عيون وآذان, الحياة ٢٠٠٤/٣/١٧ ؛ إبراهيم دسوقي أباظة, مؤتمر سري جداً, الوفد٢٠٠٤/٣/٢٥؛ عادل حمودة, خارطة الطريق إلى الديموقراطية, صوت الأمة ٢٠٠٤/٣/٢٢.
٣٨- عادل حمودة, خارطة الطريق إلى الديموقراطية, صوت الأمة ٢٠٠٤/٣/٢٢.
٣٩- إبراهيم نافع, الإصلاح في العالم العربي مسئولية الجميع...ومؤتمر الإسكندرية خير مثال, الأهرام ٢٠٠٤/٢/١٧ ؛ عبد الله كمال, السلطة الخامسة, روز اليوسف ٢٠٠٤/٢/٢٠.
٤٠- إبراهيم سعدة, فكر متطور وتوصيات عقلانية, أخبار اليوم ٢٠٠٤/٣/٢٠.
٤١- أخبار الأدب, ٢٠٠٤/٤/٤.
٤٢- محيي الدين اللاذقاني, الخوف من الأمل, الشرق الأوسط ٢٠٠٤/٣/١٠؛ سهيلة نظمي, مبادرة مصرية وعربية في مؤتمر الإسكندرية للإصلاح العربي, الأهرام ٢٠٠٤/٢/٢١.
٤٣- عبد الحي عبيد, السياسة في مصر خلال عقدين من الزمان, الأهرام ٢٠٠٤/٤/٢٧.
٤٤- حنان البدري, مصر هي اللاعب الأساسي في المنطقة..وهي العمق والنفوذ والزعامة في العالم العربي, روز اليوسف من ٣-٢٠٠٤/٤/٩.
٤٥- إبراهيم نافع, القمة العربية بتونس،هل تكون البداية الصحيحة, الأهرام٢٠٠٤/٥/٢١
٤٦- هالة فؤاد, ماذا بعد وثيقة الإسكندرية, آخر ساعة ٢٠٠٤/٣/٢٤.

ثانياً : التعقيبــات

أ.السيد ياسين*

يحتاج موضوع وثيقة الإسكندرية إلى مناقشة في ضوء المفاهيم السائدة في العلوم الاجتماعية، وفي ضوء لحظة التطور التــاريخي الموجــود فــي المجتمــع العالمي وفي المجتمع العربي. فمن الفصول الغائبة عن كثير من المثقفــين العــرب أن هناك تاريخاً طويلاً لفكرة ومحاولة الإصلاح العربي، وللأسف الشديد لــم يلــق الضوء الكافي على هذا التاريخ المهم.

نقطة البداية في تصوري هي ندوة تاريخية عقــدتها جمعيــة الخــريجين الكويتية باسم "أزمة التطور الحضاري في الوطن العربــي" فــي الكويــت ســنة ١٩٧٤. وهي في رأيي ندوة تاريخية, لأنها بادرت بالنقد الذاتي وشخصت الأزمــة الحضارية التي يمر بها الوطن العربي، وكانت ترتيبات الندوة رائعة فــي الواقــع، فقد كانت هناك أوراق، وتعقيبات مكتوبة متعددة، ومناقشات، وبلغ حجــم الأعمــال المطبوعة نحو ٨٠٠ صفحة، واجتمع فيها أقطاب الفكر العربي في ذلــك الوقــت. كانت تلك هي البداية.. تشخيص الأزمة الحضارية في الوطن العربي.

أما النقلة الكيفية فقد تمت في ندوة حاشدة نظمها مركز دراســات الوحــدة العربية في قبرص سنة ١٩٨٣، وكان موضوعها أزمة الديموقراطية فــي الــوطن العربي، وفي هذه الندوة اجتمع نحو مائة مفكر عربــي مــن مختلــف التيــارات: الإسلامية, والماركــسية, والقوميــة, والناصــرية... الــخ. وأجمعــوا علــى أن الديموقراطية هي مفتاح التطور القادم في الوطن العربي.

وبالمناسبة فإن انعقاد تلك الندوة في قبرص كان بسبب رفض جميع الدول العربية عقدها على أراضيها. وفي آخر يوم من أعمالها تم إعلان قيــام "المنظمــة العربية لحقوق الإنسان" كجمعية عمومية، وكان هذا إعلاناً عــن انتقــال المثقــف العربي من مجال النقد والكلام إلى مجال الفعل، وأصبحت المنظمة العربية مؤسسة

---

*مستشار مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام.

عربية معروفة محليا وإقليميا ودوليا.

إذن فندوة أزمة التطور الديموقراطي في الوطن العربي مسألة مهمة, لأنها تحمل أفكار المفكرين العرب حول طموحاتهم نحو ديموقراطية عربية أصيلة.

من هنا يمكن القول إن كل الدعاوى الأمريكية وغيرها عن الديموقراطيـــة, ووثيقة الشرق الأوسط الكبير، وهي وثيقة سطحية في الواقـــع، ويكفـــي أن "ولـــيم كوانت" الأكاديمي والسياسي الأمريكي المعروف، ذكر في مقالة منشورة ومترجمة في جريدة الاتحاد أن هذه الوثيقة لو كتبها طالب في الدراسات العليا تحت إشـــرافه لرسب في الامتحان، لأنها وثيقة سطحية وفجة، حيث إنها تتجاهل الفروق التاريخية والمجتمعية بين مجتمعات لا صلة بينها بشكل ضروري.

عقد مركز دراسات الوحدة العربية بعد ذلك نـــدوة هامـــة عـــن التـــراث وتحديات العصر. وأخيراً عقدت عام ٢٠٠١ ندوة, لم يلتفت إليها الكثيرون للأسف, بعنوان: "نحو مشروع حضاري عربي", طبعت أعمالها في نحـــو ١٠٠٠ صـــفحة, وصدرت عن مركز دراسات الوحدة العربية، وتحمل في طياتها مشروعاً حضارياً متكاملاً. صحيح أن هذا المشروع قد وضعت خطوطه قبل أحداث الحـــادي عـــشر من سبتمبر, ولكنها تحمل على الأقل انتقال المفكرين العـــرب مـــن مجـــرد النقـــد والتشخيص إلى التأسيس والإنشاء, بتصور مشروع حضاري متكامل. وكـــان مـــن مميزات هذه الندوة ذلك التمثيل الجيد لكافة التيارات السياسية العربية.

أردت بذلك العرض الموجز أن أشير إلى أننا في التعليـــق علـــي وثيقـــة الإسكندرية، وفي الصخب الخاص بمشروع الشرق الأوسط الكبيـــر أو غيـــره قـــد تجاهلنا تاريخ الفكر الإصلاحي العربي، وهو موجود وموثق، ويحتاج فـــي الواقـــع من مكتبة الإسكندرية إلى ندوة خاصة.

كيف فكرنا كمثقفين عرب خصوصاً بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ في ممارسة ما نسميه الموجة الثانية من النقد الذاتي.

الموجة الأولى بدأها "قسطنطين زريق" بعد هزيمـــة ١٩٤٨, حـــين كتـــب كتابه: "معنى النكبة". والموجة الثانية جدد "قسطنطين زريق" كتابه بعنوان: معنى

النكبة مجدداً, وشارك في النقد الذاتي "صادق جلال العظمة"، و"صالح المنجد" من الاتجاه الإسلامي, و "أديب نصور" من الاتجاه المسيحي.

لابد إذن أن نرصد هذه المحاولات العربية لتأصيل أن لدينا –كمثقفين عرب- وعياً بالأزمة، وأننا حاولنا بطريقة إيجابية تجاوز هذه الأزمة.

ميزة الورقة التي قدمها د. محسن يوسف أنها لخصت ببراعة المقولات الأساسية التي قامت عليها وثيقة الإسكندرية، وفيها قسم خاص يبين كيف استقبلت الوثيقة. واستقبال الوثيقة نسميه في النقد الأدبي مسألة الـ "*Reception*"، كيف يستقبل العمل، وتتعدد الاتجاهات في عملية الاستقبال وفقاً للأيديولوجيات، ووفقاً لكيفية فهم الوثيقة. وبالتالي فإنني اعتقد أن هذا الجزء من الورقة بالغ الأهمية لمن يريد دراسة كيفية استقبال الوثيقة. ثم تركيزه على آليات التنفيذ فيما يتعلق بمنتدى الإصلاح العربي، وبالمرصد الاجتماعي الإلكتروني ونظيره العادي.

وأريد في تعليقي هذا أن أتجاوز وثيقة الإسكندرية، ولا أريد إعادة إنتاج مقولاتها، وإنما هدفي في الواقع من هذا العرض أن أحول هذه المطالب المتعددة في الوثيقة إلى عملية اجتماعية وسياسية, حتى نفهم كيف ستسير المسائل في إطار الواقع.

فالوثيقة عبارة عن قائمة من المطالب ولكننا إذا أردنا أن نترجم فكرة الإصلاح فلدينا مبحث في علم الاجتماع نسميه "التغيير الاجتماعي المخطط *Plan social Change*", هذا هو الإصلاح. هذا التغيير الاجتماعي المخطط له مكونات في علم الاجتماع, وهي:

أولا: لابد أن ينطلق الإصلاح أو التغيير مما نسميه رؤية استراتيجية محددة، ولمفهومها تعريف محدد في أدبيات التنمية في العلم الاجتماعي المعاصر, فالرؤية الاستراتيجية هي مجموع السياسات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية لمجتمع أو إقليم ما في الربع قرن القادم، ليس أكثر. من هنا إذن لا مجال للحديث عن الإصلاح أو التغيير بدون تحديد الرؤية الإستراتيجية .. إصلاح في ضوء أي أهداف. وبالتالي يمكن القول إن نقطة البداية هي الرؤية الاستراتيجية.

هذه نقطة ينبغي أن نتناقش حولها كثيراً، لأن الإصلاح لن ينطبق تلقائيـــاً، ولكن لابد وأن نحدد هذه الرؤية الإستراتيجية.

ثانيا: المبحث الثاني في التغيير الاجتماعي هو مـــا نـــسميه بـــــ"القـــوى الاجتماعية والسياسية التي ستقود التغيير "*Agents Of Change*"، والتي لابـــد مـــن رسمها وتحديدها في كل بلد عربي. فالسعودية تختلف عن مصر وعن اليمن وعـــن تونس. وبالمناسبة فلا مجال للحديث عن الوطن العربي ككل على سبيل التجريـــب, ولكن لابد من عمل تصنيف. فهناك دول عربية تفتقر إلى مقومات الدولة الحديثـــة، من حيث وجود دستور، وسلطات منفصلة، ونظام قـــضائي مـــستقل. وهنـــاك دول أخرى بها نظام الدولة الحديثة، ولكنها خاضعة لهيمنة حزب واحد، وبالتالي يمكـــن القول بأنه لابد من التصنيف والتنميط أولاً, حتى لا نعمم الحديث عـــن الإصـــلاح العربي أو الدولة العربية.

إذن فنحن في حاجة إلى أن نحدد في كل دولة ماهيـــة القـــوى الـــسياسية والاجتماعية التي ستقود عملية التغيير.

ثالثاً: لدينا ما نسميه مقاومة التغيير "*Resistance Of Change*"، فكل تغيير لابد أن تصادفه مقاومة، ولابد أن نحدد خريطة القوى التي تقاوم التغييـــر، وهـــي مسألة مهمة للغاية، وهذه الخريطة قد تكون فيها السلطة في حد ذاتها، وقـــد تكـــون بعض جماعات المجتمع المدني هي التي تقاوم التغيير. وبالتالي فلابد أن نحدد منـــذ البداية ما هي القوى التي تقـــاوم التغييـــر، ثـــم لابـــد أن نحـــدد بالتـــالي ماهيـــة الاستراتيجيات الديموقراطية التي علينا تطبيقها لمواجهة مقاومـــة التغييـــر. فبينمـــا نقول ديموقراطية فلا ينبغي أن يوجد ميل لاستخدام العنف لمواجهة مـــن يقـــاومون التغيير.

إذن ما هي الوسائل في علم الاجتماع؟ هناك استراتيجيات مختلفة, ســـواء للحث أو تغيير الاتجاهات، أو تغيير القيم، أو الإقناع. لابد من البحث عن ذلك.

رابعاً: وأخيرا, فلابد من عملية التقييم "*Evaluation*" للتغيير. فلابـــد بعـــد فترة زمنية محددة أن نقيم ما حدث، والتقييم بدوره يحتاج إلى مؤشرات، هل نجحنا

أم فشلنا، وفي أي الميادين تحقق النجاح أو حدث الفشل؟

والنقطة الأساسية هنا في واقع الأمر، إنني عندما قمت بتحليل مضمون أزمة التطور الديموقراطي في الوطن العربي ونشرت ذلك في كتابي بعنوان: "الوعي القومي المحاصر" اكتشفت إيمان المثقفين العرب بمفهوم مركب للديموقراطية يتكون من ثلاثة عناصر رئيسية:

العنصر الأول: الحرية السياسية بكل أبعادها. وقد أخذت الحرية أساساً في هذا المجال من النظرية الليبرالية.

العنصر الثاني: العدالة الاجتماعية، وتؤخذ من الاشتراكية.

العنصر الثالث: ما يمكن تسميته بمسمى غير دقيق، وهو الأصالة الحضارية، ويؤخذ من التيارات الإسلامية التى تركز على دور الدين في المجتمع.

ويجمع المثقفون العرب على هذا المركب، ولكن توجد خلافات بالطبع حول كيفية تحقيق الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية والأصالة الحضارية:

البعد الأول: من ناحيتي فإنني أعتقد أن المطلوب في مجال الحرية السياسية هو تعميق فكرة المواطنة. هناك كتاب مشهور لخالد أحمد خالد بعنوان: "مواطنون لا رعايا"، على أساس أن المواطنين في الدول العربية هم مجرد رعايا للدولة، وليسوا مواطنين حقيقيين، لأن المواطنة تعني حقوق وواجبات والتزامات على الدولة تتمثل في تعميق فكرة المواطنة، ونشر ثقافة الديموقراطية (وهذه رسالة مهمة)، وضمانات حرية التفكير والتعبير، والقبول بالتعددية، وتقنين لقواعد الاختلاف مع الآخر، والإبداع السياسي بتجاوز القوالب الأيديولوجية التقليدية.

لقد انتهي عهد الجمود الماركسي أو الرأسمالي في التفكير السياسي، ويوجد الآن كتاب لأحد علماء الاجتماع يقول: *Beyond Right And Left*, فقد اختلطت الأوراق. وهناك اتجاهات ما بعد الحداثة تقول بأنه قد سقطت الأنساق الفكرية الكبرى، فلا مجال لماركسية متطرفة أو لرأسمالية جامدة. هناك أنساق مفتوحة، وهناك محاولات للتأليف بين متغيرات مختلفة.

البعد الثاني: وهو العدالة الاجتماعية، وحيث ينبغي بمقتضاها العمل على تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص، والمؤسساتية، والشفافية، والمحاسبة، والمسئولية الاجتماعية عن رأس المال، وضبط وترشيد الإنفاق العام, ومواجهة الفساد المعمم الموجود في الدولة العربية، وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني من حيث اقتحام آفاق التنمية للقضاء على ظاهرة الفقر، ونشر ثقافة المجتمع المدني.

البعد الثالث: وهو الأصالة الحضارية، بمعنى الاستناد إلى قيم مشتركة في الإسلام والمسيحية واليهودية، والانفتاح على الآخر، وثقافة التسامح، والتركيز على التنوع البشري الخلاق، وتجديد التأويل الديني.

أريد أن أطرح في عجالة رؤية استراتيجية مقترحة نشرت في العدد الأخير من المستقبل العربي للمفكر اللبناني المعروف "غسان سلامة"، الذي التفت منذ سنوات إلى أهمية ما أسماه بضرورة صياغة عقد اجتماعي جديد بين الدولة والمواطنين، والذي نشر في كتاب صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية. لقد تكلم عن عقد جديد بين الدولة والمجتمع، حيث يقول في رؤيته الاستراتيجية إن هناك ١٠ معادلات - أكتفي بمجرد الإشارة دون التطرق إليها- وهي بلا شك تحتاج إلى تأمل لأنها تتضمن أفكاراً جديدة خاصة بالعلاقة بين الدولة والمواطنين.

أصل إلى النقطة الأخيرة من هذا العرض، وتتعلق بآليات التنفيذ. فمن المميزات التي فعلتها مكتبة الإسكندرية أنها وعت منذ البداية أنه لا يكفي مجرد إصدار وثيقة بالمطالب، ولكن لا بد من تحديد آليات للتنفيذ، تمثلت هذه الآليات أساساً في إنشاء منتدى الإصلاح العربي، إذ يقوم بمجموعة من الندوات وورش العمل, سواء في مصر أو في البلدان العربية.

الفكرة الهامة الثانية هي إنشاء مرصد اجتماعي عربي. وفكرة المرصد التي اقترحتها تستند إلى خبراتنا في المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية, وقد أنشأنا مرصداً اجتماعياً منذ عام ويعمل فيه ١٥ أستاذا، والهدف هو عمل نظام للإنذار الاجتماعي المبكر بالأزمات والتوترات الاجتماعية وأحداث العنف، بتطبيق مناهج الدراسات المستقبلية.

فمعنى إنشاء المرصد الاجتماعي العربي إنما هو لقياس شيئين:

- مدى نمو مؤسسات المجتمع المدني العربي.
- مدى نمو وتصاعد التغيير المخطط في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

إن تفعيل وتجاوز وثيقة مكتبة الإسكندرية يحتاج كما قلت إلى تحديد الإشكاليات في كل موضوع:

- فموضوع الإصلاح السياسي والتحول الديموقراطي له مبحث خاص، التحول الديموقراطي ومشكلاته.
- والإصلاح الاقتصادي يطرح سؤالاً: هل سياسات التكيف الهيكلي كما ذكرت وثيقة الإسكندرية هي السياسة الاقتصادية المثلى؟ أم أن هناك طرح آخر يقول إنه لابد من التركيز على التنمية المستقلة، هذا أمر لابد أن نناقشه.
- في مجال الإصلاح الاجتماعي, هناك حديث عن العدالة الاجتماعية، والبطالة، واغتراب الشباب، والفقر.
- وفي مجال الإصلاح الثقافي فإن المشكلة الكبرى في رأيي الخاص في المجتمع العربي الآن هي الصراع الثقافي بين اتجاه علماني يركز على شرعية الدولة العلمانية، واتجاه إسلامي متطرف يدعو إلى إنشاء دولة دينية تقوم فيها الفتوى محل التشريع. هذا محك من المحكّات الأساسية للمناقشة.

وأعتقد أننا بصدد التحول في مجال الرصد الاجتماعي إلى بلورة مؤشرات كمية وكيفية تحاول قياس نمو المجتمع المدني من ناحية، والتحولات الديموقراطية في المجتمع العربي من ناحية أخري.

وأرجو بهذه الملاحظات أن أكون قد تقدمت خطوة نحو ما أطلقت عليه تجاوز وثيقة الإسكندرية.

د.أسامة الغزالي حرب*

سوف أقصر حديثي هنا على البعد السياسي في وثيقة الإسكندرية, وبشكل عام.

أولاً: لاشك أن أ.السيد ياسين قد أحسن صنعاً عندما ركز على حقيقة ربما فاتت على كثيرين في تقييم وثيقة الإسكندرية, وهي أنها من حيث الجوهر تمثل امتداداً لجهد كبير قام به المثقفون العرب عبر العقود الثلاثة الأخيرة, يدور حول أهمية الديموقراطية وضرورات التحديث..الخ. وهذه المؤتمرات والمناسبات التي أشار إليها هي بالتأكيد علامات هامة في تطور جهود المثقفين العرب نحو بلورة رؤى معينة للتحديث وللديموقراطية في بلادنا.

فالوثيقة جزء من تيار وسلسلة من الجهود المتوالية. ولكن في الواقع أيضاً لا شك أن الوثيقة كانت في جانب مهم منها استجابة لتحديات وضغوط خارجية لا يمكن إنكارها، وهذا في حد ذاته ليس عيباً، ولكن العيب هو أن نتجاهل هذه الضغوط, أو أن نلخصها فقط في أنها مجموعة من المؤامرات الموجهة ضدنا، أو مثل هذا النوع من التبسيط المخل. فقد كانت هناك ضغوط خارجية بالقطع، وبالقطع أيضاً فقد ارتبطت هذه الضغوط الخارجية بنقاط ضعف خطيرة سائدة في المجتمعات العربية والإسلامية، وليس من العيب على الإطلاق أن نعترف بوجودها، وأن نعترف بضرورة تغييرها. ولكن الأهم من ذلك أن نشدد على أن مثل هذه الضغوط أو المطالب الخارجية ليست ضغوطاً أمريكية أو أوروبية, بل إنني أكرر ما سبق أن ذكرته في هذه الندوة, إنها ضغوط دولية على العالم العربي والإسلامي كله لتغيير كثير من السلوكيات. فهناك قلق يسود العالم من الكثير من التوجهات السائدة في هذه المنطقة, والتي تنتج بالتأكيد تأثيرات سلبية، علينا وعليهم جميعاً.

---

*رئيس تحرير مجلة السياسة الدولية

هذه مسألة مشروعة ليس من العيب أن نعترف بهـا، ولكـن العيـب أن نتجاهلها وألا نعترف بالقصور الموجود في بلادنا فـي كثيـر مـن الممارسـات والمفاهيم والأفكار ، وفي الفهم الخاطئ للتراث والدين، فـنحن نـشكو مـن هـذه المسائل.

وهنا أحب أن أربط المسألة ليس فقط بجهود المثقفين العرب فـي العقـود الثلاثة الأخيرة، وإنما بجهود المفكرين والمثقفين العرب والنخبة العربية المثقفة منذ أكثر من مائة عام تحت عنوان الإصلاح والتغيير. وعندما نعود إلى أعمال "رفاعة الطهطاوي", أو "خير الدين التونسي"، أو "جمال الدين الأفغاني", أو "محمد عبـده", مرورا بـ"طه حسين", أو "محمد حسين هيكل", كل هؤلاء المفكرين كانوا يـسعون إلى تطوير العالم العربي وتطوير الثقافتين العربية والإسـلامية، وتنقيـة التـراث العربي، وتنقية الفهم السائد للدين الإسلامي.

كل هذه الجوانب والجهود ليست مجرد ضغوط خارجية، ولكنهـا عيـوب حقيقية موجودة، وهي جهود للتغيير، وفي هـذا الـسياق التـاريخي وفـي إطـار الاستجابة للضغوط أو التحديات الخارجية تأتي الجهود المماثلـة لمـا حـدث فـي الإسكندرية في هذا العام. إذن فهذه الاستجابة في واقع الأمر، وهذه الرؤية لما تـم في الإسكندرية في سياقها التاريخي تمثل علاقة حيوية وأمل فى أن يحدث التغييـر في هذه المنطقة.

ثانياً: من خلال مشاركتي المباشرة في هذه الوثيقة, سواء في إعـدادها أو في إدارة مناقشاتها، فمن المهم ألاّ نغمط ما حدث فيها، أو نغمط المـشاركين فيهـا حقهم في أنهم حاولوا بالفعل أن يعبروا تعبيراً صادقاً عن تطلعات وآمال الـشعوب والنخب العربية في التغيير الـسياسي والاقتـصادي والاجتمـاعي والثقـافي. وأن المناقشات التي دارت في مكتبة الإسكندرية بشأن هذه الوثيقة كانت بالفعل نموذجـاً للمناقشات الحية والجريئة والبناءة، والتي لا يمكن التقليل منها على الإطلاق.

ولذلك فإنني أدعو مكتبة الإسكندرية إلى أن تنشر الأعمال الكاملـة لهـذه المناقشات، ليس فقط في شكل مطبوعات، وإنما أيضاً فى شكل تسجيلات صـوتية

ومرئية حتى تتاح لأكبر عدد من المثقفين، حيث ينبغي لعمل شارك فيه حوالي ١٥٠ أو ١٧٠ مثقفاً أن يكون متاحاً لأكبر عدد من المثقفين بكل الوسائل.

ثالثاً: فيما يتعلق بردود الأفعال على هذه الوثيقة، فقد دهشت شخصياً لحجم الاستقبال الجيد الذي قوبلت به هذه الوثيقة في الخارج، وربما لأنها جاءت مستقلة مع المفاهيم الأساسية المتعلقة بالحريات السياسية والاقتصادية وبالتنوير والإصلاح الثقافي والاجتماعي في العالم العربي. لقد كان استقبالها الخارجي ملفتاً، وبما يعد شيئاً إيجابياً, ويجب أن نفخر به ولا نتضايق منه.

أما على المستوى الداخلي فكانت هناك ردود فعل واستجابات موضوعية لا شك في ذلك، كما كانت هناك أيضاً انتقادات، وأتذكر أن أهم تلك الانتقادات قد دارت حول أن الوثيقة جاءت شديدة العمومية، من حيث كونها تغطي كل أوضاع العالم العربي، بالرغم من الاختلافات المهمة بين أقطاره المختلفة، وهذا بالطبع نقد موضوعي سليم. كما كانت هناك أيضاً نقاط موضوعية أخرى بين هذه الانتقادات، تتناول واحدة أو أخرى من نواحي القصور العربي التي لم تشر إليها الوثيقة، وهذا كله لا غبار عليه، لأنه من غير المتصور أن تلم أية وثيقة بكل الجوانب أو بكافة القضايا والتفاصيل.

وفي المقابل كان هناك جانب سلبي في بعض الانتقادات التي وردت على الوثيقة، وفي الواقع أنني قد ترددت كثيراً أن أذكرها أمام هذا المؤتمر، ذلك أنني شعرت أن العديد من الانتقادات التي جاءت من البعض, وبالتحديد من قطاعات المثقفين أو من إفرادهم الذين لم يشاركوا مباشرة فيها, نبعت من دوافع ذاتية أكثر من كونها موضوعية، وتحول النقد الذاتي أو المشكلة الذاتية إلى قضية موضوعية، وأصبحت الوثيقة متهمة لا لشيء إلا لأن شخصاً ما أو آخر لم يشارك في المؤتمر. وهي مسألة قد يبدو من السخف الإشارة إليها، ولكن يجب أن نعترف ببعض نواحي القصور السلوكية السائدة بين المثقفين.

رابعاً: أتصور أن الحديث عن الوثيقة أو التقليل من شأنها من منظور ماذا بعد، أو ثم ماذا؟ فكما ذكر أ.السيد ياسين أن الوثيقة بذاتها لم تفعل شيئاً، وقد تكون

مجرد ورقة تضاف إلى آلاف الوثائق التى كتبت من قبل وحفظت وطواها النسيان. المسألة ترتبط في الواقع بكيفية استقبال هذه الوثيقة بين النخب والقـوى الـسياسية العربية لكي تجعل منها أساساً للتغيير والإصلاح، لأن أي وثيقة بذاتها لا يمكـن أن تؤدي إلي شيء. لذلك فلا شك أن أحد النواحي الإيجابية للغاية التي تقوم بها مكتبة الإسكندرية هي أنها تحرص على أن تكون هذه الوثيقة أساساً لعديد مـن الأنـشطة التي تمتد إلى أكبر عدد ممكن من المفكرين والمثقفين العرب في كل أنحـاء العـالم العربي، للمساهمة في حشد الجهود والقوى لهذه الوثيقة.

خامساً: إنني أعتقد أن هذه الوثيقة قد أسهمت بشكل ربمـا يكـون غيـر مباشر, في إعطاء طابع عربي كما يجب أن يعطى لمكتبة الإسكندرية في مرحلـة نشاطها الأولي. فمكتبة الإسكندرية بحكم التعريف ترتبط بالبعد المتوسـطي والبعـد الأوروبي لمصر، وربما بالنسبة لبعض العرب هنا أو هناك أن هذه علامـة علـي مصر اليونانية أو الرومانية أو المتوسطية أو بعلاقاتها الأوروبيـة, وخـصوصاً أن هناك تيار بين المثقفين المصريين يؤكد على انتماء مصر لهذه المجالات.

ومن ثم فإن مكتبة الإسكندرية بما قامت به قد وضعت اللبنة الأولى لـدور متميز يجب أن تقوم به، وهناك حاجة إليه، ويمثل امتداداً لمنتديات عربيـة أخـرى جمعت المثقفين العرب. وأعتقد أن مكتبة الإسكندرية مؤهلة وتستطيع مـن خـلال هذه البداية أن تلعب هذا الدور بشكل متميز لخدمة لـيس فقـط المثقفـين العـرب فحسب، وإنما المجتمعات العربية بأسرها.

* * *

د.سمير رضوان*

يقتصر حديثي على نقطتين هامتين فيما يتعلق بالناحيـــة الاقتــصادية فـــي وثيقة الإسكندرية:

النقطة الأولي: تتعلق بمغزى الجانب الاقتصادي في الوثيقة. لقد رصـــدت الوثيقة الواقع الاقتصادي العربي بشيء كبير من التعميم، نظـــراً للاخـــتلاف بـــين الاقتصاديات العربية، ولكن الحقيقة الأساسية تتمثل في تدني معـــدلات الأداء فـــي الاقتصاديات العربية خلال العقدين الأخيرين لينعكس هذا التدني على نـــسبة النمـــو الاقتصادي التي لم تتعد نسبة نمو السكان في معظم البلدان, كما تنعكس في نقـــص الاستثمارات, سواء المحلية أو الأجنبية، حيث لا تزيد نسبة تدفق الاستثمارات إلـــى المنطقة عن ١,٨% من إجمالي التدفقات العالمية, وذلك رغم كل ما بها من موارد. وينعكس أيضا في ضعف القدرة التنافسية لمنتجات هـــذه المنطقـــة فـــي الأســـواق العالمية. حيث تبلور كل هذا في نتيجتين أساسيتين:

أولاً: قصور الاقتصاديات العربية عن إحداث نمط للنمو يستوعب الزيـــادة في اليد العاملة، وبالتالي أصبحت المنطقة هي صاحبة المقام الأول في البطالة بـــين المناطق العالم قاطبة متقدمة كانت أو نامية، حيث يبلغ معدل البطالة في المتوســـط نحو ١٨%، ويرتفع هذا المعدل إلى نسبة تتراوح بـــين ٣٠-٤٠% بـــين الـــشباب. وتأخذ مشكلة البطالة أبعاداً مختلفة في دول مثل مصر والمغرب والجزائر وتونس، تتمثل في زيادة اليد العاملة مقابل القصور في معدل النمو، بينما تتركـــز فـــي دول مثل السعودية ودول الخليج الأخرى في عدم مواءمة مواصفات قوة العمل للطلـــب على العمل، فلا يوجد قصور في الطلب على العمل، ولكن قوة العمل غير مؤهلـــة لشغل الوظائف المطلوبة.

---

*المدير التنفيذى لمنتدى البحوث الاقتصادية.

وفي ظل هذا الواقع، وما يحدث على مستوى الاقتصاد العالمي جرت مناقشات ثرية للغاية تناولت محاور عديدة للبحث عن الحلول الممكنة, وتوصلت إلى نتيجة مؤداها: أن تكلفة عدم الإصلاح الاقتصادي في المنطقة قد أصبحت باهظة للغاية، وأن هذه الدول لا تستطيع تحمل تلك التكلفة, والتي تنعكس بالأساس في تهميش أعداد كبيرة جداً, سواء من خلال العمل في القطاع غير المنظم، أو استشراء ظاهرة الفقر، أو التمييز بين قطاعات هامة كالمرأة، أو ظاهرة عمالة الأطفال... إلى آخر مظاهر التهميش, من ناحية. بالإضافة إلى ظهور التطرف كنتيجة أساسية لهذا الواقع الاقتصادي, من ناحية أخرى.

لقد رصدنا إذن فشل أنماط التنمية السائدة، وتزامن هذا مع نقد يكاد يكون إجماعياً ضد ما يسمي بالــ *Washington Consensus*, وهو المنهج الذي استبعد كلاً من البنك وصندوق النقد الدوليين، وأصبح الحديث عن هذا المنهج في الوقت الحالي حديثاً عاماً. وقلنا إن برامج التثبيت قد نجحت في معظم الدول العربية التي طبقته ولكنها لم تتعد مرحلة التثبيت إلى مرحلة التغيير الهيكلي أو مرحلة الانطلاق.

وبالتالي فقد تقدمت وثيقة الإسكندرية بخطوط عريضة، وليس بوصفة سحرية, بأنه لابد من تحقيق معدل للنمو يتراوح بين ٦-٧% سنوياً على المستوى القطري, ولمدة لا تقل عن ١٠-١٥ سنة، وهذا من واقع تجارب الدول التي سبقتنا في هذا المضمار.

ثانياً: أن هذا سوف يتوقف على ثلاثة عناصر رئيسية:

العنصر الأول: تحقيق طفرة في الاستثمار.

العنصر الثاني: قيام مؤسسات تكرس وتساهم في استمرارية عملية النمو.

العنصر الثالث: وهو أهم هذه العناصر، ويتمثل في مهارة اليد العاملة العربية, والتي تقل كثيرا في الواقع عن تحقيق الأهداف المرجوة بالنسبة للنمو الاقتصادي.

كان ذلك هو المحور الأول على المستوى الوطني. أمـــا علـــى المـــستوى العربي، فكانت النتيجة التي يتوقعها الجميع، والتي تؤكد أن الوقت قد حـــان لكـــي نتخلى عن الشعارات الفارغة فيما يتعلق بوحدة العالم العربي وما إلى ذلك, وكـــان هناك زميل من دولة الإمارات العربية قال إننا نشتري المنتجات من تايلاند أو مـــن الصين فلماذا أشتري من مصر هل لأنها تتكلم اللغة العربية؟

هناك حقائق واقعة لابد أن نعترف بها، وهي أن يقوم الانـــدماج العربـــي على أساس المصلحة، وأن تكون هنـــاك مؤســـسات مثـــل المجلـــس الاقتـــصادي والاجتماعي أو مجلس الوحدة الاقتصادية العربية وأن يعاد تفعيلهـــا. وقـــد طالبنـــا بإنشاء شيء شبيه بمنطقة الوحدة الأوروبية لكي تراقب وتكون موازيـــة للمرصـــد الاجتماعي.

خلاصة ذلك أننا إذا ما قارنّا ما يتعلق بالـــشق الاقتـــصادي فـــي وثيقـــة الإسكندرية بما جاء في وثيقة الثمانية نجد أن وثيقة الإسكندرية تفوق بكثير ما جـــاء في وثيقة الثمانية من حيث العمق والنظرة الاستراتيجية التي تحدث عنهـــا أ.الـــسيد ياسين.

النقطة الثانية: إن هذا يثير قضية أساسية, وهنا أحاول الربط بين المناقشة التي دارت بالأمس وإقامة بعد بينها وبين الجلسة القادمة. لقد أثارت مناقشة الأمـــس موضوعات عديدة، وفي معظم الأحيان على جانب كبير من الاختلافات، والقـــضية الأساسية هي: هل هناك فعلا توجه استراتيجي فيما يتعلق بالناحية الاقتصادية؟

هناك مدرسة اقتصادية في أمريكا اللاتينية لها توجه واضح ومحـــدد. وإذا ما درسنا تجارب الإصلاح, سواء في ماليزيا أو الصين أو شيلي, نجد أن العنـــصر الأساسي المشترك هو وجود توجه استراتيجي واضح بشأن ما هية نوع المجتمـــع الذي يراد خلقه. بينما كان ما حدث في العقـــدين الماضـــيين هـــو أن الـــسياسات الاقتصادية العربية كانت تصاغ في مؤسسات من خارج المنطقة العربية، وتكتفـــي الحكومات بأن تضيف إليها نوعاً من الدهان، وتصوغها وكأنها نابعة مـــن الواقـــع العربي، وهي في واقع الأمر ليست نابعة منه.

إذن فأولى الأولويات أن تكون هناك صياغة استراتيجية لنمط التنمية في هذه المنطقة، سواء على المستوى القطري أو على المستوى الإقليمي، وهو ما ينبغي أن يقوم به المحور الاقتصادي.

أشير أيضاً إلى ما لاحظته من وجود بعض اللبس والاختلاط في مناقشات الأمس. حول ماهية الموضوع، وماذا نناقش؟

إنني أعتقد أننا نناقش دور المجتمع المدني في دفع عملية الإصلاح، وهذا يثير قضايا عديدة : أولها وأهمها هو التوتر القائم بين دور الدولة, ودور المجتمع المدني.. هذا هو التوتر الأساسي، ولابد أن نجد له حلولاً. هل هناك إمكانية أن نصل إلى موقف يكون الجميع فيه رابحون؟ *"Win Win Situation"*, ونقول إننا جميعا في قارب واحد، وأن هذا هو الهدف في المرحلة القادمة. وهل عملية الصراع بين الأفكار المختلفة المطلوبة في هذه المرحلة؟ وحتى يتم التوفيق بين حركة كل من الدولة والسوق والمجتمع المدني؟ وإذا ما اتفقنا على هذا فما هي الناحية المؤسسية؟ فالناحية المؤسسية غائبة تماماً من المناقشات, بينما هي عصب التغيير المطلوب في تجارب الإصلاح التي حققت النجاح.

كذلك فقد غابت عن المناقشات بالأمس نقطة أخرى بالغة الأهمية, تتعلق بما هية شرعية منظمات المجتمع المدني. ولو نظرنا على سبيل المثال إلى المنظمات التي تعاملنا معها على مستوى العالم نجد أنها تستمد الشرعية من خلال ما لها من عمق جماهيري معين وتبنيها لقضية معينة. لقد عملت فى الثمانينيات مع منظمة في الهند تسمي "سيوا" *" Self employed women association"* وكانت هذه المنظمة قد بدأت متواضعة جداً، واليوم لها عضو في البرلمان وآخر بمجلس التخطيط على مستوى الدولة، لأن لها هدفاً محدداً وتدافع عن قضية جماهيرية محددة، ومن ثم فقد بدأت الجماهير تشعر بذلك.

أيضا خلال عملي في فلسطين في كتابة التقرير السنوي عن الأراضي العربية المحتلة, وجدت أن المجتمع المدني له دور مختلف, ولكنه أصيل في نفس الوقت، لأنه يعبر عن احتياجات واقعية داخل الأراضي العربية المحتلة، وبالتالي

فالمطلوب منه دائماً توصيل خدمات طبية أو احتياجـــات المعيـــشة اليوميـــة إلـــى الجماهير, وذلك على غرار جمعية المقاصد الإسلامية.

من الممكن الاستطراد في هذه الأمثلة، ولكن العنصر الأساسي الذي تيقنّـــا من أهميته هو أن يكون هناك توجه استراتيجي، وأن يعكس هذا التوجه احتياجـــات قطاع عريض من الناس.

وفي الختام, لقد كانت بالفعل تجربة ممتازة, وهي بدايـــة وليـــست نهايـــة. وأعتقد أن الوقت لا يزال متاحاً الآن, ويفرض علينا أن نستمر في صـــياغة توجـــه اقتصادي للمنطقة العربية.

* * *

ثالثاً: المناقشات

رئيس الجلسة

أود أن اركز على نقطة وردت في حديث أ.السيد ياسين تصب في قــضية تفعيل ما جاء في وثيقة الإسكندرية، وهي التي تتعلــق بتحديــد القــوى الــسياسية والاجتماعية, والتي يجب أن يكون تحديدها مختلفاً في كل قطر من الأقطار الــوطن العربي ويمكن أن نخرج بعد هذا الاجتماع, أو في المؤتمر القادم بتحديد الناشــطين, أو بتقديمهم في كل قطر، لأن لكل بلد خصوصيته كما أشار أ.السيد ياسين.

كذلك فإنني أقدر ما جاء في حديث د.أسامة الغزالي من وضــوح بأنــه لا خير بأن نقول إن هذه الوثيقة جاءت استجابة للكثير من التحديات والضغوط.

أيضا أقدر ما جاء في هذه الوثيقة بأنها استطاعت أن تجعل الدول الثمانيــة تعتبرها بديلا عما قدمته الولايات المتحدة الأمريكية في مشروع الــشرق الأوســط الكبير. ولعل الرئيس الأمريكي في إحدى مقابلاته الصحفية أشار بتقدير إلى مؤتمر الإصلاح العربي، وأنا لا أذكر ذلك على سبيل التباهي، وإنما هــي حقيقــة، بأننــا عندما نتقدم كعرب بأعمال جادة وموضوعية سوف تنال التقدير من الآخر أيا كان.

د. فريدة العلاّقي

لدي بعض الإضافات أو الاستفسارات، وأوجــه حــديثي إلــى د.محــسن يوسف. تحدث البعض في مؤتمر الإصلاح مؤكداً ضرورة تضافر الجهــود علــى الساحة العربية وتحدث عن الإصلاح، فلدينا مؤسسات عديدة مــن بينهــا مؤســسة الفكر العربي، ومنتدى الفكر العربي، ومركز دراسات الوحدة العربية...الــخ تنفــذ جميعها تقريباً ما تقومون أنتم بتنفيذه. هذه معضلة حقيقيــة، وقــد طالبنــا بتقــسيم الأدوار بين هذه المؤسسات، فنحن نتحدث عن المعاناة مــن التمويــل ومــن عــدم التنسيق بين مختلف الأطراف بينما لازالت هذه الحقيقة قائمة. لقــد تحــدثتم عــن ورشة عمل لإصلاح التعليم، بينما كانت تعقد في بيروت أربعة ورش عمــل فــي أسبوع واحد حول نفس هذا الموضوع، كل منها يتحدث بطريقته. فمن يحاسب إذن

على هذا الهدر للطاقات؟ يجب أن تحاسب منظمات التمويل الدولية على هذا الهدر.

وإذا تحدثنا من الناحية النظرية والفكرية، فإن وثيقة الإسكندرية بالفعل على قدر كبير من الأهمية، ولكن تحضرني دراسة قام بها د.إسماعيل صبري عبد الله حول أسباب فشل استراتيجيات العمل العربي المشترك. وهنا أتساءل عن ضمانات التغيير، فوثيقة الإسكندرية تناقش قضية الإصلاح, ولكن السؤال هنا هو: من بيده مفاتيح الإصلاح؟

وهذا يقودني إلى نقطة أخرى تتعلق بأزمة قائمة حتى على الصعيد الوطني، وهي قضية المصالحة بين الدولة والمعارضة, بينما المجتمع المدني ضائع، ومعه القوى الوطنية التي فشلت في تغيير الواقع, سواء على الصعيد الوطني أو الصعيد العربي. وبمناسبة ما ذكر عن مبدأ "*Win Win*"، فهل هناك بالفعل اتجاه لفتح حوارات جادة.

أتساءل إذن عن الضمان, وما إذا كان في إنشاء مرصد اجتماعي، أم في عقد مجموعة من ورش العمل والمنتديات؟ إن هذا مأزق حقيقي بالفعل.

أتمنى أيضاً أن يكون هناك تركيز في أولويات أنشطتكم، فلا زلت أرى غياباً كاملاً للشباب العربي، وأرجو أن تدعم مكتبة الإسكندرية مؤتمراً خاصاً بالشباب دون الثلاثين عاماً ليناقشوا بحرية وثيقة الإسكندرية, حتى يشاركوا في رؤية المستقبل الذي هو بالأساس مستقبلهم وحدهم.

د. أماني قنديل

تركز مداخلتي على فكرة واحدة فقط لها علاقة بالمجتمع المدني والإصلاح، فنحن نتحدث عن مؤسسات المجتمع المدني, سواء على المستوى القومي أو على المستوى الإقليمي, باعتبارها كتلة واحدة متجانسة. وموقف المجتمع المدني من التغيير والإصلاح مسألة في غاية الأهمية، وكانت هذه النقطة بالذات موضع دراسات خاصة بي شخصيا، حيث أذكر أنه في عام ١٩٩٨ أصدرت كتابا عن هذا الموضوع بعنوان: "التغيير الاجتماعي ومؤسسات المجتمع المدني"، واستمر اهتمامي حتى عام ٢٠٠٠ فظهر لي كتاب آخر عن هذا الموضوع، وكان

السؤال المطروح لدي هو: هل تتوافر لدى المجتمع المدني رؤية للتغيير الاجتماعي والاقتصادي والسياسي؟ وهل هناك رؤية نقدية للواقع؟ وقد وجدت أن هناك اختلافات شاسعة بين مؤسسات المجتمع المدني, حيث إننا لا نتحدث عن مفهوم واحد متجانس، ولكننا نتحدث عن خريطة تختلف عليها مواقع مؤسسات المجتمع المدني وفقا لموقفها من التغيير:

الملاحظة الأولى: لدينا مؤسسات مدنية حديثة ارتبط معظمها بتسعينيات القرن العشرين، وأوائل القرن الحادي والعشرين, تنزع إلى تغيير الواقع أهمها المنظمات الدفاعية أو الحقوقية، ومنظمات تدافع عن حقوق المرأة والفئات المهمشة، بالإضافة إلى منظمات حديثة توجهت إلى مكافحة الفقر بآليات حديثة.

لدينا أيضاً في نفس النسيج مؤسسات مدنية تقليدية, ليس لها أي رؤية نقدية للواقع وتنزع إلى العمل الخيري التقليدي. فهي علاقة مباشرة بين مانح ومتلقي، وينتهي الأمر عند ذلك.

وأود أن أنبه إلى أن الساحة قد شهدت في بداية عام ٢٠٠٤ نحو ٣٢٠ ألف منظمة غير حكومية مسجلة تسجيلاً قانونياً في العالم العربي ٥٥% منها منظمات خيرية محضة، أي علاقة بين مانح ومتلقي. ولا ننسى أن ٢٢% منها منظمات خدمية ورعائية، أي أنها تنطلق من مفهوم وظيفي يتكامل مع الدولة.

يتبقى بعد ذلك نسبة ضعيفة جداً تمثل المنظمات التنموية، والمنظمات الحقوقية التي تنزع بالفعل إلى التغيير.

الملاحظة الثانية: وهي المرتبطة بذلك, فتتمثل في غلبة مكوِّن المنظمات ذات السمة الدينية على منظمات العمل الخيري، فعلى سبيل المثال من خلال مسح ميداني قمت به في مصر حوالي عام ١٩٩٤ كان على الساحة نحو ٨% منظمات قبطية، ٢٨% منظمات ذات سمة إسلامية. فما هو موقف هذه المنظمات من عمليات التغيير؟ إنها تدخل رسمياً أيضا ضمن مؤسسات العمل المدني.

النوع الثالث ويتمثل في المؤسسات التي تتكامل وظيفيا مع الدولة في تقديم خدمات ورعاية.

إذن هناك أجيال متعددة ومختلفة تنشط وتعمل داخل نسيج المجتمع المدني، ومن ثم فإن الوعي بالواقع والرؤية النقدية له والنزوع إلى التغيير تعد عملية مهمة. وإذا قمنا بعمل استراتيجية للعمل المدني فلابد أن يكون في خلفيتنا طبيعة الفاعلين معنا في عملية التغيير. فليست كل هذه المؤسسات تنزع إلى التغيير، بل على العكس فإن هناك نسبة كبيرة منها تميل إلى الحفاظ على الوضع القائم.

الملاحظة الأخيرة: تتعلق بموقف هذه المنظمات من الديموقراطية واحترام حقوق الإنسان، ذلك أن مؤسسات المجتمع المدني لا تقف جميعها على نفس المستوى بالنسبة لاحترام حقوق الإنسان وإعلاء قيمة الديموقراطية، فقد تبين من خلال سلسلة من البحوث التي أجريت خلال التسعينيات أن مؤشرات الممارسة الديموقراطية في مؤسسات المجتمع المدني محدودة للغاية, سواء من حيث تداول السلطة، أو في مجال حشد وتعبئة الأعضاء في الفترات الانتخابية، وتصل فترات رئاسة بعضها لأكثر من ٢٠ عاما، بجانب محدودية شغل المرأة لمواقع صنع القرار، والتي لم تتجاوز نسبتها ١٨% فقط في مجالس إدارات البعض الآخر من هذه المنظمات.

إذن فالموقف الفعلي لمؤسسات المجتمع المدني من قضايا الديموقراطية واحترام حقوق الإنسان يتباين بين بعضها والبعض الآخر، وهو ما يجعلنا نتبين مدى الصعوبة التي ستواجه وضع استراتيجية للمجتمع المدني حتى يتحالف مع الإصلاح وتحقيق التغيير، حيث نتعامل مع كتل متنوعة ومختلفة, سواء بين الدول العربية أو حتى على مستوى البلد الواحد.

د. محمد المتوكل

في البداية أود أن أوجه عتاباً بسيطاً إلي د.أسامة الغزالي في اتهامه للذين انتقدوا وثيقة الإسكندرية مشيراً إلى أنها انتقادات ذاتية، وكان الأجدر به أن يطرح الأفكار التي انتقدوا من خلالها الوثيقة، ثم يرد عليها، لأن هذا أسلوب تمارسه السلطة ضد الآخرين.

النقطة الأولى: لماذا لم تذكر وثيقة صنعاء, وهي التى ذكرها الأمريكيون

والأوربيون، وكانت جزءاً من مشروعهم الجديد, بجانب وثيقة الإسكندرية.

النقطة الثانية: وهي عبارة عن سؤال لمن يقولون إنه ينبغي الفصل بين السياسة ومؤسسات المجتمع المدني، فإنني لا أدري ما هو مفهومهم للسياسة؟ فمؤسسات المجتمع المدني لابد أن تصحح المناخ الذي تعمل فيه، ولابد أن يكون هناك سيادة للقانون، وأن يكون هناك فصل بين السلطات، وأن يكون هناك حيادية مؤسسات الدولة، وهذه كلها عبارة عن سياسة، وإذا لم تناضل فيها مؤسسات المجتمع المدني فلن تتمكن من ممارسة دورها.

النقطة الثالثة: وتتعلق بطبيعة احتياجات مؤسسات المجتمع المدني حتى تؤدي دورها.

إنني أعتقد أن هذه المؤسسات تحتاج إلى إعادة البناء المؤسسي، وإلى الدعم المالي، وإلى الضغط الخارجي، وإلى التطور الثقافي، وإلى الاستقلالية عن السلطة وعن الأحزاب أيضا.

ولابد أن نتساءل في نفس الوقت عن موقفنا من المبادرات الخارجية، فقد أصبحت مؤسسات المجتمع المدني اليوم شريكاً مع الدول الثمانية، ومع الحكومات. إذن فما هي القضية التي سوف تطرحها تلك المؤسسات؟ لكم أتمنى أن يكون لمؤسسات المجتمع المدني العربية جميعها موقف محدد وواضح تستطيع أن تقدمه عندما تبدأ عملية الشراكة.

النقطة الأخيرة تتعلق بالموقف من الدين، فلقد لاحظت للأسف الشديد أن هناك "طالبيان" علماني و"طالبيان" إسلامي، يرى الأول أن حقوق الإنسان ضد الدين، بينما يرى الثاني أن الدين ضد حقوق الإنسان، وكلاهما غير صحيح، فيجب ألا نتناقض مع ثقافات الشعوب، فقد أخطأت الماركسية عندما جاءت بلغة تختلف عن لغة الناس وفشلت. لقد تركنا الساحة لهؤلاء المتطرفين، ولو أننا عدنا إلى ثقافتنا التقليدية وقدمنا الإسلام بالطريقة الصحيحة, ما وقعنا فيما وقعنا فيه، فلا يجوز أن نُفشل قضايا حقوق الإنسان كما أفشلنا قضايانا القومية من خلال الماركسية أو غيرها من الأفكار.

د.إبراهيم عوض

هناك بعض الملاحظات أستهدف بها إلقاء الضوء على عدد من الموضوعات التي قد يكون من المفيد الاهتمام بها عند وضع خطط إجرائية لتنفيذ ما ورد بالوثيقة، أو لتدارك ما غاب عنها.

أولاً: أظن أنه من المهم تشخيص أسباب المشكلة، لقد حدثنا د.أسامة الغزالي فقال إن هناك خوفاً في العالم مما يجري في هذه المنطقة، وهذا صحيح، ولكنني أقول إننا أيضا نخاف، وأظن أن الكثيرين يخشون مما يخبئه المستقبل إذا استمر الحال على ما هو عليه.

وبالتالي فإننا نتساءل من المسئول عن الفهم الخاطئ للدين الذى نأخذه على مجتمعاتنا؟ المسئول عنه هي الدولة في المقام الأول، ثم النظام الدولي، فقد تلاعب النظام الدولي بالدين، ولابد أن يعرف أن تلاعبه بالدين هو الذي أدى إلى هذا الوضع الذي وصلنا إليه, حتى لا يرجع هو وأقطابه إلى فعلته بالتلاعب بالدين مرة أخرى. وتلك مسألة في غاية الأهمية، فلا يمكن أن يعفى الآخرون من المسئولية تماماً، فكيف تعفى الولايات المتحدة من التلاعب بالدين في هذه المنطقة من العالم؟

ثانياً: حدثنا د.محسن يوسف عن عدد من المؤتمرات والاجتماعات القادمة، وإنني أخشى أن تؤدي كثرة المؤتمرات والندوات إلى تمييع المسألة وإغراقها تماماً بحيث تختفي المشكلة الحقيقية. ولقد قرأت الوثيقة بتمعن, ولا أظن أن هناك إصلاحاً اقتصادياً أو اجتماعياً أو ثقافياً، وحتى إذا قرأت ذلك في الوثيقة فمن هو المخاطب بها؟ عندما نقرأ في الإصلاح الاجتماعي أو الثقافي فالمخاطب بهذه الإجراءات في الواقع هو الدولة، وبالتالي فإن هذا إصلاح سياسي وليس إصلاحاً اجتماعياً، فهو إصلاح في المجال الاجتماعي أو الاقتصادي أو الثقافي. ولقد جرّبنا إصلاحاً اقتصادياً بدون إصلاح جذري حقيقي في السياسة وفي علاقة الدولة بالمجتمع، وهانحن نرى ما وصلنا إليه.

فالمسألة في حقيقتها هي قضية إصلاح علاقة الدولة بالمجتمع.. في البنى، بنى الدولة وفي عملية صنع السياسات، وثقتنا في أن الإصلاح في بنى الدولة، وفي

عمليات صنع السياسات هي التي سوف تنتج السياسات والإجـراءات الـضرورية لإصلاح المجتمعات، والثقافات والاقتصادات، وبدون ذلك سنرجع دائما القهقـرى، تحدث أزمة اقتصادية فيعود الأمر إلى ما كان عليه. لذلك فـإنني أظـن أن هنـاك تمييعاً لمسألة الإصلاح.

ثالثاً: أود أن أقول إن الوثيقة تنتقل من المستوى الكلـي إلـى المـستوى الجزئي فتدخل في دقائق. مسألة المرصد الاجتماعي العربي الموحـد مـثلاً فكـرة ممتازة، ولكنني أتساءل عن المعايير التي سوف يستخدمها هذا المرصـد، ومـا إذا كانت تلك المعايير هي التي ترضي المواطن في المغرب أو في مصر, أم تلك التي تأخذ في الاعتبار مستوى التنمية الثقافية والاجتماعية في المملكة السعودية؟ هنـاك مشكلة حقيقية إذن في هذه البنى الجامعة التي لا تأخذ في اعتبارها الخـصوصيات في مستويات التنمية.

أ.محمود مراد

تحدثنا كثيراً جداً عن وثيقة الإسكندرية، فهل نحن نروج لهـا؟ أو بمعنـى آخر هل هي تحتاج إلى الترويج؟ لقد صدرت الوثيقة وأصبحت حقيقة مؤكـدة, إذن فليست هناك مشكلة، ولا ينبغي قطع كل هذه المسافة في الحديث عنها، وبـصرف النظر عما يوجه إليها من انتقادات من هنا أو من هناك، فهـذه الوثيقـة موجـودة وجادة وحقيقة واقعة، وبالتالي لا ينبغي الحديث عنها من زاوية الترويج لها، ولكـن نتحدث عنها لكي نتجاوزها, ولكي نترجم ما فيها إلى نقاط محددة متفق عليها.

لقد تحدث أ.السيد ياسين عن التجارب الماضية، وهي مسألة مهمة بالطبع، وهناك بالفعل تجارب كثيرة، وإن كان قد أغفل بعض هذه التجارب والمـؤتمرات، ومنها الندوة التي نظمها الأهرام عام ١٩٩٤ وحضرها ٨٦ مفكراً ومثقفـاً عربيـاً بعنوان: "نحو مشروع حضاري عربي"، وأيضاً: "نحو عقد اجتماعي جديد"، وعلـى أية حال ليست هذه هي القضية، ولكن القضية الحقيقية هي كيف يمكـن أن نلملـم حصاد الماضي وكل الجهود أيضاً, بما فيها وثيقة صنعاء, وأن نستفيد مـن ذلـك, حتى نصل إلى هدفنا.

القضية إذن تتعلق بماهية الإصلاح الذي نطالب به, وماهية الإصلاح فـي الخارج، وهل يرغب الخارج في الإصلاح بالفعل؟ فهل تريد الولايات المتحدة فعلاً تحقيق إصلاح؟ أم إنها تريد أنظمة تابعة وموالية لها تمامـاً؟ هـل تهمهـا بالفعـل الديموقراطية والعدالة الاجتماعية والتنمية. ومن ثـم الاسـتقلال والإرادة الكاملـة؟ وهل مهمتنا هنا أن نتحدث عن الإصلاح بمفاهيم غامضة لا نعرف منهـا طبيعـة التوجهات الإصلاحية، فيراه البعض إصلاحاً رأسـمالياً، ويـراه الـبعض الآخـر اشتراكياً؟ فهل مهمتنا أن نتحدث عن عناوين كبيرة, أم أن نفكـك هـذه العنـاوين ونطالب ونتبنى تنفيذ خطوات معينة؟

هنا يجئ السؤال: إذا تبنينا تنفيذ خطوات معينة، فما هي سـلطة المجتمـع المدني في التطوير والإصلاح؟ إنني أعتبر أن الجمعية الخيرية تقوم بعمـل تغييـر سياسي، ولكن هل يريد المجتمع المدني أن تكون له سلطة، فالمجتمع المدني لـيس بالضرورة دائماً ضد الحكومة أو يتعامل في السياسة بشكل مباشر، ولكن يمكن من خلال الجهود المدنية القيام بذلك, فهناك أعضاء في المجالس النيابية أو في الحكومة يمكنهم أن يتبنوا مواقف معينة، أي أن تترجم المواقف بقدر ما تصل إلى خطـوات محددة.

وأختتم حديثي بسؤال واحد: بماذا نخرج من هذه الندوة؟ ماذا نقول حـول مطالبنا؟ وما هي نتيجة عملنا خلالها؟ وما هي الخطوات المحددة التي خرجنا بهـا منها؟

د.مختار هلودة*

سأتناول في حديثي ما نحن في حاجة إليه على وجه التحديد، ذلـك أن لـدى العالم العربي إمكانيات كبيرة، ولكن أمامنا مثال واضح, فهذا الاجتماع يضم ممثلين لجمعيات اجتماعية وسياسية..الخ, ولكن تتبقى العلـوم التقدميـة وهـي المتعلقـة بالتطوير المعرفي والتكنولوجيا وتفعيل التكنولوجيا والمعرفة، ذلك أن هذه الجزئيـة

---

*قدم ورقة في الموضوع بعنوان: "الاعتماد المتبادل بين الدول العربية كمدخل لتحقيق التقدم والتنميـة" تم إدراجها بالطبعة الإلكترونية للكتاب على موقع المشروع.

هي التي تجعل للدول مكانة. فمجموعة الثمانية هي مجموعة المصنعين، فلابد من أن يتواجد بيننا هنا هذه النوعية من المتخصصين في هذا المجال حتى يستطيعوا الربط ما بين كل هذه الأبعاد.

ثانيا: إن رأس المال البشري في العالم العربي موجود ولكنه ليس مجمعاً، ولا يجتمع أو يتحاور مع بعضه البعض خصوصاً في النواحي العلمية الراقية.

ثالثا: إننا لا نستطيع أن نتعرف عن الفارق ما بين التقدم والتطور والتنمية, ومع ذلك فباستطاعة الجمعيات الأهلية أن تتحدث وتدرس هذه الأمور.

رابعاً: فيما يتعلق بالاعتماد على الذات، ما هي الخطوات التي قام بها العرب حتى يحققوا الاعتماد على الذات؟ هل قاموا بعمل معدات وبرامج خاصة بهم، أم إنهم يكتفون بالتقليد؟ ليس هناك مانع للأخذ عن الخارج, ولكن هناك أمثلة واضحة ينبغي أن نضربها في هذا المجال. فقد كنا نسبق الهند مثلاً في فترة من الفترات، واليوم قامت بعمل ما يسمي بالـ *"Semputer"*, أي الكومبيوتر المعدل للهنود، حتى يصلح لغير المتعلمين، فالدول تأخذ الفكرة ثم تطورها بما يلائمها. وقد تمكنت الهند أيضاً في إطار العمل في هذا النظام من استيعاب طاقة عمل بشرية تقدر بنحو ٣ ملايين شخص.

والفكرة هنا حول كيفية تكوين منظومة فاعلة ليست عملية سهلة، ومن المفروض أن يتم التعرف عليها بطريقة جادة. والاعتماد على الذات مسألة هامة، والاعتماد بين الدول العربية بعضها البعض مسألة ضرورية, فقد توسع العالم إلى الدرجة التي لا تستطيع دولة بمفردها أن تفكر في دراسات متكاملة. وأمامنا النموذج الأوروبي الذي أقام نظاماً متكاملاً, سواء بتصنيع طائرات "الإيرباص"، أو نظام فضائي مثل "اليوروسات", وهو ما تم إنجازه بعد تجمع أوروبا مع بعضها البعض، وكذلك ما تم بالنسبة للتعليم وخلافه.

فنحن كدول عربية نحتاج إلى التكامل، وعلينا أن نستفيد من وحدة اللغة, فلو ترجمنا كتاباً سنضمن أن الجميع سوف يقرؤه, في الوقت الذي تتحدث الدول الأوروبية ١١ لغة ومع ذلك يمكن الحصول على أي معلومة عن أي شئ.

فلابد أن يكون لدينا إرادة التحضير، والانتقال من الكلام إلى الموضوعية. نبدأ بالتحضير، ثم نعمل استراتيجية خطواتية, وهي ما تسمى *Process Strategy*، ثم نعمل خطواتها التنفيذية, وكيفية المحاسبة للنفس وللآخرين بعد ذلك.

د. ناصيف نصار

ينصب تعليقي على حديث أ.السيد ياسين، وإنني أؤيـده في ثـلاث نقاط:

أولا: دعوته إلى تجاوز وثيقة الإسكندرية.

ثانيا: دعوته إلى تبني رؤية إستراتيجية للتغيير كما عرّفها.

ثالثا: دعوته إلى التذكير بفكرة الإصلاح والمحاولات الإصلاحية في العالم العربي, وصولاً إلى وثيقة الإسكندرية وما بعدها.

لكنني أود انطلاقا من النقطة الثالثة أن أذهب إلى ما هو أبعد من التـذكير. فمحاولات الإصلاح التي ينبغي أن نسترشد بها، وأن نحدد موقفنا وموقعنا بالنـسبة إليها ترقى إلى عصر النهضة الأولى في أواسط القرن التاسع عشر وحتى أواسـط القرن العشرين. لا أريد أن أعود إلى هذه المسألة بالتفصيل، ولكن من الـضروري أن ننظر إلى تاريخنا الحاضر في إطار التاريخ الطويل نسبياً، وليس فقـط بالنـسبة إلى المرحلة المنصرمة التي تلت مرحلة الهزائم بعد عام ١٩٦٧.

أريد أن أركز على نقطة واحدة في مداخلة أ.السيد ياسين, وهي ما قدمـه خدمة للرؤية الاستراتيجية، وهذا بالطبع ينسحب بقوة على قضية المجتمع المـدني. قضية الرؤية الاستراتيجية المركّبة على المفهـوم المركّـب للديموقراطيـة, كمـا استخلصه من الدراسة المقارنة للأدبيات العربية حول هذا الموضوع.

إنني لا أوافق على هذا النوع من التفكيـر فـي الديموقراطيـة للمرحلـة القادمة, لأنني أراه أقرب إلي التوفيقية، وبالتالي إلى العجز، لأننا إذا وضعنا أنفـسنا في إطار مفهوم مركب بالطريقة التي طرحها أ.ياسين، فإننا لن نتقدم كثيراً.

فكيف يمكننا الجمع على أرضية واحدة بين الليبرالية والاشتراكية, والنظرة إلى الحياة والإنسان؟ هذا مستحيل، فلقد حاول الفكر العربي مرات عديدة أن يقـوم

بذلك وفشل. فعلينا إذن أن ننهج نهجاً مختلفاً في الدفاع عن القيم الرئيسية التي تقوم عليها الرؤية الاستراتيجية المتركزة على قضية الديموقراطية.

والرؤية الاستراتيجية يمكن أن تتركز على قضايا وقيم أخرى بطبيعة الحال. لكن ما دمنا نتحدث عن الديموقراطية فلندخل إلى الديموقراطية من باب نظرية محددة، وفي اعتقادي أن هذه النظرية المحددة هي النظرية الديموقراطية الليبرالية حصراً, لأن الديموقراطية الليبرالية تتضمن نظرة إلى الشعب، وإلى الحرية أساساً، وإلى الدين، وإلى العقل وإلى العدل وإلى السلطة وإلى الدولة. كل هذه المفاهيم محددة في إطار رؤية منظمة اسمها الديموقراطية الليبرالية وليست بالضرورة الديموقراطية كما أفرزتها المجتمعات الغربية. فلا شئ يمنعنا من أن نعيد بناء هذه النظرية, وأن ننتجها بحيث تتجاوب مع حاجاتنا وتطلعاتنا.

إنني أدعو إلى الخروج من المنهج التوفيقي إلى منهج راديكالي واضح في التعامل مع قضية الديموقراطية كأساس لرؤية استراتيجية.

أ.هاني الدحلة

دعونا لا نختلف, لأننا بحاجة إلى إصلاح النظام العربي والوضع العربي، ولكن دعونا أيضاً نعتمد على أنفسنا وتراثنا وقيمنا وحاجاتنا، وكذلك على الحضارات الإنسانية الأخرى.

نحن لدينا العلماء والمفكرون القادرون على صياغة وثيقة عربية لإصلاح الوضع العربي، وأشير إلى ما ذكر بالأمس عن قضايا التمويل، فقد أقمنا ندوة في الأردن تحدث فيها قاض شرعي وأساتذة جامعيون وممثلات للاتحاد النسائي, وكان هناك حديث عن جرائم الشرف واستطعنا أن نصدر قانوناً مؤقتاً بتغليط العقوبة, مما دفع إلى التقليل من هذه الحوادث بنسبة تصل إلى نحو ٦٠%.

وبالنسبة للإصلاح، فالأهم هو وضع دستور ديموقراطي قائم على الانتخاب وتداول السلطة ودولة المؤسسات، وعلى حرية الصحافة والإعلام وعدم سيطرة الدولة عليهما، وعلى قضاء مستقل نزيه غير خاضع للأجهزة الأمنية

والتنفيذية، وعلى مشاركة شعبية في صنع القرار عن طريق الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، وعلى سياسة اقتصادية متوازية ومتوازنة تشجع على التطوير والاستثمار ومكافحة البطالة والفساد وتأمين تكافؤ الفرص، وأن يكون ذلك كله في إطار عمل فعال لتأمين الوحدة العربية، والبدء بالوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة، آخذين بالاعتبار ما رأيناه في أوروبا, حيث لا توجد الآن تأشيرات أو حدود، والعمالة مشتركة، كما سيتم انتخاب رئيس للاتحاد الأوروبي ووزارة خارجية موحدة. أعتقد أن هذا هو الطريق للإصلاح.

أ.عبد الله الولادي

الملاحظة الأولى تتعلق بشروط الإصلاح. أكاد أتصور أننا نقوم بعملية ثقافية وليس بعملية سياسية، مع أن الإصلاح يرتبط في المقام الأول بالسياسة, لأنها هي التي تقود المجالات الأخرى وتدعمها، وهذا العمل السياسي تقوم به الأحزاب السياسية بالضرورة، والحكام بصفة مباشرة.

أما دور المنظمات غير الحكومية ومنظمات حقوق الإنسان بصفة خاصة فهو مواكبة هذه العملية والتأثير فيها وليس صنع القرار، وهذا هو محك الخلاف فيما يتعلق بدور المنظمات أو الحركات الحقوقية.. أن تتدخل في السياسة فهذا واجب عليها ومن صميم مهمتها، ولكنها لا تصنع القرار السياسي. بمعنى أنها لا تصل إلى مناقشة كيف يصنع القرار السياسي، ولا تناضل من أجل صنع القرار السياسي، ولكنها تدرس وتقترح وتواكب.

لقد عانينا من هذه العملية لمدة طويلة في العالم العربي, فهناك منظمات حقوقية تشتغل بالسياسة كما لو كانت حزباً سياسياً، ونجد في أوساطها أشخاصاً يجرّونها إلى هذا الاتجاه أو ذاك فتصبح قائمة بعمل "سياسوي"، وهذا هو الفرق.

لذا يجب الإلحاح على تدقيق مهمة منظمات حقوق الإنسان. وإنني لا أجد في هذا المؤتمر ممثلين للأحزاب السياسية، لذلك فإنني أعتقد أننا نقوم بعمل حقوقي في الأصل.

الملاحظة الثانية: أعتقد أنه لا يمكن لمشروع الإصلاح أن يقفز على حل المعضلة التي عرفتها جميع الدول العربية والدول المتخلفة بصفة عامة، والمتمثلة في طول فترات الانتهاك الجسيم الذي وقع في هذه المجتمعات بكثافته وخطورته, كالاعتقال التعسفي والاختفاء القسري.. الخ. هذا الملف من الملفات التي تقف حجر عثرة أمام أي إصلاح، لأن الإصلاح يجب أن تقوم به الحكومات والأحزاب الحاكمة، في حين أن ملف الانتهاكات له طرف آخر وله ضحاياه، هم المهتمون بهذا الموضوع.

فهذه المصالحة بين الشعب وتاريخه، وهذه العلاقة والتواصل التي تمت الإشارة إليها من قبل لا يمكن إقامتها إلا بحل معضلة هذه الملفات التي تعوق العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة الحاكمة, سواء كانت الحكومة أو الأحزاب التي ستصبح يوماً ما في السلطة. لذا فإنه سيكون من الخطأ أن ندعي أننا نقوم بالإصلاح دون أن نتصدى لحل هذه المعضلة الكبرى.

أ.بو جمعة غشير

مع احترامي لمن ساهموا في كتابة وثيقة الإسكندرية، فإنني أعتقد أنها تعكس الفكر السياسي العربي السائد، وإلا فلماذا أغفلت تماماً الحديث عن الانتخابات وتداول السلطة، وعندما تتكلم عن السلطات لا تقولها بالاسم وإنما تعبر بضمير هي، ولماذا طلبت فقط الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية بينما أغفلت تماماً السلطة القضائية.

لم أفهم أيضاً لماذا طالبت فقط بالمصادقة على بعض المواثيق الدولية وأغفلت بعض المواثيق الأخرى, رغم ارتباطها وتكاملها وعدم تجزئتها؟ ومن العجيب أيضاً أنها تطالب بالتصديق على ما لا يزال مشروعاً, وهو مشروع تحديث الميثاق العربي، في حين أنه لا يزال محل مناقشة، وكان المجتمع المدني ضده. وبالتالي فإنني أرى أن هذه الوثيقة في حاجة إلى إعادة النظر والتفكير.

ومع أن الأنظمة العربية قد عجزت عن تسيير مجتمعات متنوعة، فقد

أغفلت الوثيقة مكونات المجتمعات العربية غير العربية وغير المسلمة.

وفيما يخص الجانب الاقتصادي أيضاً فقد أغفلت الوثيقة الفساد الموجود في القطاع الخاص وعلاقته بالسلطة، لأن كل أنظمة القطاع الخاص الموجودة في بلدتنا، إما أنها بأسماء وهمية لحكام، أو ترتبط بالرشوة بدوائر مالية أو حكومية.

د. هدي بدران

أولا: أود أن أشيد بجهد قام به منتدى العالم الثالث في الفكر والتغيير على مستوى بلد كمصر، وقد شارك العديد من المؤسسات ومن الأفراد في وضع تصورات ومتطلبات التغيير المطلوب.

ثانيا: أشار كل من أ.السيد ياسين ود. سمير رضوان إلى بعد معين في التغيير, وهو تكلفة عدم التغيير، وأود أن أنوه إلى تكلفة التغيير نفسه, فهناك تكلفة للتغيير الجذري، وأود الإشارة هنا أيضاً إلى الثمن الذي يدفع عندما يحاول المجتمع المدني أن يساهم في عملية التغيير، ونحن نعرف حالات دفعت فيها بعض الجمعيات الأهلية ثمناً غالياً؛ لأنها نادت بتغيير جذري يتصل بالنواحي السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية.

يثير هذا البعد تساؤلاً على جانب كبير من الأهمية، يتعلق بكيفية قيام المجتمع المدني بحماية نفسه حينما يحاول الإسهام في عمل تغيير جذري ويتعرض إلى التشكيك، أو يتعرض إلى إغلاقه في أحيان أخرى.

ثالثا: نحن في حاجة إلى أن تقام علاقة بين مؤسسات المجتمع المدني بعضها ببعض.. علاقة بين الأحزاب والجمعيات الأهلية والنقابات, لأن الفصل بين العملية السياسية والاجتماعية في دول العالم الثالث ليس مفيداً، حيث أدى الربط بين عمل الأحزاب والجمعيات الأهلية في بعض دول أمريكا اللاتينية، على سبيل المثال, إلى إعطاء دفعة كبيرة للتغيير، ولكن مما يؤسف له تلك النظرة المتدنية – ولو بدرجة معينة- إلى الجمعيات الأهلية التي تقدم خدمات مباشرة للمواطنين.

في حين أننا إذا رجعنا إلى المفهوم الذي ذكره د.سمير رضوان عن أهمية القاعدة الجماهيرية، فإن وصول هذه الجمعيات إلى الجماهير يهيئ لها القدرة على

البناء على الخدمات المباشرة, فالخدمة الأساسية التي يمكن لها أن تقدمها هي خدمة التشغيل بحكم ما تمثله البطالة من أهمية لدى الناس، الذين ليس بوسعهم الاستماع إلى أحاديث حول حقوق الإنسان بينما يعاني أبناؤهم من البطالة. ولكن لو تم الربط بين تقديم الخدمات المباشرة وبين الوعي السياسي والثقافي وحقوق الإنسان، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى تحقيق النتائج الإيجابية المنشودة.

تعقيب المتحدث الرئيسى د.محسن يوسف

أقصر تعقيبي على بعض التعليقات التي قيلت.

أولاً: إن الضمان الوحيد لأي عمل هو الاستمرار، أما بالنسبة للشباب فقد أفردنا لهم جلسة خاصة، وفي ندوة عقدت في الأسبوع الماضي حول حرية التعبير أفردنا جلسة خاصة لهم، كما أن هناك خطة لإضافة عدد أكبر من الشباب بين المشاركين.

ثانياً: لم تغفل الوثيقة أي منظمة من منظمات المجتمع المدني، بل إنها تنادي بمشاركة الجميع، ويضع كل منهم لبنة خاصة حتى يكتمل البناء.

ثالثاً: فيما يتعلق بما ذكر عن إغفال وثيقة صنعاء، فإن ورقة العمل الرئيسية التي بنيت عليها الوثيقة لم تغفل أية جهود، بل إنها أشارت إلى الدوحة وجدة وصنعاء والعقبة والرياض وذكرت كل منها بالتفصيل. إننا نتحدث عن وثيقة الإسكندرية كنموذج من النماذج التي تمت، وليست لأنها الوحيدة, ولكن باعتبارها واحداً من أساليب العمل.

رابعاً: أما عن المحاور فقد تحدثنا عنها بهدف إبرازها في الوثيقة, ولكن تلك الأوراق تؤدي إلى ترابط هذه المحاور مع بعضها البعض, وليس هناك فصل بين التأثيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

خامساً: أما فيما يتعلق بتداول السلطة، فهناك تعريف واضح في الوثيقة في هذا الشأن وكذا بالنسبة للانتخابات وغيرها, فكافة هذه الأمور موجودة في الوثيقة وفي ورقة العمل، وهو الأمر الذي ينطبق أيضا على ما طرح حول الفساد.

الفصل الخامس

نحو استراتيجية لتعزيز المجتمع المدني وتفعيل دوره في الإصلاح



تقديم رئيس الجلسة

أ. فاروق أبو عيسى*

هذه الجلسة هندستموها أنتم، إذ إن المشاركين بالأمس أبدوا رغبة تجاوبت معها الجهات المنظمة في أن تخصص جلسة مطولة لحديث عن برنامج العمل، ووضع استراتيجية وبرنامج عمل.

إن الظروف المناسبة مهيأة الآن أمام المجتمع المدني كي يسير خطوة إلى الأمام. لذا فإن المناقشات التي دارت منذ الأمس وحتى الآن يمكن أن تكون أساساً طيباً للخروج بما يشبه الأفق الاستراتيجي لحراك مؤسسات المجتمع المدني لمدى منظور معقول، وبرنامج عمل محدد من أجل إنجاز رسائل وهياكل محددة تساعد حركة المجتمع المدني العربية في الاستفادة من الفرصة المتاحة.

بالأمس شخصت الفرصة المتاحة، من حيث ماهيتها ومن أين أتت. والإصلاح الذي نتكلم عنه هو الإصلاح السياسي، والذي يقف في موقع القلب منه قضية التحول الديموقراطي. ويعنى المجتمع المدني بالدرجة الأولى بسيادة قيم الديموقراطية وحكم القانون واستقلال القضاء ومهنة الدفاع في المجتمع، بما يمكن كل جماعة تبني مؤسسة مدنية من تحقيق الأهداف التي اجتمعوا من أجلها.

صحيح أن هذه الأسرة وهذا الجسم العربيين انبثقا من رحم الأمة العربية, ولكن هناك حقيقة في نفس الوقت أن لكل من هذه المجتمعات في قطْره ظروفه الخاصة. ومن ثم يستحيل علينا عمل وصفة طبية واحدة لكل المجتمعات المدنية في كافة الأقطار العربية، ولكن يمكننا عمل إطار عام، وهناك موجهات تساعد المجتمعات المدنية القطْرية في النهوض كل حسب مستواه.

وإنني أعتقد, انطلاقاً من المفاهيم التي توصلنا إليها من خلال مناقشاتنا بالأمس, أن هذه الجلسة سوف تخصص فقط للقضايا العملية، والحديث عن

*عضو اللجنة التنفيذية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

الاستراتيجية لفترة مناسبة, وبرنامج عمل محدد ناتج عن بعض المقترحـــات التـــي ترددت بالأمس، كما يمكن أيضا أن نأتي بجديد.

نود أن نستفيد من الوقت المتاح أمامنا للخروج ببرنامج عمل, لأن النـــاس يعلمون أن هذه الندوة تبحث موضوعاً هاماً, وشعوبنا أصبحت حساسة وتتابع لأنها تعاني من مشاكل الحياة اليومية, وهي مرهقة ومغلوبة على أمرها، ولم تعد السياسة بالنسبة لهؤلاء الناس حكر على المثقفين والسياسيين المحتـــرفين وحـــدهم، ولكنهـــا أصبحت تخص كل الذين يعانون منها. لذا فإن المواطن العربي يتابع هذا النوع من المؤتمرات باهتمام. ولذلك فإنه يجب على هذه النخبة التي تمثل قلب حركة المجتمع المدني العربية والقوة الرئيسية الضاربة فيها ألا تضيع هذه الفرصة التـــي لا نعلـــم متى تتاح مرة أخرى.

* * *

أولاً: أوراق العمل

(١)

تعزيز المجتمع المدني

د.عزمي بشارة*

أولاً: لقد وضح لي منذ بداية النقاش أنكم عندما تتحدثون عن المجتمع المدني تتحدثون عن جمعيات، وفي اعتقادي أن اعتبار الجمعيات هي المجتمع المدني ليس خطأ في المفهوم ولكنه كارثة، لأنه يتبعها مصائب استراتيجية في التخطيط. إن هذا شئ متأخر جداً في أوروبا, وهو أن تكون الجمعيات خارج السوق أي خارج قوانين السوق، وخارج المجتمع السياسي *Political Society*، وخارج الدولة وخارج العائلة. بمعنى أن تسمية الحيز العام *"Public Space"*, الذي تبقي خارج هذا بالمجتمع المدني فهذا نتاج السبعينيات في أوروبا. وهو أشبه بمن يقفز إلى ما بعد الحداثة دون أن يمر بالحداثة بالمرة، فعندما أصبحت المجتمعات تدافع عن نفسها من انتشار قوانين السوق إلى الصحة والتعليم وخلافه، وعندما باتت المجتمعات تدافع عن نفسها من كثرة الأحزاب وفسادها, باتت تبحث عن التواصل العقلاني بين فئات المجتمع خارج السياسة وخارج السوق وخارج العائلة, متمثلة في الجمعيات الأهلية غير الحكومية، وهذا في الواقع أصبح متأخر.

وقد جئنا به إلى هنا واستوردناه من الغرب، مع أنه ليس لدينا اقتصاد سوق يعيد إنتاج هذا المجتمع، فأول مقومات هذا المجتمع هو تدعيم المجتمع المدني, فأي مجتمع مدني نقصد؟ إن تدعيم المجتمع المدني يعني وجود مجتمع ينتج ذاته خارج الدولة، وهذا غير قائم عندنا نقول إن هناك ملكية دستورية في البحرين أو في قَطَر, فهل يوجد فيهما بالفعل مجتمع ينتج نفسه خارج الدولة؟ إن الدولة هي التي تدفع له وليس هو الذي يدفع للدولة، لذلك اختلطت عليّ المفاهيم بعض الشيء،

*مفكر قومي - فلسطين.

كيف لمجتمع لا يدفع ضرائب أن يحصل على الديموقراطية؟ إنه هو الذي يحصل على ضرائب من الدولة وليس العكس. هذا لا يمكن أن يصنع الديموقراطية.

القضية الأساسية هي أن يكون المجتمع هو الذي ينتج نفسه خارج الدولة, وهي قضية لم تعد تدخل للأسف في منتديات المجتمع المدني، والسؤال الآخر هو: هل المجتمعات العربية قادرة على إنتاج نفسها منفردة أم بتكامل عربي؟ وفي رأيي أن القول بأنه ليس بالإمكان أن نتحدث في إطار عربي متكامل نوعاً من قصر النظر.

ثانيا: إننا لن نستطيع أن نتحدث عن مهمات إصلاح ديموقراطي دون وجود أحزاب ديموقراطية تطرح نفسها للسلطة وللحكم، فكيف نقفز إلى جمعيات دون أن نمر بهذا؟ وكيف نرغب أن تخرج العملية السياسية وإصلاح المجتمع السياسي وتأهيل تيار ديموقراطي على الساحة العربية؟ هل هناك تيار حزبي سياسي منظم على الساحة العربية؟ في الواقع يوجد ديموقراطيون, ولكن لا يوجد تيار سياسي منظم يطرح نفسه كتيار له أيديولوجية وسياسة وخطة واستراتيجية.

ثالثا: إذا كنا لا نستطيع أن نتحدث عن مجتمع, ونحن نقصد "Community" وليس المجتمع العضوي مثل القبيلة والعشيرة الذي لم يصبح فيه الفرد مواطنا بعد. لذلك فإننا نتحدث عن مجتمعات تكون الديكتاتوريات وحدها هي التي تحمي الفرد, لأنه لا توجد منظومة حقوق تحمي الفرد في الديكتاتورية، بل يلجأ إلى العائلة والعشيرة. لذلك فعندما انهار النظام في العراق وجدنا العشائر والطوائف هي التي تقوم بحماية الفرد, لأنه لم تكن هناك منظومة حقوق تحميه فلجأ بالتالي إلى عشيرته. ولذلك يخطئ البعض منا عندما يعتقد أن هذا هو المجتمع المدني، ولكن في غياب المجتمع المدني تقوم العائلة والعشيرة بحماية الفرد وتحول بينه وبين الديكتاتورية. وهذه الأمور موجودة في المجتمعات العربية.

في غياب هذا نحن نتحدث عن إصلاح، وبالنسبة لما قيل في الجلسة الماضية فلا يوجد تيار ديموقراطي يطرح نفسه للحكم، نحن لا نستطيع أن نرى في هذه الأثناء, فالاستراتيجية هي أن نقوم بدفع النخب الحاكمة أن ترى أن لها

مصلحة في الإصلاح، فهي لن تقوم بالإصلاح إلا إذا رأت أن مصلحتها في القيام بهذا الإصلاح، وليس ذلك عيباً، لأنها إذا ارتأت أن الإصلاح يتناقض مع مصالحها فلن تقوم به، ولكن ينبغي هنا أن نميز وأن نكون في غاية الدقة بين أن السلطة لها مصلحة في القيام بالإصلاح، أو أن مصلحتها في أن تتحدث عن الإصلاح. وهما أمران مختلفان تمام الاختلاف.

ولو أن النظام القائم في دولة عربية ما توجه إلى المثقفين فيها مبدياً رغبته في القيام بعمل خطة للإصلاح وطالبا المساعدة، لكان ذلك شرفاً كبيراً لهم، ولكن قبل ذلك يجب أن يشخصوا ما إذا كانت لدى هذا النظام مصلحة في هذا الإصلاح, أم أن مصلحته تتمثل في أن يكتبوا له وثيقة عن الإصلاح، ومن ثم فإذا تأكد أن له هذه المصلحة الحقيقية في الإصلاح تثار بالتالي عدة أسئلة حول الكيفية.

لذلك فإنني لا أرى أية مشكلة على الإطلاق في أن يتوجه المثقفون المحسوبون خارج الدولة – سواء كانوا تجمعات أو جمعيات المجتمع المدني أو أكاديميون- ويساهموا في عملية الإصلاح في الدولة, بشرط أن يتوفر الوضوح الكامل في العملية الإصلاحية.

أخيراً، إنني أعتقد أن الحائل الأساسي أمام نشاط القوى الديموقراطية في الوقت الحالي, والتي قد نعتبرها خارج الدولة أو خارج السوق, للمساهمة في عملية التحول الديموقراطي بالوطن العربي هي الازدواجية، والانقسام القائم بين خطابين مهيمنين، ويكبلاننا:

* **الخطاب الأول:** أن نكون ليبراليين ديموقراطيين، وبالتالي موالين لأمريكا, ولسنا وطنيين, ولا مع القضية الفلسطينية, ومستعدون لتقديم تنازلات، ولا نهتم بالقضايا القومية، وبعضنا يظن ذلك نوعاً من التحضر, دون أن يعرف أنه بذلك يخسر الجماهير نتيجة لهذا السلوك، ويترك القضايا الوطنية والقومية للغيبيين، ويحسب أن الديموقراطية والوطنية نوعاً من قلة الوطنية, دون أن يعرف أن الديموقراطيين والليبراليين في الغرب هم أكثر الناس وطنية واستبسالاً في الدفاع

عن أوطانهم. إذن فهذا الخطاب الليبرالي الديموقراطي يعتقد أن علينا أن نكون أقل قومية ووطنية وأقل اهتماماً بالقضايا القومية.

* **والخطاب الثاني**: ويقوم على مسايرة وتملق الفكر الغيبي غير العقلاني، والذي لا يترك مساحة على الإطلاق لأي عمل الديموقراطي، فهو خطاب متطرف مغامر يحتكر الحديث باسم القضايا.

مهمة قوى المجتمع المدني تنصب في اعتقادي على أمر واحد, وهو تثقيف التيار الديموقراطي العربي، وتثقيف الجماهير بكل الوسائل الممكنة، من خلال منظمات حقوق الإنسان أو بقية منظمات المجتمع المدني، و بلغة المجتمع المدني نسميه تدريب "*Training*". هذا الأمر المتعلق بتثقيف الناس والمجتمعات وبلورة خطاب وطني يتمسك بالقضايا الوطنية والقومية لكل شعب وللشعوب العربية بأجمعها، وفي نفس الوقت يكون ديموقراطياً.

وفي واقع الأمر, فإنني لا أرى مهمة خلال المرحلة القادمة أقدس من هذه المهمة, لأنها هي التي تفتح أمامنا المجال للعمل، وإلا فسوف نظل نتسلل بين الخيارين وبين الخطابين الكبيرين المطروحين، مرة نتهم بالتطرف، وأخرى نتهم بالخيانة.

* * *

(٢)
المجتمع المدني وعلاقته بالدولة

أ. محمد أوجار [*]

سوف أتحدث عن تجربة مواطن عربي شاءت الظروف أن يساهم في بلده في واحد من أهم مشاريع الإصلاح السياسية على امتداد الوطن العربي، ولا أود أن أغرق أو أبدي كثيراً من الملاحظات على بعض التدخلات التي أصابتني بالرعب الشديد.

أعتقد, وبكل إخلاص، ومن موقع التجربة, أننا كثيراً ما نبتعد تحت إجراءات أكاديمية وعلمية عن الميدان، لذا سأحاول أن أصب حديثي على أرض الواقع.

لقد قدنا تجربة إصلاح سياسي عميقة وجذرية في المغرب منذ عام ١٩٩٨ بوصول أول معارضة إلى الحكم عبر صناديق الاقتراع. أما كيف وصلنا؟

أولاً: لقد وصلنا بثمن غال وبتضحيات كبيرة من القتلى، وبآلاف من المغاربة دخلوا السجون لكي يصل الوطن إلى هذه الوضعية، وبالتالي لابد أن نخرج من أوهام المثقفين. فالإصلاح السياسي والتغيير لا تصنعه الندوات، ولا تصنعه جمعيات "النجوم الخمس"، ولكن يصنعه النضال في الميدان، وكان ما وصلنا إليه هدية لنا من آلاف مؤلفة من المغاربة المغمورين والمعروفين.

ثانياً: وصلنا أيضاً عبر استراتيجية بناء الثقة مع السلطة الحاكمة، مع الملك الراحل، كيف يحدث في ظل نظام سياسي عربي.. أن يصل محكوم عليه بالإعدام منذ أربعين سنة ليكون الوزير الأول لجلالة الملك؟ لقد بدأنا في أوائل التسعينيات الماضية في حوار عميق لبلورة توافق وطني كرَّسه دستور عام ١٩٩٢وكذلك أيضاً دستور عام ١٩٩٦، وهو الدستور الوحيد في المملكة المغربية الذي صوتت عليه الأحزاب الرئيسية في المعارضة آنذاك، فتوفرت لبلادنا أرضية

---

[*] وزير حقوق الإنسان السابق – المملكة المغربية.

توافق مجسدة في وثيقة دستورية تعيد إنتاج كل الهندسة السياسية المتعارف عليها في العالم .. فنحن لم نبتدع أو نكتشف نظاماً جديداً، فالديموقراطية تقوم على التعددية الحزبية، والتنافس الحزبي واستقلالية السلطات، والتداول على السلطة. إذن فإن هذا الدستور جاء في مرحلة تحول.

ثالثاً: كان لابد أيضاً ونحن نصل إلى دستور عام ١٩٩٦ والدينامية التوافقية التي خلقها أن يُطرح سؤال مؤلم، هو: هل نمر إلى المرحلة المقبلة على هذا النحو؟ وهل نقلب الصفحة؟ أم أنه من الضروري أن نقرأ ما حدث من جرائم وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان؟ لقد اختار جيراننا في أسبانيا والبرتغال في مرحلة الانتقال وأن يقلبوا الصفحة, كما أن التحول الديموقراطي في دول أوروبا الشرقية مؤخراً لم ينظر إلى الماضي "الحق في التذكر وفي قراءة ما حدث". ولكن الاختيار المغربي كان اختياراً صعباً، ذلك أنه لإنجاز المصالحة الوطنية الحقيقية كان لابد من قراءة تاريخ البلد بكل شجاعة سياسية وبكل جرأة ومسئولية، وقد لعب المجتمع المدني المغربي دوراً رائداً سأعود إليه لاحقاً.

في هذه الأجواء من الثقة والتوافق حول النظام السياسي بصفة عامة شهدنا أمثلة أخرى في أفريقيا بعد الحروب الأهلية والأزمات السياسية، وهي ما نسميه بالمؤتمرات الوطنية, كيف يجلس الفرقاء السياسيين للتوافق حول تصور لتدبير شئون البلاد.

وفي الواقع فإن الثقافة العربية عامة – باستثناء شمال إفريقيا – تفتقر إلى تصور الديموقراطي واضح. وأشير هنا بسرعة إلى أن أفريقيا كانت أكثر جرأة من العالم العربي في مواجهتها سؤال الديموقراطية والإصلاح السياسي، وأن الإصلاح السياسي الذي تم خلال عقد من الزمن في دول تقل في إمكاناتها الاقتصادية عن الدول العربية وصل إلى جعل التداول علي السلطة ورئاسة الدولة تمريناً عادياً في كل من مالي والسنغال وبنين وفي عدد من الدول الأخرى.

إذن لقد كان سؤال الديموقراطية والإصلاح السياسي يواجه الأحزاب السياسية، وإنني ممن يدفعون في اتجاه تمايز المجتمع المدني عن المجتمع

السياسي، والأحزاب مكوِّن أساسي من مكونـــات المجتمـــع الـــسياسي. فـــضعف الأحزاب السياسية في العالم العربي يدفعها إلى الاحتماء بلافتة المجتمـــع المـــدني، ولابد أن يحدث هذا التمايز الأساسي، إن ما يهمنـــي فـــي المجتمـــع المـــدني هـــو الاستقلالية إزاء الدولة وإزاء الأحزاب السياسية.

وحين كلف جلالة الملك الراحل الحسن الثاني السيد/عبد الرحمن اليوسفي, وهو من قيادات المنظمة العربية لحقوق الإنسان, لتدبير ورئاسة الحكومة ولمواجهة سؤال الإصلاح توليت وزارة أو ورشاً من أهـــم ورش الإصـــلاح فـــي حكومـــة اليوسفي الأولى، وفي حكومته الثانية لتدبير هذا الملف، والذي مر إعداده بمراحـــل أساسية وساهم فيه المجتمع المدني.

لقد طلب مني أن أتحدث هنا عن علاقة المجتمع المدني بالدولة.. إذن بعـــد عقود من احتكار الأحزاب للعمل السياسي وللفعل المدني برزت حركة مدنية مهمة في المغرب امتلكت المبادرة ونجحت في إحداث نقلة جوهرية، هي أن تنتقـــل مـــن ثقافة الاحتجاج والمناهضة إلى ثقافة الاقتراح.

أما فيما يتعلق بمعالجة ملف الانتهاكات الجسيمة في الماضي، فإنني سوف أتحدث عن علاقة الدولة بالمجتمع المدني في هذه النقطة، وهـــي نقطـــة أساســـية ومهمة جداً في المجال الحقوقي، كما سأتحدث عن نقطة أساسية أخرى وهي حقوق المرأة, وكيف أن جمعيات حقوق النساء في المغرب قد تحولت إلى "لوبي" ضـــاغط في الاتجاهين: الاتجاه المحافظ, والاتجاه الحداثي, لدرجة مكنت البرلمان المغربـــي من المصادقة قبل عدة أشهر على مدونة جديدة للأسرة تكرس المساواة بين الرجـــل والمرأة, وتدخل تعديلات ثورية على قانون الأحوال الشخصية في انسجام تام مـــع الدين الإسلامي الحنيف, وفق رؤية اجتهادية متميزة في المغرب.

كيف أسهم المجتمع المدني في هذه النقطة بالذات؟ وسأتحدث أيـــضا عـــن نقطة أخري تثير الحساسية على امتداد العالم العربي وهي الحقوق الثقافية والحـــق في الهوية. فبطبيعة الحال تطرح في شمال أفريقيا مشكلة الأمازيغيـــة، وكيـــف أن النسيج الجمعوي الأمازيغي هو نسيج ديناميكي حيوي متحرك, دفع الدولة إلى اتخاذ

سلسلة من القرارات تجسدت في إنشاء المعهد الملكي للثقافــة الأمازيغيــة، وفــي تدريس اللغة الأمازيغية في المناهج التربوية المغربية.

يمكن الحديث أيضاً عن إسهام منظمات المجتمع المدني في الضغط على الدولة, أو في الشراكة مع الدولة من أجل إصلاح وملاءمة القوانين المغربية مع المعايير الدولية، فقد اشتغلنا مع النسيج الجمعوي الذي يضم نحو ٥٧٠ جمعية بالمغرب لإصلاح قانون الجمعيات، علماً بأن القانون الجديد للجمعيات في المغرب، لا يعتمد نظام التراخيص، كما أنه يفتح كل أبواب التمويلات الداخلية والخارجية أمام الجمعيات المغربية، ويلزم هذه الجمعيات في نفس الوقت بالشفافية المالية وبنشر حساباتها.

وأختتم حديثي **بنقطتين أساسيتين**:

أولاً : إن الإصلاح السياسي سؤال جوهري ونحن متخلفــون عــن هــذا الإصلاح، وذلك لتماهي النخب مــع الــسلطة الحاكمــة، ولــضعف الامتــدادات الجماهيرية للجمعيات. فنحن الآن نتحدث باسم المجتمع المــدني.. فمــن أعطانــا مشروعية أن نتحدث باسم الجماهير العربية؟

ثانيــا: هناك إغراء الحلول محل المعارضة السياسية مع كل ما يتبع ذلــك من بريق سياسي، وهذا واقع عشناه في عدد من الدول، وحتى في المغرب حينمــا انتقلت المعارضة إلى الحكم أصبح هناك فراغ في المعارضة، لأن الأحزاب التــي كانت في الحكم أصبح من الصعب عليها أن تتجه إلى المعارضة.

ولكن في كافة النقاشات التي جرت حول مسلسل الإصلاحات التي قــدناها تلاقت إرادة السلطة السياسية وإرادة المعارضة على صنع إصلاح سياسي. ولكــن مع كل تلك الإنجازات فلابد أن أتحدث عن سلسلة من النقاط التي ينبغي أن أتوقــف عندها. ففي الحكومة الثانية كنا نعتبر أن التحــدي الأكبــر هــو أن نــنظم لبلــدنا انتخابات شفافة ونزيهة، ونجحنا في تنظيم هذه الانتخابات على المستوى المؤسسي وحياد الإدارة ونزاهة الانتخابات، ولكننا صُدمنا بشيء آخر وهو أننا عجزنــا عــن تعبئة الجماهير لصالح الديموقراطية، فقد كانت نسب المشاركة في المدن الكبيرة لا

تتجاوز ٣٠ إلى ٣٥% ، في الوقت الذي يعبئ فريق لكرة القدم من الجماهير ما يشاء، وفي الوقت الذي يعبئ كثير من التنظيمات الظلامية لصالح رؤاها الغيبية ما يشاء من الجماهير.

إذن فللمجتمع المدني وظائف أساسية، ولكن لابد أن يدخل مع الدولة من موقع استقلاليته، وحين تنتفي الاستقلالية, وحينما نكون أمام جمعيات ذيلية يوصى بإنشائها أو تمولها الدولة, فإننا لا نكون أمام جمعيات مجتمع مدني على الإطلاق.

لابد للمجتمع المدني أن يكون مستقلا ويبني شراكات ميثاقها المرجعي الانتصار لمشروع ما، وفي العالم العربي يجب أن ننتصر في المرحلة الراهنة للديموقراطية، وللتعددية، وللاحتكام لإرادة المواطنين عبر صناديق الاقتراع. كيف تعبر الأحزاب السياسية عن نفسها في موقع التنافس؟ فلينتصر الإسلاميون ولكن عبر الانتخابات.

إننا كمجموعة إقليمية نعاني عجزاً ديموقراطيا كبيراً حتى أصبحنا المجموعة الإقليمية الأكثر تخلفاً في مجال المشاركة السياسية وولوج الديموقراطية, وحتى إزاء أكثر الدول فقراً في العالم, سواء في آسيا أو أفريقيا أو أمريكا اللاتينية. حينئذ يمكن للمجتمع المدني العربي في المرحلة الحالية في تنظيماته أن يبشر للديموقراطية، وأن يبشر لفكر يرفع هذا الرعب من الإصلاح. يجب أن نقنع نخبنا الحاكمة بأن الإصلاح في مصلحتها ولا يجب أن نتوهم أن المجتمع المدني يمكن أن يقود إصلاحاً سياسياً، ولكن بإمكانه أن يثري الإصلاح السياسي، وأن يغنيه إذا أقدمت عليه القوي السياسية المؤهلة لذلك.

(٣)

المجتمع المدني وعلاقته بالمجتمع الدولي

د. فريدة العلاقي*

لابد أن ننطلق من تعريف لكل من المجتمع الدولي والمجتمع المدني وعلى أي المستويات يتحددان. وسوف أتحدث من واقع تجربة شخصية، وأسلط الضوء على الجمعيات العربية الأهلية التنموية التي أقامت بعض الجسور في المرحلة الحالية مع بعض مؤسسات المجتمع الدولي. ولكن من الأهمية بمكان أيضاً أن نلفت النظر إلى أن هناك علاقات بين بعض القيادات الفكرية العربية مع المؤسسات العلمية والفكرية الدولية من خلال المنظمات والجمعيات والنقابات..الخ. وأيضاً هناك دور لبعض القطاعات المتخصصة, لا سيما في قطاع رجال المال والأعمال, في بناء تحالفات وشراكات جديدة مع مجتمعات المال والأعمال الدولية.

أود طرح بعض النقاط في عجالة:

أولاً: تعد المنطقة العربية من أضعف مناطق العالم تواجداً على المستوى الدولي في كافة المجالات، ودون الدخول في تفاصيل الأسباب التي أدت إلى هذا, فهي معروفة للجميع، كما لن أرجع هذه الأسباب إلى التفسير التآمري أيضاً.

ثانياً: أصبح ينظر اليوم إلى العلاقة بالمجتمع الخارجي بالنسبة لمؤسسات المجتمع الدولي من زاوية أساسية تتمثل في علاقة التمويل والذي يأتي من جهات متعددة (منظمات دولية وإقليمية – حكومات..), ومع ذلك فليست هناك أية دراسة علمية عربية تحليلية لمصادر التمويل ومساراتها وأحجامها، إلى درجة أن سيطر على البعض نوع من الوهم الخاطئ بأن كل تمويل للمجتمع المدني العربي يأتي بالدرجة الأولي من الخارج.

وفي نفس الوقت لا تتوفر لدينا أي دراسات مقارنة لعمليات التمويل في آسيا أو في أفريقيا أو أمريكا اللاتينية على كل المستويات (حقوقية - فكرية -

---

* مستشار رئيس برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية.

علمية - أكاديمية - تنموية - قضايا المرأة والشباب..)، بالنسبة للمنطقة العربية. وذلك رغم الأهمية البالغة لقضية المعلومات والإحصائيات.

ومع ذلك, ورغم ضعف مصادر التمويل العربي بالفعل، فلدينا ما بين ٢٠ إلى ٣٠ مؤسسة عربية تقوم بتمويل مشاريع متعددة في الكثير من المجالات، وإن كان يمكن القول إن نحو ٨٠% من حجم هذا التمويل يتم هدره ولا يذهب إلى الجهات الأساسية, بسبب غياب التنظيم والتخطيط العلمي الصحيح.

ثالثاً: لدينا واجهات حكومية لشخصيات نافذة في الدول العربية أصبحت هي التي تستقطب التمويل الدولي، وتقوم المنظمات الدولية في سبيل إرضاء شخصيات معينة بإعطاء التمويل إلى هذه الجهات على حساب من يقوم بالعمل الميداني الحقيقي ، وبما سيؤثر في قضية الإصلاح.

رابعاً: حينما نتحدث عن الجمعيات فهي جزء من كل، ونحن في مرحلة نأمل فيها أن تكون الجمعيات هي الوعاء لبداية التدريب الديموقراطي, وأن نغرس الشجاعة وننزع الخوف، وأن يكون ذلك بداية التلاحم والتكامل وأن نتوافق على مفهوم للمجتمع المدني على المستويات الفكري والبحثي والأكاديمي. إن للجمعيات التنموية سلبيات كثيرة, وأن نكون لدينا نظرة كلية متكاملة ومترابطة للإصلاح السياسي على مستوى قواعده الشعبية: الحرية أم رغيف الخبز؟ الديموقراطية أم الرعاية الصحية؟ إنها جميعها أشياء لا يمكن تجزئتها.

خامساً: نلاحظ أن المجتمع المدني لم يعط اهتماماً كافياً لقضايانا القومية - وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، والحرب على العراق - فالمصيبة الحقيقية تكمن في أن كلاً منا يعايش في داخلة نكبة خاصة به تفوق النكبة القومية التي كان يعايشها خلال مرحلة الستينيات والسبعينيات. فأين وعلى أي مستوى يتحرك المجتمع المدني العربي إزاء مشكلة الأطفال المشردين والذين يقدر عددهم بالملايين، وكذا حيال الانتهاكات التي يتعرض لها ملايين العاملين في حقوقهم المشروعة.

سادساً: لدينا اليوم حركة عالمية قوية في قضايا المرأة، وكان هنـــاك دور لبعض الوجود النخبوي النسائي، ولكنه كان دوراً ضعيفاً لأسباب كثيرة أساسها قلـــة التمويل والذي كان دائماً ما يؤدي إلى عرقلة المبادرات التي كانت تبذل من جانـــب النشطاء العرب على المستوى الدولي. يجدر بنا ألا ننغلق, ولكننا نلاحـــظ الآن أن هناك نوعاً من الهرولة للحوار مع الغرب، وهنا يثور تساؤل حول من يقوم باختيار هؤلاء الذين يقومون بهذا الحوار، وما هي خلفياتهم أو أجنـــداتهم ورؤاهـــم، وقـــد أصبحت الحكومات اليوم تدفع لأولئك المهرولين. لـــذا نتمنـــى أن يقـــوم المجتمـــع المدني العربي بالاهتمام بالحضور على المستوى الدولي خاصة وأن هناك منظمات لها من القوة على مستوى قضايا البيئة، والحرب والسلام وغيرها ما يؤهلها لذلك.

سابعاً: لقـــد قمنا بمبادرات وبنينا تحالفـــات مـــع منظمات التمويل الدولية والعربية والإقليمية، وأتمنى إقامة لقاء موسع بين مؤسسات التمويل الدوليـــة علـــي تنوعها. وأن تكون هناك جهة معنيـــة تتبنـــي مجلـــساً مـــن المؤســـسات العربيـــة *Arab Council foundation* مثل ما هـــو قـــائم فـــي أمريكـــا *American Council Foundation* ، ونظيره الأوروبي, لأن هذه المؤسسات تمول عـــدة مـــشاريع فـــي أفريقيا وفي دول أخرى، وهو أمر جيد بالتأكيد، لأن الجانـــب الإنـــساني بالنـــسبة للعالمين العربي والإسلامي هام للغاية، إلا أنـــه لا توجـــد لـــدينا أيـــة معلومـــات بخصوص هذه المؤسسات التي يمكن من خلال التحالف معها أن تكـــون مـــصدراً جديداً لمؤازرة المجتمع المدني العربي.

* * *

(٤)

بعض الآليات لتعزيز المجتمع المدني ودوره في الإصلاح

أ. محسن عوض*

تهدف هذه المداخلة إلى تقديم بعض المقترحات العملية للمساهمة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني فى الإصلاح، بالتكامل مع الجهود السابقة التي انخرطت فيها العديد من مؤسسات المجتمع المدني، والتي أسهم فيها كثير من المشاركين في هذه الندوة في العديد من البلدان العربية. كما تتصل بأهداف المشروع الذي تنبثق عنه هذه الندوة، والذي يهدف في الأساس للدمج بين مفاهيم حقوق الإنسان والتنمية البشرية.

أولاً: منبر الحوار الاجتماعي

تناولت مقترحات منظمات المجتمع المدني هذه الفكرة بأشكال متعددة، فتناولتها المنظمة العربية لحقوق الإنسان مثلا, في إطار المشروع الإقليمي حول التنمية البشرية وحقوق الإنسان الذي تنفذه منذ عام ٢٠٠٢ من منظور تأسيس منبر للحوار الاجتماعي، وعقدت في إطاره حوارات حول قضايا التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقضايا المساواة وحقوق المرأة، وتعزيز الحريات الإعلامية، والحوار بين منظمات المجتمع المدني حول دوره في الإصلاح.

كذلك فقد طورت مكتبة الإسكندرية, بالتعاون مع المنظمة وغيرها من منظمات المجتمع المدني, الفكرة في إطار وثيقة الإسكندرية بالدعوة إلى تأسيس مرصد اجتماعي عربي على صلة بإطلاق منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية، وتسعى منظمات أخرى على الساحة العربية لتأسيس منابر اجتماعية متنوعة بعضها في إطار أوعية دولية أوسع.

---

*الأمين العام المساعد للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

وتقترح المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن تهتم الندوة بتطوير هذه الأفكار بوضع برنامج إقليمي عربي قابل للتنفيذ يجمع مفاهيم الحوار، والرصد، والتضامن يكون واسطة العقد بين حلقتي الحوار الوطنية والدولية، ويكون من مهامه ما يلي:

١- متابعة الحوار الاجتماعي القائم حول قضايا التنمية البشرية والديموقراطية وحقوق الإنسان.

٢- توسيع نطاق مشاركة الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين والإعلاميين، وإيلاء اهتمام خاص لمشاركة قطاعي الشباب والمرأة.

٣- إصدار تقرير سنوي حول حرية المجتمع المدني يقوم برصد أنشطته، وتطوره، وسبل تذليل العقبات التي تواجهه، ويكشف عن احتياجاته في التدريب والدعم المالي والإعلامي وغيرها، ويطرح السبل المتاحة لتلبية هذه الاحتياجات.

٤- أن يكون بمثابة بيت خبرة استشارية للمنظمات الأهلية.

٥- التنسيق مع وسائل الإعلام بقطاعاتها المختلفة لحفز اهتمامها بمؤسسات المجتمع المدني, ونشر الثقافية المدنية, وعرض التجارب الناجحة بشكل دوري منتظم، وإثارة اهتمام الرأي العام بشأن قضايا مؤسسات المجتمع المدني ودورها في النهوض بالقضايا التي تمس الاهتمام المباشر للمواطنين.

ثانيا: معهد لقياس الرأي العام

قد يكون من نافلة القول تأكيد أهمية قياس الرأي العام في النظم الديموقراطية, حيث يفترض أن تراعي الحكومات الرأي العام، ومن المؤسف أنه لا يوجد على الساحة العربية معهد لقياس الرأي العام، ويحدث جدل كبير في الأحوال التي تجرى فيها مثل هذه القياسات.

وتقترح المنظمة العربية لحقــوق الإنسان أن تدرس الندوة تأسيس معهد عربي مستقل لقياسات الرأي العام على أساس علمي، ووفق الأصول المرعية في هذا الشأن, وأن يتم بحث خيارات تأسيسه من الناحيتين القانونية والعملية ومصادر تمويله، وما إذا كان يتم تأسيسه من خلال إطلاق مبادرة جديدة، أو بتبنيه من جانب إحدى المنظمات القائمة، وبشكل منفرد أو في إطار تحالف من مجموعة منظمات

على غرار المعهد العربي لحقوق الإنسان, الذي شاركت في تأسيسه ثلاث منظمات أهلية هي: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، واتحاد المحامين العربي، والرابطة التونسية لحقوق الإنسان.

ثالثا: تأسيس صندوق أو وقفية لدعم منظمات المجتمع المدني

تناولت بعض أوراق العمل المقدمة للندوة إشـكاليات تمويـل المنظمـات الأهلية على الساحة العربية تفصيلاً، وبينت ندرة الصناديق الأهلية التي تتبنى مثـل هذا الجهد الهام. كما تقترح إحدى الدراسات المتاحة لأعضاء الندوة دراسة مقارنة، أعدها أحد الخبراء المشاركين، حول إنشاء صندوق تمويل عربي في شكل وديعـة أو وقفية, بهدف توفير الدعم المالي للمؤسسات العاملة في حقل العدالة الاجتماعيـة في المنطقة العربية.

وتقترح المنظمة أن تهتم الندوة ببحث جوانب هذه الفكرة، وإطلاق حملة لتأسيس مثل هذه الصناديق، لصالح عدد من قطاعات المجتمع المدني التي تعاني من إشكاليات التمويل، خاصة خارج العواصم والمدن الرئيسية.

رابعاً: دعم مقترحات سابقة في مجالات الرصد

* إنشاء مرصد للحريات الصحفية والإعلامية, يتولى إصدار تقرير سنوي يرصـد الحريات الإعلامية في ضوء مبادئ حقوق الإنسان.

* المبادرة برصد المنظمات العاملة في مجال التنمية البشرية، والتي تدعم الحقـوق الاقتصادية والاجتماعية، وتبادل المعلومات بشأن التجارب الناجحـة فـي إعمـال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية عبر آلية منتظمة.

* إنشاء آلية رصد دائمة في مجال إعمال وتمكين وتفعيل حقوق المرأة, تتولى نشر تقارير دورية، وتعزيز التواصل مع اللجنة المعنية بالقـضاء علـى كافـة أشـكال التمييز ضد المرأة في جميع مراحل إعداد التقارير.

خامساً: الشباب والمجتمع المدني الدور الغائب

تحظى المؤسسات الشبابية بكثير من الاهتمام في الخطاب السياسي

العربي، والقليل من الجهد في السياسات العربية، وجرى توظيف دورهم خلال العقود الماضية من جانب الحكومات والقوى الحزبية على حد سواء. فيما لمست المنظمة في إطار جهودها للتحضير للمؤتمر العالمي الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، مدى الصعوبة في عقدة ندوة تعبر عن الشباب العربي في هذا المؤتمر الدولي المهم, الذي أولته الأمم المتحدة الاهتمام لأول مرة بتمثيل الشباب فيه بمحفل مستقل تحت ضغط المنظمات الشبابية الدولية.

وتقترح المنظمة بحث بلورة إطار يستوعب اهتمامات الشباب العربي، ويعزز حضورهم في مختلف القضايا الاجتماعية التي تهم بلدانهم، كما يعزز القضايا العربية من خلال حضورهم في الملتقيات الدولية.

سادساً: التنسيق بين المنظمات الأهلية العربية ونظيرتها في المهجر

وبالمثل تنظر المنظمة باهتمام بالغ لقضايا التعاون والتنسيق بين المنظمات الأهلية العربية، ونظيرتها في المهجر، وتتزايد أهمية هذه القضية في ظل الظروف الدولية الراهنة مع تزايد الضغوط الواقعة على عرب المهجر من ناحية، وبلدانهم الأصلية من ناحية أخرى: وكذا تزايد الحاجة لدعم جسور التواصل مع العالم الخارجي من خلال دور هذه الجاليات العربية التي استوعبت الثقافتين العربية والغربية.

ويظل مفهوم المنظمة في هذا الصدد يتمثل في أن اندماج هذه الجاليات في مجتمعاتها الجديدة يوفر المصلحة لها ولمجتمع المنبت، ومجتمع المهجر على حد سواء، لكنه يحتاج إلى تعزيز سبل التواصل.

سابعاً: تأسيس مركز للأمم المتحدة لدعم جهود الحكومات والمنظمات غير الحكومية لتعزيز حقوق الإنسان

تقترح المنظمة دعوة الأمم المتحدة لإنشاء مركز لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان, لدعم الجهود الحكومية وغير الحكومية للنهوض بحقوق الإنسان.

ثامناً: آلية المتابعة

يعتبر ترتيب آلية متابعة لتنفيذ التوجيهات التي تصدر عن مثل هذه الندوة أحد الوسائل المهمة لإنجاز أهدافها، وأحد المؤشرات على جدية السعي لهذا التنفيذ في نفس الوقت.

وتتوافر لهذه الندوة على وجه الخصوص إمكانيات تسمح بذلك, في ظل وجود مؤسسات جادة قادرة على تنفيذ هذه المقترحات, ووجود هيئات بارزة من منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، في مقدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة العمل الدولية..الخ، وجميعها تملك أواصر وثيقة مع مؤسسات المجتمع المدني في الساحة العربية, وبرامج تعاون مع حكوماتها.

وتقترح المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن تنظر هذه الندوة في الخيارات المتاحة أمام تأسيس آلية متابعة. ومن بينها إسناد مهام لبعض المنظمات المشاركة (أو مجموعات منها)، من بينها المنظمتين المشاركتين في تنظيم هذه الندوة: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومنتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية، أو النظر في تطوير مشروع حقوق الإنسان والتنمية البشرية الذي تنبثق عنه هذه الندوة كي يستوعب هذه الآلية.

* * *

ثانياً: المناقشـــات

أ.طاهر المصري

لدى عدة نقاط:

النقطة الأولى: تحدث كل **من** أ.محسن عوض ود.فريدة العلاّقـــي حـــول موضوع التمويل ولن أزيد على ما قالا، وأؤيد إنشاء صندوق لدعم عمل مؤســـسات المجتمع المدني، وإذا حدث ذلك الأمر فيكون بذلك قد غطى ناحية مهمة وخلـــصنا جزئياً من تمويل خارجي قد يكون في بعضه غير مريح. فالتمويل العربـــي مهمـــا كان يبقى مريحاً، ونستطيع أن نتعامل معه بأسلوب آخر.

النقطة الثانية: أتمنى أن يتحدث البيان الختامي للندوة عن مفهوم التكاملية بين دور الحكومات ودور مؤسسات المجتمع المدني، حيث لم يتم التطرق إلى هـــذه النقطة بالذات، ولكنني أعتقد أنها في غاية الأهمية، فهناك تشويش، ولابد أن يتحدد الدور الحكومي ودور مؤسسات المجتمع المدني بصفة تكاملية تعطي لكـــل منهمـــا دوره الهام.

النقطة الثالثة: لقد قرأ معظمنا أو سمع أو حضر عشرات الندوات خـــلال العامين الماضيين, وعنوان كل منها هو إما الإصلاح أو الديموقراطية أو المجتمـــع المدني، وذهبت هذه الجهود إما في نداءات أو قرارات أو بيانات ربما تكون مجمدة الآن. ويجب أن نستفيد من تلك الأفكار القيمة ومن هذه الجهود. وربما يكون لـــدى منتدى الإصلاح العربي القدرة على جمع بعض المسئولين أو القائمين علـــي هـــذه الندوات، وأن يجمع بياناتها ويخرج باستراتيجية عربية تتعلق بكل من هذه العناوين الثلاثة. قد لا يكون ذلك عملاً سهلاً، ولكننا لا نستطيع أن نترك كـــل هـــذا الجهـــد يذهب هباء.

النقطة الرابعة والأخيرة: لابد أن ندعو في بياننـــا الختامي إلى وسائل لتقوية وتدعيم المجتمع المدني. وإنني أعتقد أن أحد أسس تقوية مؤسسات المجتمع المـــدني هو في الدعوة إلى إنشاء اتحادات داخل الدول العربية، قد تكون قطاعية أو مهنيـــة،

بعضها موجود والآخر غير موجود. هذا يجعل للمجتمع المدني ثقلاً, ليس على المستوى القطري فحسب، ولكن أيضاً على مستوى الوطن العربي، وأعتقد أن ذلك مسألة جديرة بالبحث، وأتمنى أن تذكر في البيان الختامي للندوة.

أ. أمين فهيم

أنتمي إلى أولئك البسطاء الذين تكلمت عنهم د. هدى بدران، ممن يدافعون عن حقوق الإنسان والمرأة والطفل بالاهتمام بالبيئة مهضومة الحق، والتي تعاني من القهر، والتي تمتلك رغم ذلك قدرات هائلة في التغيير، لأنه كلما ازداد فقر الإنسان كلما زادت قدرته على التغيير. فلدي أولاً الحلم بمعنى الهدف بعيد المدى الذي نأمل في الوصول إليه, وأضرب مثالاً عملياً على ذلك من واقع تجربة شخصية.

فقد طلب مني أحد المسئولين السويسريين والأمين العام للشبكة السويسرية للمنظمات غير الحكومية, أثناء تواجدي في رحلة عمل في سويسرا, مشورة فنية في مشروع اتفاق كانت الحكومة السويسرية تنوي عرضه على مصر لإنشاء صندوق سويسري/مصري تتنازل من خلاله عن ديونها، على أن يوجه هذا المبلغ الذي يقدر بنحو ١٧٠ مليون فرنك سويسري لمساعدة الهيئات غير الحكومية، كما قام مسئول من الشبكة بزيارتي في الصعيد للاطلاع على نشاط جمعية الصعيد وبقية الجمعيات غير الحكومية في مصر. وبعدها أخطرني السفير السويسري بالقاهرة بإتمام الاتفاق مع الحكومة المصرية. ولكن عندما طلبنا من الأخيرة وضع جمعية الصعيد بمجلس الخبراء الذي سيقوم بإدارة هذا الصندوق رفضت.

والمغزى في حديثي يتعلق بالكيفية التي أدارت بها الحكومة السويسرية الموقف, من حيث لجوئها إلى الجمعيات غير الحكومية أولاً طلبا للمشورة، وهو ما أقصد بقولي الحلم بعيد المدى، الذي نأمل في تحقيقه.

المشكلة الأساسية التي سأعطي مثالاً عليها، أن وزارة الشئون الاجتماعية فتحت في عام ١٩٩٩, وللمرة الأولى, حواراً رسمياً مع المنظمات غير الحكومية

حول مشروع قانون جديد للجمعيات الأهلية, حتى تبدي الأخيرة رأيها فيه قبل عرضه على مجلس الشعب، وامتد الحوار عدة أشهر, وتم إدخال عدة تعديلات على مواده، مما أثار إعجاب بل ودهشة الجمعيات. لقد كان هناك تيار في الحكومة المصرية يتزعمه د."فتحي نجيب" ظل لسنوات عدة يكافح من أجل قضية المرأة وغيرها, يعبر عن اتجاه منفتح نحو الديموقراطية، ولكن كان هناك تيار آخر يعبر عن الجانب الأمني, وهو الذي انتصر في النهاية.

هنا أثير تساؤلاً عن دور الجمعيات الأهلية. إنني أعتقد أن دورها هو التقييم والنقد الذاتي وتغيير عقلياتنا قبل أن تحاول تغيير عقلية الحكومة, حتى يمكننا بذلك ممارسة الديموقراطية, ليس كآليات وإنما كروح, واحترام الإنسان لنفسه أولا ثم للآخرين بعد ذلك، وحينئذ ندخل مع الحكومة في حوار نضع بمقتضاه الخطة التي تتقدم بها البلاد نحو الديموقراطية, والتي تقوم على مساهمة من المنظمات الأهلية والحكومة معاً لتربية الشعب وتأهيله لممارسة الديموقراطية. وفي هذه الحالة يمكن تذويب المخاوف المشتركة.

لذا فإنني أقترح أن تتضمن الورقة التي تخرج من هذه الندوة أسلوباً يمسك بخيط قوامه ألا نعادي أحداً ولكن نبني معاً، قد يكون الأمر صعباً في البداية ولكن بالإمكان تحقيقه.

د. ناصيف نصار

سوف أطرح بعض الاقتراحات, للجمعيات العربية لحقوق الإنسان تحديداً, في إطار العمل على تدعيم المجتمع المدني:

أولاً: أن يتم العمل على تطوير وتعزيز مادة التربية المدنية, وأفضل تسميتها بالتربية المواطنية في مناهج التعليم العام، وأن توضع هذه المادة في المناهج التي لا توجد بها، فهذه مسألة لم نتطرق إليها، رغم أهمية النظام التربوي في عملية تدعيم وتطوير المجتمع المدني.

ثانياً: التعاون مع المؤسسات المعنية- مثل كليات الحقوق - على ترجمة أمهات الكتب المتعلقة بفلسفة الحقوق المنشورة بالغرب.

ثالثاً: العمل على تنقية الدساتير والقوانين العربية من كل ما يتعارض مع مفهوم حقوق الإنسان ومشتقاتها.

رابعا: إنشاء مجلة متخصصة باسم المجلة العربية لحقوق الإنسان، سواء على صعيد المركزي أو القطري.

خامساً: إنشاء جائرة سنوية لأفضل كتاب أو بحث متعلق بحقوق الإنسان.

د. أحمد يوسف القرعي

كان حديثنا في الجلسات الماضية وهذه الجلسة حول استراتيجية تعزيز مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دورها في الإصلاح. وبالطبع لن يتحقق ذلك بمعزل عن تفعيل النظام الإقليمي العربي ككل.

فقد صنَّفت وثيقة الإسكندرية منذ صدورها وأدرجته ضمن وثائق النظام الإقليمي العربي، بمعني أنه من المستحيل تفعيل دور المجتمع المدني إلا بمشاركة الجناح الحكومي في النظام الإقليمي العربي ككل. وإنني أعتبر هذه الوثيقة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق العربية التي صدرت للإصلاح العربي منذ بروتوكول الإسكندرية عام ١٩٤٤, وما بين ذلك التاريخ وصدور وثيقة الإسكندرية عام ٢٠٠٤ أي ستون عاما مر الوطن العربي خلالها بمتغيرات كثيرة، وفشلت كافة جهود الإصلاح حتى وثائق قمة عمَّان الاقتصادية عام ١٩٨٠ في أن تترجم على أرض الواقع.

وأيا كان الأمر فإن ترحيل عملية الإصلاح إلى قمة الجزائر عام ٢٠٠٥ لم يجعلنا نتكاسل أو نتمهل في خطواتنا في سبيل تفعيل وتعزيز دور المجتمع المدني. ومن هنا يأتي بيت القصيد.. فالقراءة الواعية لوثيقة الإسكندرية تجعلنا نتأكد أنها تقصد أنه لن يحدث تفعيل للمجتمع المدني إلا بتفعيل النظام الإقليمي العربي، ولذلك أذكر فقط بأنها حرصت على إبراز دور الجامعة العربية في عملية الإصلاح، وهناك إشارات لا تخطئها العين في الوثيقة أوكل فيها المجتمع المدني إلى الجامعة مسئوليات معينة لتقوم بها في إطار المشاركة معاً من أجل الإصلاح:

- عملية رعاية تصديق الدول التي لم تصدق من قبل على منظومة المواثيــق الدولية والعربية, ورعاية مشروع تحديث الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
- تشجيع إجراء قياسات الرأي العام وتحريرها من العوائق, بوصفها إحــدى وسائل الديموقراطية الأساسية، والعمل على تأســيس الهيئــات والمراكــز البحثية لاستطلاع الرأي العام العربي بصورة دورية ...الخ.
- الاقتراح بتأسيس إدارة متخصصة, على درجة عالية من الكفاءة في إطــار الجامعة العربية, لمتابعة قضايا التجارة الدولية، وتمكين الدول العربية مــن الانخراط الفعال في منظمة التجارة العالمية..الخ.
- اقتراح باتفاق مكتبة الإسكندرية وجامعة الدول العربية على عقد سلسلة من المؤتمرات العامة والندوات المتخصصة لمناقشة تنفيذ مقترحــات وثيقــة الإسكندرية بالعمق الذي يتناسب وأهميتها ودقتها، وضرورة وضعها فــي إطار عملي يستجيب للتحديات الاقتصادية العربية على المستويين القطري والإقليمي..الخ.

إذن, وفي ضوء ما تقدم, فإن وثيقة الإسكندرية لا تدعو إلــى تفعيــل دور المجتمع المدني فقط، وإنما تدعو إلى تفعيل الجامعة العربية.. ومعاً, بالمــشاركة لا بالانفصالية, يتحقق الهدف المنشود.

أ. أمل محمود

إننا أمام مداخلات أراها من أثرى المداخلات التي قدمت في هــذه الورشــة, وأؤيد كل ما ذكر في مداخلة د.عزمي بشارة و أ.محمد أوجار، والذي يصل بنا إلى أن القضية الأساسية هي قضية الإصلاح السياسي وتحقيق التحول الــديموقراطي، وأن الهدف المنشود من هذا اللقاء هو تفعيل دور المجتمع المدني في هذا الإطــار، وأقف باهتمام شديد أمام الملاحظة المتعلقة بأهمية أن تشمل لقاءاتنا وحــديثنا عــن المجتمع المدني بعد ذلك كل من النقابات والأحزاب, إذا مــا أردنــا فعــلاً حقيقيــا مؤثراً.

وحول مهمة المجتمع المدني المتعلقة بالتثقيف الديموقراطي من أجل تهيئة المناخ لتحول ديموقراطي، وهنا أربط بينها وبين مسألة غاية في الأهمية لدعم قدرات المجتمع المدني، وهي قضية بناء القدرات. ولعلنا سمعنا في هذه الورشة تلك الأفكار عن الأكاديمية التدريبية، ولكنني أود أن أشير إلى ضرورة إعادة النظر في مناهج التدريب القائمة، لأنها تكرس المركزية الشديدة في اتخاذ القرار, حيث تقوم على تراتبية إدارية ترتبط بمركزية السلطة, وما لم تتغير هذه المنهجية في التدريب ويرتبط التدريب بتنشئة الديموقراطية, ويتم ربط هذا بإدارة المؤسسات المختلفة فسنظل نعيد إنتاج نفس أسباب الأزمة.

أنتقل إلى ما بدا لنا خلال هذا الحوار من ملامح انفصال بين بعض المثقفين والأكاديميين والعاملين الميدانيين، وأرى أننا يجب أن ننوه إلى ضرورة سعي كل منهم للآخر، وأن نجد وسائل لسد هذه الفجوة.

وفي مجال الحديث عن الرصد، فقد استمعنا إلى تجربة المغرب، وأعتقد أن لدينا في مصر وفي عدد آخر من الدول تجارب رائدة في هذا المجال، ومن المهم أن يولي المرصد اهتماماً برصد هذه التجارب التي حاولت أن تصل بالمجتمع المدني إلى التأثير في صناعة القرار، ولدينا تجربة ملتقى تطوير العمل الأهلي التي حاولت التأثير في قانون الجمعيات الذي صدر في مصر مؤخراً، وتعرض نشطاؤها لبعض الاضطهاد، وهذا ما يطرح أيضا أهمية إيجاد آلية لحماية هؤلاء النشطاء.

إن رصد هذه التجارب وطرحها يحقق العديد من المزايا، وأهمها تسليط الضوء على النماذج المضيئة، ومواجهة حملات التشويه المستمرة التي تحاول تفريغ جهود المجتمع المدني لصالح بعض التجارب الفاسدة التي يمكن أن تسيء للعمل الأهلي.

أخيراً أعتقد أنه من المناسب أن نفكر في دعوة الشبكات الكبيرة التي تملك من الإمكانيات ما يمكنها من تبني الدعوة إلى مؤتمر دوري, قد يكون كل ثلاث أو خمس سنوات, ليضع استراتيجية للمجتمع المدني العربي تتضمن أولويات القضايا،

وأجندة وطنية غير قابلة للاختراق، وبحيث يصبح التعامل مع الجهات الأخرى قائم على أساس الأولويات الوطنية.

د. أمين مكي مدني

أود أن أتناول موضوع الإصلاح من زاوية حقوق الإنسان، ومن منطلــق أن الزاوية الحقوقية ركيزة أساسية في أي إصلاح. وأتفق مع د. عزمي بشارة فــي مسألة ارتباط إقدام السلطة علي الإصلاح برؤيتها لمصلحتها في ذلك، وأعتقد أنــه لابد لأي سلطة أن تعرف أن مصلحتها الحقيقية تتحقق من خلال الإصلاح.

والشيء الهام بالفعل هو أن من واجب مؤسسات المجتمع المدني المساعدة على أن تدرك السلطة ذلك، ولكنني -ومن خلال عملي في مجال حقــوق الإنــسان في المنطقة العربية خلال العامين الأخيرين- ألاحظ أن هناك محاولات تجري على استحياء لتحسين أوضاع حقوق الإنسان، وقد يكون جزء منها تحت وطأة ضــغوط خارجية، ولكنني أعتقد أن منها الكثير في نفس الوقت يأتي ثمرة لجهــود المجتمــع المدني, وعلى سبيل المثال تكوين لجان أو مجالس وطنية لحقوق الإنــسان، خلافــاً للمؤسسات غير الحكومية, في كل من مصر والأردن والسودان وقطر والسعودية, خلال العام أو العام ونصف الماضيين.

هناك أيضاً موضوعات كثيرة تتعلق بترك حالة الطوارئ في ثــلاث دول، وإصدار الدستور والاستفتاء عليه في قطر، والانتخابات المحلية، ومشروع حكومي يتعلق بالمرأة في الكويت، والصحافة في كل من مصر والأردن واليمن, ورغم أنــه لم تصدر قوانين بذلك، إلا أنه طرحت إشارات حول حرية النشر، بالإضافة أيــضا إلى موضوع الجنسية, وغير ذلك.

هذا في الواقع ينقلنا إلى الحديث عن موضوع حقوق الإنسان. إنني أعتقــد أن المرجعية القانونية في غاية الأهمية، وإذا استعرضنا موقف الدول العربيــة فــي هذا الشأن نجد أن هناك حوالي ١٢ أو ١٣ دولة عربية فقط هي التي صادقت على الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. كما أن موقفها من قضية التعذيب يتراوح ما بــين

عدم المصادقة أو التحفظ، فالمملكة السعودية تتحفظ على اللجنة المعنية بمناهــضة التعذيب. كذلك بالنسبة لاتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة نجد إما أن يكون هنــاك تحفظ على المادة الثانية, والتي تمثل قلب العهد، أو بالقول بقبــول الميثــاق بمــا لا يخالف الشريعة الإسلامية، ويترك هنا التفسير وفقاً لما تراه كــل دولــة فــي هــذا الشأن.

هذا يقودنا إلى موضوع الميثاق العربي لحقوق الإنسان، لقد صــدر هــذا الميثاق للمرة الأولى من مجلس الجامعة العربية عام ١٩٩٤ ، ولم توقــع عليــه إلاّ دولة واحدة وهي العراق في العهد السابق. وقد جرت جهود مع المفوضية الــسامية بمبادرة من أمين عام الجامعة لتحديث الميثاق, تم على إثرها اختيار خمــسة مــن الخبراء العرب العاملين في اللجان التعاهدية في الأمم المتحدة, والذين بذلوا جهــداً كبيراً في تحديث الميثاق, حيث كان في صورته الأولى غاية في الضعف وليس له سقف واضح.

وفي رأيي أن الميثاق في صورته الأخيرة بعد التحديث قد تضمن جزءاً كبيراً من الشرعة الدولية، كما وضع للمرة الأولى آلية من ٧ خبراء مستقلين لا يمثلون دولاً معينة. وإذا قارنّاه بغيره نجد أن هناك الميثاق الأوروبي والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وهناك أيضاً ميثاق ومحكمة أمريكيين لحقوق الإنسان، وكذلك ميثاق أفريقي لحقوق الإنسان، ودخلت المحكمة حيز النفاذ، وسيتم تحديد كافة تفصيلاتها في القمة الأفريقية المقبلة. كذلك نلحظ في هذه المواثيق التطور والتدرج، فقد ألحق بالميثاق الأوروبي عشرات البروتوكولات، كما يتضمن العهد الأفريقي أيضا بروتوكولات متعددة, منها ما يتعلق باللاجئين, وآخر للطفل, وأخيراً ما يخص المحكمة. ومع ذلك فكوْن الميثاق العربي يقف في مستوى أدنى من سقف الشرعية الدولية لا يعد سبباً للتخلي عنه، وإلا فسيكون الأمر أشبه بالمضي خطوة إلى الأمام تليها خطوتان إلى الخلف, وهذا ما أختلف معه، وأعتقد أنه من المهم جداً أن نعمل على التوقيع والتصديق على الميثاق, وأن نواصل النضال لتفعيلة وتطويره.

ثالثاً: هناك أيضاً بعض الملاحظات بالنسبة للمجتمع المدني، فقد ذكر البعض بالأمس على سبيل المثال مسألة اللجوء إلى قانون الشركات كنوع من التحايل على القيود القائمة أمام تكوين الجمعيات الأهلية، هناك أيضاً دول لا تزال تطبق القانون العثماني فيما يتعلق بإشهار الجمعيات، وأعتقد أنه من الضروري العمل في إطار الوضع التشريعي بالنسبة للمنظمات.

أما بالنسبة لمسألة الصفة الاستشارية لمنظمات المجتمع المدني العربية في المنظمات والهيئات الدولية، فإن لدينا حوالي ٧ أو ٨ جمعيات على مستوى الوطن العربي تتمتع بهذه الصفة.

وفيما يتعلق بالتقارير الموازية، تقدم الدول تقاريرها بالنسبة للعهود السبعة, ولكن لا تكاد توجد تقارير موازية من جانب المنظمات غير الحكومية، بينما يـأتي فقه الاتفاقيات من واقع التقارير التي تقدمها اللجان التعاهدية.

رابعاً وأخيراً: لا تزال حقوق الإنسان في الوطن العربي تتمحـور حتـى الآن حول الحقوق المدنيـة والسياسية، بينما لا يوجد اهتمـام بقضية إدماج حقوق الإنسان في التنمية، فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

د. جمعة أحمد عتيقة

أولاً: أود أن أطرح سؤالاً محدداً فيما يتعلق بعلاقة المجتمع المدني بالدولة وهو: هل توجد دولة من واقع المفهوم السياسي والقانوني والسيادي على مستوى أغلب، ولا أقول كل، الوطن العربي، أم أنها لازالت في مرحلة الحكم المطلق أو حكم الفرد؟ وإن ما نسميه نحن بالمجتمع المدني بكل هذه التشكيلات إنما هو في حقيقة الأمر يعمل على الهوامش التي تعطيها له السلطة، وهي هوامش لم تخلقها هذه الجمعيات.

ثانياً: إن الخطورة الحقيقية تكمن في أن تعمد السلطة, أو تلـك المنظومـة الفردية الضيقة, إلى استخدام المجتمع المدني كحزام أمان ضد المطالـب الحقيقيـة للجماهير، خاصة وأنه قد طرحت بعض الدعوات هنا لفصل المجتمع المدني عـن

العمل السياسي، وخطورة ذلك أنه قد تستخدم أيضاً كأشكال مدجنة لتجميــل وجــه السلطة، وذلك لإظهارها أمام الداخل والخارج بمظهر ديموقراطي متحضر، بينمــا هي في الواقع تؤدي دوراً عكسيا.

وهنا ونحن نقترب من نهاية اللقاء فإنني أدعو لأن نواجه الأمور بأســئلتها الحرجة، وأن نشخص واقعنا الفعلي تشخيصاً حقيقياً، وإلا سنجد أنفسنا في ظل مــا يحيط بنا من تطورات العولمة وغيرها نحرث في البحر بعد فوات الأوان.

ثالثاً: أقترح إنشاء هيئة عربية دائمة للدفاع عن حقوق سجناء الــرأي، وأن يتبنى هذا اللقاء إنشاء منظمة أو هيئة دائمة للدفاع عنهم، لــيس بإصــدار بيانــات التنديد والاحتجاج فحسب، ولكن بأن تعمل وفقاً لقــانون الإجــراءات فــي الــدول الأخرى عن طريق الإنابة القضائية، وأن تكون مستعدة بشكل دائم وذلك من خــلال مرصد يقوم برصد كافة الاختراقات المتعلقة بحرية الرأي والتعبير.

أ. بوجمعة غشير

أولاً: فيما يتعلق بالعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، يجب ألا تشكل تجربة المغرب الشجرة التي تغطي الغابة، ففي أكتوبر عام ٢٠٠٣ اجتمع مدراء الأمن العام في تونس في إطار جامعة الدول العربية، حيث تضمن جدول أعمال الاجتماع ذلك الخطر القادم من منظمات حقوق الإنسان، وكيفية مواجهته. وقد قمت بتقديم شكوى مباشرة بحضور أكثر من ٧٠جمعية عربية باعتباري ممثل المفوضية المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية، ولم أتلق أي رد بشأنها، وأخبرني رئيسها بأنها لم تصل إلى علمه, أو إلى علم مساعده أيضاً.

إذن فأين العلاقة بين المجتمع المدني والدولة؟ بالأمس حوكم في سوريا شخص بأنه قام بفتح شبكة المعلومات الدولية واطلع على تقرير ما، وما زال أكثم نعيسة في السجن لأنه يترأس منظمة حقوق الإنسان. فهذه إذن العلاقة الحقيقية الموجودة ما بين الدولة والمجتمع المدني في الوطن العربي.

ثانياً: بالنسبة للمجتمع الدولي فإن د.فريدة, بكل تاريخها النضالي، تصيبني

في بعض الأحيان بالإحباط، فلماذا تربط المجتمع المدني دائماً بالممولين؟ فهل مؤسسات المجتمع المدني مجرد "بوتيكات" تبحث عن التمويل؟ هذا ليس صحيحاً، فالتمويل وسيلة وليس هدف. إن الانطلاقة الأساسية تتمثل في العلاقة مع المجتمع الدولي, وهو هيئات الأمم المتحدة واللجان التعاهدية, فماذا فعلنا؟ وحتى إذا كنا قد تعاملنا مع الممولين فإننا نتعامل أساساً الآن مع الاتحاد الأوروبي لأنه يمول بلداتنا، ويمكننا التأثير من خلاله على بلداننا وعلى التنمية فيها، ولماذا لا نطبق المادة الثانية من اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطية فيما يتعلق بقضية فلسطين وغيرها؟ فلماذا لا نضغط كمنظمات عربية لصالح ما يجري في العراق؟ خاصة وأن اجتماع الثمانية الكبار معنى أيضاً بحقوق الإنسان، وهو الذي يوزع الأموال على مستوى العالم.

ثالثاً: فيما يتعلق بالميثاق العربي لحقوق الإنسان، قد يكون د.أمين مكي مدني بحكم موقعه متفائلاً، ولكنني غير متفائل، ذلك لأن هذا الميثاق العربي في الواقع أقل من السقف الدولي، وأشير هنا إلى فقرة بسيطة وهي أنه يجيز التمييز الإيجابي ضد المرأة، أرجو ممن يفهم هذه العبارة أن يفهمني إياها.

د. عبد الباسط تركي

لقد كان الحديث عن المجتمع المدني العربي، وعلاقة المجتمع المدني بالدولة من القضايا الجيدة التي تناولتها ورقة د. باقر النجار، وفي الواقع فإن كل سلطاتنا ما هي إلا امتداد لدول ريعية أو شبة ريعية، وهي الدولة التي تستطيع أن ترشي الطبقات وتفسد الشرائح وتدمر المجتمعات، وهي الدولة التي تتصرف اقتصاديا من خلال النفقات، فلا نجد دافعي ضرائب. وهي الدولة التي تستطيع أن تشتري النخب وتهمشها.

هكذا واجهنا المشكلة في العراق, وما حدث أن هذه الدولة اختفت ولم يوجد هناك مجتمع مدني يدافع عنها. في الستينيات كانت نقابة المعلمين في العراق أهم من الوزارة ذاتها، وفي عام ١٩٦٣ أسقطت إضرابات الطلاب الحكومة، وقبلها

عام ١٩٥٦ أسقطت امتدادات الحركة الشعبية للتنظيمات المهنية الحكومة ومعاهدة "بورتسموث" أيضاً. لكن هذا الدور أسقطته هيمنة السلطة الشخصانية. فكيف نمنع مثل هذه التجربة من أن تتكرر في الوطن العربي.

إنني سعيد بالمناقشات التي طرحت خلال الندوة, وأثني على ما ذكره د. مدني، ومع ذلك أستذكر ما جاء في اجتماعات أخرى. ففي ٤ يناير ٢٠٠٤ عقد اجتماع للخبراء في جامعة الدول العربية لمناقشة ميثاق العمل العربي، وكان الهدف هو دفع هذا الميثاق إلى الأمام، وقد واجهنا صعوبة أولاً في أن يرضى المجتمعون - وهم يمثلون الدول والحكومات - بأن تكون الورقة المقدمة من الخبراء هي الأساس الذي تجري عليه المناقشة، بدلا من المشروع الأول الموقع عام ١٩٩٤ من دولة واحدة فقط وهي سيدة خروقات حقوق الإنسان.

وعندما انتقلنا إلى مناقشة الفقرات, وكانت هناك فقرة في الميثاق تقول: "لا يجوز الحكم بالإعدام بسبب جريمة سياسية"، فقلت إنه من العار أن يصدر في ميثاق عربي ما يسمي العمل السياسي جريمة، ومن العار الأكبر أن تكون هناك عقوبة على العمل السياسي.. وعلي هذا الأساس طلبت رفع هذه الفقرة, والتأكيد على عدم الحكم بالإعدام على أي فعالية أو عمل سياسي، ولكن انبرت ممثلة واحدة من الدول الخمس التي أوردها د.النجار ضمن تصنيف مجموعة الحرية المحدودة، وليست فاقدة الحرية، واعترضت علي ذلك، فذكرتها مرة ثانية إننا نتحدث عن حقوق الإنسان وليس في مجال اجتماع لوزراء الداخلية العرب، ومع ذلك انتهى أمر الاقتراح.

وإعمالاً لما ذكر من أن نكون مقترحين بدلاً من أن نكون معارضين، أقترح التثنية على طلب د. أمين مدني بأن نعمل على دفع الحكومات العربية إلى التوقيع على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أقرته جامعة الدول العربية, والتسريع في التصديق عليه. مع أننا قد ناقشنا ما أشار إليه أ.بوجمعة غشير مطولاً آنذاك, ولكنها بمثابة خطوة أولى, من الممكن أن ترضى بها الحكومات.

وأقترح أيضاً من واقع تجربة قمنا بها في العراق, حيث وجدنا أن هناك

مجتمعاً مدنياً ممزقاً, فاقترحنا إقامة ميثاق عمل إنساني لحقوق الإنسان في العراق، ودعونا إلى هذا الميثاق كافة الفعاليات السياسية- بما فيها ما يوصف بالتطرف- وعرضنا عليهم مسودة, ثم شكلنا لجنة تحضيرية تضم أربعين شخصاً من هذه الفعاليات لتناقش هذا الميثاق. ولم يكن الغرض من هذا هو تكرار ما ورد في إعلان جنيف العالمي، ولكن كان الغرض هو أن نضع أسلوباً للتحاور, فنحن في الوطن العربي لا زلنا في مرحلة العقد الاجتماعي. ولذلك كنت أعتقد أن المهمة الأساسية أن نجد ميثاقاً, ثم يتم بعد ذلك الدعوة إلى مؤتمر عام لكل الفعاليات المجتمعية للتوقيع على هذا الميثاق، وعند ذلك يجري العمل على الالتزام به. لذلك فإنني أدعو جميع الإخوة إلى القيام بعمل مماثل لذلك في بلدانهم أيضا.

أثني أيضاً على مقترحات د.ناصيف نصار، وأطوِّر ذلك بأن أقترح بأن يتضمن المنهج في مادة التربية والواجبات الوطنية ما يتعلق بحقوق الإنسان، كما سعينا إلى ذلك في العراق، وأن تدرس مادة حقوق الإنسان في كليات الحقوق في جامعاتنا العربية.

كذلك فإنني أثني على مقترح د.جمعة عتيقة بإنشاء هيئة لحماية سجناء الرأي.

أ. صادق الشامي

أود أن طرح بعض الاقتراحات الأولية، فيما يتعلق بعمل آليات للتنفيذ:

الاقتراح الأول: أثني على اقتراح المنبر والشبكة, ولكنني أضع بديلا له بأن نسعى إلى إيجاد علاقة بين منظمات المجتمع المدني, وذلك في شكل محدد بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان واتحاد الصحفيين والاتحادات المهنية العربية, تبدأ بعلاقة عضوية ثم تتطور فيما بعد حتى تكون هي الشكل الذي يجمع بين منظمات المجتمع المدني.

الاقتراح الثاني: فيما يتعلق بما ذكره د.أمين مكي مدني, أتصور أن يكون الضغط على الدول العربية لدفعها إلى توقيع الميثاق من خلال شن حملة إعلامية ضخمة لشرح هذا الميثاق، ذلك أن استخدام أسلوب المناشدة لن يجدي شيئاً.

الاقتراح الثالث: إنشاء محكمة عربية للنظر في انتهاكات حقوق الإنسان, على ألاّ ترتبط هذه المحكمة بالضرورة بالأجهزة الحكومية، فلا يشترط الانتظار حتى توقع الدول العربية على الميثاق حتى تنشأ المحكمة من خلاله, ولكن من الممكن أن تكون محكمة أهلية، ليس من مهمتها إصدار أحكام بالسجن أو خلافه، ولكن تكون وظيفتها الأساسية هي فضح هذه الانتهاكات.

الاقتراح الرابع: إيجاد علاقة عضوية أيضاً بين هذه الآلية, التي نسعى إلى إقامتها, وبين المنظمة العالمية للشفافية ومكافحة الفساد ومقرها برلين، ومهمتها الرئيسية كشف مظاهر الفساد على مستوى دول العالم. وفي تقرير لها صدر قبل نحو شهر جاءت جميع الدول العربية بعد المائة في الترتيب العام بين دول العالم من حيث الشفافية ومكافحة الفساد, باستثناء سلطنة عُمان التي جاءت في المركز السادس والعشرين.

أ. مها عبد الفتاح

هناك بعض الملاحظات:

أولا: فيما يتعلق بوثيقة الإسكندرية فمع كل الاحترام قد راعت في صياغاتها الحساسيات التقليدية للحكومات بتحديد ماهية المطالب الإصلاحية، لذلك فقد جاءت الصياغة النهائية للوثيقة في إطار تغلب عليه العمومية.

ثانيا: لما كان الإصلاح السياسي هو الأساس، فلا فعالية إذن للتشكيلات الخاصة بحقوق الإنسان دون وجود إصلاح سياسي، وإلا فسندخل في قضايا تتطلب وقتاً طويلاً كالتعليم على سبيل المثال. إن الوقت المتاح أمامنا قصير, ولابد من تحقيق إنجازات واضحة، ومن ثم فلابد من وضع جدول زمني مستهدف.

ثالثا: من المتصور أننا جئنا لبحث الواقع والآفاق، ولقد أخذ منا الحديث عن الواقع فترة زمنية طويلة في النقاش، ولكنني أفهم أن الآفاق ما هي إلا استشراف ونظرة ووضع تصور للمستقبل، وكنت أتمنى أن تتعرض إحدى أوراق العمل لتصور مستقبلي قريب، وماهية الخطوات التى يمكن اتخاذها، ولكننا استغرقنا في التأصيل والتنظير وفي الإشكاليات دون التطرق كثيراً إلى التصور.

رابعاً: أعتقد في ارتباط الدور بحجم التأثير والقدرة على الضغط وقت اللزوم. ولما كان المجتمع المدني يواجه الآن قضية هامة وهي قضية الإصلاح السياسي، وهذه القضية هي أفضل حافز له للتحرك، فالسؤال هنا هو: "كيف يستطيع هذا المجتمع أن يباشر تأثيره وضغطه على الحكومات؟

في اعتقادي أنه لابد من وجود تواصل مؤسسي بين كافة مؤسسات المجتمع المدنى في كل دولة, وعلى مستوى الدول العربية ككل. وقد تمكنت التجمعات المدنية من دول مختلفة في مؤتمر "ديربان" من إثارة الضجة التي حدثت هناك, حتى إنها تفوقت على المواقف الحكومية. وبحيث يمكن وصف هذا التواصل المؤسسي بما يشبه الجامعة.. ويمكن مناقشة كيفية تحقيق ذلك من خلال الخبراء والمتخصصين.

خامساً: لابد من أن يكون هناك خيار أخير للحركة، ورقة أخيرة في يد المجتمعات المدنية للضغط بها وقت اللزوم، فلا توجد حكومة تتجه إلى الإصلاح أو تقبل بالتخلي عن سلطاتها بإرادتها. وبالطبع فإن وسائل المجتمع المدني لابد أن تكون سلمية.

سادساً: لقد ذكر مسمى الجمعيات الخيرية بشكل متكرر، وأعتقد أن هذه العبارة من مخلفات الماضي، وأعتبر أن الأنسب هو أن نستخدم تعبير العمل التطوعي, فمسمى الجمعيات التطوعية له قيمة أكبر, حيث يتوافر فيه الالتزام والمسئولية، حيث يتطوع كل شخص بجزء من وقته وجهده لصالح المجتمع، ومن هنا تأتي قوة المجتمع المدني ولا أقول أيضاً الجمعيات الأهلية, التي ترجع تسميتها إلى عهود الاستعمار.

سابعاً: لقد أنعشت الورقة الأخيرة لدينا قدراً من التفاؤل بدلاً من الإحباط, حيث إنها بلورت بعض الأمور التي يمكن تسفر عن أمور إيجابية.

أ. الحبيب بلكوش

لدي أيضاً بعض الملاحظات:

الملاحظة الأولي: عندما نتحدث عن علاقة المجتمع المدني بالمجتمع

الدولي فإنها لا تنحصر فقط في التمويل, سواء كان جيداً أو مشكوكاً فيــه, ولكننــي أعتقد أن الأساس في هذا الأمر هو علاقتنا بالمجتمع المدني الدولي، وماهية مكانــة منظمات المجتمع المدني العربي بقضاياها وانشغالاتها لدى المنتديات المماثلة علــى المستوى الدولي، سواء في مجال حقوق الإنسان أو المرأة أو غير ذلك. وأعتقد أنه كان من المطلوب التفكير في ذلك، ودراسة كيفية توظيف تلــك المنتــديات لخدمــة قضايانا، وذلك حتى نُسمع صوتنا على غرار ما تم في مــؤتمر "ديربــان", والتــي كانت مبادرة جيدة حصلنا فيها على الكثير من التأييد، ولكن للأسف لم يــتم البنــاء عليها.

الملاحظة الثانية: بطبيعة الحال فإن معركة الإصلاح معركــة سياســية، ومعركة موازين قوة, ففيها نضال القوى السياسية التي تعمل من أجل التغيير, كمــا تتوفر فيها أيضاً الإرادة السياسية للدولة. فمتى نحقق هذا التغييــر علــى مــستوى موازين القوى, بما يترجم في التأثير على الإرادة السياسية للدولة؟ يجــب التفكيــر خلال هذه الورشة في القنوات والأسس الضرورية لدعم المجتمع المدني والإنصات إلى انشغالاته من جانب الفاعلين الــسياسيين, ســواء علــى مــستوى الــسلطة أو المعارضة. ولابد أيضاً من التفكير في قنوات ضغط, ليس من خلال البيانات, ولكن من خلال تشكيل لوبي لدى الأحزاب والمركزيات والبرلمانيين ووسائل الإعلام.

الملاحظة الثالثة: تتعلق بمسألة التمويل، وإنني أرى أنه يمكن لكل جهة أن تعمل وفق ما تراه مناسباً وما يستبين لها من نتائج. وهنا أتساءل: لمــاذا لا تفكــر جامعة الدول العربية - في إطار مبادرات الإصلاح الداخلي- في إنشاء صــندوق لدعم المجتمع المدني، كما هو في المفوضية السامية والأمــم المتحــدة فــي دعــم المنظمات الحقوقية؟

الملاحظة الرابعة: وهي اقتراح آمل فيه أن تصب كافة التوصيات في موضوع هذا المؤتمر وهو "المجتمع المدني ودوره في الإصلاح", بدلاً من التطرق إلى العديد من الموضوعات الأخرى.

د. بشير البكري

لقد لاحظت أننا لم نتناول الهوة التي تفصلنا عن العلم والتكنولوجيا وثورة الاتصالات. ومع كل الاحترام لكافة الحاضرين في هذا المؤتمر فإنني لا أجد علماء في مجال العلوم. لقد كان هناك مؤتمر في غاية الأهمية لمنظمة اليونسكو يتناول عولمة العلم, وكذا مؤتمر جنيف الذي يعقبه في العام القادم في تونس بشأن ثورة المعلومات والاتصالات, ومع ذلك لم يرد ذكرهما.

إنني اقترح قيام محفلٍ يضم عدداً من العلماء يقوم بدراسة تجسير هذه الفجوة, وأرى في هذا المجال إمكانية اللجوء إلى العلماء من الطيور المهاجرة في الخارج مثل د.أحمد زويل وغيره كثيرون للالتقاء معاً في إطار ندوة تخصصية للعلوم.

علينا أن نعتني بالمجتمع المدني العلمي, فنحن نتحدث عن المجتمعات المدنية من كافة النواحي باستثناء العلوم.

د. منيرة فخرو

أولاً: أختلف مع ما طرحة د.عزمي بشارة حول إمكانية أن ترى الأنظمة مصلحتها في الإصلاح، فلابد أن يكون هناك ضغط على هذه الأنظمة, سواء من الداخل أو من الخارج.

ثانيا: لدي تعليق أيضا على ما ذكره أ.محمد أوجار بشأن دور الخارج فيما توصلوا إليه من إصلاحات. هناك بالطبع حركة داخلية كبيرة نعرفها، ولكن هناك أيضاً دور للاتحاد الأوروبي في الإصلاح, كما حدث بالنسبة لتركيا، حيث طرحت بعض الشروط لتحقيق تقدم بالنسبة للقضايا الاقتصادية التي ترتبط بتحقيق إصلاح داخلي, ولا سيما بالنسبة للمرأة.

ثالثا: بالنسبة لما ذكرته د.فريدة العلاّقي حول منظمات التمويل الدولية، فلدي اقتراح بأن تقوم د.فريدة بإعداد دراسة أو دليل للدول والمنظمات المانحة.

رابعاً: أؤيد منبر الحوار الاجتماعي، وأتصور أنه يماثل المرصد الذي أشار إليه أ. السيد ياسين, كما أنه يشبه جمعيات غربية مماثلة منها بيت الحرية

"Freedom House" في نيويورك, وهو يرصد ما يحدث في مختلف الدول، ويتسم رصده بالنسبة للدول العربية بالكثير من الصحة.

د. نظام عسَّاف

أولا: أتفق مع جوهر ما طرحه كل من د.عزمي بشارة، ود.ناصيف نصار ود. جمعة عتيقة، والأستاذ بوجمعة غشير، ولا أريد أن أكرر ما قيل، ولكنني أود أن أضيف فكرة حول مفهوم المجتمع المدني, ذلك أنني أشعر أننا مازلنا نحمل نفس المعنى عندما نستخدم هذا المصطلح. وقد أثير موضوع إضافي في هذا الاتجاه وهو جوهر الإصلاح السياسي، وجوهر التحول الديموقراطي, وإنني أتساءل: هل من الممكن حدوث تحول ديموقراطي في بلداننا دون أن نفصل الدين عن الدولة؟ وهذا التساؤل يمثل تحدياً كبيراً أمامنا، فإذا قرأنا تجارب المجتمعات الأخرى نجدها قد أجابت على هذا التساؤل وقامت بالفصل بين الدين والدولة.

ثانياً: فيما يتعلق بالاستقلالية والتمويل، يجب على منظمات المجتمع المدني أن تستقل عن الحكومات بشكل كامل. أما بالنسبة للأحزاب -وباستثناء منظمات حقوق الإنسان- لا يجب أن تكون منظمات المجتمع المدني مستقلة عن الأحزاب، وإلا فكيف يتم عمل الحراك الاجتماعي، ودور الأحزاب في الوصول إلي السلطة..الخ؟

أما بالنسبة للتمويل فإنني أقترح – بجانب ما ذكر – أن نقوم بأعمال كبيرة من خلال تمويل قليل، فقد نظَّمنا في مركز عمَّان لدراسات حقوق الإنسان خلال ٤ سنوات ١٢١ دورة شارك فيها نحو ٣٦٠٠ شخص, منها ١٠٠ دورة لم تموَّل من أحد, وتم عقدها بالتعاون مع المؤسسات الوطنية الأردنية.

ثالثاً: أود الإشارة إلى الدور الذي قامت به منظمات حقوق الإنسان في التعديلات التي أجريت على الميثاق العربي لحقوق الإنسان, حيث قدم العديد منها مقترحات جيدة في هذا الشأن.

رابعاً: أقترح تضمين التوصيات المطالبة بالإفراج عن "أكثم نعيسة"، وذلك

حتى يكون حديثنا النظري منسجماً مع خطوة عملية.

أ. هاني الدحلة

يجعلنا موقع بلادنا وثرواتها ونفطها محل أطماع دولية من قديم الزمـــان، ولذلك تعرضنا للغزوات والتدخلات، وقسمت بلادنا إلى أجزاء مبعثرة لا تملك مـــن أمرها شيئاً، وأصبح لدينا حكام همهم الوحيد هو البقـــاء فـــي الـــسلطة وتوريثهـــا، وكسب مودة الدول الكبرى لتساعدهم على البقاء. فهل يمكن أن يتم الإصـــلاح مـــن خلال هذا الوضع؟ وهل يمكن القيام بالإصلاح دون أن يكون هناك حكام يريـــدون الإصلاح؟

يجب أن يتحقق في البلدان التي يدعو حكامها إلى الإصلاح تطبيق ســـلطة القانون في إطار ديموقراطي واحترام حقوق الإنسان، ولكن الواقع غير ذلك. فلدينا تراث عربي عريق، ودراسات وتقارير للإصلاح وعلينا الاعتمـــاد عليهـــا، فلـــسنا بحاجة لأن نستورد أفكاراً ومشروعات للإصلاح، إن شعوبنا تصر على أن يكـــون الإصلاح بقصد تحقيق المطالب الوطنية والقوية، وهو ما لا يتحقـــق بالـــسير وراء الدول الكبرى أو مسايرتها، ولكن يتحقق بأن يكون هناك مفكرون وعلماء ونـــدوات تقوم بوضع الأسس والنظريات والآليات التي تستطيع تنفيذها.

إنني أؤيد الدعوة إلى إنشاء صندوق عربي للتمويل، وكذا أن تكون هناك اجتماعات سنوية على الأقل لمتابعة العمل.

د. ريما الصبَّان

شعرت ربما أكثر من أي وقت آخر كم نحن محتاجون في مثل هذه الجلسة أن نحتضن أكثر من أن نحاول إلغاء بعضنا البعض، إنني أشعر كما لو كانت كل تجربة تحاول أن تلغي التجارب الأخرى.

إن أهميتنا كمجتمع عربي تكمن في تعددنا واختلافنا، وعندما تحدثت بالأمس بما يحدث في مجتمع الخليج كنت أتحدث عن خوفنا من تكرار مثل هذه التجارب لأنها بدأت تنتقل، خصوصا مع ظروف العولمة، لأن العولمة لا تقتلع

أفراداً فحسب، وإنما تقتلع مجتمعات وأحياناً دولاً.

ولكن عندما نعود إلى قضية المجتمع المدني في الخليج فربما نلمس أن له خصوصية لا يحسد عليها، وهي كونه ضعيفاً داخلياً وخارجياً بأي معني. وعندما عقد اجتماع للبنك الدولي في دبي تحاورنا مع "ويلكنسون" وقلنا له إن هناك مطالب للديموقراطية ومطالب للمجتمع المدني, فقال: "نحن لا نستطيع أن ندعمكم في مطالبكم مثلما ندعم الدول الأخرى, لأنكم دولاً مانحة، فلا يمكننا الضغط على حكوماتكم". فالمجتمع المدني في الخليج يعاني كثيراً، وهناك أثمان تدفع، ولكن ليس بالضرورة أن تدفع الأثمان بالأرواح وبالأجساد، فهناك أثمان تختلف وفقاً لاختلاف التجارب والمراحل التاريخية.

لقد دفعت النساء في أوروبا في بدايات الحركة المطلبية للحصول علي الحقوق السياسية أثماناً من أجسادهن، فقد حرّقت أجساد بعضهن, ولكن فيما بعد حصلت المرأة في دول عديدة علي حقوقها السياسية دون إزهاق أرواح.

وبهذه المناسبة أود أن أطرح ملاحظة على الورقة التي قدمت إلينا، هناك إشارة بالطبع لتمكين المرأة، ولكنها إشارة عابرة, لذا أتمنى أن يتم التركيز عليها بصورة أكبر، فالنساء في معظم الدول العربية، وباستثناءات قليلة للغاية, محرومات من حق المواطنة, فطالما أن المرأة العربية غير قادرة على أن تعطي الجنسية لأبنائها, فهي إذن نصف مواطنة. ربما تكون المرأة قد حصلت في معظم هذه الدول على حق المشاركة السياسية، ولكن بعض الدول الخليجية تعتبر هي الوحيدة في العالم التي لم تحصل فيها المرأة على حق المشاركة السياسية.

أقول ونحن نتحدث عن هذه الأبعاد, إنه إذا كانت هناك خصوصية في المجتمع المدني الخليجي من حيث لا توجد أحزاب سياسية، فنحن نعرف أن الأحزاب السياسية هي الأكثر فعالية وقوة، ولكن لنحتضن هذا المجتمع المدني الخليجي, وهو يحتاج هذا الاحتضان اليوم أكثر من أي وقت آخر؛ لأن الهجمة الحالية عليه قوية.

أ. عبد الله الولادي

استطراداً للحديث عن التجربة المغربية فإنني لا أعتبر إلغاء وزارة حقوق الإنسان بالمغرب نقطة سلبية بشكل كامل، لأن المشاكل والتحديات الكبيرة التي وضعت أمام هذه التجربة، والتي تهم المجتمع المدني هي مسألة اتخاذ القرار السياسي، ومن يتخذ القرار السياسي في المغرب. هذه في الواقع مشكلة كبيرة جداً ونعيش كل يوم هذه التجربة، ولذلك فالمطلوب إحداث تغيير دستوري، وفصل السلطات بطريقة أكثر ديموقراطية.

المشكلة المطروحة علينا هي مسألة إفساد الديموقراطية من طرف المواطنين أنفسهم, فهم يبيعون أصواتهم، وهذا الإفساد موجود في المغرب بصورة لم يسبق لها مثيل، إلى الدرجة التي أصبح حق مشاركة المواطن في تسيير الشئون العامة مهدداً.

ويتمثل التحدي الثالث الكبير في هشاشة تلك الإصلاحات التي تمت في المغرب، فقد لاحظنا مؤخراً حدوث بعض التراجعات حول بعض المسائل الأساسية، ومن ثم فإننا نخشى أن يحدث المزيد من هذه التراجعات بشكل آخر. ومنها على سبيل المثال, تلك المحاكمات التي تمت مؤخراً للإسلاميين الذين قاموا بارتكاب جرائم إرهابية، إذ لم تكن هذه المحاكمات عادلة بالشكل الواجب.

أيضاً بالنسبة للمؤسسات، قد أصبحنا نسمع اليوم أن التكنوقراط هم أفضل من يقودون التجربة إلى النجاح، بينما يرجع نجاح التجربة في واقع الأمر إلى توافق الأحزاب السياسية مع القصر.

أخيراً فإنني أرى أن دور المجتمع المدني في مثل هذه التجربة لا يمكن أن يكون مفيداً بتواجده كقوة اقتراحية، ولكن بأن يكون بمثابة قوة ضاغطة "لوبي" مع الفاعلين السياسيين، وهو ما أدى إلى نجاح هذه التجربة في بدايتها.. ولكي يقوم بذلك فيجب عليه أن يأخذ ميزان القوى في السياسة بعين الاعتبار, لأنه هو الذي يغير الأوضاع. ومن ثم ينبغي أن يلعب هذا الدور الدقيق بين القوى الاقتراحية من جهة، وأن يقوم في نفس الوقت بتكوين قوة ضاغطة مع الآخرين من السياسيين

والنقابيين، وبقية القوى الأخرى التي صنعت السياسة في المناسبات المختلفة, من جهة أخرى.

أ. عبد السلام بودرار *

انطلاقا من اعتقادي بأن التفاوت بين الدول العربية نعمة وليست نقمة, فإن لدي بعض المقترحات التي أطرحها على النحو التالي:

أولاً: أن تتم الاستفادة من القوانين الأكثر تقدماً في البلدان العربية بدءاً من قانون الجمعيات، وقانون الأسرة, وانتهاءً بالقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، إذ يجب أن يعتمد المجتمع المدني في كل بلد على التجارب الأكثر تقدما في البلدان الأخرى.

ثانيا: أعتقد أن ورقة أ.محسن عوض قد أغفلت دور الإعلام والتواصل, باعتباره يعطي للمجتمع المدني قوة ضاغطة، حيث إنه يساهم في تعميم التجارب الرائدة، كما يمكن أن يؤدي الإعلام دوراً كبيراً في الدفاع عن نشطاء المجتمع المدني, سواء في مجال حقوق الإنسان أو غيرها.

ثالثاً: رغم الإشارة خلال المناقشات إلى الأداء داخل المجتمع المدني إلا أننا لم نركز على مسألة التدريب وتحسين القدرات, وكذلك على مسألة الشفافية والمحاسبة. إن مؤسسات المجتمع المدني تمثل قدوة للجماهير، ولذلك فلابد أن تكون أيضاً قدوة في المحاسبية وفي تطبيق الديموقراطية داخلها أولاً. وأعتقد أنه يجب الاقتداء بالتجارب التي أصبحت بمثابة قانون لمؤسسات المجتمع المدني المغربية، لاسيما بعدم السماح بتكرار تقلد المسئولية لأكثر من مرتين، وذلك لفتح المجال أمام الكوادر الشابة لتولي هذه المسئولية، ومع ذلك فإنه بالإمكان الاستفادة من تجارب السابقين وهم خارج المسئولية، فضلاً عما يمثلونه من قوة دعم معنوية.

---

*قدم ورقة حول الموضوع بعنوان: "المجتمع المدني بالمغرب :تاريخ بروزه وتطوره". تم إدراجها بالطبعة الإلكترونية للكتاب على موقع المشروع.

د. عمرو صالح

لدي ملاحظة استرشادية للبيان الختـامي لهـذا المـؤتمر مـن المنظـور الاقتصادي. إن معدلات الأداء الاقتصادي للعالم العربـي تتراجـع حاليـاً بـشكل مضطرد, إذ لم تعد نسبة الاستثمارات الأجنبية المتجهة إليه تتجاوز ١,٥% فقط من الإجمالي العالمي. وكنا نعتقد أن تعود الاستثمارات العربية بالخارج - والتي تقـدر بنحو ٧٠٠ مليار دولار على الأقل، بعد أحداث ١١ سبتمبر - إلى المنطقة، ولكنهـا اتجهت إلى دول أوروبا وجنوب شرق آسيا. كذلك فإن معدلات البطالة تصل فـي بعض الدول العربية إلى نحو ٣٠%، ونحن نحتاج خلال السنوات العشرين القادمـة إلى إيجاد نحو ٨٠ إلى ١٠٠ مليون فرصة عمل على مستوى الوطن العربي، وهذا يعني ضرورة تحقيق نسبة نمو لم تتحقق خلال العقود الماضية في أي دولـة مـن دول العالـم. وبمـا يعني مواجهة العالـم العربي تحديـات كبيرة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

لقد تحدث البعض عما هو بعد وثيقة الإسكندرية، وتحدث البعض الآخر عن دور الغرب في الإصلاح، وإن هناك ضرورة لعمل استراتيجية للإصلاح تنبع من داخل الوطن العربي.

إن تعبير الإصلاح في الوطن العربي يؤخذ دائماً نقلاً عن الترجمة الغربية، وأتمنى أن يشير البيان الختامي صراحة إلى الإصلاح السياسي والشراكة، وأعني الشراكة الاجتماعية للمجتمع المدني ، بفتح الباب بصورة أكبر لشرائح المجتمع في المشاركة السياسية، الأمر الذي لن يتأتى - في رأيي الشخصي- بمعاداة الدولة، ولكن بخلق نوع من المشاركة معها.. ولدينا في مصر بعض التجارب الناجحة في حقبة التسعينيات في مجال الإصلاح الاقتصادي, والتي دخل فيها القطاع العام للأعمال والقطاع الخاص في شراكة مع الحكومة وحققت نجاحاً لا بأس به، وذلك على غرار شراكة اتحاد المصدرين مع وزارة التجارة الخارجية، والعاشر من رمضان مع وزارة الإسكان. ونأمل أن نجد مثل هذه الشراكة من جانب المجتمع المدني مع الحكومة.

د. محمد المتوكل

أولاً: لم يعد يعني الشعوب من يحكم ولكن كيف يحكم، ولذلك فإذا كانت الحكومات تريد الإصلاح فعلاً فلماذا لا نتعاون معها؟ ولكنني أخشى في نفس الوقت أن من سيقدم التنازلات هي مؤسسات المجتمع المدني وليس الحكومات.

ثانياً: بالنسبة للعلاقات مع الخارج، فإنني أعتقد إنها أصبحت ضرورة ولا مجال لأن نعتبرها خياراً، ولكن يجب أن نركز على العلاقات مع مؤسسات المجتمع المدني الدولية, والتي وقفت مع القضايا العربية في مؤتمر "ديربان" وغيره.

ثالثاً: من جهة أخرى لابد لنا من مرجعية في الإصلاح، وهنا أقترح مرجعيتين هما: وثيقة الإسكندرية، وإعلان صنعاء الشعبي والرسمي. ولابد لنا أيضاً من جهة متابعة على المستوى القومي تساعد في البناء المؤسسي, والتشريع الموحد، وتبادل الخبرات، وفي الحصول على التمويل، وفي المساندة عند تضرر إحدى مؤسسات المجتمع المدني، وأيضا في المساعدة على دعم استقلال هذه المؤسسات, سواء في مواجهة الدول أو محاولة الأحزاب الهيمنة عليها, وبما يؤدي إلى تمزيق قواعدها.

أ. إيمان أحمد

لقد جئت وفي جعبتي العديد من المشاكل التي يعانيها المجتمع المدني العراقي الآن، والذي وصفه د.عبد الباسط تركي بالممزق، وهو فعلا كذلك.. فهو الآن نهباً لحيتان المؤسسات الأمريكية التابعة للبنتاجون ولوكالة المخابرات المركزية, مثل: المركز الجمهوري الديموقراطي, والمركز الأمريكي للسلام، وغيرهما, والتي تتكالب على منظمات المجتمع المدني الوليدة الناشئة الآن في العراق في ظل غياب مطلق للمنظمات العربية.. أقول إنه بالفعل غياب مطلق, عدا مبادرة واحدة قامت بها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، والتي أتاحت لنا الآن فرصة التواجد هنا في هذا المؤتمر.

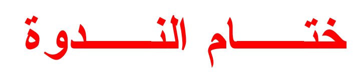
يتعرض الشعب العراقي لانتهاكات لا تخطر على البال, من قتل واعتقال جماعي وعشوائي..الخ، بينما منظمات المجتمع المدني العراقي الآن غير قادرة على عمل شيء إزاء هذه الانتهاكات, سواء بالملاحقة أو الرصد لأسباب كثيرة جداً يضيق الوقت بشرحها. نضع على الموقع الإليكتروني الكثير من نداءات الاستغاثة من المعتقلات، ومن الفلوجة والنجف وكربلاء، والكثير من النداءات طلباً للتضامن, وترد إلينا مئات الاستجابات من المنظمات العالمية من مختلف أنحاء العالم، بينما لا نجد رداً من منظمة عربية واحدة.

ما أقترحه الآن هو أن يتم إيجاد صيغة لنوع من التواصل والتشبيك بين المنظمات العراقية الحديثة الناشئة, وبين بقية المنظمات العربية ذات الخبرة في مجالات المجتمع المدني, حتى تطلع تلك المنظمات على الأقل على ما يجري في العراق الآن, سواء تجاه الشعب العراقي بصفة عامة، أو تجاه المجتمع المدني العراقي بشكل خاص.

رئيس الجلسة

بهذا التصفيق الحار يعبر المجتمعون عن شعورهم واقتناعهم بأهمية هذه الرسالة. وفي حقيقة الأمر فإنه يجب أن تضع كافة مؤسسات المجتمع المدني العربية قضية دعم المجتمع المدني العراقي الوليد في مقدمة أسبقيات واجباتها. ولكنني أود في نفس الوقت أن أصحح بعض ما قيل، فهناك منظمتان عربيتان أخريان دفعتاً منذ مدة وفوداً إلى داخل العراق مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان, وهما: اتحاد المحامين العرب, واتحاد الصحفيين العرب.

* * *



ختـــــام النــــــدوة



ختام الندوة

أ. محمد فائق

بعد الديباجة..

كما سبق أن أبلغتكم أن السيد محافظ الإسكندرية اللواء محمد عبد السلام المحجوب وعد بأن يحضر خلال المؤتمر، وكان من المقرر حضوره جلسة الافتتاح، ولكنه اضطر للسفر إلى القاهرة لظروف طارئة. ووفاء بوعده قرر حضور الجلسة الختامية للندوة.

وقد وجهنا الدعوة لسيادته بصفة خاصة لأنه يؤمن تماماً بالمجتمع المدني وبدوره الإيجابي في المجتمع, وهو ما نعتز به غاية الاعتزاز, ومن جهة أخرى فإنه قد أنجز بالفعل ما نحاول أن ننجزه على المستوى العربي, وهو أن يكون هناك تعاون حقيقي بين المجتمع المدني والسلطة التنفيذية، وإذا تم هذا التعاون فسوف تحدث طفرة كبيرة جداً، وهو ما حدث بالفعل في محافظة الإسكندرية، بشكل غير مسبوق، حيث أصبحت الإسكندرية بحق عروس البحر المتوسط.

* * *

كلمة السيد محمد عبد السلام المحجوب

محافظ الإسكندرية

بعد الديباجة..

أشكر الأستاذ محمد فائق على هذا التقديم. وأقدم اعتذاري لعدم تمكني من حضور جلسة افتتاح المؤتمر بالأمس لظروف طارئة.

وإنه ليسعدني حقاً وجود هذه الكوكبة في مكتبة الإسكندرية، هذا المكان الذي نستطيع فيه جميعاً أن نعبر عن آرائنا، والتي تقوم بدورها باستمرار بأن تضيف لمصر وللمنطقة وعلى المستوى العالمي أيضاً الكثير، ولعل آخر هذه الإضافات هي وثيقة الإسكندرية.

إنني أؤمن في الواقع بالمجتمع المدني ودوره الإيجابي في تنمية المجتمع, وإذا كان ما تم في الإسكندرية قد تحقق بفضل دعم الدولة لنا، فقد كان أيضاً ثمرة التفاعل مع المجتمع المدني في مختلف المجالات، والذي قام بالفعل بدور كبير في هذا الشأن، وما زال مستمراً في دوره, بل ويتصاعد الخط البياني في مشاركته، وكلما ارتفع البناء كلما زادت ثقة الجماهير وتجاوبها معنا.

فالمجتمع المدني يشارك بالفعل في كافة المجالات الخدمية والمعيشية في محافظة الإسكندرية, من رصف الطرق والإنارة والصحة. وأكثر ما أهتم به ويشغل حيزاً كبيراً من تفكيري في الوقت الحاضر, ويشاركني في ذلك هيئات المجتمع المدني بالمحافظة بشكل كبير, هو المستقبل من خلال التعليم. ولمركز تنمية الإسكندرية - وهو جمعية أهلية - دور ملموس في ذلك ولديه تفويض من وزير التربية والتعليم.

إننا نعمل سوياً حتى نتمكن من أن ننشئ جيلاً يستطيع التعامل مع المستقبل، وقد خصصنا ثلاثين مدرسة نقوم فيها بعمل مشروع رائد للتعليم في مصر يستغرق ٤ سنوات مضت منها ثلاث، ونقوم حالياً بعمل تقييم شامل لما تم لتصحيح ما يمكن أن يكون قد حدث من أخطاء. ويتضمن المشروع كافة عناصر العملية التعليمية في مختلف مراحلها (المناهج - النظم - المدرس ٠٠)، وقد تم نشر فكرة المشروع اعتباراً من هذا العام في ستة محافظات أخرى, خمس منها بالصعيد، والسادسة بمنطقة المرج في محافظة القاهرة.

ويجدر التنويه إلى أن المحافظة لا تتحمل تقريباً تكاليف الإنفاق على هذه المدارس، حيث يقوم القطاع الأهلي بالإضافة إلى الجهود الذاتية للمواطنين بالإنفاق عليها، وعلى سبيل المثال فقد تبرع أحد رجال الأعمال في بداية المشروع بمائة حاسب آلي، وقام آخر بعده بتقديم تبرع مماثل, وهكذا.

ولهذا المشروع جوانب متعددة منها ما تم تعميمه على جميع المدارس, والتي يبلغ إجمالي عدد فصولها الدراسية نحو ٣٤٠٠ فصلا في المرحلتين الرابعة والخامسة الابتدائية على مستوى المحافظة، حيث أوجدنا في كل فصل حاسباً آلياً ومكتبة تحتوي على ٣٥ كتاباً متنوعاً بعدد ٥ نسخ من كل كتاب، وهو ما شجع التلاميذ على القراءة والمناقشة.

كذلك فقد شرعنا في تخصيص جزء من وقت الدراسة لتدريس السلوكيات وحقوق الإنسان, بجانب ما تتضمنه هذه السلوكيات من اهتمام بالانضباط وقواعد المرور والنظافة وغير ذلك. كما بدأنا أيضاً بتدريس اللغة الإنجليزية من المرحلة الأولى الابتدائية, والتي قامت وزارة التعليم بتعميمها في مدارسها فيما بعد. كذلك فقد شكلنا في هذه المدارس مجالس للأمناء وليس للأباء. وأؤكد مرة أخرى إننا قمنا بتنفيذ هذه التجربة بمشاركة فعالة من القطاع المدني متمثلاً في الجمعيات غير الحكومية.

وقد تم استخدام الإمكانيات والجهود الذاتية أيضاً لتغطية احتياجات التمويل إذ قرر مجلس الأمناء في المدارس التي تمتلك ملاعب وأحواضاً للسباحة تحويلها إلى نواد صيفية لخدمة أبناء المدرسة والمنطقة السكنية على حد سواء مقابل اشتراكات مالية رمزية. وبينما استفاد المشتركون من الشباب بهذه الخدمة، فقد حقق القائمون بالإشراف عليها من مدرسي وعمال المدارس عائداً مادياً لا بأس به نتيجة عملهم في فترة الصيف بهذه المنتديات, بل وتبقى فائض قدِّر بنحو ٢٥٠ ألف جنيه في المتوسط في خزينة كل من تلك المدارس لتنفق منه على صيانة مرافقها وتنمية معداتها، وتقديم الحوافز للعاملين بها.

كذلك فقد تم تدريب أعضاء مجالس الأمناء، وأطقم التدريس على كيفية الإدارة بالأهداف، من حيث كيفية التخطيط والتنفيذ..الخ. وهو ما يعطي مثالاً جيداً

على أهمية تفعيل دور الجمعيات الأهلية ومشاركتها للأجهزة التنفيذية لصالح المجتمع.

وكان من الأمور المفيدة لمشروع التطوير التعليمي أيضاً أن حصلنا على الأوراق التي أعدتها جامعة جورج واشنطن الأمريكية الخاصة بعلوم المرحلة المقبلة على مدى الخمسين عاماً القادمة, وتم تقديمها للمشروع للاستفادة منها في التخطيط المستقبلي.

ومما يجدر ذكره أننا لم نقم بإلغاء أية أجزاء من المناهج، كما أشيع، ولكننا قررنا التركيز على أربعة عناصر وهي: تكنولوجيا المعلومات "I.T", واللغة الإنجليزية، والعلوم, والرياضيات، باعتبارها القواعد التي ستبنى عليها علوم المستقبل. وأؤكد مرة أخري أنه لم يتم إلغاء أي شيء خصوصا في الدين, ولكن نعطي الجرعات التي تتيح للطلبة القدرة على النفاذ والتوسع في اهتمامات المستقبل.

واعتبارا من هذا العام سنقوم بتعديل نظام الامتحانات على أساس التقويم المتراكم، وهو نظام عادل ويعطي فرصاً جيدة للطلبة والمدرسين. وهناك أيضاً ترتيبات لمشروع آخر بطبع كتب المناهج الدراسية بشكل جيد, بحيث يتسلم الطالب هذه الكتب في أول العام الدراسي ويقوم بتسليمها في نهايته بحيث تستخدم هذه الكتب لأكثر من مرة، وذلك لتخفيف أعباء تكلفة كبيرة عن الدولة بطبع هذه الكتب سنوياً، ولكن على أن يراعى في نفس الوقت إضافة أية تعديلات تطرأ على المناهج الدراسية بالإضافة أو الحذف, طالما كانت في إطار محدود.

ولقد امتد التعاون مع المجتمع المدني أيضاً إلى مشروعات حماية البيئة, لعل من أهمها مشروع النظافة وتدوير القمامة الذي يجري تطبيقه دون أية مشاكل مع المواطنين، وقد تم توقيع عقد لمدة ١٥ عاما مع الشركة المعنية لتحقيق مزايا اقتصادية، ولإتاحة الفرصة في نفس الوقت لتعميق سلوكيات النظافة بين

المواطنين، وفي الوقت ذاته تم تكليف كليات الطب بدراسة أثر النظافة علي المجتمع، حيث أشارت دراسة تتعلق بأمراض الحساسية إلى هبوط المعدل البياني لحجم إصابات الأطفال بهذه الأمراض نتيجة ارتفاع معدلات النظافة بالمحافظة.

وكان من المظاهر الناجحة أيضاً لهذا التعاون أيضاً دور كبير في بعض جوانب المعيشة اليومية للمواطنين, والتي يقف في مقدمتها بطبيعة الحال بالنسبة لمجتمعنا تحسين نوعية رغيف الخبز، فمن المعروف أن هناك مواصفات وضعتها وزارة التموين للرغيف من حيث الوزن والقُطر, ولكن نظراً لأنها وضعت في الثمانينيات فقد تجاوزتها المتغيرات التي حدثت منذ ذلك الوقت مما دفع الأفران إلى التحايل عليها، وقد أخضعنا الأمر لدراسة علمية بمعرفة الأكاديميين بجامعة الإسكندرية وكذا مراكز قياس الرأي العام, تم التوصل من خلالها إلى الصورة المثالية للرغيف, وهي وإن قللت من وزنه وفقاً للمواصفات بنحو ١٥-٢٠ جرام، إلا أنها حققت في المقابل مكاسب اقتصادية تفوق الخسارة الظاهرية الناتجة عن إنقاص الوزن، حيث أقبل الناس مرة أخرى على شراء الرغيف الشعبي رخيص الثمن المدعوم من الدولة, بعد أن كان يستخدم فيما سبق كعلف للحيوانات لسوء حالته. وقد تجاوبت الجماهير انطلاقا من شعورها بالصدق والشفافية والإخلاص في التفاهم معهم واستهداف تحقيق مصالحهم.

ومن ناحية أخرى, فمما لا شك فيه أنه لابد أن يحسب للدولة دعمها وتعزيزها لأي نجاح يتحقق في أي مجال من هذه المجالات.

وفي النهاية أعبر لكم عن سعادتي بهذا اللقاء، قدر سعادتي بمثل هذه المؤتمرات في مكتبة الإسكندرية، متمنيا لمؤتمركم النجاح والتوفيق، وأن نستفيد من نتائجه. وأرحب بكم في مدينة الإسكندرية متمنيا لكم طيب الإقامة فيها.

أ. محمد أوجار (رئيس الجلسة)

شكرا سيادة المحافظ, ويشرفني باسمي وباسم زميلاتي وزملائي المشاركين في هذا المؤتمر أن نعرب لكم عن شكرنا لحضوركم، وسعادتنا, أو على

الأقل سعادتي الشخصية, باكتشاف نوع آخر من المحافظين على الأرض العربية. فالمحافظ شخص مخيف ورهيب وأعرف منهم الكثيرين في أماكن أخرى.

فشكرا لكم على كلماتكم الطيبة، وعلى التجربة المفيدة التي أوضحتموها، ونسعد بمفهوم جديد للسلطة يمارس على أرض عربية، وأن يجعل الفقراء يقبلون بتغيير أي شيء يتعلق بخبزهم بارتياح كبير، وهذا دليل للتحول، فقد ركزتم علي موضوع التفاهم والحوار وإقناع المواطنين، ونحن نعرف خطورة قضية الخبز في كافة البلدان. فشكراً لكم مرة أخرى.

* * *





أولاً: البيان الختامي الصادر عن الندوة

نظمت كل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومنتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية، بمشاركة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ندوة إقليمية عربية لبحث سبل تعزيز مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دورها في الإصلاح، شارك فيها ٨٠ مشاركاً ومشاركة من ست عشرة دولة عربية يمثلون ١٢ فرعاً من أفرع نشاط المجتمع المدني، ولفيف من الخبراء والمفكرين، كما تابع أعمالها مراقبون من بعض السفارات العربية والأجنبية والهيئات الدولية ذات الصلة, كما شارك محافظ الإسكندرية في الجلسة الختامية.

ناقشت الندوة, والتي عقدت في إطار المشروع الإقليمي حول التنمية البشرية وحقوق الإنسان في العالم العربي, بمقر مكتبة الإسكندرية: واقع المجتمع المدني، والتغيرات التي طرأت على دوره اتصالاً بسياق العولمة وتطور النظام السياسي الدولي، والإشكاليات والعقبات التي تواجه أداءه لدوره، ووضع مقترحات لتعزيز مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دورها في الإصلاح المنشود.

أكدت المناقشات على اعتبار هذه الندوة حلقة في سلسلة الجهود العربية الرامية لمواجهة التحديات التي تعترض مسيرة الإصلاح الديموقراطي والتنمية واحترام حقوق الإنسان على الساحة العربية، والتي كان من أبرز نماذجها في الأشهر الأخيرة إعلان صنعاء، ووثيقة الإسكندرية.

كما أكدت أن الإصلاح، بكافة أبعاده السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية على رأس القضايا المطروحة على البلدان العربية جميعها، حتى وإن تفاوتت ظروفها, وأن الحاجة لهذا الإصلاح الشامل تأتى استجابة لضرورات وحاجات داخلية لم يعد من الممكن تجاهلها، مثلما هي تعبر عن إصرار على أن يتم هذا الإصلاح بأيدي شعوب المنطقة، وليس بأيدي أية قوة خارجية.

وخلص المشاركون إلى أنه لا يمكن تحقيق هذا الإصلاح بدون أن تكون

هناك إدارة فعالة وكفؤة ورشيدة وخالية من الفساد، ولا يمكن تحقيق هذا الهدف في ظل نظام سياسي يرى أن الإدارة أداة إرضاء وتوزيع للمكاسب وليست أداة للإنجاز. كما لا يمكن تحقيقها في ظل نظام سياسي لا يرتكز على سيادة القانون والفصل بين السلطات وحيادية مؤسسات الدولة في ظل نظام تعددي تنافسي ديموقراطي.

في قلب هذا الإصلاح، يقع تعزيز احترام حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة والتراتب، جنبا إلى جنب مع جهود دعم المجتمع المدني العربي، وفق ما أقرته كافة الوثائق العربية الصادرة عنها.

ويرى المجتمعون أن حركة مؤسسات المجتمع المدني المعنية بتغيير الواقع العربي الراهن وترسيخ مفاهيم الحرية والديموقراطية واحترام حقوق الإنسان تحتاج إلى دفعة قوية لتشجيع مساعيها في تحقيق أهدافها ودعم قدراتها وتطوير علاقاتها فيما بينها، وتكييف طبيعة روابطها بالدول ومؤسساتها المعنية، وضبط إيقاع علاقاتها بالمؤسسات الدولية.

أولاً: في مجال تعزيز قدرات مؤسسات المجتمع المدني:

أكد المشاركون على أهمية تعزيز القدرات المؤسسية لمنظمات المجتمع المدني من خلال رفع مستوى أداء العاملين فيها بالتدريب، والإفادة من التجارب المتقدمة في هذا المجال، ودعم المؤسسات التي تعمل أو تنشأ في ظروف ضاغطة وقاهرة على نحو ما يحدث في فلسطين والعراق ومناطق النزاعات الأخرى.

ضمان استقلالية هذه المنظمات وحريتها الكاملة في ممارسة عملها وترقية أدائها على أساس تكامل الأهداف المشتركة.

أهمية التنسيق بين مؤسسات المجتمع المدني في البلدان العربية بإقامة علاقة عضوية منظمة بينها، وتعزيز التعاون بين الشبكات الوطنية والشبكات القومية الفعالة في مختلف المجالات، وذلك بتنسيق استراتيجيتها وتعزيز فاعليتها وخلق نوع من التراكم النوعي لأنشطتها المختلفة، وتكوين بنك للمعلومات فيما

بينها، وتحريك آلياتها لتحقيق أهدافها في دعم الديموقراطية والتنمية.

احترام تنوع مؤسسات المجتمع وتعزيز هياكل الحوار ووسائل الإعلام والتفاعل فيما بينها لتبادل المعارف والخبرات، وتعزيز روح التضامن.

ثانياً: في مجال العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني أوصى المشاركون بما يلي:

١- إطلاق الحريات المدنية والسياسية وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير, واحترام الحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني والانضمام إليها والمشاركة فيها, وترسيخ الضمانات القانونية التي كفلتها الشرعة الدولية لحقوق الإنسان وإعمالها.

٢- إزالة العقبات التي تعترض المسار الطبيعي لتطور ونمو مؤسسات المجتمع المدني وفى مقدمتها قوانين الطوارئ وغيرها من القوانين والتشريعات المقيدة للحريات والمعوقة لتأسيس منظمات المجتمع المدني, وإطلاق سراح جميع سجناء الرأي, وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من النشطاء السياسيين والنقابيين.

٣- ضرورة التكييف الصحيح للعلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني بالدول التي تعمل في نطاقها بما يؤدى إلى تجاوز حالات التوتر، وخلق مناخ من الثقة والتفاعل بين السلطات المختلفة ومؤسسات المجتمع المدني، ورفع حالة الحصار والتربص التي تلاحق نشاط المؤسسات الداعمة لحقوق الإنسان.

٤- كفالة الآليات اللازمة لإشراك مؤسسات المجتمع المدني في عملية صنع القرار، وتطوير مجالات التعاون بينها وبين مؤسسات الدولة على المستويين الوطني والإقليمي.

٥- العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال التعليم والإعلام والثقافة، وتعريب قواعد المعلومات، والعناية بترجمة عيون التراث الإنساني المعنية بالحريات المدنية والسياسية.

٦- مطالبة الحكومات العربية بالتوقيع والتصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أقرته في قمة تونس، ودعوتها لتطويره من خلال الملاحق والبروتوكولات لسد الفجوة بين أحكامه وبين المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٧- تعزيز انفتاح الجامعة العربية على مؤسسات المجتمع المدني, اتساقا مع تأسيس مفوضية المجتمع المدني لدى الجامعة العربية ومقررات القمة العربية الأخيرة بتونس, ودعم المفوضية للقيام بهذا الدور.

ثالثاً : علاقة مؤسسات المجتمع المدني العربي بالمجتمع الدولي:

١- أعرب المشاركون عن تقديرهم للتضامن الإنساني الذي أبدته العديد من شعوب العالم في رفض العدوان الأمريكي البريطاني على العراق واحتلال أراضيه وانتهاك حقوقه الفردية والجماعية، وإدانته للعدوان الإسرائيلي المتصاعد على الشعب الفلسطيني وإنكار حقوقه الوطنية الثابتة وغير القابلة للتصرف, واغتيال قياداته، وابتلاع أراضيه، وعرقلة جهود التسوية السلمية، وفرض حلول عنصرية في مقدمتها الاستيطان غير المشروع، وجدار الفصل العنصري.

٢- أعرب المشاركون عن تضامنهم مع الشعب العراقي في نضاله من أجل استرداد سيادته واستقلاله الوطني، وتصميمهم على مساندة ودعم مؤسسات المجتمع المدني الناشئة في سعيها لبناء عراق حر ومستقل وديموقراطي.

٣- كما أكد المشاركون دعمهم لمؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية في جهودها من أجل تأمين حقوق الشعب الفلسطيني المشروعة، وتوفير الإغاثة الإنسانية, وكذا جهودها من أجل تطبيق اتفاقيات جنيف الخاصة بحماية المدنيين تحت الاحتلال, وناشدوا المجتمع المدني العالمي دعم مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية في تحقيق أهدافها في الحرية ونيل الاستقلال, والتمييز بين المقاومة المشروعة للاحتلال والإرهاب.

٤- أبدى المشاركون تقديرهم للدور الذي تلعبه الأمم المتحدة ومؤسساتها في دعم مشاركة مؤسسات المجتمع المدني العربي في فعاليتها الأساسية. ودعوا إلى تعزيز برامجها التقنية لبناء قدرات مؤسسات المجتمع المدني العربي.

٥- دعوة مؤسسات المجتمع المدني العربية، لتعزيز مشاركتها في فعاليات الأمم المتحدة والاستفادة من آلياتها وخاصة لجانها التعاهدية, وتشجيع المنظمات التي تستطيع ذلك إلى السعي للحصول على الصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٦- دعوة مؤسسات المجتمع المدني العربي لحشد جهودها لحث الحكومات العربية على الانضمام إلى المواثيق والاتفاقيات الدولية التي لم تنضم إليها، ومطالبة تلك التي انضمت بتنفيذ التزاماتها القانونية المنبثقة عن هذه الاتفاقيات, ومراجعة تحفظاتها.

٧- أكد المشاركون ضرورة التفاعل على نحو إيجابي مع أي قوى وأطراف دولية تدعم قضايا الشعوب العربية وحقها المشروع في تقرير مصيرها واحترام سيادتها ووحدتها الوطنية وبناء نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية بحرية تامة.

رابعاً : آليات لتفعيل دور المجتمع المدني:

اقترح المشاركون الآليات التالية لتفعيل دور المجتمع المدني:

١- تأسيس **منبر للحـــوار الاجتماعي** يجمع مفاهيـــم الحوار والرصد والتضامن، ويكون واسطة العقد بين حلقتي الحوار الوطنية والدولية، ويكون من مهامه ما يلي:

أ- متابعة الحوار الاجتماعي القائم حول قضايا التنمية الإنسانية والديموقراطية وحقوق الإنسان.

ب- توسيع نطاق مشاركة الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين والإعلاميين وإيلاء اهتمام خاص لمشاركة الشباب والنساء.

جـ- إصدار تقرير سنوي حول حرية المجتمع المدني يتناول رصد أنشطته وتطوره وسبل تذليل العقبات التي تواجهه، ويكشف عن احتياجاته في التدريب والدعم المالي والإعلامي وغيرها، والسبل المتاحة لتلبية هذه الاحتياجات.

د- أن يكون بمثابة بيت خبرة استشاري للمنظمات الأهلية.

هـ- التنسيق مع وسائل الإعلام بقطاعاتها المختلفة لحفز اهتمامها بمؤسسات المجتمع المدني، ونشر الثقافة المدنية، وعرض التجارب الناجحة بشكل دوري منتظم، وإثارة اهتمام الرأي العام بشأن قضايا مؤسسات المجتمع المدني ودورها في النهوض بالقضايا التي تمس الاهتمام المباشر للمواطنين.

٢- **تأسيس معهد عربي مستقل لقياسات الرأي العام** يقوم جهده على أساس علمي ووفق الأصول المرعية وإجراء دراسة معمقة حول خيارات تأسيسية من الناحيتين القانونية والعلمية ومصادر تمويله.

٣- إطلاق حملة **لتأسيس صندوق تمويل عربي** في شكل وديعة أو وقفية لصالح عدد من قطاعات المجتمع المدني في البلدان العربية التي تعاني من إشكاليات التمويل، خاصة خارج العواصم والمدن الرئيسية.

٤- دعم الدعوات الرامية إلى **تعزيز جهود الرصد في مجالات الحريات العامة والتنمية والمساواة** وفي مقدمتها:

أ- إنشاء مرصد للحريات الصحفية والإعلامية يتولى إصدار تقرير سنوي يرصد الحريات الإعلامية في ضوء مبادئ حقوق الإنسان.

ب- المبادرة إلى رصد المنظمات العاملة في مجال التنمية الإنسانية، وتبادل المعلومات بشأن التجارب الناجحة في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية عبر آلية منتظمة.

جـــ- إنشاء آلية رصد دائمة في مجال إعمال حقوق المرأة وتمكينها وضمان تمتعها بكافة حقوق المواطنة, تتولى نشر تقارير دورية وتدعيم التواصل مع اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

٥- ضرورة **بلورة إطار يستوعب اهتمامات الشباب العربي**، ويعزز حضورهم في مختلف القضايا التي تهم بلدانهم، كما يعزز القضايا العربية من خلال حضورهم في الملتقيات الدولية.

٦- دعوة مؤسسات المجتمع المدني إلى تعزيز مشاركة النساء في مواقع القيادة والمشاركة في صنع القرار, اتساقا مع دعوتها للنهوض بحقوق المرأة وإزالة كافة أشكال التمييز ضدها.

٧- تأسيس إطار للتعاون والتنسيق بين المنظمات الأهلية العربية ونظيرتها في المهجر، خاصة في ظل الظروف الراهنة التي تتزايد فيها الحاجة لدعم الجسور التواصل مع العالم الخارجي من خلال دور هذه الجاليات.

٨- دعوة الأمم المتحدة لإنشاء مركز إقليمي عربي لدعم الجهود الحكومية وغير الحكومية لتعزيز احترام حقوق الإنسان من خلال التدريب والتوثيق.

٩- تأسيس آلية متابعة لتنفيذ توصيات هذه الندوة بالتشاور مع الهيئات المنظمة لها من خلال إسناد مهام لبعض المنظمات المشاركة (أو مجموعات منها)، وتطوير مشروع حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية الذي تنبثق عنه هذه الندوة كي يستوعب هذه الآلية.

وفي ختام الندوة وجه المشاركون الشكر للحكومة المصرية علي التسهيلات التي قدمتها لعقد هذه الندوة.

ثانياً: محاور الندوة

١– واقع المجتمع المدني في البلـدان العربيـة (مـسح لواقـع المجتمـع المـدني والتطورات التي طرأت عليه).

٢– دور المجتمع المدني في واقع متغير.

٣– إشكاليات الأداء (الإشكاليات الخاصة بواقع المنظمات).

٤– مداخل الإصلاح (وثيقة الإسكندرية نموذجاً).

٥– نحو استراتيجية لتعزيز المجتمع المدني وتفعيل دوره في الإصلاح.

* * *

ثالثاً: برنامج عمل الندوة

الاثنين ٢١ يونيو ٢٠٠٤

٩ – ١٠,٣٠	الجلسة الافتتاحية: رئيس الجلسة: أ. محمد فائق. كلمة الترحيب: رئيس الجلسة. كلمة مكتبة الإسكندرية: السفير طاهر خليفة. كلمة مفوض المجتمع المدني – جامعة الدول العربية: دولة الأستاذ، طاهر المصري. كلمة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: د.أمين مكي مدني (الممثل الإقليمي في المنطقة العربية). كلمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: د.عادل عبد اللطيف (المنسق الإقليمي لبرنامج إدارة الحكم وحقوق الإنسان في الدول العربية). كلمة المنظمة العربية لحقوق الإنسان: أ.محمد فائق (الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان).
١٠,٣٠ – ١١,٠٠	**استراحة.**
١١,٠٠ – ١٣,٠٠	جلسة العمل الأولى **رئيس الجلسة: د.عبد الباسط تركي (العراق).** **واقع المجتمع المدني في البلدان العربية** معد الورقة: د.محمد باقر النجار (البحرين). - التعقيبات: أ. محمود مراد (مصر) - المناقشات.
١٣,٠٠ – ١٤,٣٠	**استراحة.**
١٤,٣٠ – ١٦,٣٠	جلسة العمل الثانية

	- **رئيس الجلسة: د. عزمي بشارة (فلسطين).** **دور المجتمع المدني في واقع متغير** معد الورقة: أ.د. مصطفى كامل السيد (مصر). - التعقيبات: أ.عز الدين الأصبحى (اليمن) - المناقشات.
١٦,٣٠ – ١٧,٠٠	**استراحة.**
١٧,٠٠ – ١٩,٠٠	جلسة العمل الثالثة - **رئيس الجلسة: د. أماني قنديل (مصر).** **إشكاليات الأداء (الإشكاليات الخاصة بواقع منظمات المجتمع المدني).** - معد الورقة الأولي: أ. الحبيب بلكوش (المغرب). - **معد الورقة الثانية: أ. محسن عوض (مصر).** - التعقيبات: د. ريما الصبان (الإمارات) - المناقشات.
الثلاثاء ٢٢ يونيو ٢٠٠٤	
٠٩,٠٠ – ١١,٠٠	جلسة العمل الرابعة - **رئيس الجلسة: د. سهام الفريح (الكويت).** **مداخل الإصلاح : نموذج وثيقة الإسكندرية** -معد الورقة:منتدى الإصلاح العربي د.محسن يوسف (مصر) - **التعقيبات:** - أ. السيد ياسين (مصر) - د. أسامة الغزالي حرب (مصر) - د. سمير رضوان (مصر)
١١,٠٠ – ١١,٣٠	**استراحة.**

١١,٣٠ – ١٤,٠٠	- **رئيس الجلسة أ. فاروق أبو عيسي (السودان).**
	حلقة نقاش: دور المجتمع المدني في الإصلاح
	* تدعيم المجتمع المدني.
	د. عزمي بشارة. (فلسطين).
	* **المجتمع المدني وعلاقته بالدولة.**
	أ. محمد أوجار. (المغرب).
	* **المجتمع المدني والمجتمع الدولي.**
	د. فريدة العلاقي. (ليبيـــا).
	* **آليات العمل.**
	أ.محسن عوض (مصر).
١٤,٠٠ – ١٧,٠٠	استراحة (اجتماع لجنة الصياغة).
١٧,٠٠ – ١٨,٣٠	**رئيس الجلسة:** أ. **محمد أوجار. (المغرب).**
	الجلسة الختامية.

رابعاً: قائمة المشاركين

١ - المشاركون

م	الأسماء	الصفة	الدولة
١	إبراهيم البحراوي	أستاذ الدراسات العبرية والشرق أوسطية – جامعة عين شمس.	مصر
٢	إبراهيم علام	المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.	مصر
٣	إبراهيم عوض	مدير مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة.	مصر
٤	أحمد توفيق خليل	عضو اللجنة المعنية للحقوق المدنية والسياسية التابعة للأمم المتحدة.	مصر
٥	أحمد يوسف القرعي	نائب رئيس تحرير صحيفة الأهرام.	مصر
٦	أسامة الغزالي حرب	رئيس تحرير مجلة السياسة الدولية.	مصر
٧	آمال عبد اللطيف المناعي	دار الإنماء الاجتماعي.	قطر
٨	أماني قنديل	أمين عام الشبكة العربية للمنظمات الأهلية.	مصر
٩	أمل محمود	أمين عام ملتقى الهيئات لتنمية المرأة.	مصر
١٠	أمين الشرقاوي	مساعد الممثل المقيم، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	مصر
١١	أمين فهيم	استشاري في التربية والتنمية ودعم المجتمع المدني.	مصر
١٢	أمين مكي مدني	الممثل الإقليمى لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.	السودان
١٣	إيمان أحمد خماس	المركز الدولي لرصد الاحتلال.	العراق
١٤	أيمن الأمير	مسئول الإعلام - مكتبة الإسكندرية.	مصر
١٥	باقر النجار	أستاذ علم الاجتماع – جامعة البحرين.	البحرين
١٦	بشير البكري	سفير سابق.	السودان
١٧	بو جمعة غشير	رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان.	الجزائر
١٨	جمعة أحمد عتيقة	جمعية حقوق الإنسان/مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية.	ليبيا
١٩	جميل مطر	مدير مركز بحوث التنمية والمستقبل.	مصر
٢٠	الحبيب بلكوش	مدير مركز الإعلام والتكوين والتوثيق في مجال حقوق الإنسان.	المغرب
٢١	حجاج نايل	مدير البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان.	مصر

٢٢	رجاء مخاريطة	مستشار برنامج الأمم المتحدة الإنمائى	مصر
٢٣	ريما الصبان	أستاذ بجامعة الإمارات.	الإمارات
٢٤	سامية الساعاتي	أستاذ علم الاجتماع–جامعة عين شمس.	مصر
٢٥	سمير رضوان	المدير التنفيذي منتدى البحوث الاقتصادية.	مصر
٢٦	سهام الفريح	أستاذة بجامعة الكويت.	الكويت
٢٧	سولافا سمير	منتدى الإصلاح العربي، مكتبة الإسكندرية.	مصر
٢٨	السيد ياسين	مستشار مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام.	مصر
٢٩	سارة بنت محمد الخثلان	رئيسة الملتقي الثقافي النسائي.	السعودية
٣٠	صابر عمار	أمين عام مساعد اتحاد المحامين العرب.	مصر
٣١	صادق الشامي	محام وناشط في مجال حقوق الإنسان.	السودان
٣٢	صلاح فضل	أستاذ بكلية الآداب بجامعة عين شمس/ مستشار مدير مكتبة الإسكندرية.	مصر
٣٣	طاهر المصري	مفوض المجتمع المدني- جامعة الدول العربية.	الأردن
٣٤	طاهر خليفة	المدير التنفيذي لمكتبة الإسكندرية.	مصر
٣٥	عادل عبد اللطيف	المنسق الإقليمى لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	مصر
٣٦	عبد الباسط تركي	وزير حقوق الإنسان سابقاً.	العراق
٣٧	عبد الحسين شعبان	الشبكة العراقية لثقافة حقوق الإنسان والتنمية.	العراق
٣٨	عبد السلام بودرار	صندوق التدبير والإيداع.	المغرب
٣٩	عبد الله الولّادي	رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان.	المغرب
٤٠	عبد الله خليل	محام، خبير لدى برنامج الأمم المتحدة	مصر
٤١	عز الدين الأصبحي	مدير مركز التدريب والتأهيل لحقوق الإنسان.	اليمن
٤٢	عزة سليمان	مركز قضايا المرأة المصرية.	مصر
٤٣	عزمي بشارة	مفكر قومي.	فلسطين
٤٤	علاء شلبى	محام، باحث بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان.	مصر
٤٥	عمر الفاروق حسن	محام وعضو لجنة تقصي الحقائق في دارفور.	السودان
٤٦	فاروق أبو عيسي	عضو اللجنة التنفيذية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.	السودان
٤٧	فاطمة فؤاد	رئيس القناة الخامسة.	مصر
٤٨	فرج فنيش	منسق برامج المنطقة العربية بالمفوضية السامية	تونس

		لحقوق الإنسان	
٤٩	فريدة العلاقي	مستشار رئيس برنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية.	ليبيا
٥٠	محسن عوض	مساعد الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.	مصر
٥١	محسن يوسف	أمين عام منتدى الإصلاح العربى مكتبة الإسكندرية.	مصر
٥٢	محمد السيد سعيد	نائب مدير مركز الدراسات السياسية بالأهرام.	مصر
٥٣	محمد أوجار	وزير حقوق الإنسان السابق.	المغرب
٥٤	محمد راضى	باحث بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان	مصر
٥٥	محمد زارع	أمين عام جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء.	مصر
٥٦	محمد سؤال	لجنة الأخلاق والحكم الصالح.	المغرب
٥٧	محمد عبد الملك المتوكل	أستاذ العلوم السياسية – جامعة صنعاء.	اليمن
٥٨	محمد علي المنصوري	رئيس جمعية الحقوقيين.	الإمارات
٥٩	محمد فائق	أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان.	مصر
٦٠	محمد نور فرحات	أستاذ القانون – جامعة الزقازيق.	مصر
٦١	محمد عبد العزيز	باحث بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان	مصر
٦٢	محمود العريان	مسئول العلاقات الخارجية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا.	سوريا
٦٣	محمود مراد	نائب رئيس تحرير صحيفة الأهرام.	مصر
٦٤	مختار هلودة	رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء سابقا.	مصر
٦٥	مصطفي كامل السيد	مدير مركز بحوث الدول النامية – جامعة القاهرة.	مصر
٦٦	ممدوح سالم	باحث في الشئون العربية.	مصر
٦٧	منى فائق	مدير المشروعات بمؤسسة ساويرس للخدمات الاجتماعية.	مصر
٦٨	منيرة فخرو	خبيرة وباحثة دولية.	البحرين
٦٩	مها عبد الفتاح	محررة الشئون السياسية والدولية صحيفة	مصر

		الأخبار.	
٧٠	نازلي معوض	أستاذ العلوم السياسية – جامعة القاهرة.	مصر
٧٢	ناصيف نصار	كاتب وأستاذ الفلسفة.	لبنان
٧٣	ناهد المنشاوي	نائب رئيس تحرير صحيفة الجمهورية.	مصر
٧٤	نجلاء أبو عجاج	منتدى الإصلاح العربي – مكتبة الإسكندرية.	مصر
٧٥	ندى بنت آل ثان	عضو مجلس أمناء دار الإنماء الاجتماعي.	قطر
٧٦	نظام عساف	مدير مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان.	الأردن
٧٧	هالة الخولي	المدير الإقليمي لمعهد الشئون الثقافية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا.	مصر
٧٨	هاني الدحلة	رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن.	الأردن
٧٩	هايدى الطيب	باحثة بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان	مصر
٨٠	هدى الخطيب شلق	المنتدى العربي للمجتمع المدني.	لبنان
٨١	هدى بدران	رئيس رابطة المرأة العربية.	مصر
٨٢	وداد سعد الدين	الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان.	لبنان
٨٣	ياسر حسن	عضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان.	مصر
٨٤	يحيي الجمل	أستاذ القانون – جامعة القاهرة.	مصر
٨٥	يحيي العتابي	رئيس الجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان.	العراق.

المراقبون

١	.Representative of Danish Embassy	Amira Nitze Hassan
٢	Westminster Foundation for .Democracy	David French
٣	.Netherlands Embassy in Cairo	Peter Ellens
٤	.German Research	Irmtraud Seebold
٥	.Deputy Head of "Mission Candian"	Francios La Rochelle
٦	.Senior Programme SIDA Regional	Brigitta Danielesson
٧	Representative of European .Commission in Egypt	Herome Bellion -Hordan
٨	Representative of British Embassy	Nicholas Abbot
٩	Project Officer – strengthening Women's Rights- German Technical .Cooperation	Bushra Barakat

١٠	.French Council	Louis Blin
١١	.The Royal norwegian Embassy	Linda Kjosaas
١٢	أ.صلاح السويفي	باحث.
١٣	أ.أماني مسعود	موظفة بمكتبة الإسكندرية.
١٤	د.هاني حمدي	طبيبة أسنان.
١٥	أ.نهى شقال	باحثة وكاتبة.
١٦	السفير عبد العزيز ناصر الكميم	سفير الجمهورية اليمنية لدى جمهورية مصر العربية.
١٧	المستشار / سفيان القضاة	سفارة الأردن.
١٨	أ.شكيب الزاودي	رئيس الجمعية التونسية لحقوق الطفل.
١٩	أ.جمال الدين خماخم	الجمعية التونسية لحقوق الطفل.
٢٠	القنصل/ نضال يحيي	قنصل – الجمهورية اللبنانية.
٢١	د.فاطمة زيدان	أستاذة القانون الدولي العام – جامعة الإسكندرية.
٢٢	أ.وليد كمال عبد الباسط	مدرس.
٢٣	د.منال عبد المنعم السيد	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.
٢٤	د.مني جمال الدين محمد	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.
٢٥	د.هادية أحمد محمد هيكل	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.
٢٦	د.عزة مدين	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.
٢٧	د.مايسة النيال	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.
٢٨	د.صفاء جعفر	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.
٢٩	د.مها معاذ	اللجان الاستشارية – مكتبة الإسكندرية.

The Arab Workshop on

Civil Society in Arab Countries and its Role in Reform

Reality and Expectations

(Alexandria, 21 & 22 June 2004)



Executive Summary

Mohammed Abdel Aziz[٭]

Introduction:

This report will present an analytical review of the activities of the Arab Workshop on Civil Society in Arab Countries and its Role in Reform...Reality and Expectations. This workshop is the final one in a series of workshops connected to the "Regional Project on Human Rights and Development in the Arab World". The Workshop was held on June 21 and 22 2004 at the Bibliotheca Alexandrina, and was organized by the Arab Organization for Human Rights, the UNDP, the UNHCHR and with the participation of the Bibliotheca Forum for Reform. The Workshop was well attended, 81 male and female participants from 16 Arab countries were present, they represented 12 branches of civil society's activities, a group of experts and intellectuals in different related fields also attended the workshop, as well as observers from some Arab and foreign embassies, and from concerned international organizations.

The Workshop focused on developing and activating institutions of civil society following the changes that occurred in the state's role within the context of globalization, and after the state relinquished its social roles and transferred their brunt to institutions of civil society. The Workshop attempted to devise a strategy to support the work of these institutions, through four main axes:

- The real role of the civil society in Arab countries and the changes that affected this reality.
- The role of institutions of civil society in this changing reality
- Problems of performance, whether they are connected to organizations or their work environment.
- Explore gateways to reform and study the Alexandria Document as a model of the desired reform.

[٭]Researcher in the Arab Organization for Human Rights – Workshop rapporteur

Mr.Mohammed Fayek, Secretary General of the Arab Organization for Human Rights, presided the opening session, which was attended by Mr. Taher El Masry, Commissioner for Civil Society in the Arab League, Dr. Amin Mekky Madani, Regional Representative of the UNHCHR, Dr. Adel Abdel Latif, Coordinator of the UNDP Regional Program, and Ambassador Taher Khalifa, representative of the Bibliotheca.

All opening speeches agreed that institutions of civil society are a main partner in reform, and that reform has become a pressing and urgent demand, they also agreed that reform should be accomplished at the hands of participants in the region, and that all Arab countries, regardless of their level of development, are asked to carry reforms. Speeches warned that if civil society failed to fill the void resulting from the state relinquishing some of its duties, would lead to extremism and terrorism.

The Factual civil society in Arab countries

The First Axis discussed "The Factual Civil Society in Arab Countries" and Dr. Mohamed Baker El Najjar, Professor at Bahrain University presented a working paper entitled "Civil Society in the Arab Nation: a Reality that needs Reform", in which he pointed that it was difficult to find a civil society independent from the state in the Arab region, and capable of influencing it or of imposing its will or wishes. Dr. El Najjar thought that requirements for the work of civil society could be summarized in a democracy capable of development, based on the presence of effective political parties as well as on rotation of power. Therefore Arab countries should work to apply democracy, especially that freedom to organize such institutions reflects the margin of freedom and the nature of the current political order.

Dr.El Najjar explained that institutions of civil society in the Arab nation are modern institutions in shape and content, meaning they adopt innovative and contemporary concepts, and operate in a social and economic space typically varied and complex. For example, the social space in Lebanon, Egypt, and North Africa in general is typically spacious and flexible; the social space in the Gulf and the Arab Peninsula is very conservative.

The paper divided Arab countries into three groups, in relation to freedoms to organize and to the extent; institutions of civil society

are vitally active. The first group has ample space for civic work, while in the second group civic institutions are an extension of the state authority, and in this case traditional and religious forces are capable of filling these institutions void, finally countries in the third group are similar to countries in the second group, but the difference is that civic institutions in the countries of this group are newly created.

The writer linked institutions performing benevolent or care work and offering support to Islamic forces and groups, who carry terrorist acts in Arab countries or in the West, putting them under suspicion of supporting terrorism. Some of these institutions were put on the list of countries and organizations accused of supporting international terrorism, which forced the governments that appoint the institutions board of directors and consider them to be playing a complementary role to the state functions, to change the institutions board of directors or to indefinitely suspend their activities.

The paper concluded that in spite of the great number of institutions and their diverse activities, they still remain incapable of instigating reform, and that this might be due to the non-conciliatory nature of Arab political systems, or to a few organizations being occupied with an internal power struggle, or to the nature of official legislation, in addition to insufficient funding. The paper linked the future development of civil society to the extent and areas of change, whether in the intellect or performance of the elite controlling the Arab political system, as real change does not occur except when the nation belongs to all people, when the state is a public concern, and when modernizing its institutions is a duty.

Mr.Mahmoud Mourad, Deputy Editor in Chief of El Ahram Newspaper, commented on the paper stressed that we should not compare Arab reality with western societies, due to the wide difference in political development between them. Mr. Mourad also said that the movement of civil society is tied to the level of political freedom, even to freedom in general within a society, and explained that Arab society′s novelty in relation to time is incorrect, as there are institutions that have been working for more than 100 years, and had played a role in unifying some Arab countries, other institutions also contributed in the establishment of some political parties in other countries, and played a role in preserving the Arab identity. Mr.

Mourad asked that studies of specific cases be conducted, and that work instruments and suggestions be developed to promote these institutions.

Discussions started around the concept of civil society, some of the participants called for the need to overcome the conceptual difference that will never end or lead to a definite result. They also expressed their belief that there is no strong society without a strong state, that civil society is not always a positive matter and the state is not also always a negative one, as they complement each other. Some participants mentioned the Iraqi example, where the state was weak and fragile, leading all state's institutions to collapse at the first real confrontation, and where traditional religious and tribal institutions became the alternative.

Some participants considered the idea of citizenry to be the main access to building the state that bypasses the hurdle of narrow ethnicities, and will flow into the column of supporting the work of all state institutions, as the issue of building a state is one of the pivotal issues, which should precede the talk about any reform.

Some participants considered post - independence governments responsible for institutions of civil society weak performance, they pointed that studies of the status of some of these institutions showed that they had played a major role during the occupation era, but that following independence national governments had greatly undermined their work.

Some participants spoke of the fact that freedoms are not the unique conclusive factor in increasing institutions of civil society effectiveness, but that numerous economic and social factors also play a role.

Some participants pointed that Arab governments have no problems with institutions that offer services, but the problem was with institutions that try to influence at the political level, making the main problem a security problem, because governments look at every critic as a dissident.

A group asked for the differentiation between what is political, what is partisan and what is association-related, as associations do not present themselves as a replacement for authority unlike parties. A trend appeared demanding reform occur at the level of institutions

of civil society, due the corruption in some of them and the idea that authority in some of them should be hereditary.

There was a difference of opinion about the bounds of citizenry and nationalism; the first opinion considers that we should switch from speaking about nationalism to speaking about citizenry, while the other considers that there is no contradiction between them.

The Role of institutions of civil society in a changing reality

The second axis discussed "The Role of Institutions of Civil Society in a Changing Reality" and Dr. Mostafa Kamel El Sayed, Director of the Center for Research and Studies of Developing Countries at Cairo University presented a working paper entitled "Civil Society in the Arab Nation...Features of Change since the Second Gulf War, and Observations regarding its Various Roles". Dr. El Sayed clarified that he chose the end of the 2nd Gulf War in February 1991 as the starting point, because the change that occurred in Gulf countries was the most important in the Arab world, although change was limited in Saudi Arabia and greater in Bahrain.

The paper presented a procedural definition of the concept of civil society considering it to be "all what is not within the state institutions", meaning all that is not part of the governmental order, including religious, tribal and sectarian institutions, and excluding political parties due to the fact that they might participate in governing.

The writer dismissed the idea that there were institutions of civil society in the aforementioned sense in Arab countries for the following reasons: there are no limits or restrictions on the arbitrary use of power by the state to limit citizens' basic freedoms, the right to organize is restricted for specific social and political groups, and society does not accept the right to differ.

The paper classified institutions of civil society into four groups; the classification was based on the institutions level of development, and mentioned some of the institutions characteristics:

- Elitism, which cropped up on various occasions during the workshop, because most citizens do not belong to any institutions of civil society, as they are either farmers or poor city dwellers and part of what is called

the unofficial sector, which is not represented in institutions of civil society.

- The presence of a superimposition between some official leaderships and institutions of civil society.
- If what is meant by civil is to distinguish between what is civilian and what is religious, currently many institutions in society are under the leadership of people affiliated to the Islamic trend.
- The last characteristic, which presents an important problem is the disparity in the distribution of political resources within institutions of civil society, and is a reflection of the nature of the new forces in society, this is the reason businessmen's institutions and Islamic institutions became prominent because they are the most influential civil institutions.

The paper warned that the relation between democratic evolution and the appearance of institutions of civil society is complex, but any development, no matter how insignificant, towards democracy allows institutions to emerge and evolve. Likewise any development in women's status in Bahrain, Oman and Qatar is one of the prominent signs of the expansion of civil society, developments included women's participation in local and regional elections, as both voters and candidates, and by the appointment of women to ministerial posts in all three countries.

The paper also explained that one of the most outstanding contribution of Gulf countries has been to open new horizons for Arab information byway of satellite channels like El Jezira, which had numerous problems with various Arab states due to the nature of the issues the channel discusses. El Arabeya is another satellite channel that shared with El Jezira the United States wrath during the war on Iraq, to the point where correspondents of both channels were targeted more than once by allied troops.

The paper advocated the priority of interior factors over foreign factors in motivating institutions of civil society, and mentioned that the state chose to develop this sector as a defensive measure after the level of education became higher especially in Gulf countries, and after governments ability to pay citizens to buy their

loyalty decreased, or in an attempt to gain a new legitimacy after the governments' legitimacy became shaky. While in other countries changes came at the beginning of a new reign to distance the new era from policies of the previous rule, policies that had generated a great deal of anger among citizens.

The paper pointed the negative effect of foreign factors on the movement of institutions of civil society, especially Islamic institutions.

The paper also spoke of two important developments witnessed by Arab societies, the first was the appearance of new activists like human rights and environmental organizations, the second was the acceleration of the movement and activities of the growing civil society, as well as the use of new and innovative instruments to mobilize citizens.

The paper examined the effect of various Arab calls for reform, and asked governments to go beyond talking about reform to actually carrying reforms.

The paper demonstrated that institutions of civil society operate in a totally unsuitable environment, they do not get sufficient funding, they face administrative and legal complications, they are subjected to repression by security authorities, and they face a culture that does not encourage participation. Therefore it is imperative to devise way to activate these organizations work, for example to develop the relation with citizens by adopting a speech they understand, to stress that part of these organizations role is complementary to the government role, to cooperate with similar organizations and build on the common factor even in the presence of competition, to consolidate ties between Arab organizations and organizations in countries of the South, as well as organizations working in similar fields in developed countries, and to increase the performance level of organizations employees by reinforcing their skills and by constant training.

Mr. Ezz Eldin El Asbahy, Director of the Human Rights Center for Training and Rehabilitation in Yemen, commented on this paper and pointed that there are basic traits that should be found in any institution of civil society, which are: effectiveness, achievement, transparency, participation, moral and ethical commitment of

institutions employees, in addition to social acceptance of said institutions.

Mr. El Asbahy had two observations, the first is related to the fact that the changes that occurred in some Arab countries ruling institutions and the presence of a margin of democracy, did not basically mean an evolution in institutions of civil society, the second observation is that the spread of violence cannot necessarily lead to the shrinkage of the role of civil society as in Algeria and Somalia, where the state is totally absent, but where there are a great number of institutions of civil society.

Mr. El Asbahy added that there are a number of challenges that cannot be disregarded, like for example legal challenges represented by recognition and legitimacy, cultural challenges as the concept of civil culture and accepting the other is still absent, challenges at the level of funding, challenges at the organizational level and related to institutional structure.

The commentator presented a concept of what institutions of civil society can do, like support development efforts, open legitimate channels for popular participation and help develop democracy, because these institutions should be primary schools for developing democracy, contribute to concretizing the concept of citizenry, and activate social relations and create institutional frameworks that transcend tribal relations.

Discussion showed a big disparity in the controversy of the relationship between internal and external, two directions emerged, the first agreed with the researcher's idea that internal factors are more important, while the other considered that without external pressures governments would not have taken a step towards giving civil institutions a bigger role, or would not have even talked about reform.

Some participants pointed that the development occurring in the Gulf region cannot be due to these countries inability to grant big incentives to their citizens, but that there is a state of general awareness that has become the main motivator for demanding that institutions of civil society play a bigger role.

Other participants expressed the need of bridging the gap between legal texts and actual reality, and of accompanying any real reform with a legislative reform that would take into consideration

details of each country social map, so that institutions are not threatened with closure any time they have a confrontation with the government.

Some participants pointed to the importance of institutions of civil society being free from national society patriarchal authorities, from the state despotic authority, and from religious dictatorial authority.

Other participants explained that Arab countries have to go along with changes and challenges of good governance based on transparency, separation of authorities, women's rights, and judicial reform.

Institutions of civil society in both Iraq and Palestine were discussed, in the case of Iraq where all institutions of civil society had disappeared, which proves the fragility of these institutions, while in the case of Palestine when state institutions disappeared, a strong civil society managed to present an alternative for the state, performing some of its functions especially in distribution.

The call continued to change of the hegemony of the elitist thought over institutions of civil society, and to reform some of the institutions that suffer from corruption, dictatorship, and authority alter ego.

Some participants spoke about institutions of civil society efforts in reform, and considered efforts to achieve reform as genuine, like ideas presented by the Alexandria document, which has become a recognized document and cannot be considered a semi-democratic phenomenon.

Performance-related problems

The Third Axis discussed "Performance-Related Problems Resulting from this Reality, whether in Connection with Civil Institutions or their Work Environment", through 2 working papers. The first paper was prepared by El Habib Belccouche, Director of the Center for Information, Formation and Documentation for Human Rights in Morocco, on "Performance-Related Problems in Organizations of Civil Society...A Study of the Case of Human Rights Organizations", while the second was prepared by Mohsen Awad, Assistant Secretary General of the Arab Organization for Human Rights, and complemented the first paper, by giving details of some

issues that were briefly discussed in the first paper, and looking beyond human rights organizations.

The first paper presented a number of problems related to the work of human rights organizations, the problems were centered around the organizations difficult creation, the fact that human rights organizations are a novelty in the Arab world as the oldest organization in the region dates back to less than 30 years, in addition the organizations creation is linked to continued presence of legal restrictions in various forms.

The paper also examined the problem of elitist and popular, and pointed that human rights organization are elitist in their structure, administration and expertise but popular in their services and their interaction with current issues. The dilemma of the relationship between the politician and the human rights activist was also discussed, as there are negative effects when the human rights activist submits to a political agenda in dealing with current issues.

The paper highlighted the fact that the common factor among various institutions is a weak concept of "professionalism", which might affect performance and mobilization of energies and resources whether at the level of expertise, funding or action, required for the human rights act to be beneficial to the state general policy.

The paper also examined the problem of funding as one of the pillars of institutional work, the paper pointed that the state usually did not provide the funds required by such institutions, and that institutions might resort to foreign funding from sources which match their agendas, but in many cases foreign funding is not free of political considerations.

The paper pointed to problems related to administration and management, and spoke of difficulties related to organizations holding their periodical meetings, and to some problems related to change in leadership, which might be explained by the lack of an adequate leadership structure. The paper connected this problem with financial difficulties, which might reflect on professional performance in administrative management and in organizing programs. The paper also discussed the difficulty of combining professionalism and voluntarism, and how this might result in technocrats controlling civil work.

The second paper in this axis discussed three crucial subjects, including distortions resulting from legal restrictions, and pointed out that restrictions, which limit the establishment of organizations, lead to the appearance of a "haphazard civil society" and forced many human rights organizations and research centers to abandon the restricted formula of civic associations for other legal formulas.

The second subject discussed the issue of funding, the paper pointed that there is little funding and contributions, in spite of the presence of three main sources of funding: governmental support, which is usually offered to organizations working in the fields of health and development, support offered by society to non-governmental organizations and which is connected to legislations that do not support this trend, while there is a limited number of donor social institutions, the third source is the controversial foreign funding, which most Arab countries subject to stringent conditions. The paper relayed the ongoing debate within these organizations about funding, as some see its benefit and the fact that it does not affect their agendas, while other think that it has an overall negative effect, and that it comes appended with undisclosed conditions. The paper presented a number of suggestions in regard to this matter.

The third subject discussed by the paper is related to building and supporting capabilities at the level of training, information systems, information, communication systems, or assessment of performance and measuring effect. The paper stressed the importance of training as one of the pillars of developing organizations of civil society efficiency, and mentioned the multitude of sources and institutions offering training, but focused on how much do organizations benefit from expertise acquired by trainees, as well as the lack of training in some particular fields.

In the field of information and work technologies, the paper warned of the dangerous problem resulting from the monopoly of information at the regional level, from bureaucratic handling of official information and their negative effect on the performance of institutions of civil society, especially institutions working in the field of research and development, the paper spoke in details about information problems related to human rights. The paper called for supporting efforts aiming to concretize approved standards for evaluation and measuring effect.

Dr. Reema El Sabban, Professor at the UAE University, offered a number of observations when she commented on the two papers. Dr. El Sabban considered that foreign funding constituted a main element in the three-sided equation: the state, civil society and the exterior, within the framework of our relationship with the exterior, whether as institutions of civil society or as countries, we should concentrate on the concept of the people's right, and develop a speech centered on the logic of rights and not just self-defense.

Speaking of reform, Dr. El Sabban demanded that Arab women obtain all their rights, especially their political rights, and the right to give their children their own nationality in order for the concept of global citizenry to be confirmed.

Dr. El Sabban explained that there are no Arab organizations capable of developing a stand towards attacks carried on Arab people, and in case such organizations exist their attempts are always individual, she also invited Arab organizations to abandon narrow frameworks and establish pressure groups that would have greater ability to influence.

Dr. El Sabban wanted a definition of the relation between what is religious and what is civil in Arab countries, especially after the idea of separation of the religious and the civil became unmarketable in European circles, and religion is obviously present in numerous institutions.

Dr. El Sabban disagreed with the idea that privatization and the new bourgeoisie can strengthen civil society, she gave as an example the Gulf region where there is a liberal economy, private businesses and all the manifestations of globalization, but this did not help develop existing institutions, and did not help create new effective institutions. Dr. El Sabban warned of the danger of free trade zones on national labor.

Discussions highlighted numerous opinions, like the need to replace the concept of funding by the concept of resources, considering that resources include voluntarism and money, and that voluntarism can be a very important resource.

Some participants pointed to the danger of not recognizing the negative elements in society's culture, and of imposing sanctity on legacy, and of hiding behind specificity in dealing with democracy, because democratic principles are standardized and unchanging.

The issue of elitism occupied a big part of the discussions, a majority agreed about El Habib Balccouche's opinion on the matter. Some participants spoke of the problems related to inability to work in a collective manner, within a framework of coordination to form a so-called "pressure lobby" to serve some organizations' interests.

Some participants explained that human rights-related international agreements had not been imposed on Arab countries, as Arab and Islamic countries had participated in the discussions preceding their adoptions, and even participated in the drafting.

Everyone agreed that private free trade zones were dangerous, and some participants explained that such zones were out of the boundaries of institutions of civil society, but if there are strong labor unions they should be able to amend the way governments deal with free zones, and with the negative effects that might result from them.

Some participants presented the idea of creating an observatory for Arab civil society that would be in charge of accountability, assessment, and overall review after some cases of corruption came to light.

Gateways to reform...The Alexandria document as a model

This Fourth axis discussed "Gateways to Reform through studying the Alexandria Document as a Model for the Desired Reform", through a paper presented by Dr. Mohsen Youssef Amin, Secretary General of the Arab Reform Forum in the Bibliotheca Alexandrina and one of the contributors to the Document. In his introduction Dr. Amin pointed that the document represented the efforts of 160 experts and intellectuals from 18 Arab countries, that it was one of the most prominent signs on the road to reform, and that the road was open to any other contributions. He stressed that the Document was not produced by one person, was not the expression of a governmental directive, and was preceded by numerous meetings and conferences.

Dr. Amin pointed to how the Document was reflected in the press, as all newspapers no matter how different were their views agreed on certain points, the most important was that Arab societies are in need of a deep and comprehensive reform at both the regional and country level, that reform should cross the boundaries of

theoretical thinking to real application, that this document was an Arab reform paper that put an end to plans for reform that foreign powers want to impose in order to control our region, and that finally reform has to stem from a national self-will.

Therefore the Alexandria Document is unique relative to direction for implementation, because it is both an intellectual and practical document stemming from within, and because it could influence the G8 document on reform in Arab countries.

Dr. Amin explained that criticism that was directed at the Document had been taken into consideration, and that continuous dialogues were carried, both inside and outside Egypt, to complete the national view on reform. Dr. Amin also said that the time has come for civil society to contribute in a positive manner in the reform process, and that the Document provided an incentive for Arab governments to communicate with civil society.

The paper presented an important question: "what after the Alexandria Document?" This matter requires a mechanism for implementation or supervision, and setting-up a work program, this started in a number of fields:

- To form following mechanisms that rely on civil society, like the Forum for Arab Reform, setting up an Arab network on the Internet, and forming a committee to monitor work.
- To establish a social observatory, which relies partially on working electronically and partially on studies and reports.
- To practice democratic work in every step.

The paper pointed to a number of conferences and workshops that were held in different countries within the framework on the Forum for Arab Reform, and were related to freedom of expression, education reform, freedom of thought, and economic reform; the conferences were held in cooperation with local organizations in each country.

Three participants commented on this paper: the first was El Sayed Yassin, Advisor to the Ahram Center for Political and Strategic Studies, who mentioned earlier efforts in the Arab reform process and the continuous self-criticism by all members of the Arab political

spectrum, all these efforts concluded that democracy is the key to future development, while the latest American and western invitations were shallow documents because they ignored historical and social differences between unconnected regions.

Mr. Yassin wanted the Arab nation to go beyond the Alexandria Document, and to consider the main goal to be turning demands included in the Document into social and political operations based on a definite strategic view. Mr. Yassin thought it was imperative to know and categorize the social powers that lead change and reform, and to also define democratic strategies to deal with people who fight change, and then to follow this by an assessment with markers for success and failure.

Mr. Yassin stressed that democracy according to reform operations relies on three factors: basic freedom in all its parameters taken from liberalism, social justice taken from socialism, where the focus is on equality and equal opportunities, and finally traditional nobility, which respects the common aspects in all religions, and the values of tolerance connected to religious beliefs. Mr. Yassin explained that all this can only be achieved by devising a new social contract between the state and its citizens, this would rely on following-up on the current growth of institutions of civil society, and escalation of planned operations for change in political, economic, social and cultural fields.

The second commentator was Dr. Ossama Ghazaly Harb, Editor in Chief of the International Policy Magazine, who pointed that the Alexandria Document in most parts had undeniably reacted to external pressures and challenges, and that the pressures were international and not just American or Western. In Dr. Harb's opinion this was nothing to be ashamed of, but that disregarding such pressures would have been really disgraceful, especially that there are widespread elements of weakness in Arab society, and we have to acknowledge their presence, work to correct them, and transcend wrong perception of heritage and religion.

Dr. Harb considered the Alexandria Document to be in tune with the basic concepts of political and economic freedom, and that criticism of the Document was centered around two issues: generalization, which is correct, but the Document was drafted with the idea that it was for all Arab countries and should be wide-ranging, while the second criticism was instigated by personal factors,

specific to individuals who had not been invited to attend the discussions that preceded the Document declaration, therefore it is important and necessary to publish all the works of this Workshop. Dr. Harb drew attention to the importance of making use of the Alexandria Document to achieve the purpose for which it was written.

The third commentator was Dr. Samir Radwan, Executive Director of the Forum for Economic Research. Dr. Radwan concentrated on the economic aspect, explaining that the inability of Arab economies to absorb the increase in work force and the rise of unemployment was caused by the low growth rate of Arab economies in relation to the population growth rate, weak investments whether local or foreign, and the fact that Arab products have weak competitive capabilities on external markets. The rate of unemployment rose to 18%, which is one of the highest in the world, while unemployment among young people reaches 30 to 40%. In view of all the aforementioned, we have to understand that we will pay a very high price if we do not carry economic reforms, and Arab countries cannot bear the cost of this inaction.

Dr. Radwan pointed that the Alexandria Document offered broad outlines to increase the growth rate to 6 or 7% for a period of 10 to 15 years, but that the growth is tied to a surge in investment, to the establishment of institutions that consecrate the growth process, and to the level of skill of Arab workers, which is lower than other working forces in many regions of the world.

Comments pointed that Arab integration should be based on common interests between countries, and pointed to the danger of devising Arab economic policies outside the Arab nation and slightly amending them before applying them locally, thus it is imperative to devise an economic strategy at both the regional and country level.

During the discussions some participants questioned the reasons for the failure of strategies of Arab work, and what were the guarantees that would prevent its recurrence?

Some participants asked for the initiation of a serious dialogue between the state and institutions of civil society, so that the creation of a social observatory or holding working groups and workshops would not be in vain.

Others explained that focusing on civil society, as a homogeneous mass is incorrect, because some institutions of civil

society oppose the idea of reform, or at least are not interested in it. There are contemporary institutions, mainly human rights organizations, inclined to change the reality, to fight poverty and to defend women's rights, while on the other side there are institutions of civil society that adopt the idea of traditional benevolent work, through a direct relation between the donor and the receiver, most of the latter institutions are religiously affiliated, whether Islamic or Christian.

Others affirmed that political reform is the main reform, which has social, cultural, and economic facets that affect the relation of the state with society, while some participants asked for more consideration for youth and women.

The last axis discussed "The Role of Civil Society in Reform", the topic was introduced by four speakers, the presentations spoke of supporting civil society, its relationship with the state, and the international community, and finally possible working mechanisms.

Dr. Azmy Bishara spoke about supporting civil society, and pointed that speech should not be limited to associations because this was a huge conceptual mistake, as in most Arab countries no civil society can create itself outside the boundaries of the state, and that it is difficult to speak of reform without the presence of democratic parties that offer themselves as substitutes for the current authority.

Dr. Bishara pointed to the importance of pushing the ruling elite to view reform as a matter of self-interest, and in this context we should differentiate between talking about reform and interest in carrying reform.

Dr. Bishara warned against the control of family, tribe and other traditional ties over the Arab intellect, and the danger of limiting the Arab intellect to two speeches, either liberal-democrat friendly to the United States and not interested in Arab causes, which alienates the masses, and a mystical irrational speech that does not leave room for democratic work, while monopolizing speech in the name of national causes.

Dr. Bishara defined specific missions for institutions of Arab civil society, foremost to use all possible means to educate the Arab democratic trend and the masses, and to develop a national speech that would be committed to regional and national issues and at the same time democratic.

Mr. Mohamed Ogar discussed "Civil Society and its Relation with the State", and spoke about Morocco's experience as one of the most important reform projects in the Arab nation, when the opposition came to power through elections. Mr. Ogar pointed that this was achieved through a strategy to build trust with the ruling authority, by conducting a national dialogue since the nineties to discuss the 1992 and 1996 constitutions; all parties approved the 1996 constitution. An important civil movement emerged and successfully realized a qualitative transition from the culture of protest to the culture of proposal, especially in matters related to women and cultural rights.

Mr. Ogar pointed to some facts, like the fact that countries of Africa had faced the subject and requirements of reform in a more courageous manner then Arabs did, and that weak Arab political parties made them hide behind institutions of civil society, which makes it necessary to differentiate between them, in order for civil institutions to achieve independence from the state and from political parties as well.

Mr. Ogar thought that civil society was partly responsible for the weak financial support civil institutions get from the public, and their failure to mobilize the masses, which makes it almost illegitimate for such institutions to speak in the name of the Arab masses; furthermore some of these institutions are tempted to replace political opposition.

Dr. Farida El Allagy explained in her presentation about "Civil Society and its Relation with the International Community", that the Arab region has the weakest presence at the international level, and its relationship with the international community is mostly seen from one aspect only, which is financing, nevertheless there are no Arab scientific studies regarding who finances what? And there are no studies comparing our region with other regions in the world. Dr. El Allagy added that it is wrong to believe that all funds for institutions of civil society come from abroad, as there are between 20 and 30 Arab organizations that finance numerous projects, but in many cases financing is not orderly or planned and is not distributed in the best possible way. Dr. El Allagy drew attention to the lack of organizations dedicated to Arab youth and their ineffectiveness to express their views, she asked for the establishment of a forum for Arab youth,

and for the creation of links with similar forums in different countries and in other regions of the world.

Dr.El Allagy expressed the need to communicate with the international civil community, especially at the level of common issues, and suggested the establishment of a Council for Donor Institutions dedicated to development projects in Arab countries.

Mr. Mohsen Awad presented a number of suggestions to stimulate civil society and support its role in reform, in connection with the goals of the Project from which emerged the workshop, and which mainly aims to integrate the concepts of human rights and human development. Mr. Awad presented the following instruments to activate the role of civil society:

1- To establish a Forum for Social Dialogue, that would incorporate the concepts of dialogue, observation and solidarity, and would be the link between national and international dialogue, while its role would be:

a- To follow the current social dialogue regarding issues of human development, democracy and human rights. To broaden the scope of participation of social, economic and media activists and to give special attention to the participation of youth.

b- To publish an annual report on civil society's freedom that would report on its activities, its development and ways to solve problems facing it, the report would also reveal civil society's requirements in relation to training, financial and information backing, as well as available means to meet those requirements.

2- To establish an Arab Independent Institute to Measure Public Opinion that would be built on a scientific base and according to observed principles, and to conduct an in-depth study of legal and scientific establishment options, as well as financing sources.

3- To launch a campaign to establish an Arab Fund for Financing in the form of a Trust Fund or a Wakf for the benefit of a number of

civil society's sectors in Arab countries, which have problems in funding, especially outside country capitals and main cities.

4- To support calls to strengthen observation efforts in the fields of public freedom, developments and equality, foremost:

c- To establish and observatory for press and media freedom that would publish an annual report, which would monitor freedom of information according to human rights principles.

d- To monitor organizations working in the field of human development, and to exchange information about successful experiments in implementing economic and social rights through a regular mechanism.

e- To create a permanent monitoring mechanism in the field of the implementation of women's rights and empowering them, and to guarantee that women are enjoying all rights of citizenry. The mechanism would publish periodical reports, and would support communication with the Committee for Ending All Forms of Discrimination against Women.

5- The need to develop a framework to encompass the interests of Arab youth, reinforce their attendance in various issues of interest to their countries, and also support Arab issues through the presence of Arab youth in international meetings.

6- To invite institutions of civil society to support women participation in leadership positions and in decision making, in accordance with the institutions call for advancing women's rights and removing all forms of discrimination against women.

7- To establish a framework for cooperation and coordination between Arab civic organization and their counterparts in the Diaspora, especially under the current circumstances where the need is growing to build bridges of communication with the outside world through the role of Arab communities abroad.

8- To invite the United Nations to establish an Arab Regional Center to support governmental and non-governmental efforts to reinforce the respect of human rights through training and documentation.

9- To establish a follow-up mechanism to implement recommendations offered by this workshop in consultation with sponsor organizations, by assigning missions to some of the participating organizations (or groups of them) and by developing the project of human rights and human development (PARDHUR) to include this mechanism.

Finally the participants approved the aforementioned mechanisms, and added to them the importance of speaking about integration between the state and civil society and building on the common factor, they also asked for supporting the teaching of civic education, communicating with political parties and large national companies, finding mechanisms to protect activists, following the UN work mechanisms, and creating a material relation between Arab organizations of civil society and Arab professional unions.

*   *   *

Closing Statement Issued by the Workshop

The Arab Organization for Human Rights and the Bibliotheca Alexandrina's Forum for Arab Reform in cooperation with the UNHCHR and the UNDP organized an Arab regional workshop to explore ways to support civil institutions and activate their role in reform. Eighty participants representing 16 Arab countries attended the workshop, the participants represented 12 branches of civil activities, and a group of experts, intellectuals and observers from Arab and foreign embassies as well as representatives of concerned international organizations also attended the meetings.

The workshop that was held within the framework of the Regional Project on Human Development and Human Rights in the Arab Region took place in the Bibliotheca Alexandrina and discussed the present status of civil society and the changes that occurred in its role in connection with the contexts of globalization and developments in the international political order. The workshop also discussed problems and obstacles facing the role of civil society and offered suggestions to support civil institutions and activate their role in the desired reform.

Discussions recognized that this workshop was a link in a chain of Arab efforts aiming to confront the challenges that obstruct the path of democratic reform, of development and of human rights reverence in the Arab region; within the last few months the Sanaa Declaration and the Alexandria Document represented two of the most prominent examples of Arab efforts in this field.

Discussions also established that reform, in all its aspects whether political, economic, cultural or social, heads issues discussed in all Arab countries, no matter how their circumstances differed, and that the need for this comprehensive reform is a response to internal needs and requirements that can no longer be ignored while discussions also expressed a resolve to achieve this reform at the hands of people of the region and not at the hands of any foreign power.

The participants concluded that this desired reform could not be achieved without the presence of an effective, efficient, rational and corruption-free administration, and that this goal could not be reached under a political system that considers administration as a instrument to satisfy and distribute gains and not a instrument to accomplish, neither can it be realized under a political system not based on the rule of law, on separation of powers, on impartiality of state institutions, or in the absence of a pluralistic competitive democratic system.

At the heart of this reform, lies strengthening the reverence of human rights and the rights inability to be divided or prioritized, alongside efforts to support Arab civil society, based on all the principles that Arab human rights related documents have already acknowledged.

Participants considered that the movement of civil institutions, interested in changing the present Arab reality and in establishing the concepts of freedom, democracy and reverence of human rights, needs a strong push to encourage the institutions efforts to realize their goals, to support their capabilities, to develop inter-relations among them, to condition the nature of their relations with the state and with state-related institutions, and to fine tune the rhythm of the their relationship with international organizations.

First: Strengthening the Capabilities of Civil Institutions

Participants recognized the importance of strengthening the organizational capabilities of civil institutions by improving their employees level of performance through training, by making use of advanced expertise in this field, and by supporting institutions that work or are established in difficult circumstance as is the case in Palestine, Iraq and other regions of conflict.

To guarantee the independence and complete freedom of these institutions while they perform their mission and to develop their performance based on the integrality of common goals.

The importance of coordination among civil institutions in Arab countries through the establishment of a structured organic relationship between them, consolidating cooperation between national and operative regional networks in various fields, coordinating their strategies and strengthening their effectiveness, creating a kind of central accumulation of their various activities, establishing a common data base and setting their instruments in motion to realize their goals in support of democracy and development.

To respect the diversity of civil institutions, to support frameworks of dialogue and media instruments, institutions have to interact in order to exchange knowledge and expertise and to strengthen the spirit of solidarity.

Second: Relation between the State and Civil Institutions

In relation to this field the participants presented the following recommendations:

1. To release civil and political freedoms, foremost freedom of opinion and expression, to respect the right to congregate peacefully and the right to form associations and other civil institutions, to respect the right to join and participate in such institutions, to establish the legal guarantees warranted by the international law for human rights and to enforce them.

2. To remove all obstacles hindering the natural development and growth of civil institutions, foremost emergency laws and other freedom-restricting laws and legislations that hinder the creation of civil institutions. To free all prisoners of opinion and to protect all human rights advocates, as well as other political and syndicate activists.
3. To urgently adjust and correct the relation between civil institutions and the states in which they operate, which will help overcome the state of tension, and will create a climate of trust and interaction between the various authorities and civil institutions. The adjustment will also remove the state of siege and watchfulness that plague the activities of organizations sustaining human rights.
4. To provide the instruments needed to include civil institutions in the decision-making process, and to develop fields of cooperation between civil institutions and official organizations on both the national and regional level.
5. To spread the culture of human rights through education, the media and culture, to arabize databases, and to give special attention to the translation of sources of humanitarian legacy related to civil and political freedoms.
6. To ask Arab governments to sign and ratify the Arab Charter for Human Rights adopted by the Tunis Summit, and invite them to develop the Charter through addendums and protocols to bridge the gap between the Charter's rules and international human rights standards.
7. To support the Arab League's opening up towards civil institutions, in tune with the establishment of a Commission for Civil Society within the Arab League and with decisions taken by the last Arab Summit held in Tunisia, and to support the Commission in order for it to play that role.

Third: Arab Civil Institutions' Relationship with the International Community

1. Participants expressed their appreciation of the humanitarian solidarity expressed by numerous people of the world in opposition to the American-British aggression on Iraq, to the occupation of its territories and the violation of the Iraqi people's individual and collective rights, as well as for their condemnation of the escalating Israeli aggression against the Palestinian people, the denial of their inalienable national rights, the assassination of their leaders, the annexation of their lands, the obstruction of all efforts to reach a peaceful settlement and the imposition of racial

solutions foremost illegal settlements and the racial separating wall.

2. Participants expressed their solidarity with the Iraqi people in their struggle to regain their sovereignty and their national independence; they also expressed their resolve to support budding Iraqi civil institutions in their endeavor to build a free, independent and democratic Iraq.
3. Participants reiterated their support for Palestinian civil institutions' efforts to secure the Palestinian people's inalienable rights, to provide humanitarian aid, and to apply the Geneva Conventions, which is related to the protection of civilians under the occupation. Participants appealed to international civil society to support Palestinian civil institutions in order to help them realize goals related to freedom and independence, and asked the international community to differentiate between legitimate resistance and terrorism.
4. Participants expressed their appreciation of the role played by the United Nations and its organizations in supporting the participation of Arab civil institutions in their basic activities. Participants called for a stronger UN technical program to build the abilities of Arab civil institutions.
5. To invite Arab civil institutions to increase their participation in UN activities, to make use of UN instruments especially the UN contractual committees, and to encourage organizations that can do so to acquire an advisory status in the Economic and Social Council.
6. To invite Arab civil institutions to mobilize their efforts to encourage Arab governments to join international covenants and agreements that they have not previously joined, and to ask countries that have already joined to implement their legal commitments emanating from these agreements and to review their reservations.
7. Participants recognized the need to interact in a positive manner with any international powers and parties that support Arab peoples' issues and their inalienable rights of self determination, of respect of sovereignty, of national unity and of building their political, social, economic and cultural systems in complete freedom.

Fourth: Instruments to Activate the Role of Civil Society

Participants suggested the following instruments to help activate the role of civil society:

1- To establish a Forum for Social Dialogue that would group the concepts of dialogue, monitoring and solidarity, and would be an intermediary link between national and international dialogue. The Forum missions would include:

a- To follow-up the ongoing social dialogue regarding issues related to humanitarian development, democracy and human rights.
b- To widen the scope of participation of social, economic and media activists and give special attention to the participation of youth and women.
c- To issue an annual report on civil society's freedom that would monitor activities of civil society, its development and ways to eliminate obstacles that face it. The report would also reveal civil society's training requirements, financial needs, as well as the support required from the media or from any other field and list the resources available to meet those requirements.
d- To play the role of an establishment offering advisory expertise to NGOs.
e- To coordinate between various media channels, to incite their interest in civil institutions, to spread civil culture, to regularly and periodically review successful experiences, and to stimulate the interest of public opinion in relation to problems of civil institutions and their role in promoting issues of direct interest to citizens.

2- To establish an Independent Arab Institute for Surveying Public Opinion based on science and on established principles. To thoroughly investigate all legal and scientific founding options as well as sources of funding.

3- To launch a campaign to establish an Arab Financing Fund in the shape of a trust fund or an endowment in favor of a number of sectors of civil society in Arab countries with financing problems, especially outside country capitals and major cities.

4- To support invitations to back monitoring efforts in fields of public freedoms, development and equality, foremost:

f- To establish an observatory for journalistic and media freedoms that would publish an annual report monitoring media freedoms according to human rights principles.

g- To monitor organizations working in the field of human development, and to exchange information about successful experiences in the implementation of economic and social rights through a regular instrument.

h- To establish a permanent monitoring instrument related to the implementation of women rights, their empowerment and their enjoyment of all rights of citizenry. The instrument would publish a periodical report and would sustain continuance with the Commission to End all Forms of Discrimination against Women.

4- To urgently develop a framework that would encompass the interests of Arab youth, promote the presence of youth in various issues of interest to their countries, and support Arab issues through the attendance of Arab youth in international gatherings.

5- To invite civil institutions to promote the participation of women in leadership positions and in decision making, in step with the institutions call for the promotion of women's rights and the ending of all forms of discrimination against women.

6- To establish a framework for cooperation and coordination between Arab NGOs and their counterparts in the Diaspora, especially under the present circumstances when there is a need to reinforce channels of communications with the outside world through a role played by Arab communities abroad.

7- To bid the UN to create an Arab regional center to offer support for official and non-governmental efforts to reinforce reverence of human rights through training and documentation.

8- To establish an instrument to monitor the implementation of recommendations presented by this workshop, after consulting with organizations that organized the workshop, and then assign specific missions to some participating organizations (or groups of them). To develop the Project for Human Rights and Human Development, from which this workshop emanated, to encompass this instrument.

Finally the participants thanked the Egyptian government for facilitating the organization of this workshop.

* * *

يتناول هذا الكتاب أعمال الندوة العربية حول "المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح"، التي عقدت في الإسكندرية يومي ٢١ ، ٢٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٤، بالتعاون بين المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومكتبة الإسكندرية، في إطار المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية البشرية في العالم العربي، الذي تنفذه المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.

This book discusses the work of the Arab Roundtable on the Role of the Civil Society in the Arab Countries in Reform, which was held in Alexandria, Egypt, on June 21 & 22, 2004, in cooperation between the Arab Organization for Human Rights and Bibliotheca Alexandrina, within the framework of the Regional Project on Human Rights and Development in the Arab Region, implemented by the Arab Organization for Human Rights (AOHR) in cooperation with United Nations Development Programme (UNDP), and the Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR).



اللجنة الوطنية للحوار الوطني حول المجتمع المدني
والأدوار الدستورية الجديدة

مسودة

مشروع قانون الجمعيات

تقديم

اعتبرت قوانين الحريات العامة التي سنت في مطلع الاستقلال والمتعلقة بقوانين الجمعيات والتجمعات والصحافة مكسبا كبيرا سجل تطلع المغرب لإرساء نظام ديموقراطي تعددي. وإذا كانت هذه القوانين قد اعترتها تعديلات سلبية تأثرت بالصراع السياسي لفترات الستينات والسبعينات بصفة خاصة فقد سمح الانفتاح السياسي خلال التسعينات، بفضل تطور نضالات المجتمع المدني والقوى الديموقراطية، من القيام بإصلاحات متتالية مكنت من مواكبة التطور السياسي الذي عرفته البلاد.

وأكدت مختلف المبادرات والتقارير التي أنجزها المغرب في سياق مسلسل الإصلاح والتصحيح والمصالحة الذي خاضه منذ أواخر التسعينات ، وخاصة تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة وتقرير خمسين سنة من التنمية البشرية بالمغرب، على الأهمية الحاسمة لتحرير وتثمين وتمكين الإنسان المغربي، وتوطيد دولة القانون والمؤسسات وتعزيز الثقة بين الدولة والمجتمع وتحصين وتنمية الوحدة الوطنية والتماسك الاجتماعي ، كما أكدت على مركزية وموقع ووظيفة المجتمع المدني وانخراط ومشاركة المواطنات والمواطنين في الشأن العام في مسار الإصلاح الديموقراطي والتنموي.

وقد جاء دستور2011، الذي أنجز في خضم الحراك الديموقراطي الذي شهده المغرب ومحيطه الإقليمي، معززا لأدوار المجتمع المدني ومترجما لمطالب مختلف مكوناته، وذلك بالتنصيص على مبدأ الديموقراطية التشاركية والتأسيس لمقاربة شاملة ومندمجة للحقوق المرتبطة بالمجتمع المدني والجمعيات كما هي متعارف عليها عالميا، تجلى ذلك في كل من ديباجة الدستور وكذا في باب الأحكام العامة والحريات والحقوق الأساسية وبصفة خاصة في الفصول 1 و12 و13 و14 و15 و33 و139 و6 و37 و170.

وتفعيلا لمقتضيات الدستور، وبناء على المبادرة الحكومية ذات الصلة، انطلق الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة، بعد تنصيب لجنة وطنية مستقلة قامت بإدارته من تاريخ تنصيبها يوم 13 مارس 2013 إلى تاريخ المناظرة الوطنية الختامية يومي 21 و22 مارس 2014. وخلال هذه الفترة التي تجاوزت سنة من الاشتغال، عقدت اللجنة 18 لقاء جهويا في مختلف جهات المغرب، كما نظمت العديد من الندوات العلمية والموضوعاتية واللقاءات التشاورية مع العديد من الفعاليات الوطنية والأجنبية ومع فاعلين مدنين من مغاربة العالم ، كما ساهمت في عدد مهم من اللقاءات الحوارية الإقليمية التي نظمتها ، حيث بلغت نسبة المشاركة ما يزيد عن عشرة آلاف 10000 جمعية، ناهيك أن اللجنة حرصت على عقد العديد من اللقاءات النوعية مع مختلف الفاعلين المؤسساتيين والمدنيين والخبراء على المستوى الوطني. وشكلت مختلف فعاليات هذا الحوار

فضاء أفقيا للنقاش العمومي حول أنجع السبل لإقرار إصلاح شامل في مجال الحياة الجمعوية، انطلق من التشخيص الدقيق للواقع الراهن، كما تم التعبير عنه من مختلف المشاركين في الحوار الوطني، كما استند على العديد من الدراسات والتوصيات والتقارير سواء منها الصادرة عن وزارت أو مؤسسات وطنية أو منظمات غير حكومية وطنية أو دولية بالإضافة إلى التفاعل مع التجارب الدولية المقارنة والممارسات الفضلى.

إن واقع العمل المدني بالمغرب، كما أكده مختلف الفاعلين، يبرز :

- **من جهة أولى** : المساهمة الكبيرة للجمعيات، باعتبارها ممثلا للمجتمع في تنوعه وغناه، ومجالا لتفعيل حرية وحقوق ومسؤوليات المواطنات والمواطنين، ومدرسة للمواطنة، وشريكا في مسلسل التنمية الديموقراطية والنهوض بحقوق الإنسان، وفاعلا مهما في التنمية البشرية المستدامة وفي التشغيل وتعبئة موارد مالية هامة من الداخل والخارج، ومساهما أساسيا في معالجة التحديات الاجتماعية والإنسانية والبيئية والحقوقية ... وقوة اقتراحية من أجل حكامة ديمقراطية رشيدة؛

- **ومن جهة ثانية** : وجود عدة ثغرات وعوائق مرتبطة أساسا بما يلي:

✓ البيئة التشريعية والسياسية والتنظيمية غير الملائمة في كثير من جوانبها لحرية العمل الجمعوي؛

✓ وجود عدد من ممارسات السلطات العمومية والمنتخبين الجماعيين تعيق حرية الجمعيات وتمس باستقلاليتها وخاصة على المستوى المحلي؛

✓ نقص الموارد والقدرات المؤسساتية وضعف الحكامة لدى العديد من الجمعيات.

مما يجعل النهوض بالحياة الجمعوية، يمر أساسا عبر تأهيل البيئة التشريعية والمؤسساتية للعمل الجمعوي بملائمتها مع المقتضيات الدستورية والالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان بشكل عام وحريات الجمعيات بشكل خاص، بالإضافة إلى اتخاذ مختلف التدابير السياسة والمؤسساتية وتقوية الموارد البشرية والإدارية والمالية للارتقاء بالممارسة الجمعوية إلى مستوى الأدوار الدستورية الجديدة.

وانطلاقا مما سبق، ركز المشاركون في الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة عبر مختلف محطاته على الإشكالات والمطالب التالية:

- ✓ استمرار التضييق على حرية الجمعيات والمس باستقلاليتها؛
- ✓ تعقد مسطرة تأسيس الجمعيات، وتجاوزات السلطات الإدارية المكلفة بتلقي التصريح بالتأسيس للمقتضيات القانونية؛
- ✓ ضعف الدعم والتمويل العمومي ونقص الموارد البشرية والمالية؛
- ✓ محدودية نمو الثقافة المدنية وقيم التطوع؛
- ✓ عدم وضوح وعدالة معايير الاستفادة من التمويل والشراكة و الحصول على صفة المنفعة العامة؛
- ✓ الحاجة إلى تطوير نظام الحكامة والشفافية في التدبير الإداري والمالي للعديد من للجمعيات؛
- ✓ ضرورة تثمين العمل التطوعي بتقنين التطوع وتشجيع التشغيل في الجمعيات؛
- ✓ ضعف المشاركة الديموقراطية للجمعيات في تدبير الشأن العام وفي مخططات وبرامج التنمية ومحدودية الآليات العمومية للمشاركة؛
- ✓ الحاجة إلى الاستثمار في دعم وتأهيل قدرات الجمعيات وتطوير البحث العلمي حول قضايا وأوضاع العمل الجمعوي؛

وتبعا لذلك أفضت النقاشات إلى مجموعة من الاختيارات نجملها في ستة (6) أهداف استراتيجية؛

- ▪ **الهدف الأول**: ترسيخ مبادئ وقواعد وأحكام حريات العمل الجمعوي في التأسيس والتعبير والممارسة؛
- ▪ **الهدف الثاني**: ترسيخ مبدأ وقواعد وأحكام استقلالية الجمعيات والمنظمات غير الحكومية؛
- ▪ **الهدف الثالث**: تعزيز شفافية وحكامة وديمقراطية الجمعيات والمنظمات غير الحكومية؛
- ▪ **الهدف الرابع**: تنظيم الدعم والتمويل العمومي وضمان المساواة وتكافؤ الفرص في الوصول إلى الموارد و المعلومات عبر اعتماد سياسة عمومية للدعم المؤسساتي وللتكوين وبناء القدرات لفائدة الجمعيات والمنظمات غير الحكومية؛
- ▪ **الهدف الخامس:** تحديد مفهوم شامل للشراكة بين الدولة والجمعيات وتأطيره في اتجاه يكرس دور الجمعيات في تحقيق الأهداف ذات القيمة الدستورية والمقتضيات الجديدة المتعلقة بالديمقراطية التشاركية.

ولخدمة هذه الأهداف التي عبرت عنها فعاليات الحوار اوطني بوضوح، تقترح اللجنة الوطنية للحوار الوطني الأرضية القانونية التالية:

القسم الأول : الأحكام العامة

الجزء الأول: مبادئ عامة

المادة(1): تطبق مقتضيات هذا القانون على كل الجمعيات ماعدا تلك التي تخضع إلى نص أو نظام قانوني خاص، كما تستثنى من أحكام هذا القانون، المنظمات والهيئات التابعة للأحزاب السياسية.

المادة(2): تخضع الجمعيات في عملها والتعامل معها لأحكام الدستور والالتزامات الدولية المصادق عليها من طرف المملكة المغربية.

المادة(3): تؤطر عمل الجمعيات وتنظيمها مبادئ الحرية والاستقلالية والمساواة والمسؤولية والديموقراطية التشاركية والحكامة الجيدة والشفافية؛

المادة(4): الجمعيات تنظيمات مدنية تتمتع بالاستقلالية عن الدولة وأجهزتها وعن التبعية للأحزاب والنقابات وينبغي حمايتها من أي تدخل غير قانوني من شأنه التضييق على حريتها.

المادة(5): تلتزم الجمعيات في أنشطتها وإدارتها بقواعد الحكامة والشفافية والديموقراطية

المادة(6): يجرم أي نوع من أنواع التضييق أو عرقلة نشاط الجمعيات خارج ما يمليه القانون وكل مس بالحقوق والحريات الدستورية، مهما كان مصدره.

الجزء الثاني: التعاريف

المادة (7): **الجمعية والمنظمة غير الحكومية** : هيأة مدنية غير حكومية؛ ذات طابع وطني أو محلي وهي شخص معنوي يتمتع بالاستقلال الإداري والمالي، يحدث باتفاق بين شخصين أو أكثر بصفة طوعية، مغاربة أو أجانب مقيمين بالمغرب بصفة قانونية أو منهما معا يعملون بمقتضاه على

التعاون لتحقيق أهداف حقوقية أو اجتماعية أو تنموية أو تربوية أو ثقافية أو أهداف أخرى مشروعة دون أن يكون ذلك لغاية توزيع الأرباح فيما بينهم.

المادة(8): الجمعية والمنظمة غير الحكومية الدولية: كل منظمة يتم تأسيسها بالمغرب وتتألف من أشخاص طبيعيين، أو اعتباريين، من مغاربة أو مغاربة وأجانب لممارسة نشاط وطني ودولي لغرض غير توزيع الأرباح ومرتبط بالمصلحة العامة ولا يتعارض مع قوانين المملكة المغربية.

المادة(9): الجمعية والمنظمة غير الحكومية الأجنبية هي كل فرع تابع لجمعية أو منظمة غير حكومية يوجد مقرها الرئيسي بالخارج. و يتأسس هذا الفرع وفقا للمقتضيات المنصوص عليها في إطار هذا القانون.

المادة(10): المؤسسة المخصصة لنفع عام هي شخص معنوي يتأسس بناءا على تخصيص أموال أو هبات بإرادة شخص أو عدة أشخاص طبيعية أو معنوية أو هيئة خاصة، و تسجل باسم مسيرها أو من يوكل له قانونها الأساسي هذه الصفة ، تؤسس لمدة غير محددة من أجل تحقيق أهداف ذات نفع عام على المجتمع و لغايات غير توزيع الأرباح فيما بين أعضائها.

المادة(11): الشبكات والاتحادات والروابط والفيدراليات و التنسيقيات و الائتلافات هي تكتل وتعاون وتنسيق يتكون من مجموعة من الجمعيات تهدف إلى العمل على تحقيق أهداف مشتركة .

المادة(12): العمل التطوعي هو كل نشاط يمارس بشكل إرادي وبدون أجر ويهدف إلى تحقيق مصلحة عامة، يقوم به الأفراد في إطار الجمعيات أو الاتحادات أو الشبكات من أجل المشاركة في أنشطة وبرامج الجمعيات وفي إدارتها.

المادة(13): المتطوع: هو كل شخص طبيعي يمارس عملا تطوعيا، سواء بعقد أو بدونه.

المادة (14): التطوع التعاقدي: هو كل عمل تطوعي يتم وفق عقد يحدد حقوق وواجبات الأطراف المتعاقدة وينظم في إطار قانون خاص بالتطوع التعاقدي.

المادة(15): عقد التطوع: هو اتفاق كتابي محدد المدة ينظم العلاقة بين المتطوع والجمعية حسب مقتضيات قانون خاص بتنظيم التطوع التعاقدي.

المادة(16): العضو: هو كل شخص ذاتي أو معنوي له علاقة العضوية بمنظمة من المنظمات السالف ذكرها، مبنية على الانخراط و في حالات عدة على واجب مالي. وتشهر العضوية في اللوائح وبالبطائق، و ترتب العضوية حقوقا وواجبات لحاملها طبقا للقوانين الداخلية للجمعية.

الجزء الثالث: حقوق الجمعيات والمنظمات غير الحكومية

المادة (17): تتمتع الجمعيات والمنظمات غير الحكومية المشكلة بصفة قانونية بالحقوق التالية:

- حق التقاضي والاكتساب والملكية والتصرف في مواردها وممتلكاتها وفتح الحسابات البنكية وغير ذلك مما يعد ضروريا لممارسة أنشطتها؛
- حق الاستفادة من الدعم العمومي لتقوية قدراتها المؤسساتية ومواردها البشرية والإدارية وفق الشروط والمعايير التي يحددها القانون؛
- حق الاستفادة من الإعلام العمومي وفقا للقوانين الجاري بها العمل؛
- حق التوفر على إعلامها الخاص وفقا للقوانين الجاري بها العمل؛
- حق المساهمة الفاعلة في الدبلوماسية المدنية للدفاع عن القضايا العادلة للوطن وعن مصالحه الحيوية؛
- حق الولوج إلى المعلومات والمعطيات طبقا للفصل 27 من الدستور؛
- المشاركة الفاعلة في النهوض بالأوضاع الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للمواطنين؛
- حرية الرأي والتعبير والتظاهر السلمي؛
- حق استعمال واستثمار المرافق والقاعات والمراكز والتجهيزات العمومية المخصصة للأنشطة الاجتماعية والتربوية والثقافية والفنية والرياضية؛
- حق تقديم العرائض لمجالس الجهات والجماعات الترابية الأخرى طبقا للفصل 139 من الدستور؛
- حق التشاور والمشاركة وطنيا وجهويا ومحليا في إعداد قرارات ومشاريع وبرامج تهم الشأن العام لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية والمساهمة في تنفيذها وفي تقييمها .

الجزء الرابع: التزامات الجمعيات

يقع على عاتق جميع الجمعيات المؤسسة طبقا لهذا القانون الالتزام بما يلي:

المادة(18): تعتمد الجمعيات عند تأسيسها قانونا أساسيا يتضمن وجوبا إسمها وعنوانها الرسميين وأهدافها وحقوق وواجبات أعضائها وأجهزتها المسؤولة وينص على قواعد الديموقراطية في تدبيرها والتداول على مسؤولياتها وفض نزاعاتها ومقتضيات الشفافية والنزاهة في إدارتها وماليتها .

المادة (19): تحترم الجمعيات في كل الظروف في تنظيمها وتدبيرها وكل أنشطتها ما يلي:

- القيم الحضارية المشتركة للشعب المغربي كما هي منصوص عليها في الدستور، ومنها بالخصوص تلك المتعلقة بالدين الإسلامي السمح، وبالوحدة الوطنية متعددة الروافد، وبالملكية الدستورية الديمقراطية البرلمانية والاجتماعية، وبالاختيار الديمقراطي؛
- مبادئ الديمقراطية والتعددية والمساواة وحقوق الإنسان كما هي مضمنة بالدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المغرب
- مبادئ الشفافية والحكامة الجيدة والديمقراطية الداخلية في التسيير والتدبير.

المادة(20): يحظر على الجمعيات ما يلي:

- أن تعتمد في نظامها الأساسي أو في بياناتها أو في برامجها أو في نشاطها أي شكل من أشكال التميز بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي مهما كان؛
- أن تعتمد في نظامها الأساسي أو في بياناتها أو في برامجها أو في نشاطها الإشادة أو الدعوة إلى العنف والكراهية والتعصب، أو أهداف تمس بالدين الاسلامي أو بالنظام الملكي أو بالمبادئ الدستورية أو بالأسس الديمقراطية أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة ، أو بالمكتسبات في مجال الحقوق و الحريات الأساسية المنصوص عليها في الدستور وفي القانون الدولي لحقوق الإنسان.
- أن تمارس الأعمال التجارية لغرض توزيع الأموال على أعضائها.

القسم الثاني: تأسيس الجمعيات

الجزء الأول: مبادئ تأسيس الجمعيات والمنظمات غير الحكومية

المادة(21): تؤسس الجمعيات وتمارس أنشطتها بكل حرية في نطاق أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها

المادة (22): تتأسس الجمعيات و فروعها واتحاداتها طبقا لنظام التصريح بحرية ودون سابق إذن وفق أحكام هذا القانون.

المادة(23): لكل شخص الحق في تأسيس جمعية أو الانتماء إليها أو الانسحاب منها وفق أحكام هذه القانون.

المادة (24): يحق للأطفال الذين بلغوا 14 سنة تأسيس جمعيات والانخراط فيها شريطة موافقة ومواكبة آبائهم أو أوليائهم وفق ضوابط وشروط تحددها القوانين الخاصة_بإعمال اتفاقية حقوق الطفل.

الجزء الثاني: مقتضيات التأسيس

المادة(25): على مؤسسي الجمعية أن يضعوا لدى النيابة العامة بالمحكمة الابتدائية التابع لها مقر الجمعية مباشرة أو بواسطة مفوض قضائي ، ملفا يتضمّن على سبيل الحصر الوثائق التالية موقعة و مصححة الإمضاء من رئيسها أو ممثلها القانوني:

- ✓ نسخة من القانون الأساسي؛
- ✓ نسخة من محضر الجمع العام موقعة من رئيسها أو ممثلها القانوني ،
- ✓ نسخة من لائحة بأسماء وعناوين أعضاء الهيئة المسيرة للجمعية ومهامهم،
- ✓ نسخة من بطائق التعريف الوطنية لأعضاء الهيئة المسيرة، أو بطائق الإقامة بالنسبة للأجانب.

و بالإضافة إلى ذلك نظير واحد من كل الوثائق المذكورة أعلاه.

المادة (26): يسلم فورا وبدون تأخير وصل عند إيداع ملف التصريح يخول بمقتضاه للجمعية التمتع بكل الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون، وفي ممارسة أنشطتها المقررة في قانونها الأساسي.

المادة (27): إذا لاحظ الموظف المكلف بتسليم وصل التصريح نقصا في نوعية وعدد الوثائق المشار اليها أعلاه، يرجع الملف الى المصرح مع تعليل مكتوب مؤرخ ومختوم يتضمن نوعية وعدد الوثائق الناقصة، على أن يستوفي المصرح الشروط القانونية للتصريح ويجدد وضع طلبه في أجل أقصاه ستون يوما

المادة (28): يصرح مسيرو الجمعية بكلّ تغيير أدخل على نظامها الأساسي أو على مسيريها أو عنوانها في أجل أقصاه ستون يوما من تاريخ التغيير ولا يطلب في هذه الحالة إلا الوثائق المثبتة للتغييرات الحاصلة.

المادة (29): يحمل وصل الإيداع رقما ترتيبيا بمثابة الرقم الوطني للجمعية الذي يعتمد في السجل الوطني للجمعيات ويلازم الجمعية في جميع مراحل حياتها.

المادة (30): يحدث سجل وطني للجمعيات يمسك من طرف السلطة القضائية ويحترم في ضبطه وتحيينه القوانين الجاري بها العمل في مجال حماية المعلومات والمعطيات الشخصية.

المادة (31): إذا تبين للنيابة العامة بأن النظام الأساسي للجمعية أو أنشطتها تخالف مقتضيات دستور المملكة ولا تحترم القوانين الجاري بها العمل فإنها ترفع الأمر للمحكمة الابتدائية لتبت في الأمر.

المادة (32): يمكن اعتماد نظام للتصريح الالكتروني لتأسيس الجمعيات مع مراعاة القوانين الجاري بها العمل في مجال حماية المعلومات والمعطيات الشخصية.

المادة (33): يعتبر رفض التوصل بالملف القانوني للجمعية أو اشتراط وثائق خارج ما ينص عليه هذا القانون خرقا للفصل السادس من الدستور واعتداءا على حرية الجمعيات وحقوقها، يعرض المسؤول عنه للجزاءات المنصوص عليها في هذا القانون.

- **فروع الجمعية**

المادة(34): يخضع تأسيس فروع الجمعيات لنفس الشروط والمقتضيات السارية على تأسيس الجمعيات، إضافة إلى موافقة مكتوبة ومؤشر عليها من طرف الجمعية الأم.

المادة(35): لتأسيس فرع الجمعية أو المنظمة غير الحكومية الأجنبية بالمغرب يجب الإدلاء بما يلي:

ما يؤكد الوجود القانوني للمنظمة في بلد تأسيسها ونظامها الأساسي موقعا ومؤشرا عليه من طرف ممثلها القانوني.

إشهاد مكتوب بإحداث الفرع موقع ومؤشر عليه من طرف الممثل القانوني للمنظمة الأم .

بالإضافة إلى باقي الوثائق المتعلقة بتأسيس الجمعيات بالمغرب كما هو منصوص عليها أعلاه.

المادة (36): يمكن تأسيس جمعية أو منظمة غير حكومية دولية في المغرب شريطة أن يكون مقرها الرئيسي المغرب ونصف عدد مسؤوليها على الأقل مغاربة، بما لا يتعارض مع أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية.

المادة(37): من حق الجمعيات والمنظمات غير الحكومية المؤسسة قانونيا أن تجتمع في إطار شبكة أو أي شكل تنظيمي آخر تتوحد بموجبه جهود وإمكانات الجمعيات المشكلة له من أجل تحقيق أهداف مشتركة وذلك لمدة دائمة أو محدودة، غير أنها لا تتمتع بالشخصية القانونية.

المادة(38): يمكن لجمعيتين أو أكثر المؤسسين قانونيا تأسيس اتحاد جمعيات تحت أي مسمى كان بكل حرية ويخضع تأسيسه لنفس الشروط والمقتضيات السارية على تأسيس الجمعيات وتطبق عليه نفس مقتضيات هذا القانون.

<u>الجزء الثالث</u>: العضوية بالجمعيات: الحقوق والواجبات

المادة(39): للجمعية تحديد شروط العضوية الخاصة بها على أن لا تخالف أحكام هذا القانون، ولا تلزم أي جمعية بقبول عضو جديد.

المادة(40): تضع الجمعية نظاما أساسيا ونظاما داخليا ينصان على شروط الانخراط وحقوق الأعضاء وواجباتهم طبقا لقواعد تضمن الديمقراطية الداخلية والمشاركة والمحاسبة وفض النزاعات

المادة(41): تمثل النساء داخل هياكل الجمعيات في أفق المناصفة، كما يجب تعزيز تمثيلية الشباب داخل مختلف هياكل الجمعية.

الجزء الرابع: التشغيل والتدريب والتفرغ والتطوع التعاقدي

المادة(42): يخضع مستخدمو الجمعيات لقانون الشغل مع إقرار مقتضيات خاصة وملائمة لطبيعة الجمعيات دون المساس بحقوقهم.

المادة(43): يصرح وجوبا بمستخدمي الجمعيات لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، كما يستفيدون من نظام للتأمين على حوادث الشغل مع إقرار مقتضيات قانونية خاصة وتدابير تنظيمية لتشجيع ودعم الجمعيات على الالتزام بذلك.

المادة(44): يحق للجمعيات الاستفادة من موظفين يتفرغون لإدارتها، على أساس معايير تحترم مبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص ووفق القوانين الجاري بها العمل.

المادة(45): يحق للجمعية أن تستقبل متدربين يعملون تطوعا في برامجها وأنشطتها وفق التزامات وحقوق متفق عليها بين الطرفين.

المادة(46): يتلقى المتدربون في نهاية التدريب شهادة من الجمعية تتضمن الخدمات التي أدوها وسيرتهم خلال مدة التدريب.

المادة(47): يمكن للجمعية أن تتعاقد مع متطوعين شريطة أن لا يكونوا أعضاء في أجهزتها المسؤولة، يشاركون في إدارتها وتنفيذ أنشطتها وبرامجها بناء على عقد مكتوب وموقع بين الطرفين، يحتوي على الآجال والخدمات والمهمة التطوعية، وواجبات المتطوع اتجاه الجمعية وحقوقه عليها ولا يعدون أجراء غير أنهم وبناء على تعاقدهم مع الجمعية يمكن أن يتلقوا تعويضا ماليا.

المادة(48): ينظم التطوع التعاقدي ومجالاته وجمعياته وكذا حقوق وواجبات المتطوعين المتعاقدين بمقتضى قانون خاص

الجزء الخامس: مقتضيات حل الجمعية

المادة(49): يمكن حل الجمعية بقرار من أعضائها طبقا لنظامها الأساسي، ويتم الحل القضائي وفق الجزاءات الواردة في إطار هذا القانون،

المادة(50): إذا اتخذت الجمعية قرارها بالحل فعليها إبلاغ السلطات المتلقية للتصريح بذلك مع إشعار الشركاء والأطراف المعنية،

المادة(51): تؤول أموال الجمعية إلى جمعية تماثلها في الأهداف تحددها هيأتها التقريرية .

القسم الثالث: الدعم العمومي والتمويل والشراكات

الجزء الأول: مبادئ عامة

المادة(52): يخضع الدعم العمومي للجمعيات وتمويل برامجها وشراكاتها وماليتها لقواعد الشفافية والحكامة الجيدة والمساءلة والمحاسبة المنصوص عليها في الدستور والقوانين الجاري بها العمل، مع تمتيعها بمقتضيات قانونية تلائم طبيعة الجمعيات التطوعية وغير الربحية والمتنوعة والمتفاوتة القدرات

المادة(53): الدعم العمومي لقدرات الجمعيات ومواردها الإدارية والبشرية حق لكل جمعية صرح بتأسيسها بصفة قانونية.

المادة(54): يتم اعتماد معيار شفافية تدبير الجمعية و إعمال مبادئ الديمقراطية الداخلية في إقامة الشراكات.

المادة(55): تتمتع جمعيات الأشخاص في وضعية إعاقة بالحق في الدعم والتمويل العمومي والشراكات وفق مقتضيات خاصة تراعي خصوصياتها.

المادة(56): تتمتع الجمعيات في العالم القروي بالحق في الدعم والتمويل العمومي والشراكات وفق مقتضيات خاصة تراعي ظروفها المجالية.

المادة(57): تضبط معايير الدعم العمومي بمرسوم.

الجزء الثاني: الحقوق المالية للجمعيات والتزاماتها

المادة(58): لكل جمعية مؤسسة بصفة قانونية الحق في:

- أن تقتني بعوض وأن تتملك وأن تتصرف بحرية في مواردها المالية وأملاكها المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها،
- عقد شراكات عمومية ومع القطاع الخاص والمنظمات الأجنبية،
- الدعم العمومي لقدراتها المؤسساتية و مواردها البشرية و الإدارية،
- تلقي تمويلات لأنشطتها ومبادراتها وبرامجها من السلطات العمومية والجماعات الترابية والقطاع الخاص والمنظمات والهيئات الاجنبية .
- فتح حسابات بنكية
- المعلومة للولوج للتمويل و الشراكات

- التمتع بإعفاءات جبائية وضريبية وجمركية خاصة وملائمة لطبيعة عملها وأنشطتها وفق القوانين الجاري بها العمل.

المادة(59): لا يجوز تجميد الحسابات البنكية للجمعيات إلا بحكم قضائي.

المادة(60): تلتزم الجمعيات في تدبير مواردها بما يلي:

- تسجيل كل ممتلكات الجمعية باسمها
- صرف مواردها على النشاطات التي تحقق أهدافها أو التي التزمت بها في إطار الشراكة
- نشر حساباتها المالية ووثائق المصادقة عليها سنويا بكل الوسائل المتاحة.

الجزء الثالث: موارد الجمعيات

المادة(61): تشتمل الموارد المالية للجمعية على:

1. واجبات انخراط أعضائها واشتراكاتهم السنوية،
2. العائدات الناتجة عن ممتلكاتها ونشاطاتها واستثماراتها،
3. عائدات التماس التبرع العمومي وفقا لمقتضيات هذا القانون،
4. الدعم والتمويل العمومي والشراكات وفقا لمقتضيات هذا القانون ؛
5. دعم وتمويلات القطاع الخاص؛
6. الدعم والتمويلات والشراكات التي يمكن أن تتلقاها من جهات أجنبية أو منظمات دولية مع مراعاة المقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

الجزء الرابع: السجلات والتثبت من الحسابات

المادة(62): يحدد بمرسوم النظام المحاسباتي للجمعيات، ويأخذ بعين الاعتبار خصوصية طبيعة عمل الجمعيات.

المادة(63): تمسك الجمعية محاسبة طبقا للنظام المحاسبي الخاص بالجمعيات.

المادة(64): تحصر الجمعية حساباتها بشكل يتلاءم مع قانونها الأساسي ونظامها الداخلي، وما تقتضيه التزاماتها التعاقدية مع شركائها.

المادة(65): تحتفظ الجمعية بجميع الوثائق والمستندات المحاسباتية المتعلقة بالدعم والشراكات والتمويل العمومي لمدة 5 سنوات.

الجزء الخامس: التمويل العمومي

المادة(66): التمويل العمومي للجمعيات يتم عبر الشراكة مع الدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية والجماعات الترابية أو عبر المنح العمومية .

المادة(67): تؤسس الشراكة بين الجمعيات والسلطات العمومية والجماعات الترابية على المبادئ التالية :

- تمكين حريات وحقوق ومسؤوليات المواطنات والمواطنين ومشاركتهم في الشأن العام وعلى الأولويات المشتركة للتنمية البشرية المستدامة.
- مبادئ وقواعد الديموقراطية التشاركية، عبر آليات وطنية وجهوية ومحلية للتخطيط الاستراتيجي و التشاور العمومي بهدف المساهمة في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية.
- مبادئ الندية و التكافؤ و المشاركة.

المادة(68): تشمل **مجالات الشراكة** كل ما يهم التنمية البشرية المستدامة والتنمية الديموقراطية وخاصة ما يلي :

- تنمية ثقافة المواطنة والديموقراطية،
- النهوض بحقوق الإنسان الفردية والجماعية والفئوية،
- التنمية الاجتماعية والثقافية والتربوية والاقتصادية والبيئية،
- تقوية وتطوير مشاركة المواطنات والمواطنين،
- تنمية السلوك المدني وثقافة التطوع والتضامن،
- إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات والخدمات العمومية،
- إعداد وتنفيذ وتقييم مخططات التنمية الجماعية،
- الحكامة والنهوض بثقافة الشفافية والمساءلة والمحاسبة،
- الديبلوماسية الموازية والدفاع على القضايا والمصالح والوحدة الوطنية،

- محاربة الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي،
- إدماج الأشخاص في وضعية صعبة ،
- النهوض بالبحث العلمي و التقنيات الحديثة للإعلام والاتصال.

المادة(69): تنظم الشراكة بعقد مكتوب بين الجمعية والسلطات العمومية والجماعات الترابية على إعداد وتنفيذ برنامج مشترك بناء على المبادئ و المجالات المذكورة أعلاه.

تنظم الشراكة بعقود سنوية أو متعددة السنوات حسب ما يلي:

- تراعي الخصوصيات والأولويات القطاعية والمجالية والترابية للشركاء ،
- تحدد موضوع الشراكة وأهدافها وأنشطتها ومواردها وميزانيتها ونتائجها المرتقبة،
- تضبط التزامات الشركاء وحقوقهم وواجباتهم وآليات فض النزاعات ،
- تضع مؤشرات للتقييم مبنية على النتائج ومساطر لصرف ومراقبة النفقات.

يحدد نص تنظيمي شروط وشكليات عقود الشراكة بين مؤسسات الدولة والجمعيات.

المادة(70): يحدث جهاز إداري مختص بالتواصل والعلاقات والشراكة مع الجمعيات داخل كل القطاعات الحكومية والمندوبيات الوزارية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية.

المادة(71): تنشر السلطات العمومية والجماعات الترابية سنويا إعلان عن برامج للشراكة مع الجمعيات وتتلقى عروض الجمعيات.

المادة(72): على السلطات العمومية والجماعات الترابية **تخصيص منح** ضمن ميزانيتها السنوية لتمويل مشاريع وأنشطة الجمعيات وتغطية مصاريف تدبيرها وتطوير وسائل عملها على أساس تكافؤ الفرص والشفافية والمنافسة.

المادة(73): يتم هذا النوع من التمويل إما بطلب من الجمعيات أو بمبادرة من الجهات العمومية الممولة عن طريق طلبات عروض وذلك بناء على اتفاق مكتوب يحدد موضوع التمويل وشروطه والتزاماته وطرق صرفه ومراقبته.

المادة(74): تعلن السلطات العمومية والجماعات الترابية خلال مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر قائمة بالمشاريع والأنشطة الجمعوية المفتوحة لتلقي طلب المنح وشروط إسنادها وفق دفاتر تحملات وتتلقى عروض الجمعيات.

المادة(75): يتم منح التمويل وفق مسطرة تنافسية تحدد المعايير المعتمدة لتقييم ما يلي:

- ✓ فوائد المشاريع والأنشطة،
- ✓ قدرات الجمعيات على إنجاز المشاريع والأنشطة
- ✓ نوعية حكامة الجمعيات وتقيدها بقواعد الديمقراطية الداخلية والشفافية.

✓ بالإضافة إلى باقي مقتضيات الإنصاف والشفافية والمحاسبة المنصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل.

المادة(76): يتم إقرار مقتضيات تفضيلية لصالح جمعيات الأشخاص في وضعية إعاقة .

المادة(77): تحدث لجنة تقنية مشتركة للانتقاء على مستوى الجهة العمومية المانحة، تتولى النظر في طلبات التمويل المقدمة من طرف الجمعيات وتقييمها والبت فيها وتحديد مبلغ التمويل العمومي الذي يمكن تخصيصه للمشروع أو النشاط المقترح.

المادة(78): تتألف وجوبا هذه اللجنة من رئيس ممثل الجهة العمومية المانحة وعضوية القطاعات الإدارية المعنية وممثلين من جمعيات المجتمع المدني، ويراعى في تركيبتها مشاركة النساء.

المادة(79): تضبط منهجية انتقاء المشاريع والأنشطة على أساس معايير تراعى فيها الشفافية والاستحقاق وتكافؤ الفرص وعدم تضارب المصالح.

المادة(80): يتم نشر المشاريع المستفيدة ومبالغ التمويل وتقارير إنجاز المشاريع كليا أو جزئيا كل سنة من طرف السلطات المانحة على موقعها الإلكتروني وبأي وسيلة أخرى ؛

المادة(81): تعد السلطة الحكومية المكلفة بالعلاقات مع المجتمع المدني تقريرا سنويا حول الدعم والتمويل والشراكات العمومية للجمعيات بناء على تقارير في الموضوع تتلقاها من القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، ويقدم هذا التقرير السنوي أمام البرلمان ويعرض ضمن الجلسات السنوية المخصصة لتقييم السياسات العمومية.

القسم الرابع :الوكالة الوطنية لدعم قدرات العمل الجمعوي

المادة(82): تحدث وفقا لمقتضيات هذا القانون المنظم للعمل الجمعوي مؤسسة عمومية مستقلة تحت إشراف ومسؤولية رئيس الحكومة، تسمى الوكالة الوطنية لدعم قدرات العمل الجمعوي،

المادة(83): تهدف هذه الوكالة إلى النهوض بالعمل الجمعوي وتنمية الثقافة المدنية وتقوية القدرات المؤسساتية للجمعيات وتطوير مواردها البشرية والإدارية وتعزيز تجهيزاتها وتوفير فضاءات ومرافق وبنيات تحتية للعمل الجمعوي عبر إعداد ودعم برامج :

- النهوض بالثقافة المدنية ومقومات العمل الجمعوي،
- الدراسات والبحث العلمي في قضايا العمل الجمعوي وموارده،
- التكوين والتكوين المستمر لأطر الجمعيات ومستخدميها في مجالات حريات الجمعيات ومسؤولياتها وأدوارها وحكامتها وعلاقاتها،

- الاعلام والتواصل الجمعوي،
- توفير الموارد البشرية اللازمة،
- تطوير التجهيزات الإدارية والوسائل اللوجستيكية لعمل الجمعيات وإدارتها، وتوفير الفضاءات والمراكز الجمعوية،

المادة(84): يسير الوكالة ويضع سياستها وميزانيتها ويسهر على مراقبتها مجلس إداري يرأسه رئيس الحكومة ويتشكل من ممثلي الوزارات ذات العلاقة وفعاليات من جمعيات المجتمع المدني وممثلين لمجلسي البرلمان وللمجالس الدستورية للديموقراطية التشاركية و لحقوق الانسان والحكامة والتنمية المستدامة.

المادة(85): تتكون موارد الوكالة من ميزانية الدولة إضافة إلى مساهمات القطاع الخاص والهيآت والوصايا وموارد التعاون الدولي،

المادة(86): تحدث الوكالة الوطنية لدعم قدرات العمل الجمعوي فروعا جهوية تقوم بنفس مهامها واختصاصاتها على المستوى المحلي والجهوي.

القسم الخامس: التماس التبرعات

المادة(87): يقصد بالتماس التبرعات كل طلب يوجه إلى العموم قصد الحصول على أموال أو أشياء تقدم لفائدة مشروع خيري أو تمويل خدمات لفائدة فئات من المستفيدين، ويتخذ التماس التبرعات شكل اكتتابات وبيع الشارات أو منتوجات أو تنظيم حفلات، ويحدد بمرسوم شروط وكيفيات تطبيقه.

المادة(88): يحق لجميع الجمعيات و المنظمات غير الحكومية المؤسسة بصفة قانونية التماس التبرعات العمومية وذلك بمجرد التصريح لدى وزارة المالية بالنشاط أو الأنشطة المزمع تنظيمها 60 يوما على الأقل قبل تاريخ النشاط. ويوضح التصريح الهدف من الأموال المعتزم جمعها ونوعية التظاهرة ومنظموها وتوقيتها ومكان إجرائها وبرنامجها وهوية الأشخاص المكلفين بجمع الأموال وكيفية ضبط المداخيل والنفقات ورقم الحساب البنكي المخصص لإيداع ما تم جمعه من تبرعات مالية.

المادة(89): توافي الجمعية الملتمسة للتبرع وزارة المالية بتقرير عام عن نتائج التظاهرة ومنتوجها معززا بالوثائق وذلك في غضون شهر من تنظيمها و بتقرير مالي مصادق عليه من طرف خبير محاسب معززا بالوثائق يوضح أوجه صرف مداخيل أو منتوج التبرع العمومي والجهات المستفيدة

والمآل المنتظر للأموال أو المنتوجات التي لا زالت بذمة الجمعية في غضون ستة أشهر من تاريخ التظاهرة.

القسم السادس: الجزاءات

أ-مخالفات يعاقب عنها المسؤولون والأعضاء في الجمعيات

المادة(90): يعاقب بغرامة تتراوح بين 10.000 و20.000 درهم، الأشخاص الذين يستمرون في ممارسة أعمال جمعية أو إعادة تأسيسها بصفة غير قانونية بعد صدور حكم بحلها. وفي حالة العود تضاعف العقوبة.

المادة(91): يعاقب بغرامة تتراوح بين 5000 و10.000 درهم، كل من يمارس الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون دون التأسيس القانوني للجمعية. وفي حالة العود المخالفة تضاعف العقوبة.

المادة(92): يعاقب على إقامة تظاهرة بالتماس التبرعات لم يتم التصريح بها قانونيا بغرامة قدرها 10000 إلى 20000 درهم إضافة إلى مصادرة الأموال المجمعة بغض النظر عن العقوبات الأخرى المقررة في التشريع الجنائي

المادة(93): يعاقب عن كل التماس للتبرعات بهدف التعويض عن الغرامات والتعويضات والصوائر المحكوم بها في قضايا زجرية بغرامة من 10000 إلى 20000 ألف درهم وبمصادرة الأموال المجمعة .

المادة(94): يعاقب استغلال (أو استعمال) الجمعية لتحقيق منافع شخصية، بإسقاط العضوية من الجمعية وغرامة قدرها 20.000 درهم، علاوة على مصادرة المنافع المتحصلة من ذلك.

المادة(95): يعتبر التصرف بسوء نية ولأهداف شخصية في ممتلكات الجمعية وماليتها بمثابة اختلاس للمال العام.

ب- جزاءات الاعتداء على حقوق الجمعيات

المادة(96): يعاقب كل مسؤول إداري، مكلف طبقا للقانون المنظم للعمل الجمعوي، يرفض تسليم الوصل أو يرفض التوصل بالملف القانوني للجمعيات أو يطلب وثائق إضافية غير ما هو منصوص عليه في إطار هذا القانون، بغرامة 20000 درهم وتضاعف العقوبة في حالة العود، علاوة على العقوبات التأديبية الأخرى.

المادة(97): يعاقب على التدخل غير المشروع في نشاط الجمعية أو في تسييرها أو في انتخاب أعضائها من أي جهة خارجها بغرامة تتراوح بين (عشرين ألف) 20000 درهم و (خمسين ألف) 50000 درهم وتضاعف العقوبة في حالة العود .

ج- مخالفات تعرض الجمعيات لجزاءات

المادة(98): كل جمعية تتأسس لخدمة أهداف مخالفة للثوابت الواردة في الفصل 175 من الدستور تتعرض للحل بحكم صادر عن المحكمة الإدارية و بطلب من رئيس الحكومة

المادة(99): يرجع النظر في جميع القضايا الزجرية أو المدنية المتعلقة بالجمعيات إلى المحاكم الابتدائية، بينما يؤول النظر في قضايا تأسيس أو حل الجمعيات إلى المحاكم الإدارية.

القسم السابع: مقتضيات ختامية

ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون يتم نسخ أحكام كل من :

- الظهير الشريف 1.58.376 يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات حسب ما وقع تغيره وتتميمه
- القانون رقم 004.71 بتاريخ 21 شعبان 1371 (12 أكتوبر 1971) يتعلق بالتماس الإحسان العمومي
- المرسوم رقم 2.04.969 الصادر في 28 من ذي القعدة 1425 (10 يناير 2005) بتطبيق الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات
- المرسوم رقم 2.04.970 الصادر في 28 من ذي القعدة 1425 (10 يناير 2005) لتطبيق القانون رقم 004.71 بتاريخ 21 شعبان 1371 (12 أكتوبر 1971) المتعلق بالتماس الإحسان العمومي.
- و كل المقتضيات القانونية الأخرى المخالفة.

المادة (100): يتم داخل أجل سنة من نشر هذا القانون سن القوانين الخاصة والمراسيم التي ينص عليها هذا القانون.